



مركز دراسات الوحدة العربية

الإسلاميون بين الثورة والدولة

إشكالية إنتاج النموذج وبناء الخطاب

الدكتور عبد الغني عمامد



مركز دراسات الوحدة العربية

الإسلاميون بين الثورة والدولة

إشكالية إنتاج النموذج وبناء الخطاب

الدكتور عبد الغني عمامد

الفهرسة أئماء النشر - إعداد مركز دراسات الوحدة العربية

عماد، عبد الغني

الإسلاميون بين الثورة والدولة: إشكالية إنتاج النموذج وبناء الخطاب / عبد الغني
عماد.

٣٠٤ ص.

بليوغرافية: ص ٢٨١ - ٢٩١
يشتمل على فهرس.

ISBN 978-9953-82-616-5

١. الإسلام والدولة.
٢. الحركات الإسلامية
٣. الإسلام والسياسة
٤. البلدان العربية.
- أ. العنوان.

297.272

العنوان بالإنكليزية

Islamists between Revolution and State

Problematic of Producing the Model and Building the Discourse

by Abd El-Ghani Emad

الأراء السوارة في هذا الكتاب لا تعبر بالضرورة
عن اتجاهات يتبعها مركز دراسات الوحدة العربية

مركز دراسات الوحدة العربية

بنية «بيت النهضة»، شارع البصرة، ص.ب: ٦٠٠١ - ١١٣

الحمراء - بيروت ٢٤٠٧ - لبنان

تلفون: +٩٦١١٧٥٠٠٨٧ - ٧٥٠٠٨٦ - ٧٥٠٠٨٥ - ٧٥٠٠٨٤

برقى: «مرعبي» - بيروت

فاكس: +٩٦١١٧٥٠٠٨٨

email: info@caus.org.lb

Web Site: <<http://www.caus.org.lb>>

حقوق الطبع والنشر والتوزيع محفوظة للمركز

الطبعة الأولى: بيروت، أيلول / سبتمبر ٢٠١٣

المحتويات

٩ خلاصة الكتاب
٢٩ مقدمة
الفصل الأول: في الثورة والسلطة والفقير ٣٥
أولاً: خصائص وفاعلون جدد ٣٨
ثانياً: نموذج لم يكتمل ٣٩
ثالثاً: الوعي العصبي في التحليل السوسيولوجي ٤٠
رابعاً: تحجيم الطبقة الوسطى ٤٢
خامساً: تحالف الفساد والاستبداد كمتنج موضوعي للهزيمة ٤٣
سادساً: هل تأخر ربيعنا أم جاء قبل أوانه؟ ٤٤
سابعاً: الفتوى السلطانية ٤٥
ثامناً: الخطاب السلطاني في طبعة حداثوية ٤٩
الفصل الثاني: الدين والدولة وإشكالية المرجعية على وقع الثورات العربية ٥١
أولاً: الدولة كمفهوم سجالي في الثقافة العربية والإسلامية ٥٤
ثانياً: خطاب الإصلاح الديني: نهضوية منقطعة ٦١
ثالثاً: خطاب الصحوة: استنهاض بلا إصلاح ٦٥
رابعاً: خطاب التجديد: تحديات المشاركة والإصلاح والثورة ٧٤

خامساً: الإضافات الأزهرية: إعادة إنتاج الفكر على أرضية الثورة	٨٣
١ - وثيقة الثورة والخروج على الحاكم المستبد	٨٤
٢ - وثيقة مستقبل مصر: استراتيجية توافقية لبناء الدولة الوطنية في مواجهة الدولة الدينية	٨٧
خلاصة	٩٣
الفصل الثالث : الحراك الإسلامي: تحديات الدولة ومهام الدعوة	٩٥
أولاً: الحركات الإسلامية والثورات العربية	٩٧
ثانياً: السياسة ترُوض الأيديولوجيا: السلفيون في الميدان	١٠٣
ثالثاً: مشقة الأيديولوجيا، وعبء التسييس، وفخ التدين	١١٠
رابعاً: فرضية الدمج والاعتدال ونقضها	١١٨
خامساً: تحديات بناء النموذج	١٢٢
سادساً: كيف يزهر الربع «الإسلامي»؟ التمكين أولاً؟	١٢٦
سابعاً: بين الطوبى والأيديولوجيا والواقع	١٣٣
ثامناً: تحديات على طريق التمكين	١٣٧
الفصل الرابع : الاجتهد والتتجديد والخطاب الإسلامي المعاصر: الإشكاليات والسعجالات	١٤١
أولاً: بين الاجتهد والتتجديد	١٤٥
ثانياً: تكيف المفاهيم وأسلمتها: بدايات التأصيل والإدماج	١٥١
ثالثاً: تيار الاجتهد الفقهي باتجاه المواطنة	١٦٢
رابعاً: ملامح استمرار السجال على وقع الثورات العربية	١٨٢
الفصل الخامس : الحركات الإسلامية وإشكالية تطبيق الشريعة الإسلامية	١٨٧
أولاً: الشريعة والقانون محاولات التأليف والتكييف	١٨٩
ثانياً: الشريعة والواقع: محاولات التوظيف والتطبيق	١٩٥
ثالثاً: عودة إلى بدء... الثورات العربية تعيد إنتاج السجال	١٩٩

الفصل السادس: الإسلاميون والآخر: بين المفاضلة والمفاضلة والمواطنة ٢٠٥	
أولاً: مشروعية الاختلاف وسنة التعدد ٢٠٨	
ثانياً: من المفاضلة إلى المفاضلة ٢١٢	
ثالثاً: الخطاب الاستيعابي وفقه المواطنة ٢١٩	
رابعاً: الجزية والحرابة والصغار ٢٢٣	
خامساً: الربيع العربي وإعادة إنتاج مفهوم الأقليات ٢٢٦	
خاتمة ٢٣٢	
الفصل السابع: الدولة والدعوة: دراسة مقارنة بين التجربتين الإيرانية والتركية ٢٣٥	
أولاً: التجربة التركية: رهانات الإصلاح التدريجي من داخل النظام ٢٤٠	
ثانياً: إيران الثورة حين يتصارع أبناؤها ٢٤٧	
ثالثاً: هل تصلح التجربة التركية نموذجاً للإسلاميين في المنطقة؟ ٢٥٩	
خاتمة ٢٦٥	
المراجع ٢٨١	
فهرس ٢٩٣	

خلاصة الكتاب

لم يصبح شعار الدولة الإسلامية محوراً من محاور السجال والجدل، وهدفًا يسعى البعض إلى تحقيقه، إلا بعد ظهور الحركات الإسلامية الإحيائية، وفي مقدمتها حركة الإخوان المسلمين، عام ١٩٢٨. ولقد تأسس هذا الشعار بناء على شعور ساد حينها لدى الأغلبية من المسلمين، بأن «المؤسسة الرمزية» الممثلة بالخلافة العثمانية التي كانت تشعرهم بتملك هوية واحدة قد سقطت؛ علماً أن رموز النهضة العربية لم يسبق أن طرحا في سياق نقاشاتهم، حول أسباب تخلف المسلمين، مهمة إقامة «الدولة الإسلامية»، باستثناء عدد قليل منهم في مراحل متقدمة، مثل محمد رشيد رضا الذي تحدث عن استعادة «الخلافة».

الواقع أن هذا الشعار الأثير لم يكن وارداً في أدبيات الفكر النهضوي في مرحلة ما قبل الاستعمار المباشر؛ بل إن ما كان مطروحاً هو إصلاح الواقع السياسي القائم يومها، والعمل على تحديث الجيش والإدارة والتعليم، والاجتهاد من أجل توفير المساحة الأكبر من المشاركة العامة للناس في الحياة السياسية، وذلك من خلال تقليل الفجوة بين السلطة والشعب بجعل سلطة الحكم مقيدة ومشروطة. إن ذلك لا ينفي أن مهمة رواد الإصلاح قد اتسعت لتشمل، إلى جانب الإصلاح السياسي والإصلاح الديني، ما له علاقة بتحصين الهوية الحضارية الثقافية للأمة والدفاع عنها في مواجهة التدخل الاستعماري المباشر الذي حدث فيما بعد.

لم يكن أمام هذه المجتمعات من خيار سوى القبول بالكيانات والدول القطرية والوطنية الناشئة التي تحولت واقعاً قائماً، من دون أن يعني ذلك اقتناعاً بشرعيتها أو بكونها بديلاً يمكن أن يشكل «الدولة - الأمة» التي تعبّر عن هويتها ورغبتها في التوحد وحاجتها إلى النهوض وحماية مصالحها. في هذا السياق، ولد مشروع «الدولة الإسلامية»، كما ولد مشروع الدولة القومية بعده القطري الهدف إلى تثبيت الولاء للوطن، ويبعده الأشمل الهدف إلى الوحدة القومية العربية.

الدولة العربية الرسمية التي قامت إثر الاحتلال الأجنبي، أو على يديه، احتكمت عملياً وفي الغالب إلى منطق سلطوي واستبدادي، بغض النظر عن الخطاب الأيديولوجي والشعارات الصادحة المعلنة لهذه الدولة أو تلك. وألت تجربة «الدولة» إلى فشل ذريع ومدمر للحياة السياسية والاجتماعية، بل إن فشلها انعكس على بنية هذه المجتمعات نفسها وعلى وحدتها وثقافتها الوطنية. استفادتحركات الإسلامية الصحوية من هذا الفشل واكتسبت جاذبيتها من انتصار مهمتها على تبيان عورات تلك الأنظمة وفسادها وهزائمها المتكررة، بحيث يمكن القول إن التأسيس التاريخي للحركة الإسلامية المعاصرة بدأ تنظيمياً متزامناً مع الإرهادات الأولى للمشروع القومي العربي من جهة، وتأسيس مشروع «الدولة - الأمة» على أساس قطري ووطني من جهة ثانية، وذلك أواخر عشرينيات القرن الماضي. لكن الميلاد الحقيقي لـ«المشروع السياسي» الإسلامي المعاصر يعود أولاً إلى اقترانه بتراجع الخطاب القومي العربي، وإلى فشل مشاريع التحديث والتنمية العربية بكل تجاربها وملامحها الأيديولوجية المختلفة ثانياً، والتي قادتها الدولة العربية الرسمية.

من هنا نفهم لماذا لم يؤد تراجع «الخطاب الأيديولوجي القومي العربي» إلى تدعيم منطق الهوية الوطنية والدولة الوطنية في مجتمعاتها، لكنه، بالعكس، استحضر خطاباً أيديولوجياً بديلاً منذ السبعينيات، وواكب عودة الشعور الإسلامي ليكتسح الساحات كمركز جديد للاستقطاب والتبعية ومنبع للشعور بالذاتية الحضارية التي تتجاوز الاتماء الوطني للدولة؛ هذه الدولة التي بسبب هزالها وفشلها لا تزال تبدو بلا «هوية»، وغير مقنعة كمصدر قيم وتنظيم للشعور الجماعي والولاء العام الجامع والموحد لمكونات الجماعة الوطنية؛ هذا فضلاً عن سمعتها كدولة «فاشلة» ومستبدة.

لماذا فشل مشروع «الدولة الحديثة» في مجتمعاتنا العربية؟ يكتسب طرح هذا السؤال مبرره في أن تشكل الدولة في العصر الحديث ارتبط بمفهوم الأمة، وهو ما أفرز مفهوم «الدولة الأمة» (Etat Nation). فالدولة مجتمع منظم في إقليم معين يخضع لسيطرة هيئة حاكمة ذات سيادة ويتتمتع بشخصية معنوية متميزة من المجتمعات الأخرى المماثلة، وترتبط بين أفرادها رابطة سياسية قانونية، تفرض الولاء لها والخضوع لقوانينها مقابل حمايتها لأرواحهم وممتلكاتهم وحقوقهم كافة التي يقرها دستورهم الذي يتواضعون عليه. أما الحقوق السياسية والثقافية للأقليات فقد تطورت تدريجياً ولا تزال تشكل مطلباً قائماً ومتاخماً على صيف متعددة. الدولة، باختصار، أرض ومؤسسات وشعب وسيادة معترف بها، وكل عنصر من هذه العناصر لا يتأسس على فراغ، وإنما على سياق تاريخي واجتماعي تلعب فيه الثقافة والمصالح والجغرافيا والبشر دوراً أساسياً. لذلك لا شيء بين هذه العناصر يدفع إلى الاعتقاد أنها ثابتة أو بعيدة عن التغيير من حيث المضمون، بل على العكس، فالثقافة والدولة، ومؤسساتها على وجه الخصوص، هي أكثر العناصر قابلية للتطور والتشكل في أكثر من صورة بما يحقق مصالح شعب هذه الدولة.

أما تشكل الدولة في بلادنا فقد شهد منذ بدايته انحباساً معرفياً في حدود «النموذج المثالي» الذي تم استمداده من المدونة التاريخية الفقهية، متمثلًا بتجربة النبي محمد (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) والخلافة الراشدة، من دون أن يتعرض هذا النموذج إلى بحث منهجي يوضح أسباب الانحراف عنه في التجربة السياسية التاريخية من جهة، وما ترتب عليه من جهة أخرى؛ ومن دون أن يتم تطوير هذا النموذج وتحديثه. وهو ما أتاح بقاءه واستمراره كطوبى رغم الكثير من الاختلافات والرؤى حوله بين تيارات ومدارس فقهية عددة، قادت إلى تشييد فرضيات تاريخية ومعرفية عديدة وأسهمت في توليد إشكاليات أخرى متالية، أهمها ذلك التطابق ما بين مفهومي الأمة والدولة.

عملياً، أدى هذا التطابق إلى نوع من الدمج، وبالتالي إلى تهميش فكرة «الدولة» في التنظير السياسي الإسلامي السنوي الشيعي لمصلحة مفهوم الأمة. ففي النص السياسي الأيديولوجي عند الإسلاميين (سنة وشيعة) ما كانت الدولة وما كان لها أن تكون، إلا الترجمة السياسية للأمة كما يراها ويتصورها أصل الخطاب لدى كل منها. وبالتالي كان للأمة دائمًا الحق في أن تبلور وفق مكوناتها التاريخية والثقافية والدينية والفقهية

في دولة، وفي هذا يتفق الإسلاميون والقوميون، وإن كان الآخرون يقصرون مفهوم الأمة في بعده العربي. وحيث إن هذا لم يحصل بفعل فاعل، يتفق الجميع على أنه «خارجي - استعماري». هذا الفاعل أنشأ دولاً لا مشروعية لها، دينية أو فقهية أو سياسية؛ لذلك كانت النظرة إلى القائم من هذه الدول، بأنها كيانات عابرة ومؤقتة ومنقوصة الشرعية. أما الشرعية الكاملة فهي في المخيلة الإسلامية والقومية، لا تقع داخل حدود الدولة الواقعية القائمة، بل هي تمتد على النصاب الشرعي الكامل للـ«أمة».

لهذه الأسباب لم يتم الاهتمام ببناء نظرية في «الدولة» والمواطنة والمؤسسات وفصل السلطات وتداول السلطة والحربيات؛ فقد كانت الأولويات في مكان آخر يتعلق بالتنظير لكل ما له علاقة بالهوية والأمة ووحدتها والجماعة والشريعة وتطبيقاتها والأصالة والتراص والحاكمية. ولم يتم التعامل مع الدولة القائمة إلا باعتبارها وليداً غير شرعي «لقيطاً» ومؤقتاً، أو كياناً «غصبياً» حسب فقهاء الشيعة؛ واعتبرت على الدوام مجرد وسيلة إلى الغاية الأبعد وهي وحدة الأمة. فالدولة التي يعيش فيها حاملو هذا الفكر لا تمثل الغاية النهائية لحملهم الإسلامي «الشعري». لذلك كانت خطابات كل منهم، وإنما توجههم الفكري، وعلى مراحل تاريخية متفاوتة «ضد الدولة» كمفهوم سياسي وككيان موضوعي قائم عملياً، ضد الولاء للأوطان باعتبارها «عصبيات»، ما عطل إمكان بناء هويات وطنية حقيقة، وهو ما نتج منه عملياً، إضافة إلى أسباب أخرى عديدة، تبلور هويات ما قبل وطنية، قبلية وطائفية ومذهبية وإثنية متصارعة بمجرد أن لاحت في الأفق نذر انهيار القائم من هذه الدول المستبدة.

ولعل ارتباط مفهوم «الثورة» بمفهوم الخروج على طاعة «ولي الأمر» والإنتاج الفقهي السلطاني المكثف لمفهوم الفتنة الذي تم دمجه بها، يبرر غياب استخدام هذا المصطلح في أدبيات الإسلام السياسي المعاصر، بل غياب مفهوم الثورة الشعبية الشاملة ضد الحاكم الغاشم كآلية أساسية من آليات التغيير الديمقراطي والسلمي. ولا يعود ذلك إلى أن الخبرة التاريخية الإسلامية لم تعرف معنى «المعارضة» ككيان جماعي منظم يتمتع بحقوق قانونية موازية من حرية الرأي والفكر والعمل، فمثل هذه الخبرات بالأساس حديثة التكوّن في التجربة الإنسانية وما تبلورت في الثقافة الغربية إلا في القرنين الماضيين وفي ظل ديناميات معقدة ومتدرجة، وهي لم تجد البيئة الصالحة للنمو ولم يسمح لها بالتبلور الطبيعي في مجتمعاتنا رغم أن بذورها موجودة في أصل

الثقافة الإسلامية ومرجعياتها التي تحض على مقاومة الظلم والاستبداد وتشدد على العدل والشورى.

مع ذلك لا ينبغي أن ننكر أن قواعد الخطاب السلطاني الذي استخدم لقرون طويلة وبكثافة «براديغم» الطاغية قد نجح في ترسير منظومة فكرية متكاملة لطبع الرعية من خلال ما يعرف بفقهاء السلاطين. هكذا استمر حكام الأمس واليوم تلك المنظومة لإعادة إنتاج السلطة وملائحة المعترضين بسيف التكفير والإرهاب وإثارة الفتنة. ولهذه الأسباب يمكن فهم الإرباك الذي أصيبت به قطاعات من التيارات الإسلامية التي تنتسب أو تتبنى جزءاً من هذه المنظومة حين انفجرت الثورات العربية السلمية، فهي لطالما رسخت في نفوس أتباعها أن الخروج على الحاكم حتى ولو كان «إماماً متغلباً» يشير الفتنة «النائمة التي لعن الله من أيقظها»، وأن ذلك نوع من المروق والبغى والعصيان، وإن «الحاكم الظلوم خير من فتنة تدوم»، مستعية بذلك فكرة أولوية الأمن والاستقرار على الحرية والعدالة، وهي المفاهيم التي شيد الخطاب السلطاني القديم والحديث، منظومته المعرفية والتاريخية عليها، والتي بقيت تمثل إرثاً مجاوراً أو متزاوجاً اقترب إلى حد التماهي مع «النص».

بين فقه الماوردي والأحكام السلطانية، وفقه المودودي وحاكميته الإلهية وما تلاهما وترافق معهما، ثمة قرون زمنية فاصلة ومفاهيم جديدة أعيد إحياؤها، ويعطبع من يظن أن ذلك الجدل الصاحب في الساحة الإسلامية قد ولد من فراغ، أو أن تلك الحركات الإسلامية قد هبطت علينا من كوكب آخر، أو جاءت بمؤامرة، أو أنها لا تجد في دعوتها سندًا من تاريخ أو حديث أو نص، فضلاً عن واقععيش يقنع الكثيرين من وقعا ضحايا ظلم وفساد هذه الأنظمة. بل لعل البيئة الحاضنة لخطاب الحركات المتشددة يتجسد أكثر من أي شيء آخر بما تتجه وتمثله هذه الأنظمة على مستوى الاجتماع والاقتصاد والسياسة.

وبغض النظر عن كل النتائج التي قد يناقش فيها بعضنا، إلا أن ما حديث مع الثورات العربية يمثل مقاربة جديدة للتعامل مع الحاكم المستبد تؤسس بلا شك لقطيعة مع ثقافة وإرث فقهي سلطاني محمول عبر التاريخ، يتمركز حول «براديغم» الطاغية. لقد فتحت هذه الثورات الباب واسعاً أمام دينامية جديدة لحركة الشعوب بالقدر نفسه الذي حررت فيه الأفكار من جديد ودفعت بها نحو الموضوعات الحارة والصلبة التي لا تزال بين

صانعي الحدث الثوري وفاعليه والملتحقين به موضع اجتهاد وتبابن واستقطاب، وما لم يتبع الإسلام السياسي إلى عمق هذا المتغير ودلاته ويتفاعل معه، فإنه يحكم على نفسه بالخروج على دينامية الحراك الثوري الجديد أو الانحباس داخل أسوار المنظومة المعرفية القديمة للعمل السياسي.

الثورات العربية وما نتج منها من وصول الإسلاميين إلى السلطة، دفع من جديد بالكثير من الأسئلة الإشكالية التي لم تحسس إلى السطح، وأخذ السجال حولها صبغة دينية وفقهية بحيث طغى في الغالب على دلالاته كفكر سياسي وفلسفى معاصر. وعاد من جديد النقاش حول مشروع الدولة في الإسلام ومرجعيتها الإسلامية، وتمت مراجعة فكرة الثورة على الحاكم الجائر المستبد، وعاد السجال معها حول الوسائل المباحة شرعاً لمقاومة استبداده ليصبب العمل السياسي كونه إحدى الوسائل الضاغطة والفاعلة بعد الثورات العربية التي واكبها انحراف شرائع واسعة من الإسلاميين في منظومة العمل السياسي والحزبي بعدهما اقتصر عملها لسنوات على الجانب الدعوي.

أولاً: إشكالية النموذج وبناء الخطاب

يغري المشهد الحركي الإسلامي، ومنذ انطلاق الثورات العربية، بالكثير من الأسئلة؛ لعل أبرزها يتعلق بإمكان تكيف أو تأصيل العناصر الأساسية للطوبى الإسلامية والمتمثلة بـ«النموذج المثالي» للدولة الإسلامية كما يتصورها الإسلاميون ضمن منظومة الدولة الديمقراطية الحديثة. وفي حدود استعانتنا بطريقة ماكس فيبر المنهجية المبتكرة في مجال النماذج المثلالية كأدلة تحليلية معرفية لدراسة الحياة الاجتماعية، يمكن القول إن المتفق عليه هو أن الدولة ظاهرة تاريخية، بحكم أن الإنسان مدني بطبعه؛ لهذا كان طبيعياً أن يشهد المجتمع الإسلامي ميلاد الدولة وتمرزها.

لكن النصوص المرجعية الإسلامية لا تدل على وجود نظام حكم جاهز ومجمع عليه قديماً وحديثاً، وقد بقي هذا الموضوع من أكثر المسائل الخاضعة للاجتهاد والمراجعة والاختلاف، والموكولة إلى التوافق العام. ما هو متفق ومجمع عليه فقط مبدأي: العدل والشورى. مع ذلك يفقدان التفصيل والتأصيل، بحيث ظل هذان المبدأان خاضعين للتأنويل، ما أفقدهما الكثير من الدلالات من جهة، وبقيا من دون آليات واضحة متفق عليها وتحظى بالإجماع، الأمر الذي يجعل منها أداة ملزمة للحكام ومحقة

لمصالح الناس من جهة ثانية. لهذا، فإن مقوله الدولة الإسلامية، عدا عن أنها «فرضية» تاريخية، هي ليست جزءاً من الإسلام كدين أو عقيدة. وتشهد الواقع أن المسلمين امتلكوا أكثر من تأويل لهذا «النموذج المثالي» وتقاتلوا حوله. وفي شهادة الشهرياني أبلغ ما قيل في هذا الأمر عندما كتب في **الممل والتحول**: «أن أعظم خلاف بين الأمة خلاف الإمامة، إذ ما سُلّف في الإسلام على قاعدة دينية مثل ما سُلّف على الإمامة في كل زمان». ولهذا السبب ميز ابن خلدون بين الخلافة والملك، معتبراً «العدل المحسن إنما هو في الخلافة الشرعية»، لكنه لاحظ أنها لأسباب عديدة غير قابلة للاستمرار قبل أن تحول إلى ملك عضوض.

الدولة الإسلامية المتحققة هي تلك التي جسدها نظام الخلافة؛ وإذا ما استثنينا العهد الراشدي الذي يشكل قوام النموذج المثالي للدولة والحكم، فإن الباقي منه ملك عضوض مطعون بشرعنته ويتوظفه لنصوص الدين في سياسة الحكم، بما يحقق استبداد الحاكم وإعادة إنتاج أدوات سلطته. لذلك يمكن للمتابع والدارس اليوم، أن يجد في صفوف الإسلاميين من يذهب إلى تبني منهج التجديد والاجتهداد ناهلاً من تراث الإصلاحيين الأوائل، كما يجد بينهم السلفيين الوهابيين الذين حافظوا على صفاء الفكر وتجمدوا في لحظتها التاريخية، كما يجد منهم من قام بمزاوجتها مع الفكر الإخواني أو القطبي، ليعيد إنتاجها على شكل السلفية الجهادية المقاتلة، وبالتالي ليس في وسعنا أن نغامر ونستنتج أن نموذجاً عربياً معاصرًا قد تبلور بصيغة ما. فثمة أكثر من صيغة معاصرة اليوم للمشروع الإسلامي في علاقته بالدولة؛ فالنسخة الجهادية، واستطراداً الطالبانية المتشددة، تقطع مع مفهوم الدولة بصيغته المعاصرة وتضع أولوية «الجهاد» على رأس مهامها لإقامة «حكم الله».

أما «الصيغة الإيرانية» للمشروع الإسلامي فتقطع مع «الأمة» وولايتها لتأسيس نظرتها إلى الدولة على منظومة «ولاية الفقيه العامة» التي تقيم سلطة دينية تتمتع بالهيمنة الكاملة وصلاحية «التكليف الشرعي» الذي يمتد إلى خارج حدود الدولة حيث يوجد الشيعة المتصلون، وجوباً شرعاً عقidiماً، بالمرشد «الولي الفقيه» نائب الإمام. وفي وقت كانت الصيغة التركية أكثر براغماتية في مقاربتها لمسألة الدولة والمواطنة والحربيات والعلاقات الدولية، وهي تقدم تجربتها على خلفية إنجازات تنمية ونجاحات اقتصادية وحداثية مبهرة؛ نجد الصيغة الإخوانية المصرية الجديدة، التي تطورت نظرياً عبر

السنوات الأخيرة مقدمة خطاباً اعتمد منهج التأصيل لمسألة الشورى والديمقراطية والمواطنة والتعددية والمشاركة وغيرها، مربكة في تشيد عملاً نموذجها، وتشهد ممارستها في السلطة عدم انسجام في العديد من الجوانب مع الخطاب، وهو ما يحتاج إلى التحليل والتفصيل والمراجعة.

في الخلاصة يمكن القول إن خطاب «الدولة الإسلامية» الذي تمرّز حوله المشروع الإسلامي الحركي طيلة السنوات الماضية يحيلنا مباشرة على نمطين: يتمثل الأول بما تحقق في الماضي «النموذج المثالي» وهو ما لا يمكن استعادته. والنمط الثاني يحيلنا على صيغ ونماذج عديدة معاصرة حاولت وتحاول التتحقق في أكثر من مكان، لكل منها خصوصيتها وشروطها. لكن اللافت أن النص الحركي الإسلامي العربي في عمومه لا يزال يُسقط الماهية السياسية والبراغماتية للدولة، أو على الأقل يخوض من أهميتها وأولويتها، لصالح الماهية العقدية والدعوية، وهو ما يجعل الدولة «أداة قابلة للتملك» والاستعمال في مشروع يغلب عليه بعد الأيديولوجي الدعوي؛ وهو على كل حال ما كانت تفعله القوى السياسية التي حكمت الوطن العربي ولا تزال، وإن كان لأهداف ليس بالضرورة أيديولوجية. لقد بقي الأدب النظري للإسلاميين يدور حول «النموذج المثالي» وما أنتجته المنظومة التراثية المرجعية في مسألة الدولة دونما تطوير دلالي يذكر لجملة المفاهيم السياسية الحادثة والمتغيرة في عالم شديد التعقيد كعالمنا المعاصر، وبقي عموماً محافظاً على «مراجعة آحادية»، نصية وفقهية، رغم أنه في بعض تجلياته وخاصة التأسيسية، اتّخذ منحى «توليفي» مستفيداً من مرجعيات فكرية أنتجت شيئاً «مراجعة تركيبية» أخرى حاولت التوفيق بين منتجات الفكر السياسي الإنساني الحديث والمرجعية الإسلامية.

ثانياً: الدعوة والدولة: خطاب الوصل والفصل

قدم الإسلاميون خطاباً تركيبياً بين الدعوة والدولة وقاموا بتنميته في الوعي الحركي لجيل كامل من دون البحث المعمق في إشكالياته، لا من الناحية النظرية ولا من الناحية التطبيقية. فشعار الدولة الإسلامية سيؤول بالضرورة إلى دولة عقائدية، وهذا النمط من الدول يدمج ما بين الدعوة والدولة، ويعمل على أن ينقل إلى المجتمع، سواء بالقوة أو بالوسائل السلمية، عقائده وتصوراته. وقد أثبتت التجارب أن منطق

الدولة والحكم يتغلب على منطق الدعوة والثورة ويختلف عنه من حيث البنية والوظيفة حين يصل أصحابه إلى السلطة، لذلك اصطدمت تجارب الدول العقائدية وما يشبهها بمعارضيها في البداية، ثم بمجتمعاتها. الدولة إطار ديناميكي لتنظيم الولاء والاختلاف ومؤسسات عملية، وليس فكراً أو جهازاً عقائدياً، ولا يمكنها أن تكون مؤسسة دعوية؛ قد تصبح تجربتها نموذجاً يستلهمه، أو يقتدي بعناصر منه آخرون، لكنها لن تصبح كذلك ما لم تحل مشاكل الفقر والظلم والتخلف الاجتماعي والاقتصادي والاستبداد السياسي. فالدولة، أيًّا كانت الأيديولوجيا التي يحملها الحاكمون، سوف تجد نفسها في مواجهة مع الشعب ما لم تتحقق ما يؤمّن للناس العدل الاجتماعي السياسي.

المشكلة أن هذا النوع من الخطاب المعياري في النظر إلى «الدولة» أدى إلى الطعن في شرعية الدول القائمة، لا على أساس فشلها في القيام بوظائفها الطبيعية الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، بل باعتبارها دولاً مطعوناً بشرعيتها الدينية؛ فشعار «الدولة الإسلامية» يؤول عملياً إلى استبدال القائم غير الإسلامي بما هو إسلامي، وهذا ما أوقع العديد من التيارات الحركية في مأزق المنهج، حيث اختار البعض «الجهاد القتالي» والعنف، بينما فضل البعض الآخر أسلوباً مركباً من العمل السياسي والعصيان خارج أطر الأنظمة الرسمية القائمة، في حين سعى فريق آخر إلى طريق الانقلابات العسكرية (السودان) أو الثورة الشعبية الكاملة (إيران)، وبقي البعض على المنهج الإصلاحي المهادون والمعتمد لوسائل المعارضة السلمية ضمن البيئة السياسية التي تسمح بذلك.

والواقع أن الإنصاف يقتضي القول بأن طبيعة الأنظمة السلطانية العربية لم تتح للإسلاميين مجالاً لاختبار فرضية «الدمج والاعتدال مقابل الإقصاء والتشدد»، وهي فرضية ثبتت صحتها عملياً في تجارب سياسية عديدة. فالحركات الإسلامية في النهاية كغيرها من التعبيرات السياسية المحافظة والمؤدلجة، يمكن إخراجها عن سياقها الأيديولوجي المغلق، وترشيد سلوكيها السياسي في ظل أنظمة ديمقراطية تقبل بإدماج المعارضة في صميم بنيتها. إلا أن العبور إلى تجربة الحريات السياسية والديمقراطية التي تقبل بإدماج مختلف القوى السياسية بما يمكنها من توليد ثقافة الاعتدال والمواطنة، كان مستحيلاً في ظل النظام العربي الرسمي، إلى أن بدا أنه ممكن مع الثورات العربية.

وصول الإسلاميين إلى السلطة من دون تملكهم العدة النظرية الازمة في مسألة الدولة، وتمرر خطابهم التراثي بين محوري الدعوة والدولة، أرسى نوعاً من الالتباس

بين دولتهم «الإسلامية» والدولة «الديمقراطية»، على الرغم من الجهود الهامة التي بذلت لسد الفجوات من قبل هذه الحركات وبعض مفكريها. إلا أن الالتباس النظري حول مساحات معينة تحول تناقضًا بينًا في الممارسة العملية أدخلهم في صراعات متعددة مع قوى اجتماعية ومدنية متنوعة. عملياً لا يكفي القول بعدم التناقض بين الإسلام والديمقراطية لحل الإشكال النظري، كما لا ينفع القول إن الديمقراطية مجرد آليات تحقق الانتقال السلمي للسلطة، ذلك أن الفصل بين الآلية والمنظومة، عدا عن أنه فصل اعتباطي، هو غير عملي. فالمنظومة هنا تعني المضامون، أي قيم، من دونها يفقد النظام الديمقراطي قوامه وبنائه. هذا لا يعني التسليم «الاقتباس» الكامل لمقومات النظام الرأسمالي الليبرالي، بل يعني تجاوز التفكير الوظيفي أو الأداتي للديمقراطية، واحتزازها بإجراءات تقنية وآلية انتخابية موسمية، من دون استلهام أو فهم المنظومة المنتجة لهذه الأدوات والتقييدات والدور المناط بها كقيم وأخلاق وثقافة، والتفاعل معها إيجاباً.

إن الموقف الانتقائي والتجزئي في هذا المجال، يفرّغ جزءاً كبيراً من الحمولة الديمقراطية وأصالتها لدى المسلمين، ويضفي عليها الكثير من الشكلانية، مما يفرض المزيد من الجهد الفكرية والاجتهادية والعملية في هذا المجال، لكي تحول التأجيج إلى ثقافة وسلوك في الممارسة والعلاقة مع الآخر. إذ لا يمكن تصور ديمقراطية بلا إيمان بالمساواة التامة بين المواطنين كافة بشكل صريح ومن دون مواربة، أو إيمان بالفرد ك قيمة مستقلة، من غير أن يعني ذلك السقوط في «الفردانية» أو إسقاط قيمة المجموعة؛ إنما بما يعنيه من تعميق لقيمة الحريات العامة والخاصة الأساسية وحقوق الإنسان التي تشمل إلغاء كل الإجراءات أو المفاهيم والتشريعات التي تقصي المواطنين غير المسلمين أو المرأة أو تحدّ من حقوقهم المدنية أو السياسية أو تقوم بهميشهم.

الأهم من كل ذلك، هو ما يتعلق بالجانب الدستوري والقانوني؛ حيث منطقة الاشتباك الملتهبة التي تمثل فيها الشريعة الإسلامية مفتاح الاختلاف وكلمة السر، إذ يبدو الخطاب السلفي المسيس أكثر تمسكاً بها ورفضاً لأي مساس يتعلق بخصوصيتها ومرعيتها التشريعية، ولا يزال يتحفظ عن مصطلحات الدولة المدنية، ويعلن قبوله بالديمقراطية «المقيّدة» بضوابط الشريعة، في حين يتحدث الإخوان المسلمون عن مرجعيتها كأساس للدستور والشريعة والقوانين الناظمة لعمل مؤسسات الدولة في مراحل عده؛ لذلك حرص هؤلاء على أن يفهم من مادة «دين الدولة الإسلام» الواردة

في بعض النصوص الدستورية، على أن تكون قوانين الدولة مستندة إلى أحكام الشريعة الإسلامية لا إلى أحكام القانون الوضعي الغربي، أو على الأقل عند مفكريهم، التركيب والتوليف بين الاثنين حيث لا تعارض مع جوهر الشريعة.

إن المتأمل في مصطلح «الشريعة» والدعوة إلى تطبيقها أو اعتمادها مصدرًا وحيداً أو رئيسياً في التشريع، سيجد أن هذه المسألة كانت مدار سجال لم ينقطع بعد، وبخاصة مع محاولة وضع دساتير جديدة إثر الثورات العربية حيث للاسلاميين الدور الأبرز في صوغ بعضها. فمصطلح «الشريعة الإسلامية» بحد ذاته قدّم لتعريفه أكثر من صيغة، وخصوصاً أن قسماً معتبراً من الإسلاميين يدمج بينها وبين «الفقه» و«القانون» ولا يقيم بين هذه المصطلحات ما يكفي من الحدود المعرفية. وحين طرح اعتماد تعريف للشريعة الإسلامية باعتبار أن ما يدخل في إطارها فقط هو القطعي الثبوت والقطعي الدلالة، وذلك في نقاشات إعداد الدستور المصري الجديد بعد الثورة، اعترض آخرون بهدف التوسيع معتبرين أن القرآن الكريم نص كلّه قطعي الثبوت، لكن ليس كلّه قطعي الدلالة.

أما الحديث النبوى ففي مجمله ظنى الثبوت، وإن كان بعضه من حيث الدلالة بين قطعي وظني. وهذا يعني أن الأخذ بالمنحى الأول يضيق عندهم مبدأ تطبيق الشريعة إلى أبعد الحدود، ويعلق بالتالي الباب أمام «الفقه» الأمر الذي أعاد الحرارة إلى النقاش. إلا أن الواقع، وبعيداً من التعريفات التي يتجادل بها الإسلاميون في مسألة يعتبرون فيها أن الدولة تستمد منها مشروعيتها، والعلمانيون الذين يعتقدون أنه عن طريق القوانين تتحدد طبيعة المجتمعات ويقع تحديدها، فإن التشريعات القانونية منذ ما قبل قيام الدولة الوطنية، قد تكيّفت إلى حد بعيد مع التشريعات الإسلامية التي أظهرت مرونة كبيرة في الاستجابة إلى «تقنيّن» معاصر، ولم تكن عائقاً في طريق تطوير الإصلاحات القانونية، ويمكنها أن تستمر في هذا الاتجاه الاجتهادي ضمن آليات النظام الديمقراطي طالما أنها لا تقع تحت رقابة سلطة دينية، خارج إطار الدولة بحجّة مراقبة القوانين.

ثالثاً: السياسة والدين،

الأيديولوجيا والسلطة: ثنائيات الوعي الشقي

ثمة وجه آخر من وجوه الإشكالية التي طرحتها اندراج الإسلاميين في السياسة، فضلاً عن وصولهم إلى السلطة في بعض الدول العربية ومن بينها مصر بموقعها ودورها

وحجمها، وينتقل بما يتجاوز علاقة الدين بالدولة والتي استأثرت بمناقشات حامية، وخصوصاً أن لها تجليات مؤسساتية محددة يمكن حصرها من خلال الفصل أو التمييز بينهما. إلا أن المسألة تصبح أكثر تعقيداً حين يتنتقل البحث إلى حيز آخر يتعلق بفصل الدين عن السياسة. ووجه التعقيد يسبّبان على أكثر من صعيد؛ أولها يتعلق بأن الدولة تعبير سياسي ومؤسساسي عن المجتمع يتألف قوامه من قيادات سياسية منتخبة، وقيادات وكوادر إدارية وفنية وبيروقراطية محترفة موظفة ومتفرغة، مهمتها الأساسية رعاية المصلحة العامة، لذلك لا يجوز أن يدخل الدين ويدخل التحرب الديني في منهجهية أداء الدولة لوظيفتها. في حين أن السياسة صعيد مختلف، على الرغم من أنها تُعنى بدراسة أصول الحكم وتنظيم شؤون الدولة وما إلى ذلك، إلا أنها تمثل في حصيلتها أفكاراً يريدها الناس في مجتمع معين يشاركون في صنعه؛ والأفكار السياسية في غالها تستلهم قيم المجتمع وتراثه وعقائده وتستهدف كسب تأييده.

بالتالي، ليس واقعياً مطالبة المسلم أو المسيحي المتدين أو أبناء الأقليات الإثنية أن يتخلوا عن قناعاتهم ومشاعرهم في اللحظة التي يقررون فيها خوض العمل السياسي. إن هذا يتعارض مع حرية الاعتقاد والتفكير والاجتماع والتغيير والتنظيم التي أصبحت حقوقاً ثابتة للإنسان بموجب مواليق دولية متواافق عليها، فضلاً عن أنه غير ممكن موضوعياً وواقعياً. لذلك ستجد دوماً وبالضرورة أحزاباً وتيارات سياسية تتخذ من الدين مرجعية لها، حتى ولو كانت لها مواقف ضد النظام الديمقراطي، ويجب الاعتراف بحقها في التنظيم والرعاية والمشاركة في الانتخابات وتقنين ممارستها السياسية. هذا الاعتراف لا ينفي عملياً الإشكاليات الناتجة من إخضاع الدين لمقتضيات السياسة أو العكس، والتي تحتاج إلى معالجة نظراً إلى المؤثرات القوية للدين في مجتمعاتنا.

والواقع أن لدى الإسلاميين أو بعضهم حساسية بالغة من مقوله فصل السياسة عن الدين التي يطرحها بشكل متусف بعض العلمانيين لتصيب جوهر الممارسة السياسية وحرية المعتقد والرأي. كما أنه لدى العلمانيين أو بعضهم حساسية مشابهة من الاستخدام المكثف للمصطلحات الدينية في العمل السياسي. المشكلة أن دعوة الفصل التام بين الحقلين السياسي والديني جاءت ضمن «مواريث» الفكر الغربي، حيث نبتت العلمانية في مناخ الصراع مع السلطة الكنسية الدينية، وبقيت فكرة نظرية، إذ لم يستطع أحد أن يمنع البشر عموماً من استلهام القيم الدينية في ممارساتهم العمل

السياسي، وبالتالي صوغ مواقفهم السياسية في الأنظمة والقوانين والتشريعات كافة في ضوء معتقداتهم وقيمهم الأخلاقية التي يقدسونها.

وحصيلة التجربة العملية في المجتمعات الغربية تؤيد هذا الرأي؛ إذ إن ادعاء الفصل الثامن شعار غير موضوعي لعدم واقعيته، فالأطروحة السياسية - أيًا كانت - تحتاج، لكي يكتب لها النجاح، إلى أن تحظى بتأييد مجتمعها، ولن تتمكن من ذلك إذا ما كان مضمونها يتناقض مع ثقافته وعوائده وأخلاقياته. في المقابل، تبرز المشكلة من زاوية أخرى على طريقة الدمج العام التعسفي أو الخلط المنهجي بين الدين والسياسة، والآتية إلينا ضمن «مواريث» الفقه السياسي السلطاني والمحمول التاريخي الإسلامي الذي يفضي في النهاية إلى قولبة الحياة والمجتمع وفق فهم «الفاعلين» السياسيين وتفسيراتهم للدين. في كلا الحالتين جوهر المشكلة يبدأ عند إخضاع الدين لمقتضيات السياسة أو إخضاع السياسة لمقتضيات الدين. وفي كل الأحوال لا يمكن الادعاء، رغم كل هذه الإشكاليات، بإمكان «القطع المعرفي» بين حقلين ثبت أن التداخل بينهما يستعصي على الفصل الثامن، وهذا ما يدفع إلى البحث عن مداخل منهجة لتنظيم التداخل وضبطه.

المدخل الوظيفي في هذا المجال مهم في تحديد الضوابط والهدف من العمل في كل من حقل السياسة وحقل الدين، ذلك أن السياسة ليس من أهدافها الرئيسية تغيير عقائد الناس وأفكارهم بل رعاية مصالحهم والقيام على شأنهم التدبيري بالاستناد إلى الروح الثقافية والحضارية العامة التي تسود المجتمع. فالسياسة حين تقوم بالنشاط الدعائي الهدف إلى التعريف بالأفكار والبرامج، إنما تريد الحصول على رضى أغلبية أفراد المجتمع لكي تمتلك سلطة التغيير، ولن يتأنى لها ذلك إذا ما طرحت ما يخالف الروح العامة للمجتمع.

بالمقابل فإن الدين يستهدف تغيير عقائد الناس، وتنمية وتعزيز إيمانهم، وصياغة عقولهم وضمائرهم، وإعادة تشكيل وعيهم العقائدي والديني عن طريق الدعوة. وعدم استيعاب هذا التمييز بين الحقل «الديني» والحلق «السياسي» وأساليب العمل في كل منها وشروطه ومنهجيته يساهم في تشوش العقل، ويحدث خلطًا بين عالمين لكل منهما مصطلحاته وفاعليه وعلومه. الأحزاب الدينية عموماً، والإسلامية بالخصوص، بحكم طبيعتها التكوينية، لا تزال تنظر إلى الدين باعتباره الشمولي وتقدمه كمنهج حياة وصيغة عيش كاملة، وهو ما يوحى من خلال التصریح بأنها الممثل الشرعي للإسلام

وهي الأولى بالسلطة والحكم من غيرها، فالإسلام عندها «هو الحل» في محاولة لإحياء الرأسمال الرمزي الضخم للدين وتوظيفه سياسياً وانتخابياً.

أبرز نتائج هذا الخلط والدمج بين السياسة والدين أنه يؤدي إلى إفراط العملية السياسية من ضمنها البشري، كما أنه يؤدي إلى تعطيل الوعي الديمقراطي اللازم لإنتاج البرامج السياسية العملية. ذلك أنه من المستحيل أن يبقى العمل السياسي «سياسياً محضاً» إذا نظر إليه كوسيلة لتحقيق شيء آخر غير المصالح الحياتية البشرية للأفراد. ففي اللحظة التي يتم فيها تسييس الدين، تحول السياسة إلى عمل مقدس مفرغ من طبيعته البشرية، ويصبح «الفاعلون» في حقله من المعصومين الذين لا يمكن إخضاعهم للمساءلة أو الحساب؛ وهذا يقود السياسة إلى مرتع السلطة الدينية.

لا يعني ذلك أن يتخلى الناس في «الدول» عن عقائدهم وأديانهم وأن يصبحوا مجرد كائنات استهلاكية إذا ما أرادوا ممارسة السياسة، بل يعني تحرير السياسة من العصمة والقداسة، وإبقاء الدولة مؤسسة للخدمة العامة تتصدى لمشاكل الحياة اليومية، وتضع حلولاً لمشاكل التخلف الاجتماعي والفقر والظلم، وتتوفر الأمان والأمان لمواطنيها.

وفي الحقيقة لا وجود لأي مشكلة إذا ما أرادت قوى إسلامية ممارسة العمل السياسي، بل من حقها الإبداء بوجهات نظرها واجتهاهاتها، شرط أن تبقى اجتهاهات شخصية ووجهات نظر إنسانية قابلة للحوار والنقاش. تبدأ المشكلة عندما يعتبر بعض هؤلاء اجتهاهاته وآراءه السياسية «إسلاماً» ومخالفتها خارجين على الإسلام أو «كفرة» ويضفي وبالتالي عليها (اجتهاهاته) نوعاً من القدسية التي يجعلها فوق متناول معارضيها. فالنص الحركي أو الحزبي الإسلامي في غالب تجلياته يفضي إلى اعتبار نصه مطابقاً للإسلام الصحيح، وهو بذلك يُخرج «الآخرين» إلى الدائرة المطعون في صحة إسلامها وإيمانها، ويفتح باب التكفير الذي يتسع ويشدّد تبعاً لمنهج التأويل المستخدم من هذا الفريق أو ذاك. لا شك في أن إقحام الإسلام كدين في صياغ العمل السياسي وممارساته أمر بالغ الخطورة، فهو يؤدي إلى:

- تحويل الإسلام كدين نتائج ممارسات بشرية عرضة للخطأ كما هي عرضة للصواب.

- إضفاء الطابع الديني والإلهي على المواقف والتحليلات والمنجزات السياسية بينما هي نتاج بشرى وعقلى قابل للتعديل والإلغاء والمعارضة والمناقضة والاختلاف.

- فتح المجال لتوظيف الدين في المصالح السياسية والمناورات الحزبية والسماح بادعاء ملكية الحقيقة سواء أكانت سياسية أم دينية.

وما يعزز هذا الأمر أن الأطروحة السياسية بطبيعتها مشروع لاستلام السلطة، وحين يمارس البشر السياسة فإنهم يصارعون من أجل مشروعهم. ولا بد لهذا الصراع من ضوابط، وإنما سيعيش المجتمع في احتراب دائم، لا يتوقف إلا بإففاء أو استئصال أحد الأطراف. من هنا أهمية حسم الخيار الديمقراطي، ليس باعتباره آلية مرحلية لكي تصل الحركات الإسلامية إلى السلطة، بل باعتباره خياراً مبدئياً وثقافة راسخة ترتبط بحاجة المجتمع الدائمة إلى ضوابط تحفظ استقراره وتحمي الأقليات السياسية وغير السياسية، وتتوفر لها الشعور بالأمان والاستقرار. وهو أمر مطلوب من كل الحركات السياسية، وبخاصة الإسلامية، باعتبار المسألة الديمقراطية تشهد نقاشاً بين نخبها.

وليس معنى ذلك، أيضاً، أنه ينبغي إقصاء التيارات السياسية ذات المرجعية الإسلامية أو الدينية؛ فالخبرة التاريخية والسياسية أثبتت أن الإقصاء مولد للتشدد، وأن الإدماج موصل إلى الاعتدال، وأن الإسلام السياسي - شأنه شأن أي تيار أيديولوجي آخر - سوف يكون مطالبًا، لحظة اندماجه في العملية السياسية أو وصوله إلى السلطة، بتقديم منجزات تؤمن حقوق ومتطلبات وحوائج الناس الفردية والاجتماعية. فالجمهور ينظر إلى المتنافسين في الحقل السياسي مع الوقت على قدم المساواة ويسقط عنهم الحصانة «الشرعية» التي طالما تعمدوا بها. ثمة حقيقة ينبغي إدراكتها بعمق، وهي حقيقة سوسيولوجية صاغها كارل مانهایم في كتابه الشهير: الطوبي والأيديولوجيا في ما يشبه القانون، والذي أصبح يعدّ من الأدبيات الكلاسيكية في علم الاجتماع؛ تقول - هذه الحقيقة - إن الأفكار لا تبقى جامدة بل تشهد تبدلات في حركتها، فهي تتبلور كطوبى ومثالىات لكنها حال وصولها إلى السلطة تصطدم بالواقع ويعاد تشكيلها بأدلة سياسية جديدة، والفجوة بينهما واسعة، واجتياز المسافة بينهما يغير شكل الأفكار ومضمونها، بل يفكك بنيتها كمنظومة معرفية، لذلك تقوم السياسة بترويض الأيديولوجيا. أما السلطة فإنها في الغالب تعمل على تفكيكها. وقد وصف هيغل الفكرة بأنها «تحيط» حين تحول إلى واقع، وليس معنى انحطاطها أن تصبح بلا مضمون أو وظيفة، بل أن

تصبح قابلة للتطبيق والنقد والتطوير في مساراتها الواقعية. لهذه الأسباب تنبثق أفكار مثالية جديدة وأيديولوجيات جديدة، تلك هي حركة الأفكار ومساراتها السوسيولوجية. وكم من مشهد تاريخي انتصرت فيه السياسة على الأيديولوجيا وحطمت فيه الواقع أحلام المثاليين وطوباوياتهم.

يعني هذا باختصار: أن إدماج الأحزاب الإسلامية في المجال العام وفي الحياة السياسية الديمقراطية هو المدخل الصحيح ليتطور معها الفكر السياسي عموماً، والإسلامي خصوصاً، وللتصبح التنافس قائماً على البرامج والمصالح والمنافع العمومية وليس على النيات والشعارات والمظاهر الشكلية. وفي المقابل، لا يمكن أن يتولد مناخ الثقة ما لم تعزز التيارات الإسلامية خياراتها الإصلاحية والديمقراطية. وللأسف، قدمت تجربة الإخوان المسلمين في مصر على مدار عام كامل في السلطة نموذجاً يحتاج إلى تحليل عميق في هذا المجال، وبالقدر نفسه يحتاج إلى مراجعة جريئة من قبل جميع المسلمين. فما حدث لم يكن ممكناً لو لا الفشل السياسي وسوء التقدير من قبل الإدارة السياسية للجماعة التي اعتتقدت أن ٥١ بالمئة من الناخبين يمنحها الحق في امتلاك النصاب السياسي الشرعي الكامل، فتضررت قطاعات ونخباءً واسعة من القوى الناعمة مشهد ثوري تأسيسي وانتقالي، فخسرت قطاعات ونخباءً واسعة من القوى الناعمة والضاغطة المصرية، فضلاً عن رفاق المسيرة، مضافاً إليها الفشل في التعامل الناجح مع أهم مؤسسات الدولة: الجيش والقضاء. لذلك كان سقوط تجربة الإخوان بفعل تحرك شعبي انتهى بتدخل مباشر من الجيش.

المثير للقلق أن المشهد المصري آل بانتفاضاته المليونية إلى إسقاط رأس النظام مرتين، من غير أن ينجح في التحول إلى ثورة تدفع بممثليها إلى السلطة؛ وفي المرتين أمسك الجيش بناصية الأمر بشكل مباشر أو غير مباشر، وهو ما يطرح السؤال عن جدارة القوى السياسية المدنية في إدارة الحراك السياسي من جهة، والسؤال حول طبيعة النظام الديمقراطي الذي يمكن أن يتوجه انقلاب عسكري غير متوج بتوافق وطني كامل، وإن كان مدعوماً بإرادة شعبية واسعة.

قد يكون مبكراً توقيع أن الإخوان بقصد إجراء مراجعة جدية لتجربة حكمهم المصريية التي تبدلت بسرعة فائقة، وكذلك في ما يتعلق بفروعهم الأخرى التي وصلت إلى سلطة كليلة مثل سلطة حماس في غزة، أو سلطة جزئية كحركة النهضة في تونس

التي تبدو أكثر حذرًا ونضجاً؛ إلا أن التساؤل المز الذي يبقى معلقاً بلا إجابة يدور حول التجربة التركية التي حققت نجاحاً مبهراً من دون أن يتضح مدى الرغبة الإخوانية في الإفادة منها على مستوى الخطاب والممارسة؟

هل يمكن اعتبار ما حدث في مصر نهاية مأساوية لمشروع الإسلام السياسي؟ قد تكون الإجابة عن هذا السؤال المطروح بقوة اليوم، نسبية، ومتوقفة على طريقة تعاملهم مع الواقع الجديدة وبالقدر نفسه طريقة تعامل السلطة القائمة معهم. لكن شيئاً من التحليل يستدعي الانتباه إلى أن أنظمة ما قبل الثورات العربية، وفي الحالة المصرية تحديداً، تورطت إلى أبعد الحدود في لعبة الفساد والتوريث والإقصاء والدم، وقامت بـ«شيطنة» الآخر المعارض، وكانت الضحية الأبرز في هذه العملية قوى الإسلام السياسي، وهو ما أكسيها «مظلومية سياسية» استفادت منها عبر صناديق الاقتراع للوصول إلى السلطة بعد أول انتخابات نزيهة. سقوط حكم الإخوان في مصر بهذه السرعة لا يعني نهاية تيار الإسلام السياسي، وخاصة في مصر، فمثل هذه التصورات تنطوي على تفكير يحمل نزعة إقصائية لا تدرك بعمق ديناميكيات عمل وتطور الحركات الإسلامية وخبرتها طيلة السنوات الماضية، وخاصة التيار الإخواني الذي يتميز بنزعة براغماتية واضحة لا يخطئها من يقرأ تاريخ وتجربة هذا التيار الذي سيشهد على الأرجح في المرحلة القادمة تحدي «المحنّة» و«المفاصلة» والتي ستضعه أمام خيارات:

الأول: المراجعة والتعلم من دروس التجربة والفشل في الحكم وإدارة الدولة، في محاولة لاستلهام موقف الهضيبي ومراجعته تحت عنوان «دعاة لا قضاة»، ولكن باتجاه يعمق مفاهيم الديمقراطية والمواطنة والتعددية وحقوق الإنسان والمشاركة واحترام الآخر ويرسخها في الخطاب والممارسة.

الثاني: يتمثل بارتداد شرائح إخوانية عن المضامين المدنية والديمقراطية التي كانت الجماعة قد بدأت في تبنيها منذ الثمانينات، والعودة وبالتالي إلى استلهام الخطاب «القطبي» والقطيعة مع المجتمع والدولة واعتماد العمل السري المقرن بالعنف.

وكلا التيارين لديه من الجذور في المرجعيات والذاكرة الإخوانية ما يستدعي التنبه إلى أن جدية المراجعات المنتظرة من الإخوان وعمقها لا يمكن أن تحدث إلا في بيئة بعيدة عن الثأرية والانتقام وتصفية الحسابات، بيئة نابذة للشيطنة والإقصاء والتهميش، وما لم يتم ذلك تقع قوى السلطة الجديدة في الخطأ ذاته الذي كانت تحذر منه وتتهم

خصوصها الإخوانين به ، ذلك أن الإسراف في الاعتماد على التحليلات أو الحلول الأمنية أو الانجراف وراء تيارات شوفينية تستهدف استئصال الخصوم وقهرهم، وتعمد إلى عرقلة المصالحات الوطنية التي تفتح باب المشاركة الحقيقة والمتساوية للجميع، لن يساعد على توليد تيارات مدنية وأكثر ديمقراطية داخل حركات الإسلام السياسي بقدر ما سيؤول إلى العكس من ذلك كما أثبتت الكثير من التجارب.

قلب الثورتان المصرية والتونسية، ثم الموجات الثورية اللاحقة، المشهد الحركي الإسلامي وخطوط التأثير والتفاعل برمتها، ودفعت بفاعلين إسلاميين جدد إلى المسرح السياسي؛ كما أنشأت صيغًا جديدة للصراع على السلطة، وما يترتب عليه من تحديد طبيعة الدولة وهوية المجتمع والنظام. وتمثل الفقرات السابقة محور الإشكاليات المعرفية التي تحاول هذه الدراسة أن تقصى من خلالها مدى التطور والتحول الذي حدث في المشهد الحركي الإسلامي، وأن تتفحص التجربة متتابعة تأثير حقبة الثورات والانتفاضات العربية. وتعتمد الدراسة أكثر من منهج لاختبار الفرضيات التي تم صوغها بهدف اختبارها وفحصها؛ ومن هذه المداخل المنهجية المعتمدة في الدراسة: منهج تحليل الخطاب بالإضافة إلى تقنية تحليل المضامون ومنهجية التحليل المقارن. وهذا يتطلب العودة إلى الأدبيات الإسلامية الحركية وإلى النصوص الأصلية التي أنتجتها هذه الحركات، فضلاً عن مئات النصوص والتسجيلات السمعية المصورة على شبكة الإنترنت لشيوخ وداعية وقيادات حركية عديدة، أطلقتها في حوارات أو تصريحات أو مهرجانات، نظراً إلى ما يوفره هذا الفضاء من مصدر حيوي في دراسة التيارات الإسلامية التي تعتمد بدرجة كبيرة عليه كوسيلة وأداة تثقيف وتعبئة، لتحليلها والمقارنة بينها وتتبع ما طرأ عليها من تحول أو تطور.

هذه الدراسة التي حاولت الفقرات السابقة طرح المحاور الإشكالية التي يشيرها الإسلاميون بين الثورة والدعوة والدولة، وإشكالية إنتاج النموذج وبناء الخطاب، تبني على سبعة فصول: الأول يتحدث عن الثورة والسلطة والفقير طارحاً إشكالية اندراج الإسلاميين في الحراك الثوري وتوظيف الأنظمة الاستبدادية للنص الديني؛ والثاني يغوص في إشكالية الدين والدولة وتطور النص السياسي الإسلامي عبر عقود وما طرأ عليه من جديد في ضوء مستجدات الربيع العربي؛ ويدخل الفصل الثالث بعمق إلى صلب الحراك الإسلامي دارساً وفق تقنية تحليل المضامون ما حدث من تطورات في

الداخل الحركي المصري. أما الفصل الرابع فيتطرق إلى موضوع الاجتهاد والتجديد وإشكالياته وسجالاته متبعاً حركته وتطوراته ومنجزاته لدى الإسلاميين، وفي الخامس مناقشة لموضوع تطبيق الشريعة الإسلامية وتطور الموقف الإسلامي الحركي منه، بينما يتوقف الفصل السادس عند موضوع «الآخر» والأقليات، وهو الموضوع الذي أثار ويشير الكثير من اللغط والمخاوف. وخصص الفصل السابع والأخير كدراسة مقارنة بين التجربتين الإيرانية والتركية، تحت عنوان هل تصلح إحداهما، وبخاصة التركية، نموذجاً للإسلاميين في المنطقة؟

في هذا النوع من الدراسات لا يمكن الاكتفاء بالعرض والتحليل، بل لا بد معه من التفاعل الموضوعي؛ كما لا يمكن الادعاء باستنتاجات نهائية. فقد أثبتت التجارب قدرة متفاوتة لدى الحركات الإسلامية على التكيف والتطور، بمعنى استيعاب الشروط الموضوعية والواقعية للساحة التي تتحرك فيها، وهي اليوم بمجملها ساحات فيها الكثير من السيولة والحراث والمتغيرات السريعة.

مقدمة

لا يقتصر ما أحدثه الثورات العربية من حراك على المجال السياسي، بل على الكثير من الأطروحات الفكرية والأيديولوجية التي ناقشت، وعلى امتداد عقود متطاولة، معوقات النهضة وإشكالية السلطة والمجتمع وقابليتها المتتجدة للاستبداد؛ والتي وضعـت فرص التحول الديمocrطي، على ندرتها، أمام استعصاء متجرد وبنـويـيـ. ويمثل حضور الدين في هذا المجال مساحة مركزية لكونه يتـجاـوزـ الإـطـارـ المرـجـعيـ النـظـريـ، وبـخـاصـةـ فيـ عـالـمـنـاـ العـرـبـيـ وـالـإـسـلـامـيـ، ليـتـاـوـلـ جـوـانـبـ الحـيـاةـ الـاجـتمـاعـيـ كـافـةـ وـيرـخـيـ بـظـلـالـهـ الـكـثـيـفـةـ عـلـىـ طـرـقـ التـفـكـيرـ وـالـسـلـوكـ مـعـاـ، بـحيـثـ يـعـيدـ تـشـكـيلـ أـنـماـطـ العـيشـ ذاتـهاـ وـيـمـلـيـ نـمـاذـجـ وـمـعـايـرـ سـلـوكـيـةـ ضـابـطـةـ بدـءـاـ بـطـرـقـ الـلـبـاسـ وـالـأـكـلـ وـتـقـالـيدـ الزـوـاجـ وـالـأـسـرـةـ وـصـوـلـاـ إـلـىـ الـعـلـاقـاتـ الـاجـتمـاعـيـةـ بـيـنـ الـأـفـرـادـ وـالـمـجـمـوعـاتـ، فـضـلـاـ عـنـ الـطـرـقـ النـاظـمـةـ لـلـعـمـلـيـةـ التـرـبـوـيـةـ وـعـلـمـ الـمـؤـسـسـاتـ الـمـعـنـيـةـ بـالـخـدـمـاتـ وـالـمـجـالـ الـعـامـ حـيـثـ يـفـرـضـ لـهـاـ إـطـارـاـ وـرـؤـىـ أـخـلـاقـيـةـ وـأـحـكـامـاـ فـقـهـيـةـ نـاظـمـةـ.

مركزية الدين في حياة الناس ساهمـتـ فيـ إـنـتـاجـ مـرـكـزـيـةـ «ـالـفـكـرـ الـدـينـيـ»ـ فيـ الفـضـاءـيـنـ السـيـاسـيـ وـالـاجـتمـاعـيـ فيـ كـثـيـرـ منـ الـأـحـيـانـ. ولـعـلـ هـذـاـ دـفـعـ كـثـيـرـيـنـ إـلـىـ القـوـلـ بـأـنـ تعـطـلـ التـحـولـ الـدـيمـوـرـاطـيـ فيـ وـطـنـنـاـ الـعـرـبـيـ إنـمـاـ يـعـودـ إـلـىـ هـيـمنـةـ هـذـاـ النـوعـ منـ الـفـكـرـ الـذـيـ عـدـ رـدـةـ وـأـنـكـاسـةـ وـتـقـلـيـصـاـ لـلـمـسـاحـةـ «ـالـعـقـلـانـيـةـ»ـ الـتـيـ قـامـتـ بـتوـسيـعـهـاـ وـتـأـصـيلـهـاـ حـرـكـةـ النـهـضـةـ وـرـوـادـهـ الـكـبـارـ، بدـءـاـ بـالـطـهـطاـوـيـ وـالـتـونـسـيـ إـلـىـ الـأـفـغـانـيـ وـعـبـدـهـ، وـهـوـ مـاـ اـعـتـبـرـ تـأـسـيـساـ لـإـشـكـالـيـةـ سـوـفـ تـخـذـلـ مـعـ الـوقـتـ طـابـعـاـ انـقـسـامـيـاـ عـلـىـ مـسـطـوـيـ الـفـكـرـ وـالـحـرـكـةـ بـيـنـ الـقـوـىـ إـلـاسـلـامـيـةـ وـالـقـوـىـ الـعـلـمـانـيـةـ وـالـلـيـبـرـالـيـةـ.

والواقع أن القوى الإسلامية في مختلف تعبيراتها السياسية، شأنها شأن أي تيار سياسي أو اجتماعي، لديها مساراتها ومعطياتها وسياساتها الخاصة التي ساهمت في إنشاجها وبلورتها، إن من حيث النشأة والتأسيس أو لجهة المشروع والمفاهيم والمصطلحات، وهي التي مكتنها من أن تحتل موقعها الآن وأن تستمر عبر الأزمة وأن تنتشر وتتغلغل في أكثر من سياق، رغم التغيرات والتحولات الهائلة التي شهدتها العالم طيلة القرن الماضي. وبخطئ من يظن أن تحليل «الفضاء السياسي الإسلامي» اليوم يمكن أن يتم على أرضية «الإسلام» أو «الفكر الإسلامي» بمعزل عن سياق تفاعله مع الواقع الذي يتحرك فيه.

والفرضية الأكثر انتشاراً اليوم، تؤول منهاجياً إلى مقاربة تعتبر أن أصل المسألة ليس كامناً في البنية العقلية العربية فحسب، بل هو متغلغل في صميم البنية الاجتماعية التقليدية التي تجاوزها الزمن، والتي أعادت استكمال العملية التحديثية في المجتمعات العربية.

إن كثيراً من الكتابات، ومن خلفيات أيديولوجية متنوعة، قدمت مادة خصبة لكنها ساهمت، بشكل أو بأخر، في تنميـة الظاهرة السياسية الإسلامية تحت مسميات مختلفة كالخصوصية والتفرد أو التعصب والتشدد. وقد أدى هذا إلى غياب فهم علمي وعمق لطبيعة الظاهرة الإسلامية ومستقبلها وأدوات اشتغالها في سياقات التطور الاجتماعي والإنساني. لقد أصبح من الصعب بفعل تطور الدراسات الإنسانية فصل الموروث الثقافي عن الواقع السوسيولوجي بكل أبعاده، وبات من الضروري منهاجياً الاجتهاد لقراءة الظاهرة الإسلامية في تعاملها مع الواقع الاجتماعي والسياسي وفي قدرتها على تجديد وتكييف نفسها وتنشيط فاعليتها في مجتمعاتنا المعاصرة؛ ذلك أن هذه الظاهرة، فضلاً عن أنها أحد أبرز تجليات الحراك التاريخي الإسلامي في نصوصه ومرجعياته ووقعـه، إلا أنها تعيش وتتغذى في ظل وقائع جديدة وبيئة اجتماعية وسياسية شديدة التعقيد والتغيير، لا يمكنها إلا أن ترك تأثيراتها في خطابها السياسي، وفي أدائها وممارساتها، وفي تفسيرها للنص الديني أيضاً.

إذاً، إن الموروث بمفرده كمعنى ثقافي مستقل، وبمعزل عن البيئة الاجتماعية والسياسية التي يتحرك فيها، غير صالح كنموذج تفسيري، بقدر ما هي القراءة «التفاعلية» بين مختلف المعطيات قادرة على تولية نوع جديد من التساؤلات العلمية

تختلف عن تلك الساذجة والتي انطلقت من وصف الإسلام بحكم طبيعته العقائدية معادياً للديمقراطية والقيم الحديثة؛ وانتهت إلى أن العنف ظاهرة لصيقة بالإسلام والثقافة الإسلامية، أو بالحد الأدنى بالمجتمعات الإسلامية؛ وغيّبت وبالتالي الأساس السوسيولوجي للعنف بكونه «فعلاً اجتماعياً» له دوافعه السياسية والاجتماعية التي تجد في تأويلها للنص الديني وتوظيفها له رأسماً رمزاً ينبغي استثماره. ينبع من ذلك عند هؤلاء، أن المسلمين والعرب كائنات مفارقة للواقع، منفصلة عن تأثيراته، وبالتالي هم غير قادرين على تمثل الحضارة والحداثة لأنهم لم ينجحوا في التخلّي عن الإسلام والانخراط في الحداثة الكاملة.

في الواقع، ليست الظاهرة الإسلامية السياسية نبأً مصطنعاً هبط علينا من خارج سياق المجتمع أو تجليات التاريخ، ولا يمكن أن تكون إلا تعبيراً عن أزمات وحاجات سياسية وثقافية واجتماعية، نجحت في استثمار أبرز مكونات الرأسمال الرمزي للجماعة؛ وهذا يتطلب مستويين من المعالجة التحليلية والمنهجية: يتمثل الأول بتغليب المقاربة الدينامية للظاهرة الإسلامية الحركية ودراستها بعيداً من النظرة الستاتيكية، بحيث يمكن لهذه المقاربة أن تقدم فهماً أعمق للمسارات والتطورات والتحولات التي تعرضت لها كتعابير سياسية في حركتها وسلوكها وعلاقتها بمختلف مكونات الاجتماع السياسي العربي ومحیطه لجهة إشغال كل آليات التفاعل والصراع والتكمال والانقسام والعنف والمغابلة والعزلة والافتتاح. ويتمثل الثاني بتحرير المقاربة التحليلية للظاهرة الإسلامية من التنميـط المسبق والقراءة المؤدلـجة والتي أدت إلى تناولها كظاهرة مبتورة ومفصولة عن سياقات التطور السوسيوـتاريجـي والسياسي في المجتمعـات التي تعمل فيها، مما يخفـف بالتالي من النظـرة المعيـاريـة ويـكشف التـداخل بين معـطـيات الظـاهـرة المـدرـوـسة.

الإشكالية التي يتصدى لها هذا الكتاب تمثل بالتحدي الذي أطلقته الثورات العربية حول إمكان إصلاح النظام السياسي العربي بما يسمح بإدماج «الديمقراطية» في صميم بنائه، كفلسفة ونظام وأدوات، والتي أصبحت بحكم التداعيات بعدها الحركات الإسلامية. ولعل هذه الإشكالية هي أخطر ما يواجه قوى التغيير في الوطن العربي، لكنها تمثل عملياً التحدي الأبرز والامتحان الأصعب الذي يواجه المسلمين بشكل رئيسي.

وفي هذا المجال تذهب النخب العلمانية إلى التشكيك في جدوى الرهان على دمج الإسلاميين في المنظومة الديمقراطية استناداً إلى ما تتضمنه كتابات الإسلاميين أنفسهم من مواقف وإشارات متعارضة مع أسس النظام الديمقراطي. ويذهب بعضهم إلى تأويل مظاهر الاعتدال في خطاب بعض الإسلاميين فيحسبونها مجرد مناورة من أجل توظيف «الديمقراطية» واستثمار مساحتها تمهيداً للانقلاب عليها بعد ضمان الوصول إلى السلطة. وهم غالباً ما يبرزون التجارب المعاصرة للإسلاميين في الحكم (السودان، إيران، أفغانستان) ويستخدمونها دليلاً على استحالة التعايش بينهم وبين الديمقراطية، نظراً إلى التناقض الجذري في الثقافة والمرجعية وطبيعة النظرة إلى المجتمع والدولة والسياسة.

لا شك في أن كثيراً من هذه الاعتراضات تجد ما يدعمها في النصوص والواقع، لكن ذلك لا يكفي لتبرير إقصائهم سياسياً، ولا سيما بعد أن تبين حجم التكلفة التي ترتبت على محاولات استئصالهم والتخلص منهم بعيداً من القانون وصناديق الاقتراع ودولة المؤسسات، والذي جربته الدولة العربية الاستبدادية على مدى عهود وعقود. كما أن مثل هذا الموقف يضع أصحابه، مهما كان موقعهم الأيديولوجي، خارج «الحقل الديمقراطي» بشكل مباشر، لأنه يجعلهم عملياً يحاولون التمتع بشمار الديمقراطية ومزاياها وحرمان خصومهم منها. فالديمقراطية وصفة غير قابلة للتجمئة أو التطبيق الانتقائي، وبخاصة أن كل الجهود الرسمية العربية وغيرها المبذولة لإجبار الإسلاميين على التخلص عن العمل السياسي قد فشلت، وأصبحت بالتالي عملية دمقرطة النظام العربي، من دون تشريكهم وادماجهم، هدفاً غير ممكن التحقق، إلى جانب كونه مناقضاً لمبدأ العدالة والمساواة الذي هو أساس النظام الديمقراطي.

الفرضيات التي يناقشها هذا الكتاب تنطلق مما تشيره الإشكالية من تساؤلات وتطرحه من قضايا تستحق الاختبار والنقاش:

أولها: استطاعت بعض الحركات الإسلامية أن تتكيف مع المنظومة الديمقراطية وأن تحول إلى قوة معارضة أو مشاركة في بلدان مختلفة (تركيا، مصر، المغرب، اليمن، الكويت، لبنان -الأردن، باكستان...) وهذا دليل يثبت مرونة الإسلام كعقيدة وقابلية الإسلاميين على التكيف مع الواقع.

ثانيها: كلما ترسخت المنظومة الديمقراطية وزادت درجة الانفتاح السياسي وفتح المجال أمام إدماج حقيقي للتيارات الإسلامية في المشهد السياسي، حدثت في المقابل تغيرات بنوية في خطابها الفكري والسياسي، بل وفي طبيعة تركيبتها التنظيمية، والتي ستتصبح أكثر حرية وانفتاحاً وقبولاً للأخر... والعكس صحيح في طبيعة الحال.

ثالثها: إن المشاركة في السلطة «ترؤض» الأيديولوجيا، وتدفع بالفاعلين السياسيين إلى ترشيد وعقلنة الشعارات المثالية وتحررهم من أوهامها وتضعهم مباشرة في مواجهة حفاق الواقع وضرورات الإنجاز المطلبي. منطق الدعوة يختلف عن منطق الدولة، ففي الأولى تمثل الطوبى والأيديولوجيا رأس مالٍ غنياً، وفي الثانية عبناً شقياً، ولذلك يكثر فيها الحديث عن «فقه الضرورة والمصلحة» و«الموازنات والمواءمات»، وتغيّب الشعارات المثالية.

هذه الفرضيات ستعرض للمناقشة على مدى سبعة فصول في هذا الكتاب، وسوف تتم مقاربتها على أكثر من صعيد ومستوى؛ فمنها ما سيدرس وفق تقنية «دراسة الحالة»، أو سيُخضع لـ«التحليل المقارن»، أو سيعتمد لمقاربته منهجية «تحليل الخطاب».

في الفصل الأول محاولة للإجابة عن سؤال: هل تأخر ربيعنا أم جاء قبل أوانه؟ تطلب الإجابة عنه قراءة سوسيولوجية مكثفة للحركة الثوري العربي وللفاعلين الجدد، وفي الوقت نفسه، تطلب الغوص بفقهه «الثورة» في الموروث الإسلامي وعلاقته بمفهوم «الفتنة» والفتاوي السلطانية التي أثمرت ثقافة «الطاعة» ومؤسسة يديرها فقهاء السلاطين.

في الفصل الثاني مناقشة لإشكالية الدين والدولة تستعرض خطاب الإصلاح الديني وخطاب الصحوة الإسلامية، بعدما طرأ عليه من تجديد وتكيف قبل الثورات العربية وبعدها.

في الفصل الثالث دراسة للحركة الإسلامي في ضوء التحديات التي فرضها منطق الدولة بعدما كانت ولعقود تعيش على منطق الدعوة. يستعرض هذا الفصل «دراسة حالة» ميدانية تمثل بحزب النور، ويختبر من خلالها فرضية «الدمج والاعتدال ونقضها».

في الفصل الرابع عرضُ ومناقشة لإشكالية الاجتهاد والتجديد في الخطاب الإسلامي المعاصر وتبّعْ لآليات تكيف المفاهيم وأسلمتها منذ بدايات التأصيل والإدماج وانطلاق تيار الاجتهد الفقهي ونتائجاته الهامة.

يخصص الكتاب الفصل الخامس لمسألة تطبيق الشريعة، القضية الأساسية عند الإسلاميين، عارضاً بدايات الطرح وتطوراته وحصاده وصولاً إلى تكيفه تحت منطق الدولة في ظل الإسلاميين.

الفصل السادس يناقش الموضوع الأكثر تعقيداً وإرباكاً في الساحة الإسلامية اليوم تحت عنوان: الإسلاميون والآخر؛ وهو يتصل بفقه المواطنة ومفهوم الأقليات، الذي يعاد إنتاجه ويثير الكثير من الخلاف والتسجال اليوم.

الفصل السابع دراسة مقارنة بين التجربتين الإيرانية والتركية، في محاولة للإجابة عن سؤال: هل تصلح أيٌّ منهما، وبخاصة التركية، نموذجاً للإسلاميين في المنطقة.

الإسلاميون بين «الثورة والدعوة والدولة» كتاب يناقش الإشكاليات الساخنة في الساحة الإسلامية، وهو إذ يتوقف عند معوقات إنتاج «النموذج» ويرصد تطور «الخطاب» وبنيته، إنما يتصدى لهذه المهمة من موقع النقد البناء الذي هو من أدوات التصويب والترشيد والمراجعة الهدافة إلى الإغناء والإضافة والتجدد. وما يُخشى منه اليوم أن تقترب بعض التيارات الإسلامية خطيرة إعادة إنتاج ما ناضلت ضدّه طويلاً في سعيها إلى إعادة تقويم العلاقة بين السياسة والإسلام، منتجة نوعاً جديداً من احتكار عقيدة الأمة، ذلك أنها بهذا ستقود إلى استقطاب اجتماعي انقسامي جديد على مستوى الوطن والأمة معاً.

الفصل الأول

في الثورة والسلطة والفقيره

متى يتحرك الشعب في اتجاه الثورة؟ وكيف يتحول تحركه ويتطور من احتجاج إلى انتفاضة ثم إلى ثورة تستهدف مجمل النظام السياسي؟ ولماذا يحدث مثل هذا في حركة الشعوب؟

قدم البعض إجابات على شكل نظريات في الثورة. ولا نعتقد أن المحاولات التي جرت ناجحة إلا بقدر تعيرها عن ثورات بعينها. فالعوامل الخاصة التي تحكم بحركة الناس وثورات الشعوب ضد الظلم والاستبداد يصعب حصرها ونمذجتها، مع أنه يمكن تحليل بنية كل مجتمع واستخلاص استنتاجات نظرية تمكن من ترجيح احتمال وقوع احتجاجات أو ثورة في بلد من البلدان، ولكن كاحتمال فقط، علماً أن حالات كثيرة وقعت فيها ثورات حيث لم يتوقع أحد. لذلك كانت تلك النظريات أقرب إلى الاستقراء القابل للدحض أو الترجيح.

هل كان العقل العربي يتذكر ثوراته الريعية؟ هل كانت النخب السياسية المعارضة في وطننا العربي مستعدة لمثل هذا الاحتمال؟ أم أن حالة من الركود السياسي والاكتئاب القومي الشعبي سيطرت على المشهد العام؟

لا شك في أن الثورات الشعبية العربية لم تولد من فراغ، وهي ليست نباتاً شيطانياً أو مؤامرة كما يدعى الحكام. إنها الانفجار النوعي المترتب على الفشل الكمي المتراكم بفعل سياسات الأنظمة على المستوى التنموي والتربوي والسياسي. فسياسات الاستبداد والإقصاء لم يتبع منها إلا التهميش والفساد، ولم تؤد إلا إلى تمديد قوانين الطوارئ وانتهاك الحريات والكرامات والعنف الأمني المفرط، فضلاً عن التلاعب بوحدة المجتمعات والتمييز بين طوائفها ومذاهبها بعيداً من دولة المواطنة والعدالة.

أولاً: خصائص وفاعلون جدد

من أبرز خصائص هذه الثورات أنها أعادت للرأي العام حضوره ومكانته، وأعادت للشارع والساحات والميادين فاعليتها، معيده بذلك إنتاج «المجال العام» العربي. وهي بقدر ما كانت، ثورات شعوب بالمعنى العام للكلمة، تعبّر عن مختلف أطياف المجتمع العربي، كانت أيضاً ثورات شبابية في بعدها الميداني والسوسيولوجي. فقد استطاع هؤلاء «الفاعلون الجدد» أن يفرضوا مزاجهم وشعاراتهم وتكنولوجياتهم في مسيرة وإدارة هذه الثورات حتى على المعارضات الأيديولوجية والتاريخية التي ثبت هشاشتها وقصر نظرها في التقاط اللحظة التاريخية التي تنبئ بأن أوان الثورة قد حان^(١).

تكفي معرفة أن مجموع الفئة العمرية ما بين (١٥ و٢٩ سنة) في مصر قد أصبح يوازي ٤٠ في المئة من إجمالي عدد السكان، وأن معدل البطالة بين الشباب قارب الـ١٦ في المئة للشباب و٣٢ في المئة للإناث في الفئة العمرية نفسها وذلك عام ٢٠١٠. وقد تشابهت النسبة في كلٍ من تونس واليمن وسوريا^(٢). وكان لهذه الخاصية الديمografية دور هام في تحريك الثورة، بسبب البطالة بين الشباب من حاملي المؤهلات الجامعية من جهة، وتغيير الثقافة المرجعية السياسية لهؤلاء من جهة أخرى؛ وهو تغيير لعبت فيه عولمة الاتصالات والشبكة العنكبوتية وبعض منظمات المجتمع المدني دوراً أساسياً، ساهمت لجهة التقليل من احتكار الإعلام الموجه، إذ لم يعد للهيمنة الأيديولوجية للقوى المسيطرة سياسياً واقتصادياً واجتماعياً وأيديولوجياً الفاعلية نفسها. وبالتالي يمكن القول إن «الفاعلين الجدد» هم فعلاً من الشرائح الشبابية الأكثر «تهميشاً» التي شكلت محركاً مميزاً للثورات الشعبية.

والواقع أن المعارضات العربية التاريخية ترددت، أو تأخرت، في موافقة الانتفاضات والثورات العربية منذ بدايتها؛ وهذا ينطبق على الإسلاميين وغيرهم. وهذا التردد يمكن إعادةه إلى عنصر المفاجأة معطوفاً على غياب الثقة بالفاعلين الجدد الذين فجّروا هذه الثورات، وقدرتهم على مواجهة الأنظمة بما يجعل الانخراط بالانتفاضة في بدايتها مغامرة غير محسوبة العواقب. وقد سبق أن جربت قيادات هذه المعارضات ثمن

(١) عبد الغني عياد، الثقافة وتكنولوجيا الاتصال: التغيرات والتحولات في عصر العولمة والربيع العربي (بيروت: دار عجد، ٢٠١٢)، ص ١٠٥.

(٢) نقاً عن مسح رسمي أجرته وزارة الإسكان المصرية بالتعاون مع مجلس السكان العالمي و٩ هيئات دولية، <<http://www.almesryoon.com/news.aspx?id=45381>>.

مثل هذه المغامرات. المسألة الثانية تمثل بأن النظام الاستبدادي العربي كان قد أغلق كل المنفذ المؤدية إلى ساحة النشاط الجماهيري أمام أحزاب المعارضة المستقلة، مغرقاً إياها في الاعتقالات التعسفية والمحاكمات المفتعلة، وتنشيط الانقسامات داخلها وافتتاح معارضات تدين له بالولاء.

جراء ذلك فقد هؤلاء الفاعلون الجدد، الشبان الذين فجروا الأحداث الأولى للثورة، ثقفهم في المعارضات التقليدية، كما فقدوا ثقفهم في الأنظمة. إلا أن منطق الثورات الشعبية ليس منطقاً أيديولوجياً، ولا حزبياً. وهي إن قادها حزب وفق برنامج مفصل وشامل، فإنها غالباً ما تستبدل استبداداً بـاستبداد، وتفرض - بلغة كارل بوير - هندسة اجتماعية كلية جديدة نابعة من عقائدها على شتى مفاصل المجتمع الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وتحتل الحيز العام بأسلحة هيمنوية ومؤسسة جديدة تعيد إنتاج الاستبدادية القديمة بلغة جديدة. لذلك فإن الأحزاب عموماً لا تبرز برامجها الأيديولوجية بشكل تكتيكي فاقع، كي تتمكن من الانخراط في حركة شعبية شاملة، وكذلك كي يقبل الجمهور المشاركة فيها^(٣). لكن المشكلة تنفجر حين تسارع الأحزاب الأيديولوجية في التخلّي عن هذا التكتيك خلال التحول الديمقراطي وقبل أن تترسخ القيم الديمقراطية وتحوّل إلى ثقافة ومؤسسات.

ثانياً: نموذج لم يكتمل

قدمت الثورات العربية نموذجاً جديداً لم يكتمل بعد، وهي حيث أسقطت الرؤساء وبدأت رحلة التغيير بانتخابات ديمقراطية، برز فيها بوضوح أن الأحزاب الإسلامية الأكثر تنظيماً تسيطر على الثورة بعد تحولها إلى سلطة، وتبدأ بالقول إنها صانعة الثورتين، في حين تتهمها قوى أخرى بأنها لم تفعل إلا سرقة الثورة؛ وهذه بعض دلالات الثورة المصرية والتونسية اليوم بعد الانتخابات، وفي الوقت نفسه، أحد مظاهر ديناميكية الثورات الديمقراطية في كل مكان.

يبقى هذا أفضل بكثير من تذرّع تفكك الدولة في بعض الحالات، حيث وضع، تُعْنِي حكام الاستبداد وتغول أجهزتهم السلطوية، البلاد والعباد أمام خيارات الحرب

(٣) عزمي بشارة، في الثورة والقابلية للثورة (الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، ٢٠١١)، ص ٣٥.

الأهلية أو التدخل الخارجي، فانكشفت المكونات السلطوية الأولى لهذه الأنظمة؛ ومن ثم ظهرت قبليةً ومذهبية وطائفية أو عرقية وجهوية، معطوفة على فشل تنميته ذريع أمام فجوة متنامية بين الأرياف والمدن وبين الضواحي المهمشة على أطراف المدن التي يتكدس فيها الفقر والإهمال والحرمان حيث كانت البداية مع البوعزيزي وعربته، وخالد سعيد وقصته، وأطفال ريف درعا وخرباتهم الحائطية.

والأنكى من ذلك أن الدولة العربية الحديثة لم تكتف بفشلها في إدماج مكوناتها الأولى: القبلية والطائفية والمذهبية؛ إنما عزّتها وعمدت إلى توظيفها كأدوات في صراعها للاستحواذ على نصاب السلطة، فظهر الصراع واضحًا على مساحة العراق، والمشهد مغرقاً في طائفته ومذهبيته في لبنان، وانكشف الجرح القبطي في مصر وعمد النظام السابق إلى تعميقه، وفي اليمن استخدم التحشيد الحوثي في حرب النظام لتوحيد القبائل الأخرى، حيث القبيلة والسياسة حاضرة هناك كما هي في ليبيا وتونس. أما في سوريا فقد استند النظام تكوينها السوسيولوجي والطائفي والمذهبي والعرقي حتى انكشفت الأمور على واقعها الحقيقي^(٤).

يمكن القول إن الدولة العربية الإقليمية فشلت تماماً، ليس فقط في بناء نماذجها «القومية» بل في بناء «الدولة» كمؤسسات وإطار للمواطنة، ومرجعية للحكم والفصل في المنازعات بين الناس، الذين عادوا وقت الشدة نحو الكيانات التي سبقها، أي عادوا إلى أصولهم، تماماً كما فعل أهل السلطة حين انكشفوا فتحولوا إلى قبيلة سياسية تحشد حول عصبية ما.

ثالثاً: الوعي العصبي في التحليل السوسيولوجي

في التحليل السوسيولوجي لا يمكن للوعي والسلوك الطائفي أو القبلي أو الجهوي وغيره أن يتحرك إلا ضمن الشبكة المصلحية الاجتماعية التي ترسم حدود الصراع على السياسة والاقتصاد في البلاد، وعلى هذا الأساس تصبح المصالح الاقتصادية وشبكات الفساد والمحسوبيّة والرثائنيّة، قوى مهيمنة تحتاج إلى الأمن والاستقرار كي تقيم سياسة الدولة الإقليمية والدولية بما يؤمن ديمومة المنافع والمكتسبات، بعيداً من حسابات

(٤) انظر: محمد نجيب بوطالب، الأبعاد السياسية للظاهرة القبلية في المجتمعات العربية: مقاربة سوسيولوجية للثورتين التونسية واللبيبة (الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، ٢٠١١).

المنطق الفتوى، الطائفى أو المذهبى أو القبلى أو غيره، حيث تجمع شبكات المصالح أطيافاً وشراطع من المذاهب كلها، من دون أن يلغى هذا الهيمنة العليا للشريحة الأكثـر نفوذاً حول الحاكم وحاشيته.

يبقى السؤال عن الكيفيات والآليات والأدوات التي استخدمها النظام العربى الرسمى للإمساك باقتصاد بلاده وتعامله مع الثروة الوطنية والتي قادت إلى كوارث اجتماعية وإلى تهميش قل نظيره؛ يتبعه تساؤل عن تشابه هذه الآليات والأدوات وعلاقة ذلك بانفجار الزخم الثورى العربى؛ وهل أن التشابه في الآليات والأدوات يعني تشابهاً في التائج؟

اتبعت حكومات الدول العربية برنامجاً اقتصادياً استند في أغلبه إلى وصفات برنامج الإصلاح الاقتصادي والتكتيف الهيكلى لصناديق النقد الدولى؛ فعلى سبيل المثال، أصدرت الحكومة المصرية قانون الشركات القابضة عام ١٩٩٣، وبموجبه أقدمت على بيع شركات القطاع العام المملوكة للشعب، وكفت يدها عن التدخل في العملية الإنتاجية، وفتحت الباب على مصراعيه أمام رأس المال الأجنبى، إضافةً إلى إجراءات تفضي إلى تحرير الاقتصاد المصرى وشخصنته. لكن الشخصية المباشرة أو غير المباشرة أفرزت طبقة من رجال الأعمال الجدد احتكرت ثمار النمو الاقتصادي^(٥). فبرزت أسماء شهيرة في مصر كأحمد عز وحسين سالم وأخرين باحتكارها قطاعات واسعة من الاقتصاد المصرى؛ أما في سوريا فقد احتكر مئة من رجال الأعمال الجزء الأكبر من النشاط الاقتصادي السوري ويرز الأقرباء ومن بينهم الأكثر شهرة رامي مخلوف.

ومن المفارقات اللافتة أن الإمارات العربية المتحدة، المتقدمة اقتصادياً، حصرت تشغيل قطاع الهاتف الخلوي السريع الربحية بالجهات الحكومية، بينما سوريا والجزائر والهـريصـتان بشدة على القطاع العام، اعتـبرـتا هذا المجال من أولى التـلزمـات للقطاع الخاص في إطار الشخصية، وحصر التشغيل في إطار شركة أو شركتين، مما أضاع فرص المنافسة وأكـدـتـ الخليـفةـ الـربـحـيةـ والـسـلـطـوـيةـ لـهـذـهـ التـلزمـاتـ. وفيـ لـيـبـياـ دـارـتـ الشـروـةـ بـيـنـ الـأـبـنـاءـ وـالـعـشـيرـةـ، وـفيـ الـيـمـنـ ضـاعـ الـاقـتصـادـ بـيـنـ الـقبـيـلةـ وـالـعـائـلـةـ وـالـحـزـبـ، وـفيـ تـونـسـ حدـثـ أمرـ مشـابـهـ.

(٥) انظر: خالد كاظم أبو دوح، «قراءات في الحركات الاحتجاجية العربية» (ملف: ثورة ٢٥ كانون الثاني/ يناير في بر مصر... محاولة لفهم السوسيولوجي»، المستقبل العربي، السنة ٣٤، العدد ٣٨٧ (أيار/مايو ٢٠١١)، ص ١١٣ - ١٣٠.

رابعاً: تحجيم الطبقة الوسطى

في المجمل أتّج هذا النهج النيوليبرالي التسلطي تحكم فئة قليلة جداً من رجال الأعمال في اقتصادات الدول العربية، على الرغم من أن تجارب عديدة في العالم الثالث أثبتت فشل هذا النهج في تحقيق التنمية الشاملة، حيث قد ينجح في تحقيق نمو اقتصادي، لكنه يخفق في توزيع الثروة. الأمر الذي يخلق طبقة تزداد ثراء، بينما يزداد الشعب فقرًا. وهو ما حدث في الدول العربية، وأدى إلى تقلص الطبقة الوسطى وتحجيمها وإفقارها^(٦).

والواقع أن الطبقة الوسطى لم تندثر، بل حدث فيها تغيير بنويي أصحاب أصولها القديمة «العائلية والعرقية» من «ذوي الياقات البيض» وأصحاب الأ Ferdinande والبورجوازية، لمصلحة انشاق شرائح وسطى جديدة من أبناء الأرياف و«ذوي الياقات الزرق» الذين تلقوا أقساماً متفاوتة من التعليم، وتدرّجوا على مراقي الحراك الاجتماعي بأشكال مختلفة، وزحفوا من القرى النائية والبوادي القصبية، بعيدة من المركز المديني التقليدي -المتروبول، وعملوا في أي نشاط وجده، وسكنوا في أي ركن أتيح لهم، ما سمي فيما بعد «الأحياء القصديرية» أو «الأحياء الشعبية» أو «العشوانية» أو «السكن الفوضوي».

هذه الشرائح الوسطى الجديدة اشتغلت في جهاز الدولة وتغلغلت في النسيج الاقتصادي المتحول حضرياً، وأصبحت عماد المجتمع الجديد. وهو ما أظهرته الحالة التونسية في التفاوت بين الفئات الاجتماعية والمناطق الجغرافية، والتي شكل الزحف إلى «المركز» -العاصمة، من تم إقصاؤهم بفعل تمركز السلطة، فعل حسم نهائي. كذلك كان للشباب «الخريجين» من أبناء الطبقة المتوسطة في مصر الدور المحوري في غمار الانفاضة الشعبية في مقابل الدور المتردد والمتبذل لأصحاب الأعمال الصغيرة والمتوسطة المدينية^(٧).

وكلنا يعلم الدور الوطني والتونيري للطبقة الوسطى في فترتها الذهبية، فهي لعبت دوراً أساسياً في مواجهة الاستعمار، ثم بعد ذلك في بناء الدولة الوطنية بسبب انتشار

(٦) انظر في هذا المجال: جاك أ. قبانجي، «لماذا «فاجأتنا» انفاضتا تونس ومصر؟: مقاربة سوسيولوجية»، في: توفيق المديني [وآخرون]، الربيع العربي... إلى أين؟: أفق جديد للتغيير الديمقراطي، تحرير عبد الإله بلقزيز، سلسلة كتب المستقبل العربي؛ ٦٣ (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ٢٠١١)، ص ١١٩.

(٧) انظر في هذا المجال: محمد عبد الشفيع عيسى، «فرض نظرية على محل الخبرة الثورية الأخيرة في تونس ومصر»، المستقبل العربي، السنة ٣٣، العدد ٣٨٦ (نisan /أبريل ٢٠٠٠)، ص ١٣٣ - ١٣٨.

التعليم بين أوساطها، فكانت بمثابة الرافعة التي نهضت بالتغيير الاجتماعي والاقتصادي والسياسي في مراحل معينة، وأسست القواعد الحقيقة للثقافة والتغيير الديمقراطي. وربما يكون من أبرز نتائج الثورات العربية إنها أعادت الاعتبار للطبقة الوسطى ولدورها في المجتمع.

ما حدث عملياً أن الدولة العربية الحديثة - إلى جانب الفشل التنموي والاقتصادي - أنتجت تهميشاً سياسياً إلى أبعد الحدود يتمثل بعدم تمكين المواطنين من المطالبة بحقوقهم السياسية وحاجاتهم الاقتصادية، في ظل سيطرة الحزب الواحد المقنع بصورة الجبهة أو المؤتمر أو ما يشبه ذلك؛ يترافق ذلك كله مع تدني الكفاءة الداخلية والخارجية لمؤسسات الدولة وتحولها إلى أدوات بيد البيروقراطيات السياسية، وتحول السلطات التشريعية إلى ملحق بالسلطات التنفيذية، ومن يقع خلفها من تحالف العسكري ورجال الأعمال وأباطرة السياسة، فضلاً عن تفشي الفساد في السلطة القضائية وهشاشة استقلالها.

ولعل أبرز مثال على تعطيل عمل البرلمانات العربية عن القيام بدورها، هو تلك التزعة لتوريث السلطة من جهة، وتغيب المعارضة؛ حيث لم ير مجلس الشعب المصري ببيع الغاز الطبيعي وتصديره لإسرائيل بأسعار لا نظير لها في العالم ما يستدعي اعترافه، كما فعل نظيره مجلس الشعب السوري الذي لم يُثر قضية دفن النفايات السامة إلا عند خروج عبد الحليم خدام من السلطة وسكته طيلة الفترة السابقة عن هذا الأمر، فضلاً عن مسألة رفع الدعم عن المحروقات التي لم تلقَ اعترافاً رغم آثارها السلبية في الطبقات الفقيرة، ورغم أن نصف أعضاء المجلس يجب أن يكونوا من العمال والفلاحين وفقاً للدستور السوري.

خامساً: تحالف الفساد والاستبداد كمتاج موضوعي للهزيمة

لقد أفرز المعطى السوسيولوجي على المستويين السياسي والاجتماعي العربين، تحالفاً واضحاً بين الاستبداد والفساد، وبين التسلط والتخلف، الأمر الذي أشاع أجواء من عدم الاستقرار السياسي الداخلي في ظل غياب كامل للديمقراطية. من الطبيعي، في مثل هذه الظروف، أن تتمامي الهويات الفرعية على حساب الهوية الوطنية، وخصوصاً

في ظل غياب المؤسسات المدنية القادرة على إدماج المواطنين وحمايتهم من تغول الأجهزة السلطوية الأمنية والاقتصادية.

بين شقوق وخطوط الواقع المتredi دخلت مجتمعاتنا في مشهد مأزوم، وأصابتها الهزيمة من الداخل قبل أن تواجه ضغط الخارج، ولم يكن عسيراً على جيل الثورة أن يكتشف تلك العلاقة الجدلية بين ثالوث المؤسّس والشقاء العربي المتمثل بـ«الاستبداد والتخلف والهزيمة» وما بينها من ترابط عضوي وتبادل وتلاحم في الوظيفة والتائج. فهذا الثالوث الشقي تتغذى عناصره بعضها من بعض، وتستقوى إحداها بالأخرى لتشكل حائط السد «المانع» لأي تغيير نحو نقضها ولو بالإصلاح التدريجي. لذلك كان «إسقاط النظام» هدفاً جاماً لتيارات سياسية وأيديولوجية مختلفة في البداية، وإن كان البديل منه غير متفق عليه بصورة كافية.

سادساً: هل تأخر ربيعنا أم جاء قبل أوانه؟

بقدر فقر أدب الثورة في الفكر العربي والإسلامي، نلاحظ غنى فقه التحذير من الفتنة وثورة العوام والخروج على طاعة أولي الأمر. حتى أصبح مصطلح «الثورة» في الأدب التاريخية مموجحاً مرذولاً لكثرة ما تعرض للتشويه النظري والتطبيقي. فقد كان دائماً لكل دولة وحاكم فقهاؤهما وخطابهما السلطانيان، وهؤلاء يبرزون بقوة حيث تستدعي الأزمات والتحديات والضرورات وجودهم، وبخاصة حين يخرج الناس بانتفاضات وثورات أو احتجاجات محذرين من «الفتنة النائمة».

هناك العديد من الدراسات التي تحمل «الإسلام» مسؤولية التخلف والاستبداد المنسوب إلى مجتمعات الشرق، وخصوصاً بين المستشرقين وتلاميذهم العرب من يساريين ولiberاليين. وتزخر تلك الدراسات بفائق من الحجاج التي تدعم هذا التصور والتي تستند إلى إيراز غياب كل الآليات التي تحد من التفرد بالسلطة في التجربة التاريخية الإسلامية وفي الممارسة السياسية الراهنة. بل إن بعض هذه الدراسات ذهب إلى أن الخبرة التاريخية الإسلامية والحضارة برمتها لم تعرف معنى «المعارضة» ككتلة «جماعي» أو كجماعة تتمتع بحقوق موازية في حرية الرأي والفكر لمقاومة الطغيان والاستبداد الداخلي.

هكذا يتوصل هؤلاء إلى أن الثقافة الغربية الديمقراطية تجسد وتنمي حقوقاً واضحة للمواطنين في مقاومة الطغيان والحكومات الفاسدة، في الوقت الذي تفتقر فيه الحضارة الإسلامية إلى مفاهيم ثورية ديمقراطية، بل إنها عندهم تبني روح «الرعية» المدجنة وتخلق الشخصية غير الثورية المرفقة بالقابلية للاستبداد.

هكذا يتوصل مستشرق شهير مثل برنارد لويس إلى أن «مقاومة الاستبداد» مبدأ غريب ومعاير للفكر الإسلامي. لأن البديل الشرعي منه هو مقاومة «الحكومات الكافرة»، وحيث إن الفقهاء لم يحدث أن قدموها معياراً واضحاً محدداً وعملياً يمكن ممارسته، يتبع اختبار درجة «تقوى» الحكومات وإيمانها، إذ لم يوجد أي جهاز مؤسسي شرعي أو فقهي موحد يمكن عن طريقه الحكم على هذه الحكومة أو تلك بأنها أصبحت «كافرة»، وكان من حصيلة ذلك أن مبدأ «الطاعة» للحكام بقي يخيم فوق حق الخروج عليهم، وأن المعارضة لهم تعد نوعاً من العصيان والفتنة المهددة لـ«دار الإسلام».

ويغض النظر عن آراء المستشرين ومدرستهم التي حاول بعضها تأكيد فكرة «الاستبداد الشرقي» في مقابل الغرب معقل الحداثة والتقدم والديمقراطية، وأن العلة في الإسلام نفسه وفي الحضارة الإسلامية، فإن للموضوع وجهة بحثية مختلفة.

سابعاً: الفتاوى السلطانية

لا يمكننا - واقعاً - أن ننكر أن التجربة الإسلامية التاريخية أنتجت فقهاء السلاطين ومعهم ما يمكن أن يعرف بالفتاوی السلطانية التي تحصر العلاقة بالحاكم في مبدأ «السمع والطاعة» وعدم «منازعة الأمر أهله» مهما كان ظلّمهم واستبادتهم وطغيانهم، وحصر الإنكار أو «الخروج» عليهم بحالة واحدة هي ظهور الكفر البوح، وبوسيلة وحيدة هي «المنابذة بالسلاح». وهذا النوع من الخطاب هو الذي أدى في المحصلة إلى ولادة اتجاهين: الأول نحو في اتجاه الغلو والتطرف والعنف المسلح، والثاني نحو السلبية والجمود والتقوّع، وبالتالي بروز مبدأ السمع والطاعة ومفاهيم تحذر من المعارضة والخروج على الحاكم خوفاً من «الفتنة». وراجت مقولات كـ«حاكم ظلم خير من فتنة تدوم»؛ وبدت الثورة على الحاكم الظالم توصف في كتب التاريخ بصفات «المروق» و«البغي» و«العصيان»؛ بل ترسخ مع التيار الأساسي من مدرسة الحديث بقيادة الحنابلة مفهوم يقرر أنه: لا يجب خلع الحاكم سواء أكان الفسق «متعلقاً بأفعال

الجوارح وهو ارتکاب المحظورات» كأخذ الأموال وضرب الأ Bashar وتعطيل الحدود «أو متعلقاً بالاعتقاد»^(٨)، وفي هذا يذهب الأشاعرة والماتريدية أيضاً^(٩). يستثنى من ذلك موقف ابن خلدون الذي نظر إلى الثورة وفسرها على أساس أطروحته في صراع العصبيات، واستطاع من خلال ذلك أن يرسّي مبدأً مهماً سطّره في مقدمته يقول بأن «الظلم مؤذن بخراب العمran».

يكمن الخلل الأساسي في الخلط بين «النص القطعي الملزم» ومكوناته قرآناً وسنة صحيحة، وبين «التاريخ» ومعطياته على مستوى الفقه والرأي، الذي يبقى مصدره بشرأً اجتهدوا في دائرة المباح لزمنهم، وليس لأحدهم العصمة في شيء أو علم غيب الزمان. لذلك اختلفوا وتبينت آراؤهم واجتهداتهم في هذه المسألة وغيرها من المسائل التي سكت عنها النص. والمسكوت عنه شرعاً يحال على دائرة المباح، بينما الإلزامية لا تشمل في النص سوى «الأمر الجازم أو النهي الجازم وجوباً أو حرمة». وعليه هناك من قبل ببدعة انعقاد الإمامة بالتعغل أو الوراثة ومن لم يقبل، وبالتالي لم يخلُ جيل من أجيال الأمة من ثورة يقودها خيار الأمة.

ما علاقة كل هذا بما يجري اليوم في ساحتنا العربية؟ ثمة علاقة قوية لا يمكن إنكارها على الإطلاق. لقد ترسخت قواعد الخطاب السلطاني وبرز دور «فقيه السلطان» في الأمة منذ قرون طويلة، وبقيت هذه المسألة بيد الحكم ثروة فكرية وعقيدة راسخة لتطويع الرعية. لقد تحولت هذه الثقافة سلحاً لإخراست كل معارض أو معارض تسول له نفسه شق عصا الطاعة والمطالبة بالإصلاح، على أن ذلك خروج على الكتاب والسنة وجبل للفتنة.

فإلى جانب المؤسسة الأمنية القمعية، اهتم حكام الأمس واليوم بنوع آخر من المؤسسات الأيديولوجية القمعية، رموزها وعاظ وفقهاء ومفتونون وكهنة وبطاركة يتدخلون تطوعاً أو تملقاً أو إيماناً أو لضبط الأصوات الثائرة أو تدجينها، بل لملحقتهم بسيف التكفير والمرور. يكفي للتأكد من ذلك الاطلاع على إنتاج بعض التيارات

(٨) محمد بن الحسين أبو علي الفراء، الأحكام السلطانية (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٣)، ص ٢٠.

(٩) انظر: أبو بكر محمد بن الطيب الباقلي، كتاب التمهيد، عني بتصحيحه ونشره رشيد يوسف مكارثي، منشورات جامعة الحكمة في بغداد. سلسلة علم الكلام؛ ١ (بيروت: المكتبة الشرقية، ١٩٥٧)، ص ١٦٨، وسعد الدين مسعود بن عمر السعد الفتزاوي، شرح العقائد النسفية، ص ٤٤٨.

السلفية المتبنية لفقه السمع والطاعة وما يشابههما من فقه في بعض الأنظمة الأخرى، وما يماثلها من بيانات كنسية تثير هوا جس الأقليات ومخاوفها.

ومن نماذج الخطاب السلطاني ما صدر عن جمعية علماء اليمن من فتوى بتحريم التظاهرات وتحريم «الخروج على ولی الأمر»، بالقول أو بالفعل؛ وقد صدر البيان كتوصيات أجمع عليها مؤتمر قدمت فيه أبحاث يزيد عدد صفحاتها على الثلاثين، وذلك خلال الحراك الشوري اليمني أواخر العام ٢٠١١؛ وما صدر أيضاً عنشيخ السلفية الجزائري عبد المالك رمضاني. وقد لفتني في هذه الفتوى (تقع في ٤٥ صفحة) ليس الدعوة إلى انصياع المسلم لحاكمه فحسب، واعتبار منازعته السلطة حراماً ومنكرأً؛ بل إن هذا الشيخ يؤكّد في فتواه أن الشعب مهما ذاق من ويلات على يد حاكمه عليه أن يظل خانعاً مستسلماً، ذلك أن جور الحكم هو بسبب ذنوب المحكومين، والذنوب لا تُرفع إلا بالتوبة والاستكانة إلى الله لا بالتظاهرات. وساق في هذا الخصوص ما رواه ابن تيمية عن الحسن البصري في قوله إن الحجاج بن يوسف التقى هو عذاب الله، فلا تدفعوا عذاب الله بأيديكم، ولكن عليكم بالاستكانة والتضرع؟! ولا أدرى كيف يمكن اعتبار حكام اليوم «ولاة أمر» لأنهم يقيمون دولة الإسلام، وتشبيه التظاهر والاعتراض السلمي بالخروج والمناذنة بالسيف، حتى أصبح مجرد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من المحرمات؟!

لا شك في أن الثورات العربية أصابت التيارات الإسلامية السلفية بكثير من الإرباك، لكون التغيير السلمي والمعارضة الشعبية الجماعية لم تحظ بمساحة كافية من الاعتناء والاهتمام تسمح لها بتكون نظري في السياسة الشرعية؛ بل إن مثل هذه الواقع لم تتوافر في الخبرة التاريخية الإسلامية. لذلك وجدت التيارات السلفية نفسها (من أقصى تيارات السمع والطاعة والولاء للسلطة، إلى جماعات السلفية الجهادية) بشكل عام في منطقة «فراغ فقهي» يدور حول مصطلحات (الطاعة، الفتنة، ولی الأمر، الخروج، الشورى، البيعة...)، وهي مصطلحات لا تشغّل مفهومياً إلا في إطار النّظام المعرفي التاريخي الإسلامي الذي استقر على جملة من المسلمين أهمها: إن ولی الأمر - أي الحاكم - يجب طاعته والصبر عليه؛ ويتصل ذلك بموضوع «البيعة» الملزمة بالطاعة مدى الحياة، وأن الخروج على الحكم بالعموم له معنى محدد واضح في الفقه والتجربة التاريخية، ويتمثل بـ«الخروج المسلح» المفضي إلى العنف والقتال،

مع الخلاف في تعين سبب «الخروج» (عند ارتكاب الحاكم للكفر البوح فقط أم عند ظهور الظلم والفسق؟).

كذلك هناك اختلاف في مسألة إبداء النصح للحاكم. فهل تكون النصيحة في السر فحسب، أم يمكن أن تكون في العلن فتكون بمثابة الدعوة إلى الإصلاح؟ والموضوع يتصل بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، سواء تجاه المجتمع أم تجاه الحاكم والسلطة. تبقى مسألة «الفتنة» كمفهوم وظيفي استخدم على نطاق واسع لترسيخ الخطاب السلطاني وتكريس فكرة أولوية الأمن والاستقرار على الحرية والعدالة. هذه هي مفاهيم الفقه السياسي التي شيد الخطاب السلطاني منظومته المعرفية والتاريخية عليها والتي بقيت تمثل إرثاً مجاوراً ومتزاوجاً اقترب إلى حد التماهي مع «النص».

لكل هذه الأسباب يمكن أن نفهم ذلك الإرباك الذي أصيّبت به قطاعات من التيارات الإسلامية أو تحديداً: السلفية منها؛ حين انفجرت «الثورات العربية السلمية»، حيث وجدنا مجموعات ورموزاً رافضة لهذه الثورات لأنها من «الفتنة»، ولا ترى كفر الحاكم بقدر ما ترى أنه يشبه «الإمام المتغلب» الذي لا يجوز الخروج عليه^(١٠)، بل تذهب إلى أنها ملزمة له ببيعة شرعية؛ في حين ذهب تيار آخر إلى اعتبار الحاكم في هذه البلدان «كافراً» ويجب الخروج عليه بالسلاح متى أمكن ذلك. وبينهما بقيت مجموعات مرتبكة، وبخاصة أن هذه الثورات تمت تحت شعارات لا تمت -في نظرها- إلى الفضاء المعرفي الإسلامي بصلة، كالديمقراطية والدولة المدنية والحرية... الخ.

ومن دون أدنى شك، فقد أحستن أنظمة الاستبداد والفساد، في وطننا العربي الإسلامي، توظيف «العدة المعرفية» ومنظومة المفاهيم الخادمة لها في مراحل تاريخية فاصلة. وهي أعادت إحياءها في كل مرة وجدت أنها بدأت تتفكك أو يضعف تأثيرها. ويخطئ من يظن أن أيديولوجيا التكفير والتطرف والدعوة إلى قتال الحكام التي تبنتها بعضحركات الإسلام المعاصرة قد هبطت علينا من كوكب آخر، أو ولدت بمؤامرة، أو أنها لا تجد في دعوتها سندًا من تاريخ أو حديث أو نص، أو حتى من واقع معيش

(١٠) لعل أبرز هذه التيارات يتمثل بما يعرف بالتيار السلفي الجامي نسبة إلى محمد أمان الجامي أو المدخل نسبة إلى ربيع بن هادي المدخل أحد أهم رموزهم في العربية السعودية الذي يعتبر طاعة الحاكم أصلاً من أصول عقيدة أهل السنة والجماعة، وهذا التيار في مصر وقف ضد ثورة كانون الثاني / يناير مؤيداً مبارك بشكل علني باعتباره «ولي الأمر». انظر الموقع الإلكتروني للشيخ أسامة القوصي المخصص للخطب والدروس الصوتية وهو من الواقع النشطة لهذا التيار: <<http://karamousa.yoo7.com>>.

يُقنع الكثيرين ممن وقعوا ضحايا ظلم هذه الأنظمة؛ بل لعل البيئة الحاضنة لخطاب هذه الحركات المتشددة يتجسد أكثر من أي شيء آخر بما تتجه وتمثله هذه الأنظمة على مستوى الاجتماع والاقتصاد والسياسة، ولن ينفع هذه الأنظمة كثيراً استحضار سابقة وذرية «الغوارج» لمواجهتهم طالما يتحصنون بمقوله «الحاكمية الإلهية» وما يشبهها في مجتمعٍ يعم فيه الفساد ويغيب عنه العدل وتصادر فيه الحريات وتهدر فيه الكرامات.

ثامناً: الخطاب السلطاني في طبعة حداثوية

تسرب هذا الخطاب إلى أدبيات الأيديولوجيات الحديثة مستخدماً منطقاً مختلفاً، ولا نعم في هذا الأمر على الإطلاق؛ فلا الخطاب السلطاني يمثل الإسلام الصحيح ولا أدبيات الدفاع عن الأنظمة استناداً إلى خلفيات وأيديولوجيات حداثوية معاصرة وجدت إجماعاً حولها، حتى بين الملتمسين بها. وهذا الخطاب تارةً هو تحت ستار الممانعة والمقاومة وأولوية الصراع مع العدو الصهيوني يبرر الاستبداد والقمع والتفرد بالحكم، لا بل وحتى التوريث السياسي في أنظمة جمهورية؛ وتارةً أخرى تحت شعار الخوف على الأقلية، وإثارة هواجسها يدعو إلى التشكيك في أي تغيير ديمقراطي أو ثورة أو حراك شعبي مناهض للفساد، بدعوى أن أنظمة الاستبداد أكثر عدلاً من ثورات قد تأتي بأنظمة أصولية متطرفة تعيد عهود الذمية، وتارةً أخرى بدعوى أن البديل الممكن والمرجح سوف يكون إسلامياً متطرفاً وليس علمانياً أو مدنياً حداثياً.

وهكذا تغيرت الأولويات وأصبح بقاء الحاكم المستبد لا يتوقف على رضا شعبه عند هؤلاء، بل على الشعارات التي يرفعها بغض النظر عن مصداقيتها، ويتوقف على فرضيات وتوقعات بدائله، وهي نفس آليات التفكير المستخدمة في منظومة الخطاب السلطاني ذاته.

هكذا نجد الخطاب السلطاني التقليدي، إلى جانب الخطاب العلماني والحداثي في بعض تجلياته اليسارية والقومية، ممتزجاً أو متزاوجاً مع الخطاب الأقلوي وهواجسه وعارض الفوبيا التي اجتاحتة؛ قد سارع في الدخول مطمئناً تحت جلباب الحاكم المستبد الذي وصفه عبد الرحمن الكواكبي أروع وصف في كتابه طبائع الاستبداد حين قال: «المستبد عدو الحق، عدو الحرية وقاتلهما، مستعد بالطبع للشر، يود أن تكون رعيته كالغنم دراً وطاعة، وكالكلاب تذلاً وتملقاً... إن أشد مراتب الاستبداد هي

حكومة الفرد المطلق، الوراث للعرش، القائد للجيش، الذي يتصرف بشئون الرعية بلا خشية حساب ولا عقاب محققين...».

لقد غيّب الخطاب السلطاني أصالة الخطاب الثوري في الكتاب والسنة، وكذلك فعلت الخطابات السلطوية الأخرى، التي جاءت دعوة إلى الحق والحرية في مواجهة الظلم، وبالتالي كان لا بد لها من أن تصطدم بالواقع الجديدة التي اكتشفها جيل الثورة على وقع الفتوى المزيفة المتولدة من الخطاب السلطاني القديم والحديث معاً.

ولعل أبرز نتائج ما حدث تمثل بانعكاس تلك الروح الجديدة في الوثيقة الأولى التي صدرت عن الأزهر الشريف بعد ثورة ٢٥ كانون الثاني /يناير ٢٠١١، والتي أعلنت بوضوح جواز الخروج على الحاكم المستبد وعزله حتى مع وجود آراء فقهية تطالب بالصبر عليه، مؤكدة أن الإخلال بشروط أمانة الحكم وعدم إقامة العدل فيه مسوغ شرعي لمطالبة الشعوب حكامهم بذلك. واعتبرت الوثيقة الحكام الذين لا يلبون نداء شعوبهم بمثابة بغاة وفسدين في الأرض. تحسم الوثيقة الحق في المعارضنة السلمية للشعوب معتبرة قمع النظاهرات السلمية من قبيل البغي والعدوان الذي يجب محاسبة الحاكم عليه بعد عزله.

في الوثيقة مقاربة جديدة بالكامل وقطيعة مع ثقافة وإرث فقهى سلطانى محمول عبر التاريخ، لم يكن ولوجه ممكناً قبل الربيع العربى في المؤسسة الدينية الرسمية الأكبر والأعرق في وطني العربي والإسلامي.

لقد فتحت هذه الثورات الباب واسعاً أمام دينامية جديدة لحركة الشعوب بالقدر نفسه الذي حرّكت فيه الأفكار من جديد، فعاد بعد الثورة نقاش كان قد بدأ بعضه في مراحل نهضوية سابقة، لكنه توقف تحت وطأة الأنظمة الفاسدة وأجهزتها القمعية التي صادرت حق التعبير وحوّلت اهتمامات الناس نحو شؤون أفرزتها وقائع ذلك النظام نفسه. تغير كل شيء في بلدان الربيع العربي، على مستوى الاستقطاب السياسي وسجالاته واهتماماته وفاعليه الجدد، بل وحتى موضوعاته الحارّة والصلبة التي لا تزال بين صانعيحدث الثوري والمتحقّقين به موضع اجتهاد وتباين واستقطاب... وهو سبّيقى كذلك لأنّه المشهد الطبيعي لأى مجتمع يريد أن يصنع تحوله الديمقراطي بيد أبنائه.

الفصل الثاني

الدين والدولة وإشكالية المرجعية
على وقع الثورات العربية

«ليس في الإسلام سلطة دينية، سوى سلطة الموعظة الحسنة والدعوة إلى الخير والتنفير من الشر، وهي سلطة خولها الله لأدنى المسلمين يقرع بها أ NSF أعلامهم، كما خولها لأعلامهم يتناول بها أدناهم. والحاكم - في الإسلام - تنصبه الأمة، وهي صاحبة الحق في السيطرة عليه، وهي تخلعه متى رأت ذلك من مصلحتها، فهو حاكم مدنى من جميع الوجوه. ولا يجوز ل الصحيح النظر أن يخلط الخليفة عند المسلمين بما يسميه الإفرنج «ثيو كراتيك»، أي سلطان إلهي. أما القاضي والمفتى وشيخ الإسلام، فسلطاتهم مدنية، قدرها الشعاع الإسلامي، وليس لهم أدنى سلطة على العقائد وتحرير الأحكام... فليس في الإسلام عند قوم سلطة دينية بوجه من الوجوه...».

(الإمام محمد عبده)

لا يسع المتابع للمشهد السياسي العربي والإسلامي اليوم، في سياق الحراك الثوري الذي تضجّ به عواصم ومدن وشوارع عديدة، إلا أن يسجل حالات التجاذب والتقطاب السياسي بين تيارين رئيسيين تجتمع عليهما وتجذب حولهما حساسيات أخرى تعزز هذا التنازع وتذهب به أحياناً إلى مستوى التناحر والاحترباب الفكري والسياسي.

التيار الإسلامي العريض على اختلافه، ينجدب إليه أو يتوافق معه على عدة عناوين، شرائح من التيار القومي العربي. أما التيار العلماني فتوسّع دائرته لتضم فصائل كثيرة تكاد أطراها المرجعية تفقد عناصر التقارب والانسجام، لكنها توحد على عنوان واحد هو تحديد الدين عن حقل السياسة. وقد بقيتأغلبية نظم الحكم العربية التي «اختارت شيئاً من الانفتاح الديمقراطي» بلا مرجعية ثابتة، إلا ما تستدعيه الحاجة

السياسية والضرورة التي تساعدها على تجديد عناصر سيطرتها وتحكمها في الوضع السياسي. ولكي تضمن نجاحها في هذا الدور، فقد حرصت دائمًا على أن تظهر بعورتها المزدوجة التي تتأسس على «الشرعية الدينية» حيناً، وعلى «المشروعية الديمocrاطية» والحداثية حيناً آخر. وقد انعكس هذا التناقض في سلوكها، للتحكم في الحراك السياسي الداخلي من خلال توظيف الصراع السياسي الإسلامي العلماني، لإحداث التوازن السياسي المطلوب، وإبراز نموذج الحكم الديمقراطي الذي تقدمه ممثلاً للوحدة الوطنية وراعياً للمصالح الاستراتيجية للوطن. وإنما في هذا الدور، عمدت إلى تجاوز دور «الضبط والتحكم» ومن ثم إلى «تجذير» هذا الصراع وتفعيله، وإثارة هواجس سياسية وأيديولوجية وطائفية وأقلوية وإثنية هنا أو هناك، وذلك كي يصبح الحقل التنافسي بين طرفي الصراع متميزاً بنوع من الحيوية السياسية التي تسمح بإعادة إنتاج الشروط القائمة نفسها، وتتابع - وبالتالي - أي تغيير منشود.

أولاً: الدولة كمفهوم سجالي في الثقافة العربية والإسلامية

يجد المتتابع لما يكتب هذه الأيام عن الدولة المدنية في مواجهة الدولة الدينية، التي يخاف البعض قيامها تحت عباءة الديمocratie، في الوسط الفكري والسياسي، أربعة اتجاهات: الأول يتوجه نحو قبول هذا المصطلح، كما جاء من الغرب؛ والثاني قبل به من دون الوصول إلى غايته؛ والثالث وصل به إلى غايته من دون القبول بمرجعيته الغربية؛ والرابع يقول إنها (الدولة) التي يحكمها أهل الاختصاص أو هي دولة المؤسسات التي تمثل الإنسان بمختلف أطيافه الفكرية والثقافية داخل محيط حر لا سيطرة فيه لأحد.

والواقع أن مؤيدي مشروع الدولة المدنية، إنما ينطلقون من أن مصدر السلطة في هذه الدولة هو الأمة والشعب، حيث لا تميز ولا تمايز بين أبنائه وفتاته على أساس الجنس أو الدين أو الطبقة. وينذهبون إلى أن كل دولة غير مدنية هي دولة بوليسية قائمة على القمع والظلم والطغيان، وهي غير قادرة بسبب تكوينها هذا على احتضان الأديان والأفكار والحرفيات. والدول التي تبني فكرة «مدنية الدولة» حرصت على أن لا تتضمن دساتيرها ديناً للدولة؛ بل إنها اعتبرت الدولة المدنية علمانية في المضمون وليس في الشكل، وأن السياسة تجري على أساس المصلحة والتشريع، وهي في خلاصتها تعبر

عن تنوع شرائح الأمة. ويتميز هؤلاء عند الحديث عن «العلمانية» بتأصيلهم المفهوم وإحالته على ظروف والتباسات نشأته منذ القرن السابع عشر، وهي تعني «الدُّنْيوي» أو ما يتميّز إلى العالم وليس إلى السماء في الإنكليزية (Secularism) وفي الفرنسية (Laique) أي الرَّمْنِيَّة. ومن البديهي أنه لا نقاش حول العلمانية عندما ترتبط بالعلم وتستقل به عن عالم الميتافيزيقيا.

ما من شك في أن الظروف التاريخية المؤسسة لمفهوم الدولة المدنية في الغرب، تمثل إلى استقلال هذه الدولة في شؤونها عن هيمنة الكنيسة وتدخلها، فالدولة المدنية هي التي تضع قوانينها تبعاً للمصالح العامة والانتخابات بعيداً عن تدخلات رجال الدين والكهنة، الأمر الذي يعني ارتباطاً معرفياً معاكساً بين مفهومين: الأول ينطلق من فضاء السلطة الدينية وتدخل رجالها في السياسة والدولة والمجتمع؛ والثاني تأسس في مواجهته داعياً للدولة المدنية وفصل أجهزتها ومؤسساتها عن أي تدخل أو مؤثرات دينية. وكان من الطبيعي أن يوظف هذا المفهوم في الغرب ليتخدأً أبعاداً فلسفية وفكريّة في الحياة تستبعد الدين من منظومته - بالكلية - لتأسيس العلمانية كشرط أساسي في تلك الحكومات وكفلسفة في الحياة.

إذاً، الدولة المدنية اليوم، بمعزل عن الدين، هي دولة القانون والدستور الوضعي المستمدّين من التجارب الإنسانية ومن الواقع لتنظيم حياة الناس والمجتمع ولتحديد العلاقة بين الحاكم والمحكوم، وتنظيم تداول السلطة والمساءلة والمحاسبة واحترام الرأي الآخر وإرادة الناس باعتبارهم مصدر كل السلطات ومرجعياتها النهائية. إنها دولة تقوم على مبدأ المواطنة، أي أن جميع المواطنين لدى القانون سواء، وفي هذا يميّز البعض بين الدولة المدنية والعلمانية، اعتقاداً بأن الأخيرة معادية للدين؛ في حين تقر الدولة المدنية حرية الأديان وتحترم اختلاف الناس في معتقداتهم، وتومن لهم كل ما يلزم لممارسة حرياتهم الدينية، لكنها لا تفرق بينهم على أساس الدين. ومرجعية هذه الدولة تتلخص في وجود دستور يعبر عن قيم ومعتقدات وأعراف المواطنين باختلاف انتسابهم الدينية والثقافية والعرقية، حيث تقوم الدولة على الفصل بين السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية على قاعدة المحاسبة والمساءلة وتبادل السلطة واكتساب الحقوق على أساس المواطنة وكفالة حقوق الإنسان وحرياته الأساسية واحترام التعددية والتداول السلمي الديمقراطي للسلطة عبر الانتخابات الحرة.

في المقابل، قدمت الدولة الدينية (الشيوقراطية) تاريخياً نماذج حكم استبدادية باسم «الحق الإلهي»؛ فهي دولة غير ديمقراطية، لا تحترم مبدأ المساواة بين المواطنين وتقيم تمييزاً بينهم على أساس الاعتقاد. وأخطر ما فيها أنها تجعل الحاكم يتكلم باسم الله، بحيث لا تجوز مراجعته، ويمتلك فيها مفاتيح الحق والباطل، الخير والشر، والجمال والقبح، والعدل والظلم، كما يمتلك فيها القدرة على إعلان الحرب وعقد السلام. وهيمن على نموذجها، الذي عرفه الغرب في العصور الوسطى، رجال الدين والكهنوت، فتحكموا برقاب الناس وضمائرهم وأقاموا لذلك محاكم التفتيش لتطهير العباد من رجس ما يعتبرونه باطلأً أو شرًّا باسم الحق الإلهي. فأصبح ما أحلوه في الأرض حلالاً من السماء، وما أقاموه على الأرض ليس إلا بموجب تفويض ووكلة إلهية، ينبغي الإذعان والخضوع له دون مراجعة أو اعتراض، لأنه حينها يكون اعترافاً على الذات الإلهية. وبهذا أصبح رجال الدين، في ظل هذا النمط، مالكي المعرفة المطلقة وممثلي الله وواسطته على الأرض ويوزعون بين الناس صكوك الغفران، فوفقوا ضد أي تغيير وعمدوا إلى تعطيل وسائل المعرفة العقلية والتجريبية، فأصبحوا قوة رجعية تقف ضد التطور والتقدم والحداثة.

يقدم الفكر الإنساني في الخبرة التاريخية حول نموذج الدولة والصراع الذي دار حوله بدءاً بالمضمون الفرعوني الوارد في القرآن الكريم **«مَا أَرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَى وَمَا أَغْنِيکُمْ إِلَّا سَبِيلُ الرَّشادٍ»**^(١)؛ مروراً بمفهوم الدولة الدينية المرتبط بال المسيحية، منذ تحالفت الكنيسة مع الدولة الرومانية ومنحت أوامر الإمبراطور وتصرفاته قدسية دينية؛ وصولاً إلى نموذج «دولة الحق الإلهي»، أكثر من صيغة تجعل الحاكم إليها على الأرض تجب طاعته، والتي سادت في مصر القديمة وفي اليابان بكيفية ما وفى بعض الحضارات القديمة، تتصل معرفياً بنموذج «دولة الحق الإلهي» والتي تجد تعبيرها في القرون الوسطى على لسان لويس الرابع عشر: «إن سلطة الملوك مصدرها الله وليس الشعب، والملوك مسؤولون أمام الله وحده عن كيفية استخدامها». إن الفكر الإنساني إذ يقدم هذه الخبرة التاريخية، فإنه يضع مفهوم الدولة المدنية في سياقه المعرفي والسوسيولوجي، كنموذج ثوري شكل قطعة معرفية وفكرية ومفهومية مع منظومة متراصفة من القيم والعقائد والأعراف التي شيدت بنياناً عقائدياً جامداً ومقدساً للدولة.

(١) القرآن الكريم، «سورة غافر»، الآية ٢٩.

وهي قطيعة ما كان لها أن تحدث إلا على وقع الثورة الفرنسية عام ١٧٨٩ وما تلاها في سياقات التنوير والنهضة والحداثة.

تطور مفهوم الدولة في الكتابات الغربية وتم إغناؤه بكلّ كبير من الإنتاج النظري، وكتب حولها نظريات كثيرة، غير أن ما استقرت عليه المشتركات في مفهوم الدولة الحديثة يتلخص بالتمييز بين الدولة والحكم، فال الأولى (الدولة) كيان شامل ناتج من العقد الاجتماعي بين الأفراد يتضمن جميع مؤسسات المجال العام وكل أعضاء المجتمع بوصفهم مواطنين متساوين، بينما ينشأ الثاني (الحكم) داخل الأولى بفعل القوانين الوضعية وعبر الأغلبية والأكثريّة حسب تعديل وصياغة جون لوك (١٦٣٢ - ١٧٠٤). وهذا القول أفضى به إلى الفصل بين السلطات ورفض الجمع بين السلطة التنفيذية والتشريعية في يد واحدة، مع تحديده لخط فاصل بين نظام الحكم المدني والاعتقاد الديني وتحديد صلاحية كلٍّ من السلطاتين. في حين ذهب صاحب روح القوانين شارل مونتيسكيو (١٦٨٩ - ١٧٥٥) ومنظر مبدأ الفصل بين السلطات، إلى وضع حدود لهذا الفصل بحيث لا تصل إلى حد القطيعة، بل تقوم على نوع من التوازن والانسجام من خلال توزيع معين للصلاحيات بينها، وإيجاد سلطة قضائية (تحكيمية) ثالثة. وهو لذلك يعتبر أن عملية الفصل هذه هي الضمانة للحرية السياسية، وبالتالي لا بد من سلطة موازية تضع حدًا للسلطة حتى تستقيم المعادلة.

تعززت مع جان جاك روسو (١٧١٢ - ١٧٧٢) صاحب العقد الاجتماعي جملة أفكار منها المساواة التامة داخل الدولة والحرية لكل الأفراد بإطاعةهم للقوانين، والسيادة للشعب صاحب السلطات، ومؤسسة السلطة السياسية التي يفترض أن تكفل احترام القوانين، وهو ما يتمظهر بالأطر التنظيمية للسلطة السياسية التي تعبّر عن الإرادة العامة. السلطان - عنده - للشعب، ويعبر عن هذا السلطان بالقانون الذي هو خلاصة المصلحة العامة والإرادة العامة. لذلك فالسيادة للشعب مطلقة، ويعبر عنها من خلال الأطر المؤسسية المنتخبة المحددة لإرادته. هذه السيادة لا تتجزأ، لأن الإرادة العامة تكون عامة أو لا تكون. والحكومة في هذا المجال هيئّة مكلفة تنفيذ القوانين واستدامة بقاء الحرية المدنية والسياسية، أي أنها عامل تنفيذي بحث يترجم وينقل قرارات الإرادة العامة إلى حقل الواقع.

من هذه الأفكار - وغيرها - نهل الفكر الدستوري النظري في الغرب، وأقام قواعده وأنشأ دساتير دولة الحديثة التي خضعت لتعديلات هنا أو هناك، بما يتناسب و«الإرادة العامة» و«المصلحة العامة» للسكان، بحيث أصبحت الحكومات خاضعة للمحاسبة والمساءلة كل فترة زمنية، يتخبّل خلالها من يشغل مناصب فيها دورياً في اقتراع عام يضمن المشاركة العامة للشعب في إدارة شؤونه و اختيار حكامه، وفي ظل تنافس دخلت فيه الأحزاب السياسية والتكتلات والقوى الضاغطة الإعلامية والاقتصادية كلاعب سياسي فاعل في صناعة الخيارات والتفضيلات والمواقف.

في المقابل من المفيد قبل محاولة إدخال هذه المفاهيم في الفضاء المعرفي الإسلامي، الوقوف على كيفية تشكيل مفهوم الدولة والمجال السياسي في الإسلام: هل تم وفق التشريع الديني أم وفق تراكم الخبرة التاريخية؟ في الواقع، إن الإجابة عن هذا السؤال ترفع الكثير من اللبس الذي يحيط بالموضوع وفتح الباب أمام إمكان فهم مختلف لواقع العلاقة بين الدين والدولة بعيداً من المصالح والأهواء والنزاعات.

القارئ للنص القرآني لن يعثر في ما يختص شكل المجال السياسي ونظام الدولة على شيء، ما خلا بعض العموميات التي تتحدث عن الشورى^(٢) والعدل، على الرغم مما يحفل به من تشريعات مختلفة تستهدف جوانب عديدة للاجتماع الإسلامي. وغياب التشريع القرآني الصريح كنص مرجعي ضابط يحتمكم إليه المختلفون في الجوانب السياسية، كان من الأسباب التي ساعدت على تعميق الانقسام والصراع بين المسلمين. لكن ذلك الغياب كان واحداً من الأسباب الدافعة إلى ممارسة فعل الاجتهاد واجترار نظم وقواعد وقوانين ليس منصوصاً عليها^(٣). ويكفي، دليلاً على ذلك، أن غياب ذلك التشريع لم يمنع المسلمين من إقامة دولة، ومن توسيعة جغرافيتها السياسية مع الفتوحات، ولا من تأسيس فقه للسياسة واكب الدولة إليها بالتبشير والتسويف والتنظير^(٤).

(٢) «وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنُهُمْ» [القرآن الكريم، «سورة الشورى»، الآية ٣٨]، و«وَشَارِذُهُمْ فِي الْأَمْرِ» [«سورة آل عمران»، الآية ١٥٩].

(٣) عبد الإله بلقزيز، الإسلام والسياسة: دور الحركات الإسلامية في صوغ المجال السياسي (بيروت؛ الدار البيضاء: المركز الثقافي العربي، ٢٠٠١)، ص ٣٦.

(٤) ليس من شك في أن أهمّ ممثليه ومؤسسيه هو الماوردي. انظر: أبو الحسن علي بن محمد الماوردي، الأحكام السلطانية والولايات الدينية (بيروت: دار الكتب العلمية، [د. ت.]).

قدمت التجربة التاريخية الإسلامية -في المقابل- خبرة متميزة ومتعددة تمثلت بالتجربة النبوية التأسيسية لإرساء دولة للمسلمين، ما عَوْض غياب التشريع القرآني لل المجال السياسي، وهي تجربة سيكون لها بعد انقطاع الوحي، ومن خلال الفتوحات الكبيرة التي قامت بها دور كبير في استكمال مهمة نشر الدعوة الإسلامية. هذه الدولة بدأت على يدي النبي ﷺ صغيرة وفترة، في رقعة جغرافية متواضعة (المدينة ثم مكة والحجاز بعامة فيما بعد). غير أن الأسس التي قامت عليها منذ البداية، سترسم منطق تطور الاجتماع السياسي الإسلامي مستقبلاً. إذ إن النبي ﷺ منذ اللحظة الأولى في المدينة، وحين صُكَّ دستور الدولة أو «وثيقة الصحيفة» نص على ما يفهم منه بوضوح على عدم حصر المواطنة فقط بال المسلمين، بل اعتبار اليهود المقيمين في المدينة من مواطنى الدولة، وحدد ما لهم من الحقوق والواجبات (يهود بنى عوف أمة مع المؤمنين وللمسلمين دينهم،... مواليهم وأنفسهم إلا من ظلم...). وحددت الوثيقة حدود الإقليم الجديد/ الدولة في المدينة، وقالت بترتبط النصرة (وأن بينهم النصرة على من حارب أهل هذه الصحيفة). لذلك لا يمكن اعتبار دولة الرسول في المدينة «دولة دينية»، لأن أحد أهم الميزات التأسيسية والبنوية لتلك الدولة، كما في الخبرة الغربية التاريخية، هي التوحد والتطابق ما بين الدولة والدين.

من جهة أخرى يمكن القول إن وثيقة «الصحيفة» كواقعية تاريخية تبيّن قيام الاجتماع السياسي الإسلامي على أساس «العقد بين الجماعات المكونة له». فقد توافقت بموجبه قبائل يشرب والمهاجرين على قيام اجتماع سياسي تحت قيادة الرسول محمد بن عبد الله، حيث تنازل كل فريق عن بعض حريته لضمان أمن «الجماعة» والدفاع عنها. وهذا نموذج تاريخي فريد ينسجم إلى حد ما، مع روح فكرة «العقد الاجتماعي» التي تخيّلها مفكرو عصر النهضة وقدموها كفرضية عقلية متخلية لنشوء الدولة والسلطة.

وهنا لا بد من التمييز، على الأقل من الناحية النظرية، بين الدولة الإسلامية ومرجعيتها الشرعية والخبرة التاريخية المستحصلة والمتراءكة للمسلمين حولها، وبين نموذج «الدولة الدينية» ومرجعيتها وتجاربها التاريخية المتمثلة بالحروب الدينية لتجعل وبالإكراه كل رعيتها مدينته بدينه؛ وهو ما لم يشهده تاريخ الإسلام الذي اعترف بالآخر عقائدياً واجتماعياً. وهذا يستدعي، كذلك، التفريق بين أمرين: الدين والفكر الديني؛ فالدين تزيل سماوي من قبل الله على النبي المتنزه عن مقتضيات الغفلة والنسوان والجهل

والخطأ والاشتباه. أما الفكر الديني فهو قراءة بشرية للدين، قابلة للخطأ والصواب. يعني ذلك أن هناك حقائق ثابتة في العقيدة وأموراً ثابتة في الشريعة، لكن إلى جانبها، هناك أمور متغيرة في الشريعة في إطار ما يعرف بالأحكام الأولية والأحكام الثانوية، وما يدل عليه هو إقرار مبدأ الاجتهاد على مدى عصور الإسلام، حتى إن النبي ﷺ عندما بعث معاذًا إلى اليمن سأله «بم تحكم؟» قال بكتاب الله، قال فإن لم تجد، قال بسنة رسول الله، قال فإن لم تجد، قال أجتهد برأيي، قال فضرب رسول الله في صدره وقال: الحمد لله الذي وفق رسول الله لما يرضي رسول الله»^(٥).

في هذا الإطار نلاحظ أن الإسلام لم يجعل الدولة أصلاً من أصوله الاعتقادية، ولا ركناً من أركانه، ولا حتى شعيرة من شعائره الثابتة. فقد اعتبر الفقهاء بما يشبه الإجماع أن نظرية الإمامة من الفرعيات كما ذهب الإمام الغزالى، وأنها ليست من أصول الاعتقاد كما قال الإمام الجويني. ووفق الشهري والقرافي ثمة تمييز عندهما بين الدين أو الرسالة وبين الدولة والإمامية. فالرسول في الرسالة مبلغ وفي الإمامة منشئ. ويحسم ابن تيمية بأنها ليست من أركان الإسلام ولا من أركان الإيمان، وصولاً إلى ابن خلدون الذي يراها من المصالح العامة المفوضة إلى نظر الخلق.

فالآمة الإسلامية هي مصدر الدولة تختار رأسها وأجهزتها بواسطة أهل الاختيار الذين يتحددون وفق المصلحة وأعراف الناس والزمان، إذ ليس هناك من نص شرعي يحدد شكل هذه الهيئة، والأمة مصدر تقنين النصوص والتشريع «بما لا نص فيه» أي في منطقة الفراغ المسكون عندها شرعاً، وهي في مجال الدولة، المنطقة الأرحب والأوسع. أما رأس الدولة فهو بشر مجتهد غير معصوم، والرسول وهو المعصوم بالوحى، شهدت ممارساته كحاكم لدولة، تغيير رأيه في كثير من الأمور التي شاور فيها أصحابه، ونراه يقول في آخر خطبة له: «ألا فمن كنت جلدت له ظهراً فهذا ظهرى فليستقد، ومن كنت أخذت له مالاً فهذا مالي فليأخذ منه ومن كنت شتمت له عرضاً فهذا عرضي فليستقد ولا يقولن قائل أخاف الشحنة من قبل رسول الله. ألا وإن الشحنة ليست من شأنى ولا من خلقي وإن

(٥) سليمان بن الأشعث السجستاني أبو داود، سنن أبي داود، حقق أصله وضبط غرابه وعلق حواشيه محمد حمي الدين عبد الحميد، ٤ ج (القاهرة: المكتبة التجارية الكبرى، ١٩٥٠ - ١٩٥١)، ج ٣: كتاب الأقضية، باب: «اجتهاد الرأي في القضاء»، حديث ٣٥٩٣، ص ٣٠٣.

أحبركم إلى من أخذ حقاً إن كان له علي أو حلني فلقيت الله عز وجل وليس لأحد
عندني مظلمة»^(٦).

وإذا كان الإسلام لم يجعل الدولة أصلاً من أصوله الاعتقادية، كي لا تصل إلى مرتبة التقديس، فإن هذا لا يعني أنه لا ضرورة للدولة في المجتمع. فالقرآن فرض على المسلمين من الفرائض ما لا يمكن القيام به على أتم وجه، إلا إذا كانت هناك دولة تتحقق في أركانها دعوة الإسلام ومقاصده. وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، وبالتالي أوجب الفقهاء قيام الدولة «لحراسة الدين وسياسة الدنيا». وإن اختلفوا في مصدر الوجوب ونوعه.

ثانياً: خطاب الإصلاح الديني: نهضوية منقطعة

ساهم افتتاح نخبة، من المثقفين والمصلحين المسلمين في القرن التاسع عشر والعقود الأولى من القرن العشرين الميلادي، على التجربة السياسية والدستورية الأوروبية في التنبه إلى أمرين أساسيين، أحدهما له طبيعة نظرية والآخر له طبيعة موضوعية. وكلاهما يتصل بمحاجل المقارنة على مستوى المفاهيم وعلى مستوى الواقع. فعلى مستوى المفاهيم أتاح هذا الأمر الفرصة لتجديد النظر في المفاهيم السياسية الإسلامية كمفهوم الشورى والحرية والإجماع والدولة والسلطة والدستور. وعلى مستوى الواقع أمكن الإطلاع على ما وصلت إليه أوروبا من تطور سياسي ودستوري في أنظمة الحكم وإدارة السلطة وبناء الدولة وتقيد الحكم الدستوري وتشكيل المجالس النيابية التي تتيح مجال المشاركة السياسية للأمة والخلص بالتالي من الحكم الفردي الاستبدادي. هذا الانفتاح والاطلاع أتاح مجالاً واسعاً لمقارنة ما نحن عليه سياسياً ودستورياً بما وصلت إليه أنظمة الحكم في أوروبا. ومنها مفهوم الدولة المدنية والديمقراطية والمجالس النيابية.

وفي هذا السياق يأتي النص الذي اشتهر كثيراً عن الشيخ محمد رشيد رضا في ردّه على أحد القراء الذين بعثوا إليه برسالة إلى مجلة المنار يتحدث فيها عن حصر الإصلاح بالإسلام. فأجابه الشيخ رشيد رضا عام ١٩٠٧ م بقوله: «لا تقل أيها المسلم إن هذا

(٦) أبو الفداء إسحاق بن عمر بن كثير، البداية والنهاية (الرياض: دار الريان للتراث، ١٤٠٨ هـ/ ١٩٨٨ م)، ج ٥، ص ٢٠٣.

الحكم - المقيد بالشوري - هو أصل من أصول الدين، ونحن قد استفدناه من الكتاب المبين، ومن سيرة الخلفاء الراشدين، لا من معاشرة الأوروبيين، والوقوف على حال الغربيين. فإنه لو لا اختلاطنا بالأوروبيين لما تنبهنا من حيث نحن أمة، أو أمن إلى هذا الأمر العظيم، وإن كان صريحاً جلياً في القرآن الكريم^(٧). وينذهب إلى الاتجاه نفسه، رائد الإصلاح الديني الإيراني الإمام الشيخ محمد حسين النائيني صاحب نظرية «ولاية الأمة على نفسها» وذلك في دفاعه عن الحكم المقيد بالدستور في كتابه الشهير تبييه الأمة وتنزيه الملة، إذ نراه يقول: «ما أشدّ جهلنا عبدة الظالمين، وحاملي شعبة الاستبداد الديني، بمداليل الكتاب والستة وأحكام الشريعة وسيرة النبي المطهر والإمام المكرم... وترانا عوضاً من أن نقول في حق الشوروية العمومية، هذه بضاعتنا ردت إلينا، نعدها مخالفة للقانون الإسلامي، فكأننا لم نقرأ تلك الآيات الواضحة الدلالة، ولم نحصل على مفادها... أما اليوم وقد حصلنا على شيء من التنبه والشعور وقمنا بأخذ مقتضيات ديننا من الأجانب مع تمام الخجل، قائلين هذه بضاعتنا رُدت إلينا...»^(٨).

ويعبر محمد إقبال (١٨٧٧ - ١٩٣٨) عن هذا التفاعل الفكري الإنساني لل المسلمين بوضوح في تحليله للمعوقات التي أدت إلى عدم تحول مفهوم الإجماع في الشريعة الإسلامية إلى نظام تشريعي ثابت واضح المعالم. وهذا يعود - حسب رأيه - إلى أنه كان يتعارض مع مصالح الحكم المطلق الذي نشأ في التاريخ الإسلامي بعد عصر الخليفة الرابع مباشرة. ويخلص إلى القول: «إنه مما يبعث على الارتياب التام، أن نجد ضغط العوامل العالمية الجديدة، وتجارب الشعوب الأوروبية في السياسة، قد جعلت تفكير المسيحيين في العصر الحديث، يتأثر بما لفكرة الإجماع من قيمة وما تطوي عليه من إمكانيات. إن نمو الروح الجمهورية في البلاد الإسلامية، وقيام جمعيات تشريعية فيها بالتدريج خطوة عظيمة في سبيل التقدم»^(٩).

جاء ذلك في سياق دعوة الإصلاح السياسي والمطالبة بالحكم الدستوري تقيداً للحكم الفردي المطلق الذي كان سائداً في العالم الإسلامي، والمطالبة بالنظام

(٧) وجيه كوثاني، مختارات سياسية من مجلة «المنار» (بيروت: دار الطليعة، ١٩٨٠)، ص ٢٣.

(٨) عبد الغني عياد، حاكمة الله وسلطان الفقيه: قراءة في خطاب الحركات الإسلامية المعاصرة (بيروت: دار الطليعة، ٢٠٠٥)، ص ١٣٢ - ١٣٣.

(٩) محمد إقبال، تجديد الفكر الديني في الإسلام، ترجمة عباس محمود (القاهرة: مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، ١٩٨٦)، ص ٢٠٠.

النابي تحقيقاً لفكرة الشورى، وتأكيداً لمشاركة الأمة السياسية. وهذا ما سعى إليه جمال الدين الأفغاني وتيار الجامعة الإسلامية الذي ظل يدعو وينصح حكام الشرق، وخصوصاً مصر وإيران، إلى ضرورة العمل بالدستور وتأسيس مجالس نيابية للأمة. ففي إيران قدم الأفغاني مسودة دستور للشاه ناصر الدين القاجاري بهدف جعل إيران دولة دستورية يخضع فيها الشاه إلى الدستور، ويعطي مجلس الشورى حق إصدار القوانين: فلما طالعه الشاه وجد أن صلاحياته قد تقلصت لمصلحة مجلس الشورى والشعب، فرفضه معتبراً على مساواته بالفلاح والعامل. فأجابه الأفغاني: «أيها الملك اعلم أن تاجك وعرشك وأوامرك وأركان سلطانك ستكون أقوى بمعية الدستور. إن العالم والعامل والفنان أكثر فائدة للبلاد من مقامك وعظمتك. اسمع مني قبل فوات الأوان، ولا تفترط بهذه الفرصة الثمينة، بأن تكون في إيران حكومة دستورية لتهدم حكومة الاستبداد»^(١٠). كذلك عرض الأفغاني على الخديوي توفيق ضرورة الحاجة إلى تبني إصلاحات سياسية في حكومته عن طريق صوغ دستور جديد وتأسيس نظام نابي يتمثل بمجلس الشورى. وقال له: «إذا قبلتم نصحي وأسرعتم لإشراك الأمة في حكم البلاد، فتأمرون بإجراء انتخاب نواب الأمة، فتسن قوانين... فإن ذلك أثبت لعرشكم وأدوم لسلطانكم...»^(١١). فما كان من الخديوي إلا أن أمر بإخراج الأفغاني من مصر وتسفيره على ظهر باخرة كانت متوجهة إلى الهند.

كان لهذا النهج الإصلاحي الداعي للحكم الدستوري والنابي في إطار تيار الجامعة الإسلامية تأثيرات كبيرة، وهو جاء في سياق حركة النهضة العربية التي عبر عن أفكارها رواد كبار، كرفاعة الطهطاوي، وخير الدين التونسي، وعبد الرحمن الكواكبي، والشيخ محمد حسين النابي، حتى ليتمكن القول إن عصر هؤلاء قد أوضح ما عند الفكر الإسلامي أكثر من أي عصر آخر حتى الآن، على المستوى النظري والعملي. لذلك يبقى هؤلاء الرواد بما قدموه على مستوى الفكر الإسلامي محور حركة التطور الإصلاحية الإسلامية التي تمثلت بأهمية أفكارها وتتجديدها وعظمة رجالها وريادتهم في هذا المجال.

(١٠) جعفر عبد الرزاق، الدستور والبرلمان في الفكر السياسي الشيعي (طهران: مؤسسة الأعراف للنشر، ٢٠٠٢)، ص ١٣.

(١١) محمد باشا المخزومي، خاطرات جمال الدين الأفغاني الحسيني (بيروت: دار الحقيقة، ١٩٨٠)، ص ٧٩.

والواقع أنه لم يكن مصادفة أن وع特 الإصلاحية الإسلامية مركبة مطلب الإصلاح الديني داخل مشروع النهضة وأدركت مبكراً أولويته في هذا المشروع. والقارئ اليوم في وقوفه على نصوص الشيخ محمد عبد الرحمن الكواكبي يجد نفسه أمام نصوص عميقة تبلورت مع تأكيد استحالة النهضة عن طريق الإصلاح السياسي فقط على نحو ما جرب ذلك وحاوله الطهطاوي والتونسي والأفغاني وغيرهم. دعوة الإصلاح الديني وجدت محركاتها في مسألتين: تمثلت الأولى بانتشار أنواع من التدين الشعبي والصوفي الذي التصق بالكثير من البدع، والثانية عبرت عنها تلك المبالغة في تعظيم الحاكم والخضوع له كاستمرار لفقه الدولة السلطانية التقليدية الآخذة في التبلور بما يشبه الدولة الشيوقراطية. مثل هذا التطور في نظر الإصلاحيين خروجاً على عقيدة التوحيد من جهة، وانحرافاً بالإسلام كعقيدة ودعوة ودولة عن معناه الصحيح من جهة ثانية.

لا شك في أن دعوة الإصلاح الديني ما كان لها أن تحرز تلك الديناميكية الفكرية والاجتهدادية إلا على قاعدة ما أنجزته السلفيات «الطرفية» السابقة لها، والتي انبعثت في نجد والسودان وليبيا على وجه الخصوص، وتمثلت بالدعوات الوهابية والسنوسية والمهدوية، التي صرفت كحركات سلفية توحيدية مجمل طاقتها في مقاومة «البدع» وتثبيت فكرة التوحيد والحفاظ على نقاء الدعوة. لكن ما تميزت به دعوة الإصلاح الديني بحق، أنها تجاوزت تلك الحركات والدعوات السلفية حين أضافت إلى فكرة العودة إلى النص، التي هي جوهر المقوله السلفية، مسألة العقل ودوره في فهم ذلك النص وتأويله، بل تكييفه وتفسيره على النحو الذي تتحقق به «المصلحة» للأمة وفي ضوء متغير الزمان والمكان.

إلا أن الإصلاحية الإسلامية لم تتردد في اتخاذ موقف نقيدي صارم من مسألة السلطة الدينية، معتبرة إياها حسب نصوص الشيخ محمد عبد «ليست من الإسلام»^(١٢). وهي نصوص حاسمة وفاصلة بين السلطة الزمنية والسلطة الدينية، وعدم جواز الجمع بينهما لأن الحكم في الإسلام «مدني من جميع الوجوه تحصل شرعيته من الأمة

(١٢) «ليس في الإسلام سلطة دينية، سوى سلطة الموعظة الحسنة والدعوة إلى الخير والتغفير من الشر. وهي سلطة خَوَّلَهُ الله لأدنى المسلمين يقع بها أئف أعلامهم، كما خَوَّلَهُ لأعلامهم يتناول بها من أدناهم...». انظر: محمد عبد، الأعمال الكاملة لمحمد عبد، تحقيق محمد عبارة، ٣ ج (بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ١٩٧٢)، ج ٣، ص ٢٨٥.

حيث هي مصدر السلطات»^(١٣). ولا يخفى ما في هذا الخطاب النقيض التصحيحي من إعلان صريح يسقط المدونة الفقهية التاريخية للدولة السلطانية ويسحب من رجالاتها وإكليروسها الشرعية الدينية؛ بل هو يجعل السلطة السياسية فاقدة الشرعية الدستورية والشعبية، حيث الأمة هي مصدر السلطات. لم يكن تقويض مفهوم السلطة الدينية في الإسلام عند محمد عبد وسائل الإصلاحين، سوى المدخل المنهجي إلى هدم شرعية الدولة السلطانية القائمة من خلال حرمانها من استغلال وتوظيف الرأس المال الديني في تبرير سلطانها السياسي. لذلك يبدو موقف الإصلاحية الإسلامية من الاستبداد الديني والسياسي والذي أبدع فيه الكواكب^(١٤)، جهداً نقداً جريئاً قل نظيره، مكملاً لسياق منهجي نقيض أصوات بناء المؤسسة السلطانية حين وجد في الاستبداد الديني مصدرأً هاماً من مصادر إنتاج وتكريس الاستبداد السياسي.

تكمّن أهمية ما فعلته الإصلاحية الإسلامية في أنها دشت نصاً نقداً منذ الربع الأخير من القرن التاسع عشر كان عنوانه: «الإصلاح الديني»؛ وأحد أهم موضوعاته تقويض دعائم المدونة الفقهية التاريخية للدولة السلطانية وإسقاط مفهوم السلطة الدينية في ما بدا تحريراً لـ«المجال الديني» من التوظيف السلطاني المسيس. وأهمية ما جرى يتمثل بأمرتين: أولاًً أنه أتى من داخل المنظومة الإسلامية ومنطوقها العقائدي، وثانياً أن هذا الموضوع ما زال فارضاً نفسه حتى اليوم على الفكر الإسلامي المعاصر، وإن بصيغ متعددة لكنها في الإجمال متصلة بمسألة العلاقة بين الدين والدولة أو الدين والسياسة، وتعبر عن نفسها بذلك الاستقطاب الأيديولوجي الحاد بين المسلمين والعلمانيين أو بين المسلمين أنفسهم على مختلف اتجاهاتهم وتياراتهم.

ثالثاً: خطاب الصحوة: استنهاض بلا إصلاح

قد يبدو الفكر السياسي الإسلامي وكأنه لم يتبع تراكمات ما أنجزه رواد الحركة الإصلاحية الإسلامية في القرن التاسع عشر في مجال الاجتهد والتطوير الفكري، بحيث ظهر وكأن هذا الفكر قد أصيب بقطيعة معرفية فصلته عن لحظة تطور ثورية

(١٣) المصدر نفسه، ص ٢٨٧.

(١٤) عبد الرحمن الكواكب، الأعمال الكاملة للكواكب، إعداد وتحقيق محمد جمال طحان، سلسلة التراث القومي (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٥)، «الفصل الخامس: طبائع الاستبداد ومصارع الاستعباد»، ص ٤٥٥.

على مستوى الاهتمامات والأفكار والاتجاهات. وقد عدت هذه القطعية سبباً هاماً في التراجع الفكري الذي أصاب الفكر الإسلامي أواسط القرن الماضي والتي امتدت عملياً حتى أواخر الثمانينيات منه.

من أبرز المعطيات التي لعبت دوراً ضد مشروع الإصلاح الديني وأفكار الامام محمد عبده، أن آخر رمز من رموز الإصلاحية الإسلامية ممثلاً بتلميذه السيد محمد رشيد رضا كان من أوائل المتراغعين عن تراث الإصلاحية تلك وتراث أستاذه محمد عبده بخاصة. وهو تراجع أصاب أغليبة المسائل التي خاض فيها نهضويو القرن التاسع عشر، حول الاجتهاد، وعلاقة الدين بالسياسي، والمجتمع المدني وموجبات تطويره... إلخ. وكانت ذروة تعبيره عن ذلك التراجع انفصاله عن منظومة الفكر السياسي الحديث، وموضوعه الدولة الوطنية التي سبق وأخذ بها الإصلاحيون منذ العقد الثالث من القرن التاسع عشر مع الطهطاوي^(١٥)، إلى العقد الأول من القرن العشرين مع الكواكبي، ثم مصالحته مع منظومة السياسة الشرعية، وبخاصة مع الماوردي، وابن تيمية وعودته إلى المدونة الفقهية التاريخية التقليدية ثم إلى فكرة «الخلافة»، على أنها نظام سياسي نموذجي للرد على الاحتلال الاستعماري لـ«دار الإسلام»، وعلى إلغاء مصطفى كمال لنظام السلطنة العثمانية. لقد كان ذلك التراجع انقلاباً شاملاً دمرَ الفكرة الإصلاحية أو أتى عليها بالمحو^(١٦). وأصبح اليوم من المسلم به أن هذا التراجع كان له الآثار البليغة في فتح الباب الواسع أمام فكر «الصحوة» الذي انطلق تياره مع مرشد «الإخوان المسلمين» الشيخ حسن البنا، منذ الربع الثاني من القرن العشرين^(١٧).

وقد تكرس هذا التراجع في مستويين:

الأول: مع تشكل الدولة القطرية نموذجاً سلطوياً واحداً قائماً على عنوان عريض مفاده أن النهضة لا يمكن أن تتطور خارج قوة الدولة، وقوة الدولة لا تقوم إلا بوحدة الأمة المعبر عنها بحزب واحد يحمل ويترجم تطلعاتها في التنمية والتحرر والاستقلال. لذلك قامت الدولة وأنتجت ما يسمى ثقافة الزعيم وثقافة الإقصاء والمصادرة والعنف،

(١٥) في هذا، انظر: محمد رشيد رضا، «الخلافة أو الإمامة العظمى»، في: وجيه كوثاني، الدولة والخلافة في الخطاب العربي (بيروت: دار الطليعة، ١٩٩٦).

(١٦) في هذا، انظر: رضوان السيد، سياسات الإسلام المعاصر (بيروت: دار الكتاب العربي، ١٩٩٧)، ص ١٦٤ - ١٦٥.

(١٧) بلقيز، الإسلام والسياسة: دور الحركة الإسلامية في صوغ المجال السياسي، ص ١٨٧.

ودخلت في خصومات وتصادمات مع الخطاب الإسلامي، وتبنّت خيارات فكرية وتشريعية فتحت المجال أمام انبعاث تجاذب أيديولوجي مهدٍ لصدام عنيف مع الخطاب الإسلامي بكل اتجاهاته وتياراته.

ظلمت ثقافتنا العربية الإسلامية محكومة بهذا الإيقاع إلى أن بدأ يتهاوى مشروع الدولة القطرية العربية، وبدأت بلدان عربية تؤسس لنوع من «التعddية السياسية» ضمن دساتيرها القطرية. إلا أن هذا التأسيس لم يكن ليخرج عن الثقافة الإقصائية ذاتها، لأنه لم يكن مبنياً على قناعة مبدئية تراهن على هذه التعddية لإحداث تنمية سياسية تكون مدخلاً إلى إنجاز الورشات الإصلاحية الكبرى، وإنما كان في الأصل محاولة استيعابية قصدها تسريع الانقلاب على كل المكاسب التي حققها المشروع النهضوي القومي وبخاصة في ما يتعلق بالقضايا الكبرى للأمة.

الثاني: تكرس هذا التراجع أيضاً بالالتزام مع قطيعة حديثت مع خطاب الإصلاحية الإسلامية، وإن لم تصل هذه القطيعة إلى حدود أن تصبح قطيعة «معرفية» كاملة، لأن الخطابين محكمان بمرجعية واحدة وإن اختلفا في الخيارات والمقاربات والتفسيرات. وقد نتج من هذا الاختلاف والقطيعة جملة أمور خطيرة تتعلق بقراءة أسباب التخلف والانحطاط وكيفية النهوض ووسائله. فبقدر ما نجح الخطاب الإصلاحي في توطين الكثير من الأفكار الحديثة في نسيج منظومته الفكرية التقليدية، محدثاً بعض الحيوية المعرفية الضرورية للتأقلم والتكيف وتأهيل نفسه وأمته للمنافسة مع تحولات العالم الحديث وجديد أفكاره الوافية من خارج الفضاء الحضاري العربي - الإسلامي، كان - في المقابل - خطاب الصحوة متوجساً من المنظومة المعرفية الحديثة، راضياً الاعتراف في أغلب الأحيان بشرعيتها، بل مقارعاً لها بأفكار السلف، مشدداً بذلك على الماضي وحراسة حقائقه المطلقة. فهو - على الأغلب - لم يكن يرى أي حاجة إلى معرفة «برانية» معتبراً الوعي الإسلامي مكتفياً بذاته.

صحيح إن الإصلاحيين والصحويين اجتمعوا على الإسلام كعقيدة ومرجعية منهجية، إلا أن المشروع الفكري والمجتمعي الذي اخترعه كل منهما يختلف جذرياً. فقد شق الإصلاحيون طريقهم نحو مشروعهم باعتماد قاعدة الاستثمار في الوعي والفكر وال التربية والإصلاح الديني، وبالتالي فإن مشروعه يتأسس على دعوة فكرية وإن تضمنت بعض المعطيات السياسية، في حين اعتمد الصحويون في دعوتهم على

الاستثمار في السياسة وإن حمل مشروعهم مضامين فكرية، إلا أن مضمونه وقوامه مصمم على استلام السلطة وتطبيق الشريعة الإسلامية. وبالتالي لم يكن المثقفون هم جيش هذه الدعوة، على نحو ما كان عليه الأمر في الدعوة الإصلاحية، بل كان جيشها من المناضلين الملتحمين بفكرتها السياسية: إقامة الدولة الإسلامية. ولا يغير من هذه الحقيقة أن مجال الدعوة الصحوة زاخر بالمثقفين، لأن معظم ما يتوجه هؤلاء شديد الصلة بالمشروع السياسي الصحوي، وبالتالي فهو لا ينتمي في الأغلب الأعم منه إلى المقالة الفكرية^(١٨).

وقد نجم عن ذلك أن المشروع الفكري الإصلاحي عُني بالرهان على المجتمع ووعيه، وإعادة تشكيل الرأي العام، وأسند إليه مهمة النهضة المطلوبة؛ وهو بذلك إنما كان يتطلع إلى ما يشبه «الثورة الثقافية» سبيلاً إلى تحقيق النهضة، في حين إن المشروع السياسي الصحوي عُني بالرهان على الوصول إلى «السلطة والدولة» من خلال التنظيم الحزبي مستنداً إليها دور الخلاص من «مجتمع العاجلة»^(١٩) وإقامة البديل الإسلامي؛ وهو هنا كان يراهن على «الثورة السياسية» سبيلاً للنهضة. ونتج من ذلك حصيلة مختلفة من استراتيجيات الدعوة لكلِّ منها، حيث اعتمدت الإصلاحية الإسلامية على التربية والتثقيف والاجتهداد مداخل منهجية إلى بلوغ الهدف وتحرير الوعي الإسلامي من عوائق النهوض، بينما اعتمدت «الصحوية» أسلوباً دعوياً وشعرياً في كثير من الأحيان، استهدفت التجنيش، والتجنيد، والتحشيد للأتباع والمناصرين لتحقيق مشروعها السياسي وهدف إقامة «الدولة الإسلامية»، من دون أن يكون من أولوياتها أو انشغالاتها المركزية العمل على تكوين رأي عام إصلاحي.

إن «القطيعة» بين فكر الصحوة الإسلامية وفكِّر الإصلاحية لم تحدث بشكل تام إلا مع الجيل الثاني لحركة الإخوان المسلمين، ممثلاً بسيد قطب وشقيقه محمد قطب، المرتكزة أساساً على أفكار أبي الأعلى المودودي التي كانت فكرة «الحاكمية الإلهية» عمدةها، والتي تطورت لاحقاً إلى أيديولوجيا تكفيرية متطرفة أنجبت على تخومها

(١٨) انظر في هذا المجال التحليل المقارن الموسع بين الخطابين الإصلاحي والصحوي، في: المصدر نفسه، ص ١٥٤ - ١٦٤.

(١٩) كتب في هذا المفهوم سيد قطب في: معلم في الطريق، ومحمد قطب في: جاهلية القرن العشرين. حول هذا المفهوم، انظر: عمار، حاكمة الله وسلطان الفقيه: قراءة في خطاب الحركات الإسلامية المعاصرة، الواقع أنه يمكن استثناء مرشد الإخوان المسلمين حسن البنا من هذا الحكم، فقد يقتصر بعض النَّفَس الإصلاحي، مؤمناً بالتربيَّة والتدرُّجية والواقعية خلافاً لما حدث من انعطاف في النهج الفكري للإخوان بهذه وخاصة مع كتابات سيد قطب.

عدهاً من التنظيمات والأطروحتات. وما السلفية الجهادية والقاعدة، التي وضعت فكرة «الجهاد» ضمن منظومة دعوتها، إلا تمثيل لذروة هذا الفكر في التعبير عن سيرورته. وقد حاول بعض الرموز الفكرية في الصحوة الإسلامية أن ينبه إلى خطورة تلك «القطيعة» منذ البداية، وبخاصة حين أخذ الصدام بين الحركة الإسلامية والنظام الناصري يجتمع نحو العنف، فقد اختار البعض حينها العودة إلى أفكار المؤسس حسن البنا كمنطلق فكري وسياسي معتدل، بينما اختار البعض الآخر إعادة الوصل بالفكرة الإصلاحية وبناء موقف نceği من المرحلة القطعية وما بعدها.

ولعل التجربة الإسلامية في السودان بزعامة حسن الترابي، والتجربة الإسلامية التونسية التي قادها الشيخ راشد الغنوشي تمثل أفضل نموذجين اعتمدا القراءة النقدية والانفتاح والمراجعة والاجتهداد، يستلهم كل منهما بكيفية خاصة جوهر الإصلاحية الإسلامية المستندة إلى التدرج والاعتدال والاعتماد على المنهج التثقيفي والتربوي والتدربيجي، على الرغم من المنطلق السياسي ل برنامجهما. هذا بالإضافة إلى العديد من مثقفي «الصحوة الإسلامية» الذين تعود جذورهم إلى حركة الإخوان المسلمين (يوسف القرضاوي - محمد الغزالى - محمد سليم العوا - فهمي هويدى) أو إلى من التحقوا بالحركة الإسلامية وجاؤوا إليها من بيئات قومية أو اشتراكية (محمد عمارة - طارق البشري - منير شقيق وغيرهم) ومن يجمعهم الإيمان بوجوب استنهاض المشروع الفكري الإصلاحي وتطوير الوعي الإسلامي على قاعدة نقد الأفكار الجاهزة وإطلاق العمل العقلاني بالاجتهداد بهدف ترشيد وتأصيل «مشروع الصحوة».

لا يمكن للقارئ المتفحص إلا أن يقف أمام حقيقة أن مشروع الإصلاح الديني شهد نهاية على يد تيار فكري من داخل الإسلام ممثلاً بتيار الصحوة والحركات الإسلامية المعاصرة، وكان هذا يعني أن الإصلاحية الإسلامية لم تنجح في ترسيخ ثقافة إسلامية جديدة من جهة، كما يعني أن خصوم الإصلاحية الإسلامية الذين انطلقو في مواجهتها من موقع فكري مختلف كالموقع الليبرالي أو الحداثي، لم يستطيعوا عرقلة انطلاقتها ولم يلتقطوا أهمية الدور التاريخي الذي كانت تقوم به.

وقد كان لافتاً أن الرموز الليبرالية من أمثال لطفي السيد وطه حسين، كانوا من أشد المفكرين وفاءً للشيخ محمد عبده، في حين نجح خصوم الإصلاحية الإسلامية الذين انطلقو في مواجهتها من داخل المنظومة الإسلامية ومرجعيتها الفقهية والفكرية

في إسقاط حجية اللحظة النهضوية الإصلاحية في تاريخ الفكر الإسلامي الحديث، مكتفين بالنظر إليها من حيث هي «صدى لفکر الغالب في وعي المغلوب، لا من حيث هي مساهمة اجتهادية وتجدیدية في النظر إلى مسائل الإسلام والمجتمع السياسي الإسلامي»^(٢٠). لقد وصلت ذروة الهجمات إلى حد اتهام الأفغاني وعبدة والکواکبی بالدنس على الإسلام والسقوط في فخاخ الفكر الغربي. لقد وجه سید قطب نقداً حاداً للفكرة الإصلاحية الإسلامية؛ فهي في نظره خانت الإسلام وتنكرت للعقيدة حين ارتضت الدخول في نسيج «الدولة الجاهلية المعاصرة» تحت عنوان البناء الديمقراطي على حساب مبدأ الحاكمة لله وحده^(٢١). وهو حسب أن مشكلة الإمام عبده أنه نظر إلى العقل والوحى كمتناوين لا أن الواحد منهما تابع للأخر. فعنده، ما من تساوي بين العقل والوحى لأن العقل المجرد لا يوجد في عالم الواقع بل في عالم النظريات والخيال^(٢٢). لكنه لا يوضح أين موقع الوحى في هذين العالمين «الواقع» و«الخيال».

لكن الأطروحة الصحوية الإسلامية تميزت، في ذروة تشددها، بتمريرها على أولوية «العمل السياسي» وتقديمه على أنماط النضال الأخرى. وهذه الاستراتيجيا «القطبية» التي مثلت عملياً منعطفاً منهجياً يختلف عن استراتيجية الإرشاد والإعداد التربوي والثقافي التي كانت مع حسن البناء لا تقل أهمية عن «أولوية السياسة». لقد بات شعار «حاكمية الله» وإقامة الدولة الإسلامية هو الطريق لأسلمة المجتمع، وهذا ما يتطلب «طليعة مؤمنة تمضي في الطريق إلى البعث الإسلامي الجديد»^(٢٣) وصولاً إلى «المفاسدة» التامة مع المجتمع الجاهلي لإسقاطه من دون أي مهادنة أو تصالح أو مشاركة أو مذلة بأي عنصر من عناصر البقاء. كان من نتائج هذا الخطاب تدشين مرحلة من الصراع على السلطة استخدم فيها الأطراف المتصارعون العدة الأيديولوجية الازمة.

(٢٠) بلقرiz، المصدر نفسه، ص ١٨٨.

(٢١) هناك كتابات غزيرة لدى الحركات الإسلامية بكل اتجاهاتها توجه النقد الحاد للإصلاحية الإسلامية، وهو نقد لا ينماشل الأفكار والأطروحات بقدر ما يتزع نحو الإدانة أو التكبير في الغالب.

(٢٢) سید قطب، *خصائص التصور الإسلامي ومقوماته* (القاهرة: دار إحياء الكتب العربية، ١٩٩٢)، ص ٢٠-٢٢. وانظر تحليله الكامل ل مكانة العقل في الإسلام، انظر أيضاً: حسين سعد، *الأصولية الإسلامية العربية المعاصرة بين النص الثابت والواقع المتغير*، سلسلة أطروحة الدكتوراه، ٥٢ (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ٢٠٠٥)، ص ٢٠٢.

(٢٣) حول أطروحة سید قطب، انظر: عمار، *حاكمية الله وسلطان الفقيه: قراءة في خطاب الحركات الإسلامية المعاصرة*، ص ٤٠-٤٩، وسید قطب: *معالم في الطريق* (القاهرة: دار الشروق، ١٩٨١)، ص ١٧، ٢١، ٥٦-٥٧. ونحو مجتمع إسلامي (القاهرة: دار الشروق، ١٩٩٣).

في ظل هذا المناخ أصبح الفكر الإسلامي مسكوناً بها جس المؤامرة والخوف على الهوية، وعقدة الغزو الفكري والاختراق الثقافي. فقد ركز في تلك المرحلة على الصراع الأيديولوجي وعدّته المعرفية الآيلة إلى التحصين والدفاع في مواجهة الدولة القطرية «الجاهلية» من جهة، والتيارات الأيديولوجية المرتدة من جهة أخرى، والتي زجت نفسها في معرك الصراع تحت لافتة الانتساب إلى الديمقراطيات والدولة المدنية وإعلان التلازم العضوي بين الديمقراطية والعلمانية وانتسابها مرجعاً إلى الفلسفة الليبرالية أو الاشتراكية. ونتيجة ذلك، جرى استبعاد وإقصاء التيارات الإسلامية، الأمر الذي زاد في تكوين صورة ملتبسة عن الدولة المدنية وحزمة المفاهيم المرتبطة بها وأهمها موضوع الديمقراطية والمشاركة في الانتخابات، والتعددية وغيرها، وساهم في صعود التيارات التكفيرية والمتشددة.

سادت الفكر الإسلامي السياسي في تلك المرحلة وجهة نظر رافضة للديمقراطية التي هي محور الدولة المدنية، بحيث إنها تؤدي إلى المساواة بين الإيمان والإلحاد في مجال الفكر؛ وبين الإباحية والتقييد في مجال السلوك الخلقي؛ وبين الرأسمالية المترفة الطاغية والتقييد لمصلحة الجماعة. والإسلام لا يقبل التسوية بين هذه الاتجاهات^(٢٤). وكان لكتابات الشيخ أبو الأعلى المودودي تأثير كبير في هذا المجال، إذ اعتبر بشكل واضح أن وصف الحكومة الإلهية أو «الشيوقراطية» أصدق تعير لوصف الحكومة الإسلامية^(٢٥). فالديمقراطية عنده ليست من الإسلام في شيء.

وقد نشأ تياران في أوساط المسلمين: أحدهما رافض للديمقراطية وإن تم تسميتها «شورى» بسبب خلفيتها العلمانية. أما الآخر فقبل بأكياس الديمقراطية لجذورها الشوروية.

المنظر الأول لكره الديمقراطية عربياً هو سيد قطب (١٩٠٦ - ١٩٦٦) الذي قام خطابه الفكري على مفهومين: حاكمة الله وجاهلية العالم، واعتباره القوانين الإلهية أساس أي علاقة إنسانية سواء كانت سياسية أو اجتماعية. فالحاكمية الإلهية عند قطب هي المكون السياسي للتوحيد الذي يجب الالتزام به قطعاً، سواء لجهة تنمية المجتمع

(٢٤) محمد المبارك، الفكر الإسلامي الحديث في مواجهة الأفكار الغربية (بيروت: دار الفكر، ١٩٧٠)، ص ٨٢.

(٢٥) أبو الأعلى المودودي، نظرية الإسلام وهديه في السياسة والقانون والدستور (دمشق: دار الفكر، ١٩٦٩)، ص ٣٥.

الفاضل، أو لجهة السماح بالحريات الشخصية وال العامة. وبهذا المعنى فإن وظيفة الدولة هي، في الدرجة الأولى وظيفة أخلاقية، ودعوية، اجتماعية وسياسية، وليس لها الحق الشرعي في ابتداع حقوق جديدة أو مشاريع مبتكرة إن على مستوى الحريات السياسية أو التعددية أو الأحزاب السياسية^(٢٦).

وعلى غرار قطب يذهب علي بلحاج الذي يعتبر أن الشورى هي فرض سياسي شرّعه الإسلام من أجل إزالة الاستبداد ويمثل خروج الحاكم على حاكمة الله وتبنيه فلسفات وقوانين ومفاهيم سياسية غير إسلامية خروجاً على الشريعة ودخولًا في إطار الكفر^(٢٧).

وكان للتيارات السلفية وحزب التحرير الإسلامي مواقف ذهبت في الاتجاه ذاته الرافض للديمقراطية، وصدر لها كتابات غزيرة في تبيان مساوتها وتعارضها مع الإسلام.

إلا أن حركة الإخوان المسلمين منذ تأسيسها مع حسن البنا (١٩٠٦ - ١٩٥٩) قدمت خطاباً مختلفاً رأى فيه البنا أن الأشكال الدستورية للحكم في الغرب لا تختلف الإسلام. وهو يقول: «إن الباحث حين ينظر إلى مبادئ الحكم الدستوري التي تخلص في المحافظة على الحرية الشخصية بكل أنواعها وعلى الشورى واستمداد السلطة من الأمة وعلى مسؤولية الحكام أمام الشعب ومحاسبتهم على ما يعملون من أعمال، وبيان حدود كل سلطة من السلطات - هذه الأصول كلها يتجلّى أنها تنطبق كل الانطباق على تعاليم الإسلام ونظامه وقواعده في شكل الحكم. ولهذا يعتقد الإخوان المسلمون أن نظام الحكم الدستوري هو أقرب نظم الحكم القائمة في العالم كله إلى الإسلام، وهم لا يعدلون به نظاماً آخر»^(٢٨).

تمثّل الحكومة عند البنا مركز الثقل في نظام الحكم الإسلامي، وشرعيتها مستمدّة من الجماعة وهي مسؤولة أمامها وأمام الله، ويستمد الحكم سلطته

(٢٦) عياد، حاكمة الله وسلطان الفقيه: قراءة في خطاب الحركات الإسلامية المعاصرة، ص ١٠٣ - ١٠٧، وسید قطب: هذا الدين (القاهرة: مطبعة وہبة، ١٩٦٥)، ص ٣٣، ومعركة الإسلام الرأسالية (بيروت: دار الشرق، ١٩٧٥)، ص ٤٩.

(٢٧) علي بلحاج، فصل الكلام في مواجهة ظلم الحكم (بيروت: دار العقاب، ١٩٩٤)، ص ٣١ - ٩٩.

(٢٨) حسن البنا، مجموعة رسائل الإمام الشهيد حسن البنا (بيروت: المؤسسة الإسلامية، ١٩٧٩)، ص ١٦٠ - ١٦١.

ومسؤوليته من الجماعة. إذ إن الإسلام يعتبر العقد السياسي السبيل الصحيح إلى تولي سدة الحكم، والحاكم يقف مسؤولاً أمام أمته، التي لها السلطة العليا في محاسبته. إذاً، يرتكز الحكم عنده على عقد سياسي بين الحاكم والمحكوم؛ الأمر الذي أنسن ما يمكن التعبير عنه بـ«أسلامة الديمقراطية» والتمييز بين حакمية الله وحاكمية البشر. وهو يؤكّد حق الأمة في محاسبة حكامها ومراقبتهم عبر توسيعه في فهم مبدأ الحسبة أو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لأن هذا المفهوم حسب رأيه، لا يقتصر على القضايا الأخلاقية والدينية فحسب، بل يشمل أيضاً القضايا السياسية والمصالح العامة، ويبين بوضوح الصلة التي تربطه بأهم أطروحتات «الإصلاحية الإسلامية» التي أسقطت أي نزوع أو شبهة نحو «السلطة الدينية»، وأكّدت بشكل قاطع مدنية الحكومة والسلطة بكونها عقداً سياسياً واجتماعياً بين الأمة/ الجماعة والحاكم.

وعلى الرغم من خروج التيار القطبي التكفيري الرافض للدولة المدنية وللديمقراطية من عباءة الإخوان المسلمين، إلا أن هذا التيار لم يعبر في الحقيقة عن روح الفكر الإخواني الذي أسسه مؤسس الإخوان (البنا)، والذي وجد تعبراته في كتابات عديدة منها ما كتبه الشهيد عبد القادر عودة^(٢٩)، وعبد الرزاق السنهوري^(٣٠) وضياء الدين الرئيس^(٣١)، والشيخ محمد أبو زهرة^(٣٢) والشيخ محمد الغزالى، ويوسف القرضاوى، وجميعهم عملوا إلى تأصيل مفهوم الشورى بجعله مبدأ ملزماً جاماً للمسلمين؛ بل إن الشيخ أبا زهرة رأى أن النظام السياسي يجب أن يبنى على أساس العقل «لأن النصوص الواردة في سياسة الحكم محدودة وقليلة والثابت منها غير مفصل»^(٣٣)، أما الشهيد عودة فقد ذهب إلى أن نظام الحكم الوحيد الذي يعرفه الإسلام هو الحكم القائم على دعامتين: طاعة الله واجتناب نواهيه، والشورى؛ أما إذا قام على غير هاتين الدعامتين فهو حكم لا ينسب إلى الإسلام.

(٢٩) انظر: عبد القادر عودة: التشريع الجنائي الإسلامي مقارناً بالقانون الوضعي (القاهرة: مكتبة دار العروبة، ١٩٥٩)، والإسلام وأوضاعنا السياسية (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٥١).

(٣٠) عبد الرزاق السنهوري، فقه الخلافة وتطورها لتصبح عصبة أمم شرقية (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب؛ مكتبة الأسرة، ٢٠٠٣)، (وهي في الأصل أطروحة دكتوراه قدمها في جامعة السوربون عام ١٩٢٦).

(٣١) ضياء الدين الرئيس، الإسلام والخلافة في العصر الحديث (القاهرة: دار التراث، ١٩٦٧).

(٣٢) محمد أبو زهرة، الوحدة الإسلامية (بيروت: دار الرائد العربي، ٢٠٠٨).

(٣٣) محمد أبو زهرة، تاريخ المذاهب الإسلامية (القاهرة: دار الفكر العربي، ١٩٩٦)، ص ٢٠.

رابعاً: خطاب التجديد: تحديات المشاركة والإصلاح والثورة

كان لهذه الأفكار تأثير واضح في إطلاق اتجهادات أكثر عمقاً وجرأة في ميدان الفقه السياسي، فقدم الشيخ خالد محمد خالد مفهوماً للشوري يقترب كثيراً من مفهوم الدولة المدنية والنظام الديمقراطي، فوضع لها سبعة مبادئ تتلخص في أن: الأمة مصدر السلطات، والفصل بين السلطات، والانتخابات العامة للرئاسة والبرلمان، والاعتراف بالمعارضة البرلمانية، والتعددية الحزبية، والحرية الصحفية والفكرية. وكذلك فعل عبد الحميد بن باديس (١٨٨٩ - ١٩٤٠) الذي يعد من أوائل الذين عبروا عن وجهة جديدة في تطويرهم لمفهوم الدولة المدنية من منظور إسلامي. وقد قدم رأياً قريباً مما قدمه علي عبد الرزاق في هذا المجال، إلا أنه تابع ليرسم صورة للنظام السياسي والدولة استناداً إلى اتجهاد اشتقه من خطبة أبي بكر الصديق المشهورة حين بُويع بالخلافة، وضمنها أفكاراً سياسية صارخة في الدعوة إلى استقلال الأمة الجزائرية حددتها في ثلاثة عشر أصلاً، كلها تؤكد سلطة الأمة وحقها في محاسبة الحكام وعزلهم ومساواة الناس أمام القانون وغيرها من مبادئ تؤكد مدنية الدولة^(٣٤).

حاول الشيخ يوسف القرضاوي حل عقدة «الديمقراطية» التي تحولت كمصطلح إلى مشكلة عند بعض الإسلاميين فقال: «إن الذين يقولون بأن الديمقراطية منكر أو كفر أو إنها ضد الإسلام لم يعرفوا جوهر الديمقراطية، ولم يدركوا هدفها ولا القيم التي تقوم عليها» وأضاف «.. إنها توصلت إلى صيغ وأساليب وآليات معينة استطاعت بها أن تقلل أظافر الطغاة المستبددين، إن ما في الديمقراطية من مبادئ أصله عندنا، ولا مانع إطلاقاً أن نأخذها من عند غيرنا لتحقيق المبادئ والقيم الأساسية التي جاء بها الإسلام»^(٣٥). وانتقد من يزعمون أن الديمقراطية ضد حكم الله لأنها تقييم حكم الشعب، قائلاً إن الديمقراطية تعارض حكم الفرد المطلق وبالتالي فالمعادلة هي حكم الشعب ضد حكم الفرد المتسلط وليس حكم الشعب في مواجهة حكم الله. وذهب إلى أن الشوري ملزمة

(٣٤) فهمي جدعان، أسس التقدم عند مفكري الإسلام (عيان: دار الشروق، ١٩٨٨)، ص ٢٥٢ - ٢٥٤.

(٣٥) يوسف القرضاوي، السياسة الشرعية في ضوء نصوص الشريعة ومقاصدها (القاهرة: مكتبة وهبة، ١٩٩٨)، ص ١١١ و ١١٤.

للحاكم وليس فقط معلمة له^(٣٦)، وهو في هذا الاجتهد إنما أقدم بالفعل على خطوة هامة في الفكر السياسي السنوي التقليدي.

أما الشيخ راشد الغنوشي، زعيم حركة النهضة الإسلامية في تونس، فهو في الواقع صاحب اجتهادات أكثر تویراً وعمقاً في هذا الاتجاه، فهو في تنظيره للديمقراطية الإسلامية إنما يعيدها إلى مبدأ قديم هو التعاقد (أو البيعة)، استناداً إلى أن الإمامة عقدٌ بين الأمة والحاكم يلتزم فيه الحاكم إنفاذ الشريعة والنصح للأمة ومشاورتها، وتلتزم له إن وفي بذلك، السمع والطاعة... ويستنتج من ذلك أن الأمة هي مصدر كل سلطانه، وأن لها عليه السيادة في إطار الدستور (الشريعة)^(٣٧). وبخلص إلى أن النظام الإسلامي من جهة استمداد سلطة الحاكم هو الأقرب إلى النظام الديمقراطي والدولة المدنية. لذلك يعلن الغنوشي بوضوح التزامه بالفكر الديمقراطي الإسلامي، ورفضه لمقررات الفكر الاستبدادي القديم وعلى رأسها مسألة الطاعة المطلقة^(٣٨)، ويري الشعب «أمين الله على شرع الله» وأن من واجبه الامتناع عن تنفيذ ما يخالف الشرع والمبادرة إلى مقاومة السلطة الجائرة^(٣٩). ويدرك إلى وجوب تحديد مدة الولاية خلافاً للفكر السياسي السنوي القديم^(٤٠)، ويرفض مبدأ الاستخلاف والتوريث متقدماً بذلك بمرارة^(٤١)، ويقول: «إنها لكارثة حقيقة أن يبدأ تاريخنا بالشوري ليتهي إلى العصمة والاستخلاف والتغلب، لأن ذلك يعني شيئاً واحداً: غياب الأمة وتهميشها»^(٤٢).

ويعمق الغنوشي اجتهاداته في هذا الموضوع منطلاقاً من التمييز بين ما هو ديني وما هو سياسي عند الفقهاء، والذي امتد إلى التمييز بين «نظام المعاملات ونظام العبادات، حيث اعتبروا الأخير مجال التقيد والثوابت.. لكن مجال المعاملات هو مجال البحث عن المصلحة لأن الإسلام جاء لتحقيق العدل ومصالح الناس وهذا يتحقق من خلال إعمال العقل في ضوء مبادئ وقيم الدين. لذلك ظل هذا المجال يعرف تطوراً مستمراً

(٣٦) المصدر نفسه، ص ١١٦.

(٣٧) راشد الغنوشي، الحريات العامة في الدولة الإسلامية (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٣)، ص ١٤١.

(٣٨) المصدر نفسه، ص ١٨٧.

(٣٩) المصدر نفسه، ص ٢٢٢.

(٤٠) المصدر نفسه، ص ١٧٠.

(٤١) المصدر نفسه، ص ١٦٢.

(٤٢) المصدر نفسه، ص ١٨٨.

ومنه نظام الدول». ويذهب إلى أن ما أنتج في هذا المجال إنما هو اجتهداد بشري قد يوافقه اجتهداد وبخالفه آخر، والدولة تمارس قدرًا من الحياد تجاه هذه الاجتهدادات. ويرى في ثورة الإمام أحمد بن حنبل في عهد الخليفة المأمون دلالة هامة، فهي عبرت عن رفض الإمام لسلط الدولة على الدين ومحاولتها فرض تفسير واحد لها. وكان من نتائج هذه الثورة أن العالم الإسلامي اليوم لا تسيطر عليه أي كنيسة، وظلت الدولة قائمة حتى اليوم من دون أن يسلم لها بأنها صاحبة السلطان على الدين، لذلك يقول «حين تمحور الإشكال الغربي حول كيفية تحرير الدولة من الدين أدى إلى ثورة كبيرة (مع العلمانية) لنيل هذه الغاية، فإن وجهاً من وجوه الإشكالية عندنا هو كيف نحرر الدين من الدولة ونمنعها من التسلط على الدين، وأن يظل هذا الأخير شأنًا مجتمعيًا متاحًا لكل المسلمين بأن يقرأوا القرآن ويفهموا ما شاؤوا. ولا بأس في التعدد الذي يفرض قدرًا كبيرًا من التسامح. أما إذا احتاج المسلمون إلى قانون فالآلية الديمقراتية المعاصرة هي خير تجسيد لقيمة الشورى في الإسلام بحيث لا يكون الاجتهداد حينئذٍ فردياً بل جماعياً قبل ممثلي الشعب. غياب الكنيسة مهم جداً في ترااثنا. ربما أخواننا الشيعة فقط هم الذين عندهم فكرة المؤسسة الدينية بينما لا توجد في العالم السنوي مؤسسة دينية»^(٤٣).

«حاكمية الواقع» تبدو اليوم هي المنهج السائد فوق عقائدية الإخوان والسلفيين، مع تفاوت واضح بين الاثنين. فلقد أراد الإخوان فعلاً منذ أيام حسن البنا الخروج من علمانية الفصل بين الدين والدولة التي سماها سيد قطب «الفصام النكدا». لكن مقولته الشهيرة «الإسلام دين ودولة، مصحف وسيف» التي استولدت أولوية تطبيق الشريعة بواسطة الدولة، تفعل العكس في الواقع، بحسب القراءة النقدية لرضوان السيد، لأنها تفصل الشريعة والدين عن المجتمع، ثم تعيد فرضهما عليه من طريق الدولة والسلطة. وهكذا تحول الشريعة إلى أيديولوجياً سلطوية، تعطي السلطان السياسي ميزات ومهام دينية، وتزعم أن إيمان ودين دولة المسلمين ومجتمعاتهم ناقصان اليوم، غفلة وجهلاً أو كفراً، ولا بد من استعادتها^(٤٤). يرى رضوان السيد أن المنظور الكبير للتاريخ

(٤٣) راشد الغنوشي، «الدين والدولة في الأصول الإسلامية والاجتهداد المعاصر»، ورقة قدمت إلى: الدين والدولة في الوطن العربي: بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية بالتعاون مع المعهد السويدي بالإسكندرية (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ٢٠١٣)، ص ١٠٥.

(٤٤) رضوان السيد: «الدين والدولة من منظور نهضوي»، ورقة قدمت إلى: المصدر نفسه، ص ١٥٧، و«الدين والدولة في الوطن العربي (الملف الأول): الدين والدولة في زمن الثورات: المنظور النهضوي ومطالبه»، المستقبل العربي، السنة ٣٥، العدد ٤٠٦ (كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٢)، ص ٢٩.

الإسلامي يعتبر الأمة مصدر السلطات، أو مصدر الشرعية للنظام كله، وأنه ما من داعٍ للتلفيق أو التوفيق بين التصورات الترسطوية والأخرى الحديثة كما فعل أكثر المنظرين للدولة الإسلامية في الأزمة الإسلامية المعاصرة، وبالتالي فإنه لا حكم على المسلمين.

إن القول بامتلاك الدين نظاماً متكاملاً في السياسة والاقتصاد والمجتمع يصلح للتطبيق من أجل تصحيح النظام الاشتراكي القائم أو استبداله بالكلية هو تكليف للدين بما لا يطاق، كما يقول المتكلمون المسلمون. وقد تبين العجز عن ذلك بعد أن قضى الإسلاميون دهراً يجادلون في ذلك. وها هم في السلطة اليوم تحت عنوان الدولة «المدنية»، لا الدولة الإسلامية، والاقتصاد «الحر»، لا الاقتصاد الإسلامي، من دون التوصيفات العقائدية التي لطالما وظفواها في إطار «الصراع على السلطة».

اليوم في الزمن الجديد، يستعيد الناس إدارة شأنهم العام، حيث لا حكم عليهم إلا حكم حقهم ومصالحهم وإرادتهم العامة ورشدهم التدبيري في صون المصالح العامة وتطويرها، وفي إنتاج المؤسسات المؤهلة لذلك الصون والتدبير وتملك الإدارة، «لذلك من الطبيعي أن يكون خيارهم عصرياً ودستورياً وتعددياً وديمقراطياً ومؤسسياً على مبدأ المواطنة كما ظهرت في شعارات الثورات وكما جاء في وثيقة الأزهر». إن الدين حاضن ومحضون من جانب جماعة المسلمين، ولا حق للسلطات، منتخبة كانت أو غير منتخبة، في التدخل فيه انتصاراً أو معارضة، لأنه خيارات الأفراد كعبادات مفروضة وأخلاقيات وقيم عامة، ونتائج التقاء تلك الخيارات على المستوى الجمعي كان الدين العام، الذي على السلطات صونه أو حراسته بحسب تعبير الماوردي، من ضمن حراستها للحربيات والحقوق الأساسية للناس، وليس أكثر^(٤٥).

أما الدكتور أحمد الريسيوني (زعيم حركة التوحيد والإصلاح المغربية) فيكسر الحاجز النفسي الذي يقف أمام البعض من دون اقتباس الديمقراطية بحججة أنها بضاعة غريبة، وبحججة اكتمال الدين، فيقدم قاعدة: «الاقتباس من الغير لما فيه خير» ليخلص منها إلى جواز الاعتماد على النظم الديمقراطية الغربية الحديثة والاقتباس منها ومن تجاربها وأساليبها. مستشهاداً بأن الاقتباس سنة جارية بشهادة القرآن ودلالة السنة النبوية

(٤٥) السيد، «الدين والدولة في الوطن العربي (الملف الأول): الدين والدولة في زمن الثورات: المنظور التهضوي ومطالبه»، ص ٣١.

وسيرة الخلفاء الراشدين وكسب السلف الصالح^(٤٦). يذهب كذلك المفكر الإسلامي محمد سليم العوا في تبنيه الصریح للديمقراطية إلى الاتجاه إياه، فيتبني إلزامية الشورى ابتداءً ولزومها انتهاءً، حيث لا يجوز للحاكم تركها وإنما كان عزله واجباً بلا خلاف، وأنها تشمل الشؤون العامة كافة^(٤٧). وهو يتخلّى عن الحكم الدائم لـ«الحاكم» ويرى أنه لا يلزم المسلمين أن يبايعوا من يختارونه بيعة أبدية، بل يجب أن تكون هذه البيعة لمدة محدودة. من أجل منع الفتنة والفساد^(٤٨).

والاليوم بات مشهد ربيع الثورات العربية مرهوناً إلى حد بعيد بإنجاز واقعة التطور الديمقراطي وبناء أسس الدولة المدنية في كل من مصر وتونس بداية لما قد يشكل نموذجاً ودفعاً لما يجري لثوريّة ليبيا وسوريا، فضلاً عن اليمن وبقى الدول العربية المرشحة لمشهد مماثل.

لا يمكن تأجيل النقاش الحاد وطمسمه في مسألة البحث عن هوية وشكل ومقومات الدولة في حقبة ما بعد التحول الثوري في مصر وتونس ، فالمعطى الديني كان حاضراً على الدوام في المجال العام ومؤثراً في إنتاجه السياسي والقيمي ، ونجمح طيلة الفترات السابقة في مصادر المقدمات الآيلة إلى نشوء مجتمع مدني يقف في المسافة بين الدولة والفرد، وحال دون اعتبار التشريع والحرفيات والواجبات المتصلة بالفرد كمواطن، تناجاً بشرياً. ويعود ذلك إلى فشل دولة ما بعد الاستقلال العربي في حسم موقفها وعلاقتها بالدين وبالهوية الوطنية، وفشلها من جهة ثانية في تقديم مشروع الدولة المدنية الحديثة.

بعد نجاح الثورتين المصرية والتونسية تصاعدت مخاوف التيارات العلمانية من إمكان سطوة وهيمنة القوى الدينية. وما عزز هذه المخاوف هو مسارعة الإخوان والسلفيين للإعلان عن تشكيل أحزابهم السياسية ذات المرجعية الدينية. ففي مصر كونوا جبهة سياسية للتوصيت بالموافقة على التعديلات الدستورية وحماية المادة الثانية من الدستور وأطلقوا عليها اسم «غزوة الصناديق الكبرى». وأطلق الإخوان حزبهم السياسي (حزب الحرية والعدالة)، وأعلن السلفيون عن حزب النور، ثم تالت الإعلانات عن أحزاب سلفية، وبنتيجة الانتخابات اكتسحوا بذلك المشهد السياسي بما

(٤٦) أحد الريسوبي، الشورى في معركة البناء (عيان: المعهد العالمي للفكر الإسلامي؛ دار الرازى، ٢٠٠٧)، الفصل الرابع.

(٤٧) محمد سليم العوا، في النظام السياسي في الإسلام (القاهرة: دار الشروق، ٢٠٠٦)، ص ١٠٣.

(٤٨) المصدر نفسه، ص ١١٢ و ١١٥.

يؤشر إلى قوتهم السياسية والانتخابية الصاعدة حينها. وفي تونس أفضت الانتخابات إلى انتصار جبهة النهضة الإسلامية وبالتالي إلى ازدياد المخاوف بشأن تبديد بعض المكاسب المدنية والعلمانية التي راكمتها الدولة التونسية، وبخاصة في مجال المرأة والحقوق الفردية.

لقد كانت التجربة التركية حاضرة كنموذج للحكم يصلح للاقتداء به في سجالات الإسلاميين مع خصوصهم العلمانيين المشككين بصدق التزامهم وتوجهاتهم «المدنية» من جهة، وفي مواجهة مؤسسات الحكم المتشككة بإعلاناتهم السياسية عن التحول نحو المشاركة السياسية السلمية. وعملياً، تطلعت شرائح عديدة من الإسلاميين إلى البحث عن مخرج من المأزق التاريخي للحركة الإسلامية التي عانت الإقصاء والمطاردة وحملات التشويه وغياب الثقة، وهي في اجتهاوداتها بشأن طبيعة العلاقة بين الدين والدولة تعبر عن نفسها في ثلاثة تيارات رئيسة:

- الأول تيار أيديولوجي شمولي لا يكفيّ عن تردّيد فكرة العاكمية الإلهية أو تطبيق الشريعة بحرفيتها لكون حاكمية الإنسان غير شرعية على الأرض وأن مصدر السلطان هو الوحي الإلهي، يتمثل بطيف من السلفيين الجهاديين وصولاً إلى حزب التحرير.

- الثاني هو تيار ذهب إلى مدنية الدولة ولكن بمرجعية إسلامية، وهو تيار عمد إلى تطوير الكثير من مقولاته السابقة في اتجاه البحث عن الاجتهداد في موضوع الدولة والديمقراطية. وتمثل جماعة الإخوان المسلمين نموذجه.

- الثالث تيار ناشئ ومتأثر بالتجربة التركية يذهب إلى مدنية الدولة وفق قاعدة لا سياسة في الدين ولا دين في السياسة، لأن شكل السلطة وكيفية عملها لم يكن واضحاً في النص الديني المركزي ولا في الحديث النبوى. كما أن الإجماع لم يتواتر حول شكل الحكومة في التجربة التاريخية للخلافة الرشيدة.. ومن ثم، فإن هذا التيار يؤكد تاريخية الإسلام السياسي ويتحفظ عن صلاحية الشريعة للتطبيق في كل زمان ومكان، وإن كان هذا التيار الذي يضم أطيافاً ليبرالية ويسارية وقومية لا يدافع صراحة عن المبدأ العلماني للدولة بعد أن أصاب مفهوم العلمانية تشويه كبير.

تجربة حزب العدالة والتنمية في تركيا حضرت بقوة وسط هذا السجال، وتنظر بعض الأوساط إلى «حزب الوسط» على أنه «النسخة المصرية» من العدالة والتنمية،

حيث ينطلق الحزب المصري من استلهام الحزب التركي. ويربط البعض بين شخصية مؤسسه المهندس أبو العلا ماضي - القيادي السابق في الإخوان المسلمين - وشخصية رجب طيب أردوغان في الخلافية الإسلامية مع التطور الفكري الذي يواكب العصر بمفهوم إسلامي. ويرى ماضي أن التجربة التركية لها خصوصية، إلا أنه لا يخفى احترامه وتأثره بهذا النموذج الذي حقق نجاحات ويجب أن يستفاد منه. كذلك يذهب على صدر الدين البيانوني - المراقب العام السابق للإخوان المسلمين في سوريا، الذي يرى أن الإخوان بقبولهم التعددية والتداولية والمشاركة والاحتكام إلى صناديق الاقتراع في أكثر من قطر عربي إنما استلهموا روح التجربة التركية. ويشير إلى ضرورة توافر «الشروط الصانعة لإطار التجربة» وهي الثقافة الديمقراطيّة واحترام سيادة القانون، وهي للمفارقة، متوفّرة في تركيا العلمانية أكثر مما هي متوفّرة في الأقطار العربية؟!

في المقابل يتحفظ السلفيون عن التجربة التركية لاختلاطها بأمور غير شرعية «لا يجوز إلا بغضها والاعتراض عليها» في إشارة إلى قولهم بالعلمانية ومفاهيم الديمقراطية كأسس ونظريات ثابتة للحكم. ويدعُ حزب التحرير بعد ذلك، إذ يعتبر العدالة والتنمية مجرد أداة أمريكية للتخلص من هيمنة الجنرالات المناوئين لها من أصحاب الولاء التقليدي الراسخ لأوروبا^(٤٩).

وفي قراءته للتجربة التركية يعتبر الشيخ راشد الغنوشي أن غلبة الروح العملية على المجادلات الأيديولوجية جعل حركة التطور لديهم يسيرة، مكتفين بتأصيل فكر الحداثة في الساحة الإسلامية من قيم الديمقراطية وحقوق الإنسان والمجتمع المدني مع صبغة صوفية من تراث البلد. وهو يزعم أن ما يصدر عن العدالة والتنمية مجرد خطط عملية تتصل بفقه الواقع، فقه تنزيل المبادئ في زمان ومكان محددين بما يقتضي ذلك من تدرج وترتيب الأولويات ورعاية الظروف، بحيث إن القرآن نزل منجماً، وكذا طبق، وكذا شأنه إذا أريد تطبيقه مجدداً؟! ويخلص إلى أن ما حدث في تركيا ثورة بيضاء ضد نظام سياسي ميت أصلاً، فجاءت صناديق الاقتراع لتعلن عن دفنه. فهو من الناحية الرمزية إعلان إفلات مشروع علمنة تركيا وتغييرها. ولا يخفى الغنوشي فرحته الكبيرة بانتصار «الديمقراطية الإسلامية» في دولة محورية

(٤٩) انظر: «رد على المقالة التي نشرت في صحيفة «وقت»، المكتب الإعلامي لحزب التحرير (١٧ شباط / فبراير ٢٠٠٨)، <<http://www.hizb-ut-tahrir.info/arabic/index.php/spokemen/trkShow/2765>>.

مثل تركيا، فهو حدث يستحق الاحتفاء من قبل كل القوى الديمقراطية على اختلاف مرجعيتها»^(٥٠).

والواقع، أن حزب النهضة الإسلامي في تونس ظهر بصورة معتدلة منذ فوزه في أول انتخابات حرة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ واضعاً نفسه في أول تجربة لما يمكن أن يفعله الإسلاميون حال وصولهم إلى السلطة بعد الربيع العربي. يؤكّد الحزب الذي حصل على نسبة ٤١,٧ في المئة من الأصوات لتشكيل المجلس الذي سيضع دستور تونس الجديد أنه لن يفرض الدين على قوانين البلاد، بل سيركز على توفير فرص عمل للعاطلين وتحقيق العدالة للجميع وأنه لن يحتكر السلطة وسيلتزم مبادئ الدولة المدنية.

وعادةً ما توصف سياسات الغنوشي بأنها استلهام لأفكار حزب العدالة والتنمية التركي، إلا أن بعض التدقيق يفيد أن الحزب التركي تأثر بالقدر نفسه بأفكار الغنوши. فهو منظر إصلاحي نادر من نوعه، وكانت كتبه ترجم من العربية إلى التركية وتقرأ هناك منذ الثمانينيات، وكتابه الحريات العامة في الدولة الإسلامية الصادر عام ١٩٩٣ اشتهر في تركيا أكثر مما اشتهر في تونس، وكان محظوراً حتى إطاحة زين العابدين بن علي. ويذهب بعض الكتاب الأتراك إلى القول بإن حزب العدالة والتنمية ليس لديه منظرون على شاكلة الغنوши، وهم لا يفصحون عن مرجعيتهم الدينية الكامنة وراء نظرتهم إلى الديمقراطية الإسلامية، فإن الغنوши قام بهذه المهمة بوضوح من خلال تطوير وجهة نظر إسلامية عن الحرية ترجع إلى العالم الأندلسي الإمام أبي إسحق الشاطبي في القرن الرابع عشر، ومحورها تفسير المعايير الأخلاقية والقانونية في الشريعة في ضوء المقاصد العليا للشريعة.

في هذا المناخ «الربيعي» و«الشوري» جاءت زيارة رئيس الوزراء التركي رجب طيب أردوغان إلى القاهرة في أيلول/سبتمبر ٢٠١١ والحفاوة الكبيرة التي استقبل بها من الإسلاميين. إلا أن تصريحاته «المصرية» حول «العلمانية» كانت بمنزلة الصدمة لجماعة الإخوان المسلمين وتحديداً عندما قال خلال لقائه مع قناة «دريم» التلفزيونية المصرية: الآن في هذه الفترة الانتقالية في مصر وما بعدها، أنا مؤمن بأن المصريين

(٥٠) انظر: راشد الغنوши، «قراءة خاصة في تجربة حزب العدالة والتنمية التركي»، موقع التواصل الاجتماعي <<http://ar-ar.facebook.com/notes/>>، فيسبوك،

سيقيّمون موضع الديموقراطية بشكل جيد، وسوف يرون أن الدول العلمانية لا تعني اللادينية، وإنما تعني احترام كل الأديان وإعطاء كل فرد الحرية في ممارسة دينه». وأضاف: «لذا على المصريين ألا يقلقوا من هذا الأمر، وعلى المنشط بهم كتابة الدستور في مصر، التوضيح أن الدولة تقف على مسافة واحدة من كل الأديان، وتケفل لكل فرد ممارسة دينه»، وأوضح أن علمانية الدولة لا تعني أن يكون الأشخاص كذلك، «فأنا مثلًا لست علمانيًا، لكنني رئيس وزراء دولة علمانية».

وأكّد أن ٩٩ بالمئة من السكان في تركيا من الديانة الإسلامية، وهناك من الديانة المسيحية واليهودية، لكن الدولة في تعاملها معهم تقف عند النقطة نفسها، وهذا ما يقره الإسلام ويؤكده التاريخ الإسلامي. هذه التصريحات دفعت عصام العريان نائب رئيس حزب الحرية والعدالة الذراع السياسي لجماعة الإخوان المسلمين إلى الاعتراض على هذا التصريح، كونه جاء في صلب الصراع بين القوى السياسية المصرية حول هوية الدولة وقبيل الاستحقاق الانتخابي، إلا أن تصريحات رئيس الوزراء التركي لم تكن تخرج عن هذا الإطار، وقد تكون للتخفيف من وطأة هذا الاستقطاب السياسي الشديد الحاصل بين المعسكرين الليبرالي والإسلامي المصريين^(٥١).

لم يتوقف الأمر عند هذا الحد، فقد حرّكت تصريحات أردوغان سجالاً واسعاً انعكس إلى تحول في موقف جماعة الإخوان المسلمين التي بالغت في استقبال أردوغان إلى ما يشبه استقبال الأبطال، كانت اللافتات الإخوانية من المطار إلى قلب القاهرة تعبّر عن هذه المحفاوة، إلا أن هذه التصريحات فاجأتهم إلى درجة رأى فيها محسن راضي الأمين العام لحزب الحرية والعدالة أن «النموذج التركي قد لا يكون قابلاً للتكرار في مصر بحدافيره، وكل شعب أو دولة لها ظروفها الخاصة»، ووصف الدعوات التي خرجت أثناء استقبال أردوغان لإقامة «خلافة إسلامية» بأنها «حماس شباب» ولا علاقة لها بالسياسة، معتبراً أن هناك محاولات تركية للهيمنة على المنطقة. إلا أن الهجوم الأشد قوّة جاء من قبل الموشح الرئاسي المحتمل حازم صلاح أبو إسماعيل الذي ينتمي إلى التيار السلفي^(٥٢).

(٥١) شيماء عبد المنعم، «لماذا فتح الإخوان المسلمين النار على قبّلة أردوغان العلمانية؟»، شبكة الرصد الإخباري، ٢١ (أيلول/سبتمبر ٢٠١١)، <<http://www.coptreal.com/wshowsubject.aspx?sid=53067>>، ٢٠١١/٩/١٨.

(٥٢) صبري حسنين، «تجاهل أردوغان «الخلافة» ودعوته للعلمانية يثيران غضب الإسلاميين»، إيلاف =

اللافت في كل هذا أن الإسلاميين الذين بالغوا في استقبال أردوغان وعلقوا آمالاً كبيرة عليه في ما يخص دعم التوجه الإسلامي لمصر، تناسوا أن الدولة العلمانية هي التي رفعت أردوغان إلى أعلى المناصب السياسية، ولا يمكن أن ينكر لها بحكم دستور بلاده. المسألة الثانية أن حديثه لم يقلل من شعبيته في أوساط المصريين، بل ربما في أوساط الإسلاميين، إنما الأهم أن أردوغان لم يقل في المضمون أكثر مما يقوله ويكرره الإخوان وحزب الحرية والعدالة وإن بصيغة «مدينة الدولة» ودولة المواطنَة التي أكدوا هم في برامجهم السياسية أنها لا تتعارض مع مقاصد الشريعة الإسلامية في حفظ الدين والنفس والمال والنسل والعرض.

خامساً: الإضافات الأزهرية: إعادة إنتاج الفكر على أرضية الثورة

على وقع هذه المتغيرات دخل الأزهر كمؤسسة إسلامية مرجعية على خط الثورات وحركة الربيع العربي. الواقع أنه على الرغم من تدخل الحكومات في شؤون الأزهر، ومحاولات الإسلاميين تشكيل مرجعيات منافسة، إلا أن الأزهر يقي على الدوام يمتلك بقدرة لافتة على تجديد ذاته وعلى الحفاظ على موقع الصدارة كفاعل مركزي في توجيه الشأن الديني والفقهي في مصر وأنحاء كثيرة من العالم الإسلامي كما كان الحال تاريخياً.

وليس أولى ذلك من تلك المعركة اللافتة التي خاضها الشيخ يوسف القرضاوي ضد الفتوى الأزهرية للشيخ الطنطاوي في نهاية عهده حول جدار غزة أيام مبارك. والتي ما إن عين الشيخ الدكتور أحمد الطيب شيخاً للأزهر حتى رفض الفتوى في هذا الأمر^{٥٣}، وهو موقف عُدّ منذ ذلك الحين إحياءً لدور الأزهر وعودته كمؤسسة دينية مستقلة سواء في علاقته مع النظام الحاكم أو في علاقته مع حركات الإسلام السياسي التي ما انفك تحاول الهيمنة أو التسلل إلى موقع القرار فيه.

= أيلول/سبتمبر ٢٠١١)، <<http://www.elaph.com/Web/news/2011/9/683038.html?entry=articlemostvisited>>، today>.

.٥٣) حسام تمام، «هل يعيid الشيخ أحمد الطيب زمن الأزهر الشريف؟»، الدستور (القاهرة)، ٢٧/٨/٢٠١٠.

على وقع الثورات العربية والثورة المصرية كان الأزهر في قلب الحدث فاعلاً فكريأً، وناظماً للخطاب، مستلهماً روح التغيير والثورة، من دون أن يغيب عن مشهدية الساحات وتطلعات روادها. وتمثل الوثائق الثلاث التي أصدرها منذ انطلاق ثورة ٢٥ كانون الثاني/يناير مرجعية فكرية إسلامية هامة للإسلام السياسي التوسيري يطمح من خلالها إلى تجديد دور هذه المؤسسة «مستلهماً روح وتراث إعلام الفكر والنهضة والتقديم والإصلاح في الأزهر الشريف ابتداءً من شيخ الإسلام حسن العطار وتلميذه الشيخ رفاعة الطهطاوي إلى الإمام محمد عبده وأئمته المجتهدين من علمائه أمثال المراغي ومحمد عبد الله دراز ومصطفى عبد الرازق وشلتوت وغيرهم من شيوخ الإسلام وعلمائه إلى يوم الناس هذا» كما ورد في نص وثيقة الأزهر حول مستقبل مصر.

١ - وثيقة الثورة والخروج على الحاكم المستبد

صدرت الوثيقة الأولى في تشرين الأول/نوفمبر ٢٠١١ على شكل وثيقة فتوى للوطن العربي والإسلامي تطرح مسألة في الفقه السنّي من أشد المسائل التي جرى حولها الخلاف، وتمس مسألة الطاعة للحاكم في الصميم. صدرت الفتوى وأعلن عنها شيخ الأزهر الدكتور أحمد الطيب «لتكون وسيطاً لفض النزاع بين حرية الشعوب واستبداد الحكام». وهي اعتبرت الإخلال بشروط أمانة الحكم وعدم إقامة العدل فيه مسوغاً شرعياً لمطالبة الشعوب حكامهم بإقامة العدل ومقاومة الظلم والاستبداد. وقد اعتبرت الوثيقة أن شرعية السلطة الحاكمة من الوجهة الدينية والدستورية تعتمد على رضى الشعوب واختيارها الحر من خلال «اقتراح علني يتم بتزاهة وشفافية ديمقراطية». وقد أثارت الوثيقة فور صدورها ردود فعل كبيرة إذ اعتبرت إضافة نوعية توأكث الثورات العربية وتجيب عن التحديات الواقعية بروح اجتهادية جديدة ومعاصرة.

أهم ما في الوثيقة أنها اعتبرت أن الانتخابات بشكلها الحالي هي «البديل العصري المنظم» لنتطور نظم الحكم في الدولة الحديثة والمعاصرة، التي يجب أن تقوم على توزيع السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية، والفصل الحاسم بينها، وضبط وسائل الرقابة والمساءلة والمحاسبة، بحيث تكون الأمة هي مصدر السلطات جميعاً، ومانحة الشرعية وسائلتها عند الضرورة وقد رفضت الوثيقة التفسير المبتور لأية الطاعة مبرزة الأسباب الشرعية والفقهية لهذا الرفض.

وعليه أباح شيخ الأزهر الخروج على الحاكم المستبد وعزله، حتى مع وجود آراء فقهية تطالب بالصبر عليه، مضيفاً: «ومن قال من فقهائنا بوجوب الصبر على المتغلب المستبد من الحكام حرصاً على سلامة الأمة من الفوضى والهرج والمرج - فقد أجاز في الوقت نفسه عزل المستبد الطالب إذا تحققت القدرة على ذلك وانتفى احتمال الضرر والإضرار بسلامة الأمة ومجتمعاتها».

وحددت الوثيقة الأسلوب بأنه «عندما يرتفع صوت المعارضة الوطنية الشعبية والاحتجاج السلمي، الذي هو حقٌّ أصيلٌ للشعوب لتقدير الحكم وترشيدهم، ثم لا يستجيب الحكم لنداء شعوبهم، ولا يُبادرونَ بالإصلاحات المطلوبة، بل يُعنونَ في تجاهل المطالب الوطنية المشروعة التي تنادي بالحرية والعدالة والإنصاف، فإن هؤلاء المعارضين الوطنيين لا يُعدون من قبيل البغاة أبداً، وإنما البغاة هم الذين تحدّدت أوصافهم فقهياً بامتلاك الشوكة والانزعال عن الأمة، ورفع الأسلحة في مواجهة مخالفتهم، والإفساد في الأرض بالقوة».

وأكد الطيب في الوثيقة، أن «الحركات الوطنية السلمية المعارضة، هي من صميم حقوق الإنسان في الإسلام التي أكدتها سائر المواثيق الدولية، بل هي واجب المواطنين لإصلاح مجتمعهم وتقويم حُكَّامهم، والاستجابة لها واجبٌ على الحكم وأهل السلطة، دونَ مراوغة أو عنادٍ».

وتذهب الوثيقة إلى إدانة «قمع المظاهرات السلمية من قبل الأنظمة باستخدام السلاح من أجل المحافظة على وجودها بالسلطة»، وتعتبر هذا: «من قبيل البغي والعدوان الذي يجب محاسبة الحاكم عليه بعد عزله».

وتحسم الوثيقة الأمر وتعطي الحق بالمعارضة والاحتجاج السلميين في الدولة المدنية الحديثة كما تراها وتعتبر: «مواجهة أي احتجاج وطني سلمي بالقوة والعنف المسلح، وإراقة دماء المواطنين المسلمين، تقضى لميثاق الحكم بين الأمة وحكامها، ويُسقط شرعية السلطة، ويهدّر حقّها في الاستمرار بالتراثي، فإذا تمادي السلطنة في طغيانها، وركبت مركب الظلم والبغى والعدوان واستهانت بإراقة دماء المواطنين الأبرياء، حفاظاً على بقائها غير المشروع - وعلى الرغم من إرادة شعوبها - أصبحت السلطة مدانة بجرائم تلوّث صفحاتها».

في هذه الحالة يصبح: «من حق الشعوب المقهورة أن تعمل على عزل الحكام المسلمين وعلى محسبيهم، بل تغيير النظام بأكمله، مهما كانت المعاذير من حرص على الاستقرار أو مواجهة الفتنة والمؤامرات، فانتهاك حرمة الدم المعصوم هو الخط الفاصل بين شرعية الحكم وسقوطه في الإثم والعدوان».

لم تكتف الوثيقة بهذا بل وجهت خطابها إلى الجيوش العربية والإسلامية ناصحة وطالبة منها «أن تلتزم بواجباتها الدستورية في حماية الأوطان من الخارج، وأن لا تتحول إلى أدوات لقمع وإرهاب المواطنين وسفك دمائهم؛ فإنه «من قتل نفساً بغير نفسٍ أو فسادٍ في الأرض فكأنما قتل الناس جميعاً ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعاً»^(٤).

في المقابل، توجهت إلى قوى الثورة والتجدد والإصلاح مطالبة «أن تبتعد كلية عن كل ما يؤدي إلى إراقة الدماء، وعن الاستقواء بالقوى الخارجية أياً كان مصدرها، ومهما كانت الذرائع والتعليلات التي تتدخل بها في شؤون دولهم وأوطانهم». كما طالبتها بأن «تحدد في سبيل تحقيق حُلُمها في العدل والحرية، وأن تتفادى التزاعات الطائفية أو العرقية أو المذهبية أو الدينية، حفاظاً على نسيجها الوطني، واحتراماً لحقوق المواطن».

وأكّدت الوثيقة التي شارك في توقيعها جمع من قادة الفكر والرأي والسياسة أنه «بناءً على هذه المبادئ الإسلامية والدستورية، المعبّرة عن جوهر الوعي الحضاري؛ فإن علماء الأزهر وقادة الفكر والثقافة يُعلنونَ مناصرتهم التامة لإرادة الشعوب العربية في التجدد والإصلاح ومجتمع الحرية والعدالة الاجتماعية والتي انتصرت في تونس ومصر ولibia، ولا تزال محتدمة في سوريا واليمن، ويدينون آلات القمع الوحشية التي تحاول إطفاء جذوتها، فشرعية أيّة سلطةٍ مرهونةٍ براردة الشعب، وحق المعارضـة الوطنية السـلمـية غير المسلـحة مـكـفـولـ في التـشـريعـ الإـسـلامـيـ في وجـوبـ رفعـ الـقـسـرـ، فـضـلاـ عنـ كـونـهـ منـ صـمـيمـ حقوقـ الإنسـانـ فيـ المـواـئـيقـ الدـولـيـةـ جـمـيعـاـ».

واعتبرت الوثيقة أنه «من العار أن تظل المنظمة العربية وبعض الدول الإسلامية قابعة دون سائر بلاد العالم في دائرة التخلف والقهر والطغيان، وأن يُنسب ذلك ظلماً وزوراً إلى الإسلام وثقافته البريئة من هذا البهتان».

^(٤) القرآن الكريم، «سورة المائدـةـ، الآيةـ ٣٢ـ».

٢ - وثيقة مستقبل مصر: استراتيجية توافقية لبناء الدولة الوطنية في مواجهة الدولة الدينية

في سياق افتتاح الأزهر ومقارباته الجديدة، جاءت هذه الوثيقة أيضاً لتحمل دلالات خاصة، ذلك أنها صدرت بعد نحو خمسة أشهر من انتصار ثورة ٢٥ كانون الثاني/يناير في مصر في توقيت هام تعاظم فيه الحديث عن طبيعة الدولة وعلاقتها بالإسلام^(٥٥) حيث شارك في وضعها ومناقشتها عدد كبير من العلماء والمفكرين من عدة اتجاهات فكرية ودينية وسياسية، فجاءت لترسم حدوداً دقيقة وتقدم رؤية اجتهادية إسلامية تنويرية في وقت أثار فيه تقدم المسلمين مخاوف البعض.

ترسم الوثيقة كما تحدد مقدمتها: «شكل الدولة العصرية المنشودة ونظام الحكم فيها، وتدفع بالأمة في طريق الانطلاق نحو التقدم الحضاري، بما يحقق عملية التحول الديمقراطي ويضمن العدالة الاجتماعية، وذلك في إطار استراتيجية توافقية حماية للمبادئ الإسلامية التي استقرت في وعي الأمة من التعرض للتشويه أو الغلوّ وسوء التفسير، وصوناً لها من استغلال مختلف التيارات المنحرفة التي قد ترفع شعارات دينية طائفية أو أيديولوجية تتنافي مع ثوابت أمتنا ومشتركاتها، وتحيد عن نهج الاعتدال والوسطية، وتناقض جوهر الإسلام في الحرية والعدل والمساواة، وتبعده عن سماحة الأديان السماوية كلها».

كما أعلنت الوثيقة جملة من الأمور أهمها:

أولاً: دعم تأسيس الدولة الوطنية الدستورية الديمقراطية الحديثة، التي تعتمد على دستور ترتضيه الأمة، يفصل بين سلطات الدولة ومؤسساتها القانونية الحاكمة. ويحدد إطار الحكم، ويضمن الحقوق والواجبات لكل أفرادها على قدم المساواة، بحيث تكون سلطة التشريع فيها لنواب الشعب؛ بما يتوافق مع المفهوم الإسلامي الصحيح، حيث لم يعرف الإسلام لا في تشريعته ولا حضارته ولا تاريخه ما يعرف في الثقافات الأخرى بالدولة الدينية الكهنوthe التي سلطت على الناس، وعانت منها البشرية في بعض مراحل التاريخ، بل ترك للناس إدارة مجتمعاتهم و اختيار الآليات والمؤسسات المحققة لمصالحهم، شريطة أن تكون المبادئ الكلية للشريعة الإسلامية هي المصدر الأساس

(٥٥) صدرت الوثيقة بتاريخ ١٩ حزيران/يونيو ٢٠١١.

للتشريع، وبما يضمن لأتباع الديانات السماوية الأخرى الاحتكام إلى شرائعهم الدينية في قضايا الأحوال الشخصية.

ثانياً: اعتماد النظام الديمقراطي، القائم على الانتخاب الحر المباشر، الذي هو الصيغة العصرية لتحقيق مبادئ الشورى الإسلامية، بما يضمنه من تعددية ومن تداول سلمي للسلطة، ومن تحديد للاختصاصات ومراقبة للأداء ومحاسبة للمؤولين أمام ممثلي الشعب، وتوكيل منافع الناس ومصالحهم العامة في جميع التشريعات والقرارات، وإدارة شؤون الدولة بالقانون - والقانون وحده - وملaqueة الفساد وتحقيق الشفافية التامة وحرية الحصول على المعلومات وتداولها.

ثالثاً: الالتزام بمنظومة الحريات الأساسية في الفكر والرأي، مع الاحترام الكامل لحقوق الإنسان والمرأة والطفل، وتأكيد مبدأ التعددية واحترام الأديان السماوية، واعتبار المواطنـة مناط المسؤولية في المجتمع.

رابعاً: الاحترام التام لآداب الاختلاف وأخلاقيات الحوار، وضرورة اجتناب التكفير والتخوين واستغلال الدين واستخدامه لبعث الفرقـة والتبـاذـل والعداء بين المواطنين، مع اعتبار الحـث على الفتـنة الطـائفـية والـدعـوـات العـنـصـرـية جـرـيمـة في حق الوطن، ووجوب اعتماد الحوار المتكافـئ والاحـترـام المـتـبـادـل والـتعـوـيل عـلـيـهـما في التعـامل بيـن فـقـاتـ الشـعـبـ المـخـتـلـفـ، دون أي تـفرـقةـ فيـ الـحـقـوقـ والـواـجـبـاتـ بيـنـ جـمـيعـ الـمـوـاـطـنـينـ.

كما أكدت الوثيقة جملة من المبادئ تتعلق بالالتزام بالمواثيق الدولية والافتتاح على الثقافة الإنسانية وتأكيد الحماية التامة لدور العبادة والاحترام الكامل لأتباع الديانات السماوية الثلاث، وضمان الممارسة الحرة لجميع الشعائر الدينية من دون أي معوقات، والحرص التام على حرية التعبير الفني والأدبي في إطار منظومة القيم، واعتبار التعليم والبحث العلمي ودخول عصر المعرفة قاطرة التقدم الحضاري في مصر، وإعمال فقه الأولويات في تحقيق التنمية والعدالة الاجتماعية ومواجهة الاستبداد ومكافحة الفساد والقضاء على البطالة، وفضلاً عن استرجاع الدور التاريخي القيادي لمصر على أساس التعاون مع المحيط العربي والإسلامي والأفريقي، تتضمن الوثيقة أيضاً دعوة إلى مشروع استقلال مؤسسة الأزهر ليسترد دوره الفكري الأصيل وتأثيره العالمي.

أـ وثيقة الحريات

وثيقة الحريات التي أطلقها الأزهر بمشاركة المثقفين المصريين مسلمين ومسيحيين، وبعد لقاء رعاه شيخ الأزهر الدكتور الطيب والبابا شنودة الثالث في ٨/١٢/٢٠١٢ عدد كبير من القيادات المصرية في مقدمهم رئيس الوزراء كمال الجزاروي، جاءت أهميتها في توقيتها بعد الانتخابات، وكأنها وضعت كإطار مرجعي ناظم لكثير من السجالات أكثر مما كان الهدف منها تقديم تطمئنات، ولترد من جهة أخرى على بعض التيارات المتشددة، وهي عملياً قدّمت رؤية مبنية على مدنية الدولة وجمعت بين الحداثة والتراث، وأقامت جسراً عديداً بين الشباب والمؤسسات الدينية من ناحية وبين الأقباط والمسلمين من ناحية أخرى.

لقد تم التحضير لإعداد هذه الوثيقة طيلة ثلاثة أشهر بالتعاون مع التيارات والقوى السياسية العلمانية والإسلامية في محاولة من جانب مؤسسة الأزهر لتأكيد دورها كفاعل أساسي، وصوت رئيسي، وقائد للإسلام الوسطي المعتدل، في مواجهة تزايد نفوذ الإسلام الحركي الذي حقق الأغلبية في البرلمان المنتخب مما أدى إلى تعاظم مخاوف العلمانيين والليبراليين والأقباط.

حظيت وثيقة الحريات فور صدورها باهتمام مصرى كبير، كما حظيت باهتمام عربي وإسلامي واسع أيضاً، نظراً إلى طبيعة صياغتها ومضمون الإشكاليات التي تتصدى لها. وقد رحبت القوى العلمانية والأقباط والمسيحيون العرب بهذه الوثيقة، على أنها ستكون دعماً من أعرق مؤسسة دينية لحماية وحفظ حريات ديمقراطية واسعة، وسط مخاوف متزايدة من سعي الجماعات المتشددة والمحافظة مثل السلفيين إلى وضع قيود على تلك الحريات. وكانت هذه الأوساط قد وجدت في هذه الوثيقة كما في الوثائق السابقة دعماً لثورات الربيع العربي والحربيات العامة والتغيير الديمقراطي، كونها لا تكتسب قوة علمية وشرعية فقط، بل باعتبارها تكتسب قوة أخلاقية لأنها تحظى بدعم علماء الأزهر وتهدف إلى التشديد على رؤية الإسلام المعتدل.

أبرز ما في الوثيقة التي أعلنتها الدكتور أحمد الطيب شيخ الأزهر أنها أكدت حرية العقيدة والرأي والتعبير والبحث العلمي والفن والإبداع الأدبي لتكون أساساً يتضمنه الدستور الذي سيتم إعداده وعلى حق المواطنة الكاملة للجميع دون أن يمس ذلك

الحق في الحفاظ على العقائد السماوية قداستها، بالإضافة إلى إقرار حرية إقامة الشعائر الدينية دون عدوان على المشاعر أو المساس بحرمتها قولاً أو فعلاً دون خلل بالنظام العام.

بـ- مشروعية التعدد

كما أكدت الوثيقة حق حرية الاعتقاد والتسليم بمشروعية التعدد ورعاية حق الاختلاف ووجوب مراعاة كل مواطن مشاعر الآخرين والمساواة بينهم على أساس متين من المواطنة والشراكة وتكافؤ الفرص وجميع الحقوق والواجبات.

وشددت الوثيقة على أن حرية الاعتقاد ترفض نزعات الإقصاء والتكفير وترفض التوجهات التي تدين عقائد الآخرين ومحاولات التفتیش في ضمائر المؤمنين.

جـ- حرية الرأي والتعبير أم الحريات

كما أعلنت الوثيقة أن «حرية الرأي والتعبير أم الحريات كلها، وتجلى في الحق بالتعبير عن الرأي بمختلف الوسائل تعبيراً حرّاً كتابة وخطابة وإنتحاجاً فنياً وتواصلاً رقمياً، بالإضافة إلى الحق في تكوين الأحزاب ومنظمات المجتمع المدني وحرية الصحافة والإعلام وحرية الحصول على المعلومات الازمة لإبداء الرأي. بحيث يجب أن تكون هذه الحقوق مكفولة بالنصوص الدستورية لسمو على القوانين العادلة القابلة للتغيير».

دـ- احترام عقائد الأديان الإلهية الثلاثة

تعلن الوثيقة أنه «يتربّ على ذلك تجريم أي مظهر للإكراه في الدين، أو الاضطهاد أو التمييز بسيئه، فلكلّ فرد في المجتمع أن يعتق من الأفكار ما يشاء، دون أن يمس حق المجتمع في الحفاظ على العقائد السماوية، فللأديان الإلهية الثلاثة قداستها، وللأفراد حرية إقامة شعائرها دون عدوان على مشاعر بعضهم أو مساس بحرمتها قولاً أو فعلاً دون إخلال بالنظام العام. وإنه لما كان الوطن العربي مهبطَ الْوَحْيِ السماوي وحاضن الأديان الإلهية - كان أشدَّ التزاماً برعاية قداستها واحترام شعائرها وصيانة حقوق المؤمنين بها في حرية وكرامة وإخاء».

٥- حرية البحث العلمي والإبداع الأدبي والفنى

ترى الوثيقة أن التفكير في عمومه فريضة إسلامية، والبحث العلمي النظري والتجريبي هو أداة هذا الفكر، وأهم شروطه أن تمتلك المؤسسات البحثية والعلماء الحرية الأكademie التامة في إجراء التجارب وفرض الفروض واختبارها، وتذهب إلى أنه من حق هؤلاء امتلاك الخيال الخلاق والخبرة الكفيلة بالوصول إلى نتائج جديدة تضيف إلى المعرفة الإنسانية، «لا يوجههم في ذلك إلا أخلاقيات العلم ومناهجه وثوابته» كما كان يفعل رواد العلم المسلمين تاريخياً.

وتؤكد الوثيقة أن البحث العلمي الجاد أصبح قاطرة التقدم البشري ووسيلة اكتشاف سنن الكون ومعرفة قوانينه، وأنه آن الأوان لكي ندخل ساحة المناقشة العلمية العالمية. ولم تهمل الوثيقة، إلى جانب هذا، حرية الإبداع الأدبي والفنى، فخصصت له حيزاً هاماً باعتباره ترقية للإحساس الجمالي وتنقيفاً للحواس الإنسانية وتعزيزاً لخبرة الإنسان في الحياة، وهو أحد مظاهر ازدهار منظومة الحرفيات الأساسية في تحريك وعي المجتمع وإثراء وجوداته. فكلما ترسخت الحرية الرشيدة كان ذلك دليلاً على تحضره.

لا شك في أن الأزهر في هذه الإضافات والمساهمات الفكرية أعاد تشكيل دوره كفاعل ومرجعية حاضرة في ضمير الجماعة والأمة. ولا شك في أن دوره يرتبط بالحالة الديمocrاطية، إذ كلما انتعشت اكتسب استقلالاً وتفرغ لرسالته من دون الارتباط بسلطة.

قد يتجاوز دوره تقديم المنشورة والرأي، وقد يصبح أحد المراكز المشكلة للوعي الجمعي، ذلك أن إقصاءه طيلة الفترة الماضية قبل الثورة ربما أتاح الفرصة لبروز دعاء يوزعون الفتاوي ومرجعيات دينية متنوعة تتوزع ما بين التشدد والمحافظة والغلو. وبغض النظر عن أي شيء نجح الأزهر كمؤسسة وخلال فترة وجيزة في إعادة الاعتبار لموقعه، ليس كمؤسسة على المستوى المصري فحسب بل على المستوى العربي والإسلامي عموماً، فالوثائق خاطبت الوعي العربي الإسلامي والحكام العرب.

بل إن هذه الوثائق تناولت مسائل إشكالية في الوعي الإسلامي لعل أهمها مسألة الحريات والخروج على الحاكم المستبد والدولة الدينية وحقوق الإنسان في الإسلام؛ بل إن الأهم هو افتتاح الأزهر على المثقفين المصريين والعرب، من تيارات وطوائف ومذاهب متعددة، فقد شارك على سبيل المثال في وضع وثيقة «رؤية الأزهر والمثقفين

لمستقبل مصر» حسن الشافعي الرئيس السابق للجامعة الإسلامية في باكستان، وأحمد كمال أبو المجد المفكر الإسلامي، وسمير مرقص وليلي تكلا وجلال أحمد أمين وجابر عصفور والروائيون جمال الغيطاني ويوسف القعيد وبهاء طاهر والمخرج محمد فاضل، وعدد من المثقفين الأقباط، وقد جاءت هذه الوثيقة في خضم نقاش كبير حول الانتخابات التشريعية المصرية.

يبقى أن علاقة القوى السياسية بالأزهر تشهد معضلة حقيقة، فالعلاقة بين الحريات الدينية والأزهر علاقة معقدة، ويعكسها ذلك التنافس والتدخل، إذ إن تنامي دور الأزهر سوف يمثل تحدياً أمام نفوذ قوى دينية كانت تتفادى في الساحة الدينية كالتيار السلفي وجماعة الإخوان المسلمين وغيرهم. في المقابل، لطالما اعتبرت هذه التيارات الأزهر رمزاً لنظام سياسي فاسد يستخدمه كبوق يوفر له شرعية دينية عبر فتاوى معلبة تخدم رغباته.

يمثل التداخل الوجه الثاني من العلاقة بين الأزهر وتلك القوى، فالعديد من المنتسبين إلى هذه الحركات لهم وجود داخل الأزهر بصورة أو بأخرى. وبالتالي فإن انفتاح الأزهر على المجال العام يعني المزيد من الوجود لهذه القوى والحركات كالإخوان والسلفيين داخل جدران مؤسسات الأزهر. وفي هذا السياق تؤيد جماعة الإخوان استعادة الأزهر لدوره والاستقلال عن السلطة السياسية، لأن هذا لا يعني ولا يؤدي إلى إقصائهم أو الاستغناء عن دورهم في المجتمع. في حين لا يتفق السلفيون مع الأزهر حول الكثير من القضايا والاجتهادات الفقهية. في المقابل، ترحب القوى الليبرالية بدور الأزهر المتنامي، لكنها في الوقت نفسه تتخذ مواقف انتقادية من دوره، فترحيبها يتطلع نحو وضع الأزهر فيواجهة الحركات الإسلامية، لكنها ترفض أي دور رقابي للأزهر مباشر أو غير مباشر. إنهم يرون إلى الأزهر رمزاً للإسلام الوسطي المعتدل ويتوقون أن يكون حائط صد في مواجهة تيارات دينية تصفيها القوى الليبرالية بأنها تيارات متشددة تميل نحو التفسيرات الدينية الجامدة.

لقد عمل نظام مبارك على القضاء على أي محاولات لإحياء دور الأزهر ونفع في ذلك إلى حد بعيد. ومع ثورة ٢٥ كانون الثاني/يناير يحاول الأزهر استعادة دوره من جديد باستعادة مرجعيته واستقلاليته، فشرع في تشكيل لجنة مهمتها صوغ قانون جديد للأزهر يجسد هذه الاستقلالية، أهم ما فيه أن يعاد تشكيل هيئة كبار العلماء يكون

منوطاً بها انتخاب شيخ الأزهر ، فضلاً عن نقل سلطة الإشراف على أموال الأوقاف إلى الأزهر.

لقد ولد الأزهر من رحم السياسة مرتدياً ثوب الدين على حد تعبير الدكتور عمار علي حسن^(٥٦) ، إذ إن الأزهر تمكّن منذ نشأته أن يجمع بين الديني والدنيوي ، وهي الحقيقة التي لازمته ، وإن تعرضت للتراجع حيناً . هذه العلاقة بين دور الأزهر الديني ودوره السياسي تناولها ناثان براون^(٥٧) في دراسة هامة ليخلص فيها إلى أن إيرادات عديدة ساعدت على استعادة الأزهر لدوره عقب ثورة كانون الثاني / يناير .

خلاصة

يتواصل السجال بكيفيات مختلفة ومضمون متعدد ، لكنه يدور حول السؤال : هل حقاً الدولة المدنية الحديثة ضد الدين؟! وهو سؤال مطروح بقوة على خلفية الثورات العربية الراهنة . نلاحظ أن مصطلح «الدولة المدنية» يستخدم في الغالب تحاشياً لمصطلح «الدولة العلمانية» على الرغم من أن المضمون يكاد في نهاية المطاف يتطابق ، وعلى الرغم من أن المشددين ، العلمانيين منهم والإسلاميين ، لا يقبلون هذه التسوية النظرية «المطمئنة» التي إذا ما تم تأصيلها يمكن أن تزيل تلك «الفوبيا» المتداولة بين الطرفين .

الدولة المدنية ، في مرجعيتها الليبرالية التنموية ، وفي تأصيلها الإسلامي والعربي الحديث ، لن تكون معادية للدين ، وسوف تجمع بين الدين والدنيا وتعقد مصالحة بين الإيمان والعقل ، وتفتح الطريق إلى بناء دولة المواطنة بعيداً عن النوازع الطائفية والمذهبية والمناحرات الأهلية . دولة المواطنة تؤسس فهماً عقلانياً للدين يقبله العلمانيون . والتراص الإسلامي العربي ملأن بيذور العقلانية التي سبقنا الغرب إليها؛ الدولة المدنية على خلفية الثورات العربية مشروع المستقبل الواعد لبناء دولة الإنسان المواطن؛ الدولة التي تقبل الاختلاف والتعدد والتنوع ، الذي هو سنة الله في خلقه ،

(٥٦) عمار علي حسن، الإصلاح السياسي في محارب الأزهر والأخوان المسلمين (القاهرة: مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ٢٠٠٦).

(٥٧) ناثان جـ. براون، «الأزهر في حلبة ما بعد الثورة»، أوراق كارنيجي (مؤسسة كارنيجي للسلام الدولي، الشرق الأوسط) (أيلول/سبتمبر ٢٠١١)، <http://carnegieendowment.org/files/al_azhar_arabic.pdf>.

حيث السلطة فيها للشعب والمساواة لجميع المواطنين في الحقوق والواجبات بغض النظر عن اختلافاتهم الدينية والمذهبية.

لقد استطاع الإسلاميون وللمرة الأولى تحويل الدين من مورد بيد السلطة السياسية المهيمنة إلى مورد للمعارضة السياسية، لكنهم اليوم يصعدون مع الثورات العربية إلى الواجهة السياسية ليساهموا في تشكيل الحكومات، فهل يبقى الدين معهم في صعودهم واحداً من أدواتهم السلطوية المستقبلية؟ الانتصار الذي حققه المعارضات الشعبية، والذي يبدو أن الإسلاميين هم أكثر الحركات المعاشرة إفاده منه، يضع الجميع اليوم أمام فرصة تاريخية تمثل بتحرير الدين من الدولة وإسناده إلى المجتمع، حيث موقعه الصحيح والمفترض في عصرنا اليوم. ولا يعني ذلك، القطيع مع الإشكاليات المتصلة بضرورة الاجتهد الشجاع حول مسائل وقضايا تتعلق بمسائل الحريات الشخصية والاجتماعية والدينية.

الفصل الثالث

الحراف الإسلامي
تحديات الدولة ومهام الدعوة

قد يناقش البعض في مصطلح «الربيع العربي»، بل وحتى في مصطلح الثورات العربية، ويذهب إلى الحديث عن تعريف المصطلحات ومدى انطباقها على الحالة العربية، ليحدثنا عن «شتاء» يتظارنا، لمجرد أن هذا الربيع الذي نتحدث عنه أوصل الإسلاميين إلى السلطة عن طريق الانتخابات إلى بلدان عربين ويطرق الباب بقوة في بلدان أخرى لإيصال تيارات إسلامية مماثلة.

تطرح هذه المفارقة الكثير من الأسئلة، أولها: ما هو دور الحركات الإسلامية في الثورات العربية؟ ولماذا حصدت في صناديق الانتخابات تلك الأصوات الكبيرة؟ وما هي التطورات الجديدة التي طرأت على الخطاب الإسلامي في نظرته إلى علاقة الدين بالدولة في ضوء هذا الحراك الثوري العربي؟! ما هي انعكاسات انتقال الإسلاميين إلى العمل السياسي العلني وانخراطهم في الحياة السياسية على خطابهم وبنائهم التنظيمية وأساليب عملهم؟ سنجاول في هذا الفصل الإجابة عن هذه الأسئلة بطريقة تحليلية ومن خلال استخدام تقنية «دراسة الحالة» التي نرى أنها تصلح لتكون الأكثر تمثيلاً في أكثر من بلد عربي.

أولاً: الحركات الإسلامية والثورات العربية

ننطلق، في الإجابة عن هذا السؤال، من فرضية أساسية تجد أن الحركات الإسلامية لم يكن لها دور بارز في إشعال الثورات العربية، وذلك يعود في تقاديرنا إلى أسباب كثيرة، يتعلق بعضها بطريقة عمل هذه الحركات والأسلوب الذي انتهجه في العمل السياسي والذي لا يضع في أولوياته أو ثقافته التظاهرات السلمية والاعتصامات المنظمة والمبرمجة، بل كان في احتجاجاته سرعان ما يتزلق نحو المواجهة العنيفة، بفعل القمع الشديد الذي تعرض له من الأنظمة الحاكمة، والتي تكررت سيناريواتها في أكثر من عاصمة وبلد عربي، حتى أصبح الكثير من رموز وكوادر الحركة الإسلامية

مشتتين بين المنافي والسجون والهوماش السياسية، الأمر الذي جعلهم يتربدون في الالتحاق بالثورة منذ لحظة انطلاقها خوفاً من إحباطات جديدة، وتمهيداً لقراءة اللحظة التاريخية والمزاج الثوري الذي أطلق هذه الموجة التغييرية التي تجاوزت الأطروحتات والقوى الأيديولوجية الكلاسيكية.

١ - هوية صانعي الثورات العربية

يطرح هذا الأمر سؤالاً حقيقياً عن هوية صانعي هذه الثورات ومفجريها؟

في الواقع لا يعني طرح هذا السؤال أنه لم يكن هناك ناشطون سياسيون ونقابيون تلقفوا الأحداث وأعطوها الأبعاد الالزمة للاستمرار، لكن ما نريد قوله إن الشبان الذين فجروا الأحداث الأولى في تونس ومصر ولibia واليمن ومصر لم يشتغلوا داخل شبكات وأطر تنظيمية سياسية جاهزة، تقف وراءها أحزاب المعارضة السرية أو العلنية التي نراها تتصدر أحداث الانتخابات اليوم.

هناك أسباب عديدة، بالتأكيد، تفسر قصور المعارضة التقليدية - بما فيها الأحزاب الإسلامية - عن إدراك المغزى العميق لما كان يجري أمامها، وعدم جاهزيتها في ذلك الوقت كي تساهم بقوة وفعالية في قيادة الأحداث، وهو ما سند له انعكاسات في الكيفية التي سارت فيها الانتخابات والتتابع التي أدت إليها فيما بعد؛ إلا أنه يمكننا أن نشير إلى بعض هذه الأسباب، وهي، وإن كانت سياسية، ذات أبعاد سوسيوأثربيولوجية وأمنية هامة.

- السبب الأول يتعلق بالخصائص السوسيولوجية التي بدت غامضة للفاعلين الأوائل للحالة الثورية. فقد كان أغلبهم شباناً متعلمين غير مؤطرين سياسياً، لم يرافقوا شعارات طبقية أو دينية أو أيديولوجية، الأمر الذي جعل الظاهرة التي شكلوها تستعصي على الفهم وخاصةً لجهة آفاقها.

- السبب الثاني يتعلق بالهشاشة الظاهرة للقوى الفاعلة التي فجرت الحدث والتي بدت مخيفة من جهة أن خصائصها السوسيولوجية بدت غير قابلة للاستمرار وبالتالي للبناء عليها، أو ربما يتم احتواؤها، وبالتالي فإن التسرع والانحراف فيها قد يكون مغامرة، وبخاصةً أن الذاكرة والخبرة التنظيمية تدفعان هذه الحركات إلى التمهل حتى لا تكرر مأساة الثمانينيات (مثال حماة في سوريا، وأحداث باب السوقة في تونس عام ١٩٩٠)

فضلاً عن الصدام التاريخي بين عبد الناصر والإخوان، والمواجهة المستمرة التي تلتة مع النظام المصري طيلة عقدي المئانيات والستينيات. إلا أن الإصرار والمواجهات بين المتظاهرين وقوى الأمن، دفعت إلى نوع جديد من التحليل بين الإسلاميين، فاعتبر بعضهم ذلك مكيدة لاستدراجهما، وبعضاها الآخر بدأ يدفع تدريجياً بطلائع شبابية، أو بالأحرى، يتسامح مع قطاعات الشباب في تظيماته التي بدأت الانحراف في الحراك بشكل فاعل من دون قرارات قيادية في أغلب الأحيان، وكان هذا واضحاً في الحالات المصرية والتونسية واليمنية.

– السبب الثالث يتعلق بطبيعة الأنظمة الاستبدادية التي سدت، في وجه أحزاب المعارضة المستقلة، جميع المنافذ المؤدية إلى تصريف طاقات الشباب والمؤدية إلى ساحات النشاط السياسي الجماهيري؛ فحاربتها بااعتقالات التعسفية وأرهقتها بالمحاكمات المفتعلة وبنشر الانقسامات داخلها، في الوقت الذي كان سلوك المعارضة «الشكلية» التي تدين للأنظمة بالولاء يسقط الشرعية عن كل أشكال النشاط السياسي المعارض ويصمها بالفساد. لذلك كان تحرك هؤلاء الشباب بعيداً من مناكفات المعارضة التقليدية الغارقة في الانقسامات، والمكونة من نخب المثقفين والحقوقيين أكثر تفتتاً من الهيمنة السلطوية.

هذه الملاحظات الأولية تبقى السؤال حول من أشعل فتيل هذه الثورات عصياً على الإجابة لجهة تحديد هويته كطرف محرك وفاعل، ذلك أن ثمة عوامل عديدة متداخلة ما بين مظالم سياسية واقتصادية واجتماعية إلى ثورة في تكنولوجيا الاتصال عبأت وسهلت انتشار «العدوى» الثورية» وفق «نظرية الدمينو»؛ ذلك أن ثورة في دولة عربية صغيرة مثل تونس، سرت مثل تيار كهربائي عربي ضعيف ولكنه موصل للهموم والأمال والأجنadas والأفكار. ولا يمكن انتقال أمل أو حلم الثورة عربياً من دون المشترك العربي بين الأقطار العربية. صحيح أنه لا يجوز في عصرنا فرض الهوية على أحد، ولكن لا يجوز تجاهل القوة التوحيدية الجامعة للهوية العربية، كما لا يجوز أن توضع في تناقض مع الهويات الوطنية في زمن التحول الديمقراطي^(١).

(١) عزمي بشارة، في الثورة والقابلية للثورة (الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، ٢٠١١)، ص ٦٦.

إذن يمكن القول إن هذه الانتفاضات والثورات لم تكن من صنع حركات بعينها أو تيار أيديولوجي محدد تخطيطاً أو تفيناً، بل بدت إسهامات الحركات الإسلامية التي التحقت متأخرة، تحت السقف السياسي المطلبي الذي صاغه الفاعلون الجدد الذين أشعلوا الثورة، دون حجمها وقدراتها الحقيقة والفعالية. وربما يعزى البعض هذا إلى ذكاء قيادات تلك الحركات وإدراكهم لحساسية اللحظة الثورية التاريخية، في ظل ما أشرنا إليه من إرث الترخيص السلطوي والرفض الغربي لهذه الحركات، ما قد يزيد من احتمال وأد هذه الانتفاضات في مهدتها كما حدث في الجزائر أوائل التسعينيات.

مع ذلك دلت الواقع فيما بعد^(٢)، من خلال تحليل عدد من المقابلات المفتوحة لقياديين ميدانيين لعبوا أدواراً فاعلة في كل من مصر ولibia وتونس، على أن هذه القيادات فوجئت بتداعي الأحداث، وكانت تلهث وراء حركة الجماهير في المرحلة الأولى، ويمكن ملاحظة مجموعة نقاط في هذا المجال:

- إن شرارة هذه الانتفاضات في تحولها إلى ثورة عارمة، وبخاصة في تونس ومصر لم تخرج من عباءة الأحزاب القائمة، وإنما من حركات اجتماعية وثقافية تتسم بالمرونة التنظيمية في حركتها وأفكارها، وهو ما يختلف جذرياً عن طبيعة وبنية الخطاب الإسلامي الحركي الذي يتسم بالمركزية الشديدة والالتزام الأيديولوجي والتنظيمي.

وهنا كان أمام الحركات الإسلامية أحد خيارات، إما المشاركة في هذه الانتفاضات والتي بدا أنها أخذت تحول إلى ثورة تستقطب كتلاً شعيبة عارمة وغاضبة ولكن وفق قواعد محسوبة بدقة، وإما عدم المشاركة مع ما يؤدي إليه ذلك من خسائر سياسية ومجتمعية، ليس فقط بين قواعدها بل أيضاً بين جموع الشعب، فضلاً عن تفويت فرصة تاريخية في إسقاط أنظمة تشتراك في عدائها مع قطاعات عديدة.

- حسم الإسلاميون أمرهم في كل مكان للمشاركة بفعالية في وقائع الثورات؛ لم يكن ذلك إلا أمراً واقعاً فرضه تطور الأحداث الميدانية الذي كان سريعاً وحاول الجميع اللحاق به. فعلى سبيل المثال، لم تشارك جماعة الإخوان المسلمين في مصر

(٢) المقابلات المفتوحة التي أجرتها أحد منصوري على تلفزيون «الجزيرة» مع قيادات الإخوان المسلمين الميدانيين والذين تحدثوا بوضوح عن يوميات المشاركة بالثورة، وكذلك قيادات تونسية ولبية.

والجماعات السلفية في تظاهرة ٢٥ كانون الثاني / يناير ٢٠١١ المليونية في بداياتها^(٣)، ولم يكن هذا غريباً على الإخوان، فقد فضلاوا الغياب عن المناسبات التي يمكن أن تسبب بصدام مع السلطة طيلة السنوات الخمس الماضية رغم المناسبات العديدة التي مرت ودعت إليها منظمات وحركات عديدة (إضراب ٦ نيسان / أبريل ٢٠٠٨). لا ينفي ذلك حقيقة أن مجموعات إخوانية شابة انخرطت في أنشطة الثورة بفعالية منذ لحظتها الأولى (إسلام لطفي وأحمد عبد الجود ومحمد القصاص ومحمد البلتاجي في مصر وعلى العربي والعمجي الوريني في تونس) وهو ما عكس الفجوة الجيلية والفكرية داخل التنظيم الإخواني. مع ذلك لا يمكن إنكار أن جماعة الإخوان ما لبثوا بعد هذا التردد أن التحقوا بكل قوتهم وأصبحوا طرفاً فاعلاً في دينامية الثورة سياسياً وميدانياً وكان لهم الفضل في ثبات وحسم الأيام الأخيرة. كذلك كانت حركة النهضة في تونس التي عانت الضعف والتآكل في بنيتها التنظيمية والتفكك في ترابط قواعدها نتيجة الضربات المتلاحقة التي تعرضت لها طيلة عقدتين متاليتين، فضلاً عن انفصال المستوى القيادي (الذي كان أغلب رموزه في المنفى) عن القواعد الحركية في الميدان.

- يلحظ المدقق في حركة الإسلام السياسي أنه بعد عقدتين من المواجهات الدموية، تراجع الخيار العنفي في لغة الخطاب الإسلامي عند شرائح واسعة في منظماته وتقدمت مفردات الإصلاح والمشاركة والنصيحة على مفردات التغيير وإسقاط الأنظمة وتعطيل الدساتير وتکفير الحكام، وهم حين وجدوا أنفسهم في خضم حراك ثوري إلى جانب أطراف وقوى أخرى لم يعبروا عن هويتهم الذاتية بشعاراتهم وأعلامهم ورموزهم الأيديولوجية المعروفة، ولا يعود هذا إلى أنهم لم يبادروا إلى إشعال هذه الثورات، وبالتالي لا يحق لهم تلويتها بشعاراتهم، وأيضاً ليس لتخوفهم من أن يتم إجهاض الثورة بسببيهم فقط، وإنما لإدراکهم عواقب هذا الأمر على دورهم ما بعد نجاح الثورة، وإمكان بقائهم كجزء من التركيبة القادمة.

- تنوع المشهد الإسلامي في الثورات العربية بتتنوع أطياف المسلمين الذين انخرطوا في الحراك الشوري، بحيث شمل للمرة الأولى مختلف فصائل وجماعات التيار الديني، بدءاً بالإخوان المسلمين، مروراً بالحركة السلفية، وانتهاءً ببقايا التنظيمات

(٣) خليل العناني، «التيارات الإسلامية في عصر الثورات العربية»، السياسة الدولية، <http://www.siyassa.org.eg/NewsContent/2/106/1580.....>.

الجهادية التي كان لها حضور في الثورتين المصرية والليبية بدرجات متفاوتة، وهو ما يؤكد تجاوز الحراك الثوري في بداياته لكل الأطر الأيديولوجية والعقائدية لمختلف القوى الدينية والسياسية. فلم يحدث مثل هذا الاصطفاف من قبل والذي ضم قوى متناقضة جمعت أحياناً بين السلفيين والصوفية في عمل يستهدف تغيير نظام الحكم، ليس فقط بسبب الاختلافات الأيديولوجية فيما بينها، بل أحياناً بسبب العداء التاريخي الذي وصل إلى حد الاتهام بالتوطؤ مع النظام السابق كما كانت الحال - على سبيل المثال - بين بعض السلفيين والإخوان.

٢- الحركات الإسلامية وصناديق الانتخابات

لا شك في أن الفائز الأكبر حتى الآن في المحصلة الأولى للثورات هم الحركات الإسلامية. فقد اخترقت هذه الحركات أسوار الإقصاء والتهميش والقمع الذي فرض عليها بشكل استثنائي فاق بكثير ما فرض على غيرها من حركات وتنظيمات. فقد حُجبت عنها الشرعية ومنتَعَت من حرية العمل السياسي ودفعت أثماناً باهظة في مواجهة الأنظمة الاستبدادية؛ لذلك كان سقوط هذه الأنظمة يعني أن ثقافة الإقصاء والاستبعاد قد سقطت أيضاً، وأن الحواجز المانعة لانطلاق الإسلام السياسي واكتسابه مشروعية سياسية قد انهارت كلياً، فمنذ العام ١٩٥٤ وجماعة الإخوان المسلمين محظورة في مصر؛ ومنذ السبعينيات محظورة وملاحقة في سورية ولibia؛ كذلك لم يحظ حزب النهضة باعتراف رسمي منذ مطلع الثمانينيات. لذلك سيشكل افتتاح المجال السياسي أمام هذه الحركات منعطفاً تاريخياً لاختبار عمل «الأطروحة» الإسلامية الحركية بدون أي قيود ومن خلال عقد تحالفات وأئتلافات سياسية علنية، ما يتبع لها إمكانات التمدد والتجذر مجتمعياً وثقافياً.

لذلك لم يكن غريباً أن يطلق بعض الدعاة السلفيين المصريين على الاستفتاء الدستوري الأول بعد الثورة عنوان «غزو الصناديق» تعبيراً رمزياً عن رؤيتهم لضرورة وكيفية التزول والتصويت في صناديق الانتخاب.

من جهة أخرى أطلق فوز مرشح الإخوان المسلمين بالرئاسة المصرية الحتين للوطن العربي القديم عند البعض في الداخل والخارج، الذي بدأ يرُوّج للحججة القائلة بأن الأنظمة السابقة قيدت الحريات وخرقت التنمية، لكن الفوضى كانت تحت السيطرة والبلاد كانت أكثر أمناً واستقراراً. من جهة ثانية، أطلق الفوز نوعاً آخر من الممارسة

السياسية ذات الطابع «الكيدية» التي لا تغيب عن عين المراقب والمحلل، والتي بات يسيطر عليها نوع من التحريرism المنهجي يمكن التقاط الكثير من مؤشراته، وذلك لتعزيز شقة الخلاف بين التيارات الثورية المختلفة التي شاركت في فعاليات الحراك الثوري لإسقاط الأنظمة السابقة وبخاصة في مصر وتونس. ويتمحور أساس هذا التحريرism على تعزيز الفجوة بين التيار الإسلامي المعتدل الذي انتهز منذ ما قبل اندلاع الثورة سنوات خيارات سلمية ديمقراطية وبين التيارات القومية والليبرالية واليسارية؛ وساهم بذلك بطبيعة الحال في التنافس الانتخابي الحاد بينهم والتتابع التي أدت إليه من جهة، وروح الاستئثار التي سادت بين من فازوا والخطاب التناهري المرافق له بطبيعة الحال والذي سمح للقوى المضادة للثورة أن تعمل على هذه الفجوة التي أصبحت تهدد مسار التغيير الديمقراطي برمته. وفي هذا يتحمل المسؤولة كلا الفريقين معاً، وإن كان الإسلاميون في الحالة المصرية قدموا مثالاً رديئاً خلال المرحلة الانتقالية لما يمكن أن يقدموا عليه في حال استئثارهم الكامل بالسلطة. إلا أن المانع الحقيقي لأي استئثار أو احتكار جديد للسلطة بجلباب إسلامي كما يتخوف البعض، لا يكون بعودة النظام القديم أو القبول المراوغ بحكم العسكر، بل بترسیخ التعددية السياسية والثقافة الديمقراطية وتحصينها من إمكان الواقع في فخ الحزب الواحد من جديد أياً كان شعاره.

ثانياً: السياسة ترُوّض الأيديولوجيا:

السلفيون في الميدان

كانت النتائج التي حققها الإخوان المسلمون في الانتخابات المصرية متوقعة إلى حد كبير، لكن المفاجأة حصلت في النتائج التي حققها التحالف السلفي بقيادة حزب النور الذي لم تكن له أي تجربة سياسية قبل الثورة المصرية. كما أنه لم يشارك في الثورة المصرية كما فعل الإخوان الذين دفعوا ثمناً باهظاً في المواجهات التي حدثت مع النظام، الأمر الذي يستحق التوقف عنده.

لا شك في أن صعوداً بارزاً شهدته الظاهرة السلفية خلال الألفية الجديدة، الأمر الذي يمكن رده قبل كل شيء إلى انتشار التدين كنحتاج لمسار تصاعدي منذ بدأ في مطلع الثمانينيات وازداد وضوحاً مع التسعينيات. وكان التأثير السعودي والخليجي الوهابي فيه أكثر فعالية من التأثير الأزهري المصري بشكل خاص، وكذلك الشامي، والمعاربي

(المالكي). بل إن الخطاب السلفي اخترق جماعة الإخوان المسلمين نفسها التي تبنت بعض جوانب المنهج السلفي في بعض ملامح قضایا العقيدة التي تعتبر الجوانب الأكثر أهمية في الموضوع.

لعبت سوق العمل الواسعة في السعودية والخليج، والرحلات الواسعة إلى الأراضي المقدسة (حجًّا وعمرة)، ووسائل الإعلام والفضائيات المتکاثرة، والطفرة المالية الخليجية، فضلاً عن ثورة تكنولوجيا الاتصال، أدواراً متداخلة لمصلحة التيار السلفي وأفكاره. ومن يتبع النص الإسلامي على الواقع الإلكتروني لن تفوته ملاحظة أن أكثره سلفي التزعة، هذا فضلاً عن الفضائيات الدينية المتکاثرة ذات الاتجاه السلفي الواضح، والمدعوم -في طبيعة الحال- سعودياً وخليجياً، وهو دعم رسمي وشعبي ومؤسساتي.

ثمة خصائص سوسيومعرفية مضافة ساهمت في انتشار التيار السلفي التقليدي بشكل خاص، أهمها أن عدداً كبيراً من الأنظمة وجد في تدیناً مريحاً لدعوته إلى طاعة «ولاة الأمر» وتحريم انتقادهم في «العلن»؛ ووُجده قابلاً للتوظيف في مواجهة «الإسلام السياسي» الإخواني وغير الإخواني، لذلك حظي بالرعاية والدعم في معظم الحالات، وبات تبعاً لذلك الأكثر حضوراً في المساجد مقابل حصارٍ ومطاردةٍ منظمةٍ لمجمل الطيف الإسلامي الميسّس كجماعة الإخوان المسلمين والتيارات السلفية الأخرى الأكثر تسيّساً، أكانت سلفية جهادية (تبني منهج العنف) أم سلفية إصلاحية تمزج في طرحها ما بين أفكار الإخوان وأفكار السلفية؛ من دون أن يسقط من اعتبارنا أن بعض هذه الدول سبق وأن راهنت على التيارات الصوفية واستخدمتها في مواجهة الإسلام السياسي والتيارات السلفية، كما في حالي مصر والمغرب، إلا أن تأثيرها لم يكن كبيراً.

ورغم ما للإعلام من تأثير أفاد منه هذا التيار بشكل كبير ومنحه ذلك الحضور الواسع، إلا أن ذلك لم يكن ممكناً لو لا النجاح البارز الذي حققه بعض الدعاة السلفيين الذين أصبحوا نجوماً على الفضائيات، يُستفتون ويُعطون ويشُرّبون أكثر بكثير من التيارات الدينية الأخرى التي تم التشكيك فيها والادعاء بفساد عقائدها أحياناً أو اتهامها بالخروج على طاعة «ولي الأمر» أحياناً أخرى.

ثمة جانب آخر لا ينبغي إهماله -في تقديرى- يتعلّق بالبساطة التي ينسّم بها خطاب هذا التيار، والذي يمنّح المؤمنين به نوعاً من اليقين الفردي والطريق السهل إلى

الجنة عبر تدين فردي مبسط لا يتسبب بإشكاليات المواجهة السلطوية التي قد تواجهها التيارات الأخرى الأكثر تسيّساً؛ ذلك أن التيار السلفي التقليدي، يتجاهل السياسة، ويقدم خطاباً عمومياً ومسطحاً يتصف بالوعظ والنصح لأكثر القضايا السياسية المطروحة للنقاش على الساحة الإسلامية. إلا أنه في المقابل يتسع في مجال العقيدة والعبادات وتصحيح ما يراه انحرافاً في السلوك الديني للمؤمنين، مرتكزاً على التربية والأخلاق وبناء شخصية المؤمن.

يقى جانب آخر شديد الأهمية سوسيولوجياً، يتعلق بالوسط الاجتماعي الذي يتحرك فيه التيار السلفي التقليدي في مصر. ففي حين كان الإخوان ينشطون في أوساط الطبقة المتوسطة وينتمكون في شؤون السياسة أكثر من شؤون الدعوة الدينية، كان التيار السلفي يفعل العكس. فمن طريق التدين، تجد قطاعات كبيرة من الفقراء، الذين يمثلون الشريحة الأكبر، ملاداً لها وطريقاً إلى النجاة في الآخرة، وزاداً إيمانياً تقاوم به ضغوط الحياة. لا يعني هذا أن التيار السلفي لم يخترق الطبقات الغنية وبعض المتوسطة، بل إن واقع الأمر أدى إلى اختراقات هامة على هذا المستوى. فهذه الشرائح الميسورة وجدت في خطابه تديناً سهلاً لا يؤثر في طلب الدنيا ونيل ملذاتها ولا يتطلب تضحيات في مواجهة سطوة الأجهزة الأمنية وبطشها.

السلفية التقليدية التي تعد الأكثر انتشاراً على الساحة العربية اليوم، وجدت طريقاً لها إلى مصر منذ مطلع القرن الماضي^(٤)، وهي تاريخياً أعرق من الإخوان المسلمين، وشبكاتها سبقت بسنوات الإخوان في التجذر والانتشار في مدن مصر وقرها، إلا أنها بحلتها الجديدة انتعشت وازدهرت منذ الثمانينيات ومطلع التسعينيات مع بروز جماعة «الدعوة السلفية» في الإسكندرية وسطوع نجم مجموعة من الدعاة والمشايخ العلماء الذين أصبح لهم طلبتهم ومربيوهم أمثال: الشيخ محمد حسان والشيخ محمد حسين

(٤) تأسّس «الجمعية الشرعية لتعاون العاملين بالكتاب والسنة» التي أسسها الشيخ محمود خطاب السكري، أحد علماء الأزهر، أولى الجمعيات ذات التوجه السلفي والتي تأسست عام ١٩١٣، ولا تزال تعمل حتى اليوم، ولها عدد من الفروع في الكثير من المحافظات، ثم تأي بعدها «جمعية أنصار السنة المحمدية» التي تأسست على يد الشيخ محمد حامد عام ١٩٢٦، ولا تزال ناشطة إلى اليوم، وللجمعيات مجلات فكرية للبيان والتوجيه والتراث من المكتبات والأنشطة الدينية والمؤسسات الخيرية التي يشرف عليها عدد كبير من العلماء، لجمعية أنصار السنة مئات فرع وألف مسجد، وقد جرى ضمّتها إلى الأوقاف منذ التسعينيات في إطار الإجراءات الحكومية. ورغم سلفية الجمعية الشرعية وجامعة أنصار السنة، إلا أن السلفيين الجدد يشكّلون في نقاط سلفيتها بسبب الأصول الأشعرية والتأثير الأزهري المؤسسي للجمعيات.

يعقوب والشيخ أبو إسحاق الحويني؛ والذين نجحوا في تمثيل القاعدة السلفية من خلال الجموع الكبيرة التي تحتشد للاستماع إلى خطبهم وتلتزم بفتاويهم. وسط هذا الفضاء تبلورت «الدعوة السلفية» وتأسس حزب النور بعد نجاح الثورة، وكانت النتيجة التي حققها جزءاً لا يتجزأ من سياق يدلل على تنامي تأثير مشايخ التيار السلفي الذين لم يفتوا ضد الانتخابات ولم يعارضوها رغم مواقفهم السابقة برفض الديمقراطية والأحزاب والانتخابات، ورغم بقاء قلة بقيت على موقفها تغدر خارج السرب تعرف في الوسط السلفي بالتيار المدخلني أو الجامي.

١ - السلفيون والثورة

مواقف السلفيين المصريين من ثورة ٢٥ كانون الثاني/يناير عبرت عنها ثلاثة بيانات صدرت عن جماعة الدعوة السلفية في الإسكندرية^(٥) ومجموعة فتاوى، أهمها فتوى الشيخ ياسر برهامي حين سُئل عن حكم المشاركة في تظاهرات ٢٥ كانون الثاني/يناير، فأفْتَى بعدم مشروعية ذلك.

أما البيانات الرسمية، فأولها الصادر في ٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ لم يتضمن أي دعوة إلى المشاركة في التظاهرات بل تضمن دعوة إلى التعاون لحماية الممتلكات العامة والخاصة والتحذير من التخريب والسلب والنهب والاعتداء على الناس، وشدد على ضرورة التعاون مع الجيش. وثانيها صدر في ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ ولم يختلف كثيراً في لهجته الوعظية عن الأول من دون الخوض في المسائل السياسية. أما البيان الثالث الصادر يوم ١ شباط/فبراير ففيه غادرت الجماعة السلفية موقفها الغامض من الثورة والسياسة وقالت إن «تغيير الوضع السابق بات ضرورة حتمية، فلا يمكن أن يستمر من أدى بالبلاد إلى حافة الهاوية». لكن الجماعة حذرت في الوقت نفسه من

(٥) هذا التيار هو الأكثر حضوراً في مصر ويعرف أيضاً بـ«مدرسة الإسكندرية»، وتعود نشأته إلى منتصف السبعينيات لمجموعة طلاب خرجوا من صفوف «الجامعة الإسلامية» و«جامعة أنصار السنة المحمدية»، تأثروا من خلال رحلات الحج والعمرمة بشيخ السعودية (عبد العزيز بن باز وبين عشرين)، وبدأوا مسار تشكيل الدعوة السلفية في مصر، ثم كان تأثراً لهم الثاني بمنهج الشيخ ناصر الدين الألباني الذي اشتهرت أفكاره بما يُعرف بالسلفية العلمية، وتركزها على منهج «التصوف والتربية» ومحب السياحة كشيخ السعودية في طيبة الحال، على المستوى التنظيمي كان للشيخ عبد الرحمن عبد الخالق (المفكر السلفي الشهير وكتابه الذي أثار النقاش حينها لأصول العمل الجماعي) تأثير في أوساطهم لجهة دفعهم نحو تبني بعض الأطر الجماعية في العمل بعدهما يرفضون ذلك، ومن أبرز رموز هذا التيار المشايخ (عبد الفتاح أبو إدريس، ياسر برهامي، محمد إساعيل، أحمد فريد، سعيد عبد العظيم، علي حاتم...).

عواقب وخيمة إذا استمرت التظاهرات، في ظل غياب قيادة لها وعدم توحد الأحزاب «فإن القاتل وسفك الدماء وانتهاك الحرمات ستكون نتيجة التغيير». لذلك ساندت فكرة الفترة الانتقالية تمهدًا لانتخابات حرة حقيقة من أجل تولية من يستحق، وبالتالي فهي لم تبن شعار «إسقاط النظام» أو «الرحيل لمبارك» وحددت حزمة من الإصلاحات المطلوبة: إلغاء قانون الطوارئ، منع الاستبداد والقمع والتعديب والسجن والاعتقال دون محاكمة، وإصلاح التعليم، وإصلاح جندي للإعلام، ورفع الاضطهاد الأمني الذي تعرض له الإسلاميون في مجالات التوظيف والتعليم والإعلام وغيرها^(٦).

مع ذلك لم يتطرق البيان، ولا المؤتمر الذي سبقه، من قريب أو من بعيد إلى التظاهرات المليونية التي عمّت البلاد؛ بل إن المتحدث باسم جماعة الدعوة السلفية ياسر برهامي اضطر في ١٠ شباط / فبراير إلى إصدار بيان ينفي فيه ما أشيع على لسان أحد شيوخ الدعوة (محمد إسماعيل) من أن الجماعة غيرت موقفها وباتت تؤيد المشاركة في التظاهرات، مؤكداً أن مدح الشيخ محمد للشباب الذين قاموا بالثورة لا يعني أن موقف الدعوة السلفية قد تغير^(٧). لا يعني هذا أن تنظيمات سلفية وعناصر شبابية من التيار السلفي بقيت ملتزمة بالموقف نفسه، لأن هناك عناصر وشائعات سلفية انخرطت منذ البداية في فعاليات الثورة لكنها بقيت محدودة نسبةً إلى حجم التيار السلفي.

تغير موقف السلفيين بعد نجاح الثورة في إطاحة مبارك، ويزز تطور لافت في نشاطهم السياسي المصري. كانت البداية في بيان صدر مطلع شباط / فبراير، وفيه طالبت جماعة الدعوة السلفية بالتشديد على «هوية مصر الإسلامية، والمرجعية الإسلامية للتشريع». صدرت بعده سلسلة بيانات تؤكد أن الانتماء الإسلامي لا يتصادم مع الوطنية وفيها تحذر من استخدام المسلمين فزاعة للغرب. ثم دشنَت الحركة حملة «الدفاع عن هوية مصر الإسلامية» تحت شعار الإبقاء على المادة الثانية من الدستور رغم أنها لم تكن مطروحة ضمن المواد المقترحة للتتعديل أو الإلغاء، وذلك كخطوة استباقية بنظرهم

(٦) «بيان الدعوة السلفية حول معالجة الموقف الراهن»، موقع صوت السلف الإلكتروني (١ شباط / فبراير ٢٠١١)، <<http://www.salafvoice.com/article.php?a=5139>>.

(٧) من الكتب الهامة في هذا المجال ما أصدره مركز دراسات الوحدة العربية، انظر: محمد أبو رمان، السلفيون والربيع العربي: سؤال الدين والديمقراطية في السياسة العربية (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ٢٠١٣)؛ أمينة عبد الطيف، «السلفيون في مصر والسياسة»، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات (الدوحة) (٢٦ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١١)، ص ٥، وموقع أنا سلفي الإلكتروني، <<http://www.anasalafy.com/>>.

لإجهاض أي دعوة مماثلة^(٨). والواقع أن التشديد على المادة الثانية من الدستور حول الاستفتاء عن هدفه وأدى إلى استقطاب مجتمعي حاد نتج منه عملية تصويت طائفية كما يذهب إلى القول خصوم التيار السلفي.

وقد ترافق ذلك مع سلسلة حوادث أفلقت الأقباط المصريين، تمثل أهمها باعتراض أهالي محافظة قنا على تعيين محافظ قبطي، ثم البروز النشط لمشايخ الدعوة السلفية عبر ظهورهم الإعلامي المكثف وخوضهم في نقاشات سياسية تفصيلية، الأمر الذي أثار موجة من التساؤلات عن حقيقة موقف السلفيين من جملة التحولات السياسية في البلاد.

في الواقع كانت الحركة السلفية المصرية التقليدية تقف على مفترق طريق سوف يميز مسارها في المرحلة المقبلة. فهي طيلة المرحلة السابقة اختارت «عدم الخوض بالسياسة». وفي مقالة مطولة للشيخ ياسر برهامي عام ٢٠٠٨ أحد ابرز قادة «جماعة الدعوة السلفية» يقول فيها «إن كون المرأة جزءاً من اللعبة السياسية يعني المساومة على المبادئ» معتبراً أن «تجربة الحركات الإسلامية في السياسة غير مشجعة على الإطلاق، لأن هؤلاء تخلوا عن مبادئهم وهويتهم الإسلامية لمنصب هنا أو فرصة هناك»، وخلص حينها إلى أن «تجنب المشاركة في العملية السياسية بصورتها الحالية... هو في حد ذاته فعل احتجاج سياسي... لأن رفضك أن تكون جزءاً من العملية السياسية هو أحد السبل لنزع الشرعية عنها»^(٩).

لذلك كان السلفيون دائماً يمتنعون عن التصويت في الانتخابات البرلمانية لأنها تضفي الشرعية على مجالس تحكم بالباطل «حيث تسنّ فيها قوانين مخالفة لأحكام الإسلام». لكن هذا الواقع تغير بعد الثورة، حتى إن الشيخ محمد حسان، أحد الشيوخ الدعاة البارزين سيدعو علماء «جماعة الدعوة السلفية» إلى إعادة النظر في كثير من المسلمات، ومنها مسألة الترشح لمجلس الشعب والشورى والرئاسة والحكومة^(١٠). ولن تتأخر الجماعة كثيراً في التجاوب مع هذه الدعوة معلنـة في بيان صدر بعد أسبوعين

(٨) بلغ عدد أعضاء صفحة الحملة خلال أسبوعين سبقاً الاستفتاء على الدستور في ١١ آذار/مارس ٢٠١١ أكثر من ٣١ ألف عضو.

(٩) ياسر برهامي، «المشاركة السياسية وموازين القوى»، موقع أنا المسلم الإلكتروني (١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠)، <<http://www.muslim.org/vb/showthread.php?404842>>.

(١٠) الشيخ محمد حسان، «خطبة في مؤتمر بمحافظة المنصورة» (١٨ شباط/فبراير ٢٠١١).

من ندائه بأن الجماعة قررت المشاركة الإيجابية في العملية السياسية، معيدة أسباب التغيير الذي طرأ على موقف السلفيين، إلى التغيير الذي طرأ على الحياة السياسية نفسها وأهمها توافر الحرفيات، وثانيها ضرورة «توجيه الشعب المصري إلى ما يتوافق مع مرجعيته الإسلامية».

إلا أن واقع الأمر يشير إلى أن ضغوطاً أخرى ساهمت في دفع السلفيين إلى ضرورة الانخراط في العمل السياسي، وأهمها تامي تيار شبابي سلفي داخل الحركة، لم يكن بمعزل عن الحراك الدائر في الساحات والميادين والذي تمكّن عنه حركة احتجاجية ضد ما اعتبروه منهج الشیوخ المتحفظ عن مبدأ المشاركة السياسية. وقد انظم هؤلاء الشباب في «الحركة السلفية من أجل الإصلاح» وشاركوا في العديد من الأنشطة والوقفات.

٢ - قفزة حركية وتنظيمية

أثار انخراط السلفيين في الحياة السياسية جدالاً كبيراً، ساهم فيه تواضع الخبرة السياسية لديهم من جهة، وجملة الاتهامات من ذوي الاتجاهات الليبرالية والعلمانية الذين عدّوهم مسؤولين عن حالة الاستقطاب الطائفية التي وقعت بعد الثورة، وأنهم يقودون انقلاباً على الدولة المدنية مستغلين الفراغ السياسي والمؤسسي في البلاد لفرض أجندتهم على المجتمع.

مع ذلك، لا يستطيع أحد أن ينكر أن أحد أهم الإشكاليات التي تواجه التيار السلفي المصري تلخص في البحث عن الطريقة التي تمكّنهم من المشاركة في الحياة السياسية. وقد كان قرارهم بتأسيس «حزب النور» قفزة حركية وتنظيمية هامة، إذ لطالما رفضوا الأسلوب الحزبي في العمل التنظيمي، فضلاً عن رفضهم الدائم مبدأ المشاركة السياسية وتأكيدهم أولوية «حراسة الدين وتربية الناس على عقيدة صحيحة». لذلك حذّر مجلس شورى علماء التيار السلفي⁽¹¹⁾ من خطورة اشغال مشايخ الدعوة بالقضايا السياسية عن الدعوة الدينية، وأوصى بمنعهم من الانضمام إلى أي حزب سلفي حتى لا تشغليهم السياسة عن الدعوة، وأنه لا بد من الفصل «بين الدعوة والسياسة».

(11) الذي يضم الشيخ محمد حسان وجمال مراكبي ومحمد حسين يعقوب وعبد الله شاكر.

ثالثاً: مشقة الأيديولوجيا، وعبء التسييس، وفخ التدليس

تحوّل حزب النور^(١٢) فور إطلاقه إلى بؤرة تجمّع السلفيين السياسيّة. أشرف على إطلاقه شيخ جماعة الدعوة السلفية في الإسكندرية^(١٣) وما يُعرف بـ«مدرسة الإسكندرية» التي هي أهم التيارات والجماعات السلفية وأكثرها تبلوراً ونضجاً في طروحاتها ونتائجها الفكريّة.

برز جلياً في البرنامج السياسي لحزب النور النقاط التالية:

١ - الحضور البارز لمسألة الهوية «الإسلامية العربيّة بحكم عقيدة ودين الغالبية العظمى» لأهل مصر. والمطالبة باعتماد «الإسلام ديناً للدولة، والشريعة الإسلامية مصدرأً رئيساً للتشريع» وباعتبارها مبادئ فوق دستورية.

٢ - إعلان الحزب عن التزامه بتأمين الحرية الدينية للأقباط وحقهم في الاحتكام إلى ديانتهم في أمور العقيدة. وفي أمور الحياة (لهم ما للمسلمين وعليهم ما عليهم).

٣ - أما شكل النظام السياسي فيرى أنه قائم على اعتماد المرجعية العليا للشريعة الإسلامية كنظام عام ضابط للاجتهدات السياسيّة والاجتماعية والاقتصادية، مع تأكيد رفضه للنموذج التيوocrطي والنماذج اللاديني، وأن «الشعب مصدر جميع السلطات» وله الأحقية في تقرير الأسس والمبادئ التي يقوم عليها نظام الحكم.

٤ - إن تحقيق الديمقراطية في إطار الشريعة الإسلامية، إنما يتم بممارسة الشعب حقه في حرية تكوين أحزاب سياسية، والتداول السلمي للسلطة عبر انتخابات حرة مباشرة ونزيهة، ومراقبة الحكومة ومحاسبتها، في إطار من الحريات.

٥ - طرح البرنامج أيضاً رؤى سياسية واقتصادية وتنموية تقوم على تشجيع النهوض والتنمية، وتفتح الباب للاستثمار الأجنبي وفق ضوابط وضمانات، أما العلاقات الخارجية فيراها على أساس التكافؤ والاحترام المتبادل والتعايش السلمي وتتكامل الحضارات وليس صراعها وعدم الاعتداء، وتحقيق العدل والحرية والمساواة.

(١٢) إلى جانب «حزب النور» تأسست أحزاب سلفية أخرى أقل تأثيراً مثل «حزب الفضيلة»، و«حزب الأصالة»، و«الحركة السلفية من أجل الإصلاح» ...

(١٣) أبرز رموزها المؤسسين الشيخ محمد إسماعيل المقدم، وياسر برهامي، وسعيد عبد العظيم، وأحمد فريد، وأحمد حطيبة، ومحمد عبد الفتاح، وعبد المنعم الشحات.

لا شك في أن برنامج حزب النور يشكل قفزة هامة في تاريخ الحركة السلفية التقليدية المصرية، لأنه يعترف بـ«الديمقراطية» لأول مرة كآلية للحكم وتدالو السلطة، وإن جاءت في سياق الرؤية الشرعية الإسلامية. وهو بهذا الخيار ينقطع مع أفكار سابقة حسبت الديمقراطية كفراً وضلالاً. وهو مسار يشكل نموذجاً لما يمكن أن تؤول إليه الأمور في مصائر التيارات الإسلامية الأشد محافظة من غيرها والتي يمكن في أجواء القمع والاستبداد والاضطهاد أن تشكل بيئة خاضنة تخرج المتشددين اليائسين الذين يجدون في العنف والتکفير بدليلاً مناسباً وطريقاً خاصاً للخلاص. وقد يشكل مسار الجماعة الإسلامية المصرية مثالاً واضحاً في هذا المجال وهي التي سبق وتبنت العنف وشاركت في اغتيال أئمة السادات عبر بعض كوادرها وفي العديد من الحوادث والمصادمات الدموية، إلا أنها ومنذ مبادرة وقف العنف التي تقدمت بها عام ١٩٩٧ وإصدارها العديد من المراجعات الفقهية، التي تمثل نقداً ذاتياً، لم تعرفه الحركات الإسلامية من قبل، تحولت بعده نحو العمل الدعوي، وهي إثر الثورة أيضاً طورت تحولها باتجاه المشاركة السياسية فأسست حزبها «حزب البناء والتنمية» وانتقلت نهايةً من فكر المحاكمة والتکفير والقطيعة إلى «الإصلاح السياسي والدستوري والقانوني الذي يؤسس لنظام سياسي لا يستبعد تياراً سياسياً ولا يقصي فضيلاً وطيناً...»^(١٤).

لقد كان إنشاء حزب النور بمنزلة تدشين لمرحلة التسييس التي سيخوض غمارها السلفيون المصريون والتي ستشمل عدواها عدداً من الأحزاب السلفية الأخرى مثل (أحزاب الفضيلة والإصلاح والأصالة والأمة والبناء والتنمية) وهي مرحلة شهدت حضوراً سلفيّاً في «المجال العام» تخطى عدداً من المقولات الدوغماوية لشيخ التيار ومرجعياته حول عدم شرعية العمل الحزبي والديمقراطي والتعددية السياسية والبرلمانات التي كانت لفترة وجيزة تعتبر متجاذبات «كفرية»، بل إن عدداً من هؤلاء الشيوخ لم يتتردد فيما بعد بإصدار التبريرات الفقهية التي توافق هذه التحولات وتبررها.

وقد كان العنوان العريض لهذا التحول السياسي يرتكز على مسألتين هما بمثابة «الجوهر» بالنسبة إلى السلفية السياسية ، بل أم المسائل كلها، بهما يتمايزون وعلى أساسهما يقيسون المساحات والسقوف السياسية لحركتهم ونشاطهم وعلاقتهم بالآخرين كفاعلين سياسيين. وقد احتلت المسألتان في برنامج حزب النور مساحة مهمة:

(١٤) لمزيد من التفصيل انظر نص البيان في ٢٥ حزيران/يونيو ٢٠١١.

الأولى جاءت تحت عنوان «قضية الهوية» التي أصبحت بمثابة البوصلة المحددة لطبيعة المحوارات والنقاشات التعبوية وللتحالفات السياسية، حتى إن بعض القيادات السلفية لم يتردد في القول إنه لو لا «مسألة الهوية» لما دخل السلفيون معرك السياسة. فهوية مصر العربية الإسلامية وطرحها كـ«خط أحمر» من خلال «التفرد» به كشعار وتصعيده إلى الأولوية وجعله بؤرة الاهتمام أفادهم للقيام بعملية «توظيف سياسي» لها الكثير من الدلالات الرمزية التي يمكن أن تكون بمثابة رافعة سياسية مساعدة للاستقطاب والتبعية للتيار، كما أدى الشعار وظيفته في خدمة «التحول السياسي» للتيار برمه. المسألة الثانية وتمثل طرحاً تكاملياً مع ما سبق، جاءت تحت عنوان «قضية تطبيق الشريعة الإسلامية» التي يمكن اعتبارها أحد أهم المداخل لفهم خلفيات الانحراف السياسي للسلفيين في المجال العام. لكن أهمية هذه القضية بالنسبة إليهم أيضاً أنها تفتح الباب على كثير من الحركات الإسلامية، التي تجتمع عليه، وبالتالي هي أيضاً كقضية الهوية تعدّ لديهم من الثوابت والأهداف العظمى التي يوظفها التيار السلفي السياسي عموماً في التبعية والاستقطاب وتحديد المواقف والتحالفات، وفي سبيلها كانت له مواقف عنيدة في أثناء صياغة الدستور الجديد.

لذلك يقوم الحزب في برنامجه بتصعيد مرجعية الشريعة فيعتبرها «إطاراً عاماً لحركة النظام السياسي ككل ومرجعية علياً للدولة» بل و«نظاماً عاماً ضابطاً لجميع الاجتهادات السياسية والاجتماعية والاقتصادية والقانونية» استناداً إلى تأويل المادة الثانية من الدستور الذي يموجبه كنص عومي ينبغي أن تكون الشريعة حاكمة كمرجعية ومبدأ إنساني للدولة ولكل مناحي الحياة، ولكن من دون أن يقدم الحزب صياغات تفصيلية تصلح للتبني والتطبيق العملي في مسائل عديدة تتعلق بالمواطنة والأقليات والمرأة والاقتصاد والثقافة والإبداع والإعلام وغيرها من القضايا.

يحضر الاقتصاد في برنامج من باب القبول باقتصاد السوق، كما هي حال أغلبية الحركات السلفية، لكنها جمعياً ومن باب «أسلمة» الاقتصاد تحاول تفعيل مطلب «مؤسسات الزكاة والوقف» والتتوسع في صيغ التمويل الإسلامية المبنية على المشاركة في الأرباح وفي الإنتاج بدلاً من النظام الربوي القائم على الفائد، الأمر الذي يتطلب تعديل حزمة من قوانين البنوك والتمويل والإقرارات والاستثمار. الواقع أن هذه الإجراءات بمجموعها لا تقدم بديلاً نظرياً وتطبيقياً للنظام الاقتصادي والمصرفي

ال العالمي أو المحلي يقدر ما تمثل محاولة للتكييف مع بعض المواقف والموازنات. كذلك قضية المرأة في برنامج الحزب بقيت مقاربتها ضمن المنظور الفقهى والتربوى التقليدى الذى لا يلامس الجوانب الاجتماعية المستجدة وضروراتها فى ما يتعلق بموضوع المساواة والعدالة. أما موضوع غير المسلمين فقد رأى البرنامج أن «مبادئ الشريعة الإسلامية» تتضمن تأمين الحرية الدينية للأقباط وإثبات حقهم فى الاحتكام إلى ديناتهم فى الأحوال الشخصية الخاصة بهم». أما غير ذلك فقانون الدولة يسري على جميع المواطنين دون تمييز. ولا يجيب برنامج حزب النور عن حقوق الأقباط فى تولى المناصب السياسية العليا والمواقع السيادية فى الدولة، إلا أن ياسر برهامي، أحد أبرز منظري «الدعوة السلفية» والأب الروحي للحزب يرفض ذلك ويمنحهم فقط حق تولى المواقع الفنية والإدارية.

الجسم الرئيسي للتيار السلفي في مصر لا يزال يدور حول «الدعوة السلفية» ومشايحها وبالتالي حول حزب النور الذي يعتبر ولديها وذراعها السياسية. وقد بدا واضحاً أن الحزب حاول تبديد الصورة النمطية السائدة عن تشدد السلفيين شكلاً ومضموناً، وقد حقق بعض النجاحات الطفيفة في هذا المجال. إلا أن الترعة العامة الهدافة إلى «أسلمة المجتمع والدولة» موجودة في الصيغة «السلفية الدعوية» كما هي موجودة في «الصيغة السياسية»، وإن اختلفت أساليب الخطاب أو توعد المصطلحات أو حتى الأولويات بحكم الممارسة والخبرة والتجربة. يكفي أن نلاحظ الآليات التي يستخدمها «المشايخ» في تقرير الأحكام والموافق والتي تعتمد قاعدة «التأصيل» كما يشرحها ياسر برهامي. فمن خلال هذه القاعدة يتم استنطاق الحكم الشرعي في أي قضية أو موقف لمعرفة كونه حلالاً أم حراماً أم واجباً أم مكروهاً أو إذا كان من القضايا الظنية في الشريعة أم القطعية في ثبوتها ودلائلها؟ شيوخ الدعوة السلفية في اعتمادهم هذه الآليات الفقهية وما يشابهها إنما يحصلون أنفسهم حين يصدرون الفتوى السياسية ويخضعون سلوكهم لها، وهو ما يضعهم في مواجهة حرجة سياسياً حيث تطرح قضايا على سبيل المثال تتعلق بتطبيق «الحدود الشرعية» مثل (قطع يد السارق - جلد الزاني - رجم المحسنين - القصاص من القتلى - ملابس المرأة وإلزامية الحجاب والاختلاط - وال موقف من بيع المشرببات الروحية والمنتجعات السياحية ومتعلقاتها والفن والغناء...) وغيرها من القضايا التي يتتجنب السلفيون والإسلاميون في تعبيراتهم السياسية الخوض فيها.

لم يكن الانعطاف السلفي نحو السياسة على المستوى التنظيمي سلساً، فبعد ثورة كانون الثاني/يناير فشل التيار السلفي في التعبير عن نفسه في كتلة سياسية موحدة، إلا أنه نجح في تكوين كتلة أساسية تمثلت بحزب النور حظيت في أول انتخابات لمجلس الشعب بعد الثورة بنسبة تصويت عالية ناهزت الـ 77 مقعداً (تمثل نحو ربع عدد مقاعد مجلس الشعب المصري)، إلا أن الحزب ما لبث أن تعرض لعدة أزمات تنظيمية أبرزها أثمر ازدواجية وصراعاً على المناصب القيادية وعلى رئاسة الحزب بين فريقين يتنازعان الشرعية ويتبادلان الاتهامات والمخالفات في الإعلام حول مسألة إجراء الانتخابات الداخلية في الحزب.

والواقع أن تحليل أبعاد هذا الانقسام وتداعياته لا يمكن فهمها بعيداً من التحولات التنظيمية والفكريّة والمؤسسيّة التي صاحبت عملية التسبيس السلفي والسرعة التي تمت فيها والتي تحول بها المئات من الكوادر إلى قيادات «سياسية وحزبية» بعدما كان أغلبهم في صميم العمل الدعوي أو على تخومه. هذا التحول السريع مثل تحدياً خطيراً للبلورة نموذج إسلامي متميز في العمل السياسي لتيار يستند رأسماه المعنوي إلى الطهرانية السلوكية والتميز الأخلاقي والقيمي والاجتماعي الهدف إلى التغيير الحضاري الشامل في ضوء الشريعة، يفترض أن تقويه وتمثله نماذج متميزة في العمل السياسي تحافظ على نقاط وصفاء واستقلالية الفكرة والمشروع الذي تحمله وتتمتع في الوقت نفسه بكفاءة سياسية وانتخابية قادرة على التكيف مع الواقع المتغير تمكنها من استيعاب حالة السيولة التي يعانيها التيار السلفي بكل تنواعاتها واحتلافاته، والتي يبدو أنها صعبة التتحقق، ليس في مصر فقط بل على مستوى أعم وأشمل، ومن جهة ثانية تمكنها من المنافسة في الساحة الإسلامية التي يمثل فيها الإخوان المسلمون قطباً مركزاً أساسياً.

لقد تحكم في تشكيل «السلفية السياسية» المصرية الجديدة ضرورات الواقع التي أفضت إلى تبلور رؤيتين في المجال التنظيمي: الأولى ترى أن نجاح حزب النور يتطلب التمدد الأفقي والمرنة التنظيمية التي تفتح الباب لجميع الاتجاهات والجماعات وبالتالي الحراك التنظيمي والسياسي أمام جميع قواهده بطريقة ديمقراطية. والثانية ترى أن ما بعد التأسيس، الذي تطلب شيئاً من المرنة والتمدد الأفقي، يفرض شيئاً من الفرز واشتراط الولاء وبلورة هوية عقائدية ومتروكة ليحافظ الحزب على انضباط منهجه

المستمد من الدعوة السلفية المعروفة بالسلفية العلمية، وهذا يتطلب هيكلية منضبطة لصناعة القرار عبر مجموعة محددة ومنسجمة من أهل الثقة والولاء على غرار الإخوان المسلمين.

ما حدث عملياً أن وقائع الميدان جعلت كلا الرؤيتين في حالة تساؤن ظرفي عكرتها بعض حالات التسيب السياسي وعدم الانضباط المؤسسي والمسلكي - بل وحتى الأخلاقي - والتي أثارت جدلاً واسعاً في الإعلام والمجتمع المصري^(١٥). وأبرز حالات التسيب السياسي تمثلت حين واجه الحزب حرباً طاحنة بين جيل السياسيين الشباب وبين قياداتهم من المشايخ والذي ظهر واضحاً في الانتخابات الرئاسية حين تخلّى الحزب عن دعم مرشح السلفيين الأشهر الشيخ حازم صلاح أبو إسماعيل ما أدى إلى خروج حالة شبابية سلفية من قلب الحزب تميز بالكثير من الحيوية تأخذ على الحزب ميله إلى عقد الصفقات وتبعيته للإخوان المسلمين.

بقيت التكتلات داخل حزب النور متساكنة والرؤية التنظيمية متنازعاً عليها، بل هي تمددت نحو مسائل عديدة استخدم كل فريق فيها عدداً نظيرية كان ولا يزال يشدد عليها مجمل التيار السلفي فقهياً، وتعلق بفكرة «البيعة والطاعة» والتي كانت من أولويات انتقاداتهم للإخوان المسلمين. إذ إن البيعة لا تجوز إلا لولي الأمر الشرعي وبموجبها طاعتة ملزمة. أما العلماء فلهم حق الفتوى والاجتهاد، وفيها مجال الاختلاف والتنوع واسع، لذلك لهم كل� الاحترام والتقدير من دون حق الإلزام. وعليه يرى الفريق الأول الذي تحقق حول رئيس الحزب الدكتور عماد عبد الغفور^(١٦) ضرورة الفصل بين ما هو مؤسسي وسياسي وحزبي ومجالاته القابلة للأجتهاد والاختلاف والتنوع، وبين ما هو دعوي يتمثل بـ«الدعوة السلفية» ومشايخها وعلمائها وضوابط الدعوة وشروطها والتزاماتها الصارمة، من دون أن يؤدي ذلك إلى قطيعة، بل ضمن احترام الاختصاص

(١٥) ومنها ما عُرف بقضية الشيخ علي ونيس، عضو مجلس الشعب عن حزب النور، الذي صُبِطَ متلبساً في وضع محل بالآداب مع فتاة متقدمة في سيارته، تبين فيها بعد أنها إحدى طالباته بكلية التربية، ليُدعى بعدها أنها خطيبته وأنه يرید الزواج منها ثم يتبين أنه متزوج من أربع نساء؟ مما أضطرّ الحزب إلى فصله. انظر جريدة الوفد وغيرها من الصحف المصرية بتاريخ ١٠ حزيران / يونيو ٢٠١٢، أيضاً قضية الشيخ أنور البلكمي عضو مجلس الشعب عن حزب النور صاحب قضية «التجميل» المشهورة الذي أدعى أنه تعرض لاعتداء من قبل أربعة ملثمين حطموا أنفه وسلبوه مبلغاً من المال، ليتبين بعد تحقيق النتابة العامة أنه أجرى عملية تجميل لأنفه في أحد المستشفيات الخاصة، ما أخرج الحزب الذي قام بفصله أيضاً. انظر: المصري اليوم، ٢٠١٢/٧/٨.

(١٦) بالإضافة إلى قيادات وكوادر بارزين مثل يسري حماد و محمد نور وعدد كبير من القيادات داخل الهيئة العليا للحزب ورؤساء المحافظات.

والمجال الذي تبقى فيه الأخيرة بمنزلة الأب الروحي والحاضنة الدعوية للتيار السلفي. إلا أن التيار الثاني داخل الحزب^(١٧) وجد أن نجاح تجربة حزب النور واستمراره يتطلب رغم أهمية المرونة المؤسساتية، الحفاظ على هوية عقائدية وانضباطية متميزة وولاء صارم. ولكي يتحقق هذا يتضمن المصلحة التكامل ما بين الدعوي والسياسي، فقد كان لجهود «التأصيل» التي قامت بها «الدعوة السلفية» الدور المركزي في إنتاج فقه «الموازنات والموائمات» المنسجم بأصوله مع المنهج السلفي والمختلف عن «فقه الضرورة» السائد لدى الإخوان المسلمين. هذا فضلاً عما بذلك هذه المرجعيات الدعوية ميدانياً وما جيّرته من رأس المال المعنوي ومن خلال شبكاتها لصالح الحزب الذي سيقى بحاجة إلى مرعية فقهية حاضنة.

انفجر الخلاف علانية وتحول إلى صراع مفتوح في مرحلة التحضير للانتخابات الداخلية للحزب والتي كان مخططاً لها أن تجري في أيلول/سبتمبر ٢٠١٢. حينها وجهت المجموعة الأولى اتهامات صريحة وعلنية إلى المجموعة الثانية بمحاولة «تعليق» الانتخابات وإعادة هيكلة الحزب على مستوى الكوادر القاعدية والوسطى. فحدثت استقالات واعتراضات وشكاوى قرر على أثرها رئيس الحزب تأجيل الانتخابات حتى النظر في هذه الأمور، لكن الهيئة العليا للحزب لم تقبل هذا القرار. وهكذا تطور الأمر وانقسم الحزب بين فريقين، كل منهما تمسك ب موقفه استناداً إلى تفسيره للنظام الداخلي إلى أن انتهت إلى إقالات متباينة بين المجموعتين، فدخل على أثرها مجلس أمناء «الدعوة السلفية» ليشكل «لجنة مصالحة» بعد جهود مضنية، أقرت بدورها مبدأ الدورات التخصصية وامتحانات الترقى كوسيلة لتصعيد القيادات وتشكيل لجنة لفحص الشكاوى والتشديد على العمل المؤسسي داخل الحزب^(١٨).

كان من المتوقع أن لا تدوم هذه المصالحة طويلاً، إذ ما كاد ينقضي الشهر الثالث عليها إلا وكان رئيس الحزب عماد عبد الغفور معلناً استقالته من رئاسة الحزب إثر شعوره بوجود مخطط جاهز للتخلص منه. جاء الإعلان في الأسبوع الأخير من العام ٢٠١٢، ليتبعه استقالة عدد من قيادات الحزب وأكثر من ١٥٠ من كوادره في

(١٧) والذي مثله المهندس أشرف ثابت ويونس مخيون وجلال مرّة ونادر بكار.

(١٨) لمزيد من التفصيل، انظر: المصري اليوم، ٢٠١٢/١٠/٢، وقد استمرت هذه الأزمة لأكثر من أسبوعين تستقطب الإعلام المصري الكبير من الاهتمام.

المحافظات، مع الإعلان عن التحضير لتأسيس حزب سلفي جديد تحت اسم «حزب الوطن»^(١٩).

بدا واضحاً تغلب النزعة العملية في المواجهة بين السياسي والدعوي وهي نزعة تعبّر عن نفسها بما يمكن وصفه «أخونة حزب النور» ويتجه منها نحو محاكاة التجربة الإخوانية تنظيمياً ومؤسسياً. فقد فككت البراغماتية الولاءات التنظيمية وصعدت وحدتها، والسياسة نقلت بالنهاية من إلزاميات التأصيل الشرعي وشقت عصا الطاعة على حرفيتها. لكن المسألة الأهم تكمن في تقديم نموذج متميّز وخاص في الممارسة السياسية، يختلف عما سبقه ويسجم مع تطلعات المرحلة الجديدة، وهو توجه عبر عن نفسه بتوجهات فيها الكثير من الليبرالية المفتوحة تجاه الآخر والمتسامحة والسلمية الطابع التي بدأت تميز نفسها وموافقها السياسية عن الإخوان المسلمين عبر العديد من الانتقادات «الناعمة» لأداء الرئيس مرسي.

إلا أن هذا الأداء الذي جلب الانتقاد للسلفية السياسية وحزب النور تحديداً، إلى حد اتهامه من قبل تيارات إسلامية سلفية منافسة بالانهزامية والنفاق، وبخاصة بعد مبادرته باتجاه جبهة الإنقاذ المعارضة للإخوان والنظام القائم في مصر في ظل حالة الاستقطاب الشديدة التي تشهدها مصر حالياً، يقدم في المقابل صورة وسطية ومعتدلة عن «السلفية السياسية» ويفظّرها كلاعب حيادي وحربيّ على إيجاد الحلول والمخارج. مع ذلك، وفي ظل هذا الانقسام السياسي الأعنف في مصر، يبدو هذا الموقف مكلفاً وقد يتسبّب بالمزيد من التزييف التنظيمي.

على المدى البعيد يمكن القول إن فشل «السلفية السياسية» (في تحقيق نموذجها، أو في تحقيق نجاحات سياسية ملموسة، بسبب أدائها أو بسبب تشظيّها المستمر، بل وابتعادها عن هذا النموذج المثالي وانغماسها في ممارسة سياسية براغماتية مصلحية، لن يؤدي إلى رفع منسوب التشدد على يمينها فقط، بل سيدفع بجمهورها الحديثة بالسياسة إلى الانصراف عنها واليأس منها و«التّطهير من رجس السياسة» والعودة إلى صفوف الدعوة، وهو ما يفتح المجال واسعاً لاستقطابات سلفية لا تؤمن بالسياسة ولا بالمشاركة ولا بالتنوع والتعدد السياسي.

(١٩) أحمد حسن، «حزب النور السلفي في مهم الريح بعد الانشقاقات»، إيلاف، ٢ كانون الثاني / يناير ٢٠١٣.

رابعاً: فرضية الدمج والاعتدال ونقضها

يُدْحِضُ حضورِ السلفيين على الساحة السياسية والمجتمعية المصرية والتحولات الحركية والفكرية التي طرأت على خطابهم وأسلوب عملهم عدداً من الفرضيات التي سادت عن العلاقة بين الإسلاميين والديمقراطية والتعددية الحزبية. فقد ساد لفترة طويلة رأي بين بعض الباحثين يرى أن الحركات الإسلامية عاجزة لأسباب بنوية ومعرفية عن التكيف مع المنظومة الديمقراطية وبالتالي عن إنتاج هيكلية حزبية مرئية أو ملموسة، وعاجزة عن القيام بوظائف سياسية (Political Functions) (ومنها المشاركة الديمقراطية في الحياة السياسية والقبول بالتعددية بسبب تختندقها في الفخ الأيديولوجي)، حيث إنها جميعها، على الرغم من بعض التباينات، تهدف إلى إنشاء دولة إسلامية «حكم الله»، وبالتالي فإن أي محاولة لتشجيع هؤلاء للانخراط في النظام السياسي من خلال المشاركة في الانتخابات ستؤدي حسب «برنارد لويس» إلى وضع مشابه لوضع ألمانيا بعد الحرب العالمية الأولى التي وصل فيها الحزب النازي إلى الحكم عن طريق الانتخابات الحرة^(٢٠).

إلا أن بباحثين آخرين يرون خلاف ذلك، إذ استطاعت عملياً بعض الحركات الإسلامية أن تتكيف مع النظام الديمقراطي وأن تحول إلى قوة طبيعية معارضة في بلدان مختلفة مثل: مصر، تونس، الجزائر، تركيا، لبنان، الأردن، اليمن، المغرب، الكويت وباكستان. وهم يجدون في هذا التكيف دليلاً على مرونة الإسلام كعقيدة وقابلية الإسلاميين على التكيف مع الواقع، لذلك يجب تشجيعهم على الانخراط في الحياة السياسية من خلال العملية الانتخابية، وهو أمر يشبه المسار الذي دخلت فيه الأحزاب الشيوعية، الشمولية والمؤدلجة في أوروبا الغربية بعد الحرب العالمية الثانية^(٢١).

تستند هذه القراءة إلى فرضية تقول إن دمج القوى المحافظة والمتشددة دينياً وأيديولوجياً قد يُؤُول إلى «إخراجها» عن سياقها الأيديولوجي وترشيد سلوكها السياسي. ومرد ذلك إلى أن ثمة ميلاً لدى الفاعلين الاجتماعيين والسياسيين إلى إبداء قدر من المرونة في خطابهم وممارستهم، ولو تكتيكياً، من أجل تعظيم مكاسبهم وحماية مصالحهم وزيادة تأثيرهم في «المجال العام». وقد جرى اختبار هذه الفرضية

Bernard Lewis, «Islam and Liberal Democracy», *The Atlantic* (February 1993), pp. 35-42. (٢٠)

John Voll and John Esposito, «Islam Democratic Essence», *Middle East Quarterly* (September 1994), pp. 3-11. (٢١)

أمبيريقياً في الكثير من الحالات في الدراسات السوسيوبوليتيكية في الغرب في ما بات يعرفاليوم بجدلية: «الدمج والاعتدال مقابل الإقصاء والتشدد». وهي اختبرت كفرضية في أوروبا الغربية بعد الحرب العالمية الثانية مع الأحزاب الشيوعية وأحزاب اليمين المسيحي والاشتراكيين الاجتماعيين، وتختبراليوم على بعض النماذج الحركية الإسلامية في تركيا وإندونيسيا ومالزريا، ومصر والجزائر والمغرب والأردن... الخ، وقد لاحظت هذه الدراسات وجود علاقة طردية بين الدمج والاعتدال والعكس صحيح بين الإقصاء والتشدد.

وبعيداً من التصنيفات الجاهزة والمعلبة بل وربما المؤدلجة للحركات الإسلامية، فإن من الثابت ومن خلال «دراسة الحالة» السلفية في هذا الفصل، أن هناك علاقة موضوعية بين تسيّس التيار السلفي ومجمل الشروط المتوفّرة في الحقل الاجتماعي والسياسي المحيط به. فالإقصاء الذي كان يتعرّض له انعكّس تشديداً في خطابه من مجمل العملية الديمقرطية (إقصاء - تشدد)، وببداية اندماجه في العملية السياسية كان من نتائجها بدايةً مسيرة الاعتدال (دمج - اعتدال). وبالتالي نخلص إلى أنه كلما كانت الأزمات السياسية والاقتصادية والاجتماعية حادة ومتراقة مع شعور هذه الحركات بأنها مستهدفة بالقمع، لجأت إلى السرية وإلى الطرح الأيديولوجي الجذري، وإلى العنف. وعلى العكس، كلما كان القمع والاضطهاد أقل ضراوة تجاههم، وكلما كانت الأزمات والظروف السياسية والاقتصادية أقل حدة، لجأت هذه الحركات إلى الانخراط في الحياة السياسية العلنية، وأنشأت وبالتالي هيكليات تنظيمية مرئية ومارست وظائف سياسية محددة، معتمدة ما يسمى في لغتها السياسية «فقه المرحلة» أو «الضرورة» والموازنات والمواءمات والذي يرتب عليها انتهاج الواقعية والمرونة السياسية بدلاً من الطرح العقائدي والجذري بهدف الوصول إلى أسلمة المجتمع والدولة والتي هي أهداف قصوى صعبة المنال.

نخلص من هذا العرض إلى أن الحركات الإسلامية تنقسم في موقفها من الديمقراطية إلى فريقين: الأول يشارك بنسب مختلفة في الحياة الديمقرطية ويخوض الانتخابات فيها، وهو فريق آخذ بالتنامي والتزايد، والثاني ينادى الأنظام القائمة ويحاربها سياسياً، وفي بعض المناطق عسكرياً، لكونها أنظمة كافرة تعتمد شرائع وضعية. وكلاهما ينظر إلى الديمقراطية على أنها نتاج الحضارة الغربية المادية المتناقضة

في جوهرها الفكري والفلسفي مع الإسلام. ونقطة الخلاف أن الفريق الأول يدعو إلى الإلادة من التجربة التطبيقية للديمقراطية لأنها أداة للحد من استبداد الأنظمة القائمة، بعدها أدى الخيار الآخر الذي اعتمدته الفريق الثاني إلى الإضرار بالحركات الإسلامية وبالمجتمع ونتج منه انفكاك قطاعات شعبية واسعة من حولها. لكن خصومهم العلمانيين لا يكفون عن اتهامهم بالديماغوجية والمصلحية والتشكيك بصدق تبنيهم الحل الديمقراطي كمنهج للتعامل مع الأطراف السياسية والاجتماعية المتنافسة والمتصارعة داخل كل وطن من الأوطان التي يعملون فيها. وهو تشكيك يستند إلى أن تبني هؤلاء للديمقراطية ليس أكثر من تكتيك لانتقاض على السلطة تمهدًا لإلغاء الديمقراطية وتحويلها إلى استبداد إسلامي منافس لأنواع الاستبداد الأخرى السائدة في المنطقة العربية، بدليل تبني الفريقين كثيراً من الاعتراضات حول مسألة الديمقراطية وتعارضها مع الشرعية الدينية والسياسية التي جذّرها الإسلام. ويرد هؤلاء على هذا الاعتراض بالتشكيك في صدقية الديمقراطية التي سرعان ما تحول إلى استبداد عندما يلوح في الأفق إمكان امتلاك المسلمين للحكم.

هذا الالتباس القديم يتجدد كلما طرحت إشكالية الإسلام والديمقراطية. وفي الحقيقة كلا الفريقين صادق في ما يقول بنسبة متفاوتة. فنسب الديمقراطية الأوروبية وخلفيتها الليبرالية وإدماجها بالعلمانية يجلب المخاوف للإسلاميين، لكن المشكلة في المقابل أن هؤلاء لم يطرحوا بديلاً يبعد خوف الآخرين من نشوء استبداد بجلباب إسلامي.

إن هذا التحليل يفضي إلى أن مسألة الديمقراطية ليست وصفة جاهزة أو بضاعة معملية صالحة للتصدير بقدر ما هي مسار ومحصلة لتطور اجتماعي واقتصادي وسياسي. وهو وإن تزامن مع نشوء الليبرالية والعلمانية إلا أن جذوره تمتد عميقاً أبعد من ذلك بكثير، حتى يمكن القول إن الظاهرة الفلسفية المحيطة بالديمقراطية والتي تربطها ربطاً محكماً بالفلسفة الغربية الحديثة ليست أكثر من طرح أيديولوجي يصرّ عليه عدد من الليبراليين العرب. فالخلفية الأيديولوجية الليبرالية والعلمانية للديمقراطية ليست أكثر من «حمولة زائدة» ناتجة من خصوصية الواقع الاقتصادي والاجتماعي والسياسي الأوروبي، توهم بالترابط العضوي أو البنوي، لكنها عملياً (أي الديمقراطية) ليست أكثر من مجموعة أدوات وأدوات عقلانية واعية لتنظيم خلافات الناس سلمياً وترتيب

اختلاف وجهات نظرهم ومصالحهم وتأمين تداول السلطة في سياق لاعنفي يبني على ثقافة ترسخ وتؤصل هذه الممارسة. فالديمقراطية ليست دولة بقدر ما هي ثقافة، ولا تمتصلة مباشرة إلى العلمانية والليبرالية^(٢٢)، بمعنى أنه يمكن تبنيها من دون تبني كامل البنية المعرفية المترتبة لها إذا ما وضعت في حاضنة ثقافية أخرى مناسبة. هذا ما يراه تيار إسلامي ديمقراطي يتمنى يوماً بعد يوم.

ويطرح السجال الدائر بين الفريقين، بعمق، تساؤلات عن المدى الذي يمكن أن تذهب إليه الديمقراطية، وهو مصدر خوف كامن عند الفريقين. من هذه التساؤلات: هل يمكن أن تصل الديمقراطية إلى حد إلغاء نفسها ديمقراطياً؟ ثم، ماذا لو صوت الأغلبية في مجتمع معين على إلغاء الديمقراطية واختيار نظام حكم آخر؟ ألا يعتبر هذا قراراً ديمقراطياً؟ هذه التساؤلات تفضي منطقياً إلى القول بأن الديمقراطية في كل أشكالها مقيدة وغير مطلقة، ويجب أن يضبطها «دستور» فوقى يراعى منظومة القيم الأساسية للمجتمع ويحفظ مصالح الشريحة الكبرى فيه ويبعد بالتالي استبداد الأكثريّة. هذا «الدستور» لا يمكن أن يكون سوى المرجعية الشرعية للمجتمع والدولة ونظام الحكم، وهي مرجعية يمكن أن تجد أصولها العامة في الإسلام وفي منظومة القيم السائدة في المجتمع، كما يمكن أن تجدها في الليبرالية، وليس بالإمكان استيرادها بالكامل من خارج بيئته المجتمع، لكونها منطلقات عامة وعريضة تتسع لقيم إنسانية وحاجات مجتمعية تنظم خلافات الناس وسعدهم إلى السلطة، الأمر الذي يجعل الحل الديمقراطي لا غنى عنه في كل المجتمعات وبخاصة في البلدان التي تشهد تعداداً إثنياً وعرقياً وطائفياً، بحيث لا تؤدي الديمقراطية إلى استبداد إحدى الأقليات الكبرى في المجموعات الأخرى. ومن دون هذه المرجعية تختلف الديمقراطية مهما كانت خلفيتها الأيديولوجية من القيود التي تضمن حيادها كأدوات وتطبيقات جالية أو محققة للحرية والعدل والمساواة بين الناس، بل يسهل تحويلها إلى مطية أو أداة آتية مؤدلجة تمهد لنطء استبدادي جديد مقنع بأيديولوجيا محددة، بغض النظر عن حسبها ونسبها.

(٢٢) وليد نوبيض، «الإسلاميون والدولة والصراع على المسألة الديمقراطية»، في: علي خليفة الكواري [وآخرون]، الحركات الإسلامية والديمقراطية: الموقف والمخاوف المتبادلة (الكتاب: دار قرطاس للنشر، ٢٠٠٠)، ص ٣٢، وزار حزة، «دور الحركات الإسلامية في الانتخابات البلدية»، في: مجموعة من الباحثين، الانتخابات البلدية في لبنان ١٩٩٨: مخاض الديمقراطية في بنى المجتمعات المحلية (بيروت: المركز اللبناني للدراسات، ١٩٩٩)، ص ٣٨١.

وقد هذه الرؤية يصبح الحديث عن نسب الديمقراطية أو مصدرها وخلفياتها بوصفها حاملة بذور انقلاب في المعتقدات والقيم الدينية والحضارية مجرد لغو أو ترف فكري غير قابل للجسم نظرياً، الهدف منه الحفاظ على الخصوصية الأيديولوجية لهذا المشروع السياسي أو ذاك، أو بالأحرى، يصبح ذلك السجال ليس إلا تغطية للصراع على السلطة، ومعه تصبح هواجس المسلمين والعلمانيين معاً ومخاوفهم من الحل الديمقراطي وهوية الدولة في الوطن العربي الكامنة «ظاهرياً» في الأيديولوجيا، تتغذى منها وتعتاش عليها تبريراً أو حفاظاً على الخصوصية الفكرية والسياسية لكل منهما؛ ليست إلا قناعاً تغطي المشاريع السلطوية لكل منها.

خامساً: تحديات بناء النموذج

لا بد من الاعتراف بأن مشهد ربيع الثورات العربية بات مرهوناً إلى حد بعيد بإنجاز البديل الديمقراطي وبناء أسس الدولة المدنية، في كل من مصر وتونس بداية، لما قد يشكل نموذجاً ودفعاً لما يجري لثوري ليبيا وسوريا فضلاً عن باقي الدول العربية المرشحة لمشهد مماثل.

مسألة البحث عن هوية وشكل ومقومات الدولة في حقبة ما بعد التحول الشوري في مصر وتونس فرست نفسها بقوة، فالمعطى الديني كان حاضراً على الدوام في المجال العام ومؤثراً في إنتاجه السياسي والقيمي، ونجح طيلة الفترات السابقة في مصادر المقدمات الآيلة إلى نشوء مجتمع مدني يقف في المسافة بين الدولة والفرد، وحال دون اعتبار التشريع والحربيات والواجبات، المتصلة بالفرد كمواطن، نتاجاً بشرياً، ويعود ذلك إلى فشل دولة ما بعد الاستقلال العربي في حسم موقفها وعلاقتها بالدين وبالهوية الوطنية، وفشلها من جهة ثانية في تقديم مشروع الدولة المدنية الحديثة.

ولا يمكن الإنكار بأنه مع نجاح الإسلاميين في الوصول إلى السلطة في الحالتين المصرية والتونسية تصاعدت مخاوف التيار العلمانية من إمكان سطوة وهيمنة القوى الدينية. وقد عزز هذه المخاوف في مصر ما ظهر من أداء سلطوي متسرع لإخوان، وفي تونس رغم اختلاف الواقع، تعمقت المخاوف بشأن تبديد بعض المكاسب المدنية والعلمانية التي راكمتها الدولة التونسية وبخاصة في مجال المرأة والحقوق الفردية.

النماذج الحاضرة في الخبرة السياسية الراهنة للإسلاميين ليست كثيرة؛ فلا التجربة الطالبانية يمكن الحديث عنها بأي صورة من الصور في وطننا العربي، ولا حتى تجربة ولاية الفقيه الإيرانية يمكن أن تكون صالحة للاستيراد والتمثيل لأسباب موضوعية عديدة، والتجارب المبتورة التي تمت في بعض الأمكنة غير مشجعة؛ تبقى التجربة التركية الأكثر حضوراً وتأثيراً في هذا المجال وهي كانت حاضرة دوماً كنموذج للحكم يصلح للأقتداء به في سجالات الإسلاميين مع خصومهم العلمانيين المشككين بصدق التزامهم وتوجهاتهم «المدنية» من جهة، وفي مواجهة مؤسسات الحكم غير الصادقة في إجراءات التحول الديمقراطي الشكلية والمترافققة مع عمليات الإقصاء والمطاردة وحملات التشويه وغياب الثقة. في الواقع لم يترك لتجارب الإسلاميين العرب في المسألة الديمقراطية المساحة الكافية لاختبارها لجهة قبول الآخر أو أن تعمل في بيئة من الحرفيات وأن تكتسب من الخبرات الكافية، إلى أن وقعت صدمة الثورات العربية التي وضعت الجميع أمام الأمر الواقع.

مع ذلك مثلت خصوصية الاجتماع السياسي العربي واقعاً يمنع اقتباس أي تجربة وإن كان لا يمنع الإلقاء منها، وهذا ما تم ملاحظته بوضوح خلال زيارة رجب طيب أردوغان إلى القاهرة في أيلول/سبتمبر ٢٠١١ وما أثارته تصريحاته حينها من جدال ونقاش في أوساط الإسلاميين. يفرض هذا الأمر على الإسلاميين العرب تحدياً متميزاً يتمثل بإنتاج نموذجهم الخاص للدولة المدنية التي أعلنوا عن التزامهم بها بصبغ وتعابيرات متعددة.

والواقع أن المشهد الإسلامي، وبخاصة في بلد كمصر، لا يمكن اختزاله بالحركات الإسلامية؛ فالوثائق الشهيرة الثلاث الصادرة عن الأزهر^(٢٣) شكلت إعلاناً قوياً من أكبر مؤسسة إسلامية بسقوط شرعية أي حكم يعتمد القمع والاضطهاد والاستبداد، مؤكداً الخيار الديمقراطي في الدولة الحديثة والمعاصرة ومشدداً على توزيع السلطات والفصل بينها وعلى حق المساءلة والمراقبة والمحاسبة، بحيث تكون الأمة هي مصدر السلطات جميعاً، ومانحة الشرعية وسائلتها عند الضرورة. وترفض الوثائق التفسير المبتور لآلية الطاعة مبرزة الأسباب الشرعية والفقهية لهذا الرفض.

(٢٣) الأولى، عُرِفت بوثيقة الثورة والخروج على الحاكم الظالم في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، والثانية، تحت عنوان: «مستقبل مصر بعدها بشهور»، والثالثة بعنوان: «وثيقة الحرفيات»، صدرت في ٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢.

جاءت هذه الوثائق كإطار مرجعي ناظم للدستور المقبل ولكثير من السجالات، متباوزة فكرة التطمئنات الشكلية، ولترد من جهة أخرى على بعض التيارات المتشددة، وهي عملياً قدمت رؤية معاصرة مدنية للدولة وجمعت بين الحداثة والتراص وأقامت جسورةً عديدة بين الشباب والمؤسسات الدينية من ناحية، وبين الأقباط والمسلمين من ناحية أخرى.

دخول الأزهر على خط السجال يمثل النوع الآخر من ذلك التداخل، أما الوجه الثاني فتمثله قوة المجتمع المدني بكل تياراتها وأحزابها وجمعياتها ونقاباتها التي أخذت تبلور موقفاً اعترافياً على تفرد الإخوان المسلمين بالسلطة، وبخاصة بعد إصدار الإعلان الدستوري الأول من قبل الرئيس محمد مرسي وما تلاه من تصويت على الدستور على الرغم من الاعتراضات الشعبية الكبيرة التي واجهته.

والواقع أن المجتمع المصري واجه خلال هذه الفترة تجاذباً حاداً لم يسبق له مثيل بين الإسلاميين والعلمانيين الذين رغم اتفاقهم مع الإسلام السياسي على تبني عنوان عريض: دولة «مدنية ديمقراطية»؛ إلا أن هذا أدى أثناء صوغ الدستور الجديد إلى كشف عمق الخلافات حول مضمون هذه الدولة، وهي خلافات تحولت إلى حرب شوارع بين الفريقين تخطت أهدافها المعلنة حول الدستور، لتصيب أهدافاً أخرى تردد بعضها على ألسنة المعترضين في الشارع تدعوا إلى إسقاط شرعية الرئيس المنتخب.

ليس من الصعب أن تجد، وسط هذا «التحشيد» في صفوف الإسلاميين، من يكفر العلمانيين ويخرجهم من الملة، وكذلك أيضاً في صفوف العلمانيين لن تُعد وجود من ذهب إلى حد الاستنجاد بفلول النظام السابق وأباح لنفسه الدفاع عن نظم الاستبداد والفساد القائم منها والراحل. ربما يمكن القول إن الانقسام والتبعية والتحشيد الشعبي المرافق أوصل الجميع إلى حدود الصدام والاحتراق، إلا أن ما شهدته شوارع القاهرة والإسكندرية إنما يفيد بجملة خلاصات:

- الأولى إن جماعة الإخوان المسلمين لم تلعب الدور الأساسي المتظر منها في إدارة التحول السياسي الجاري من نظام سلطوي أحادي قمعي يقصي المخالفين إلى نظام تعددي يتسع للجميع، وهو أمر يحتاج منها إلى المزيد من الجهود الفكرية والثقافية والسياسية التي يفترض أن تؤدي إلى خيارات جديدة وفرز تاريخي يشتمل على عمليات معرفية جدلية من الإضافة والإغفاء داخل الظاهرة الإسلامية، والاستيعاب

والافتتاح خارجها، وتؤدي إلى إنتاج عملي لـ«النموذج الديمقراطي المدني» الجديد من دون أي تردد وبما ينسجم مع الربع العربي وتطلعات صانعيه. لكن ما حذر من ارتهان للسقوف المتدينة وجمود عند وسائل ومفاهيم أغلبها تحديد على يمين جماعة الإخوان من قبل التيارات الأقل تكيفاً مع المجال السياسي ومستلزماته، يكاد يهدى الفرصة التاريخية أمامهم، وبخاصة أن بعضهم بدا وكأنه استمراً لعبة السلطة باكراً بلجوئه إلى «فراء» المتشددين يضغط بها على التيارات المدنية والعلمانية ليخوتها من الأشد والأدهى.

– الثانية تتعلق بالآخر من قوى المجتمع المدني والسياسي، وتحت هذا العنوان الملتبس تصطف متناقضات لا يجمعها برنامج ولا هوية (البييراليون، علمانيون، يساريون، قوميون، قوى مجتمع مدني...). في الواقع لم يستفق أغلب هؤلاء بعد من هول الصدمة، فهم يعتقدون أنهم صنعوا الثورة والربيع وأن الإسلاميين سرقواها، وهم اليوم يواجهون ثورتين مضادتين، النظام القديم من ناحية والإسلاميين من ناحية أخرى. لكن الواقع قال إن إسقاط النظام القديم ما كان له أن يحدث لو لا مشاركة الإسلاميين. والواقع اليوم يقول إن إسقاط الإسلاميين يحتاج إلى فلول النظام القديم.

ثمة شيء من المكابرة وعدم الاعتراف بأن الإسلاميين جزء أساسي من الربع العربي، وثمة مراهنة واستعجال على فشلهم في بناء نموذجهم «المدني – الديمقراطي»، بل ثمة سعي حيث إلى العرقلة والإفشال وعدم التعاون أو المشاركة ضمن إطار تداول السلطة والاعتراف المتبادل حتى ولو أدى ذلك إلى الإضرار بالمصلحة الوطنية وبأهداف الثورة.

من حق الإسلاميين في السلطة أن يأخذوا فرصتهم في ممارسة السلطة والحكم، ومن حق معارضيهم ممارسة قواعد اللعبة الديمقراطية من دون تكثير أو تخوين، ولكن ضمن «منظومة دستورية وقانونية» صلبة تحفظ حقوق الأكثريية والأقلية. لكن هذا لن يحدث من تلقاءه، لأنه يحتاج إلى ديناميات جديدة داخل الحراك الإسلامي وداخل منظومة المجتمع المدني بكل أطيافه السياسية وتياراته الأيديولوجية. والديمقراطية التي أوصلت الإسلاميين إلى السلطة ليست بدعة بين الديمقراطيات، ذلك أن الحكومات والرؤساء حين يتخذون في كل مكان قد يفشلون أو ينجحون؛ قد يرتكبون أخطاء، لكنها طالما لم تصبح خطايا تنتهك أساس «العقد الاجتماعي» السياسي، فلا يجب أن يعني

ذلك أنها فقدت مشروعيتها من دون الرجوع إلى صناديق الاقتراع، حيث المحاسبة تتضرر أي حاكم.

وفي انتظار ذلك سوف يتواصل السجال بكيفيات مختلفة ومضامين متعددة، لكنه سيقى يدور حول إشكالية الدولة المدنية الحديثة وعلاقتها بالدين، وهو سؤال مطروح بقوة اليوم على خلفية الثورات العربية الراهنة على الإسلاميين كما هو مطروح على الليبراليين والعلمانيين أيضاً.

سادساً: كيف يزهر الربيع «الإسلامي»؟ التمكين أولاً؟

كل ما حدث سيصبح ملكاً للتاريخ. ما يحدث اليوم تدور حوله أسئلة كثيرة، كيف ستكون سياسات الإسلاميين في السلطة؟ مع الغرب؟ مع معاهدات السلام الموقعة مع إسرائيل؟ مع إيران؟ ما موقفهم من الصراع مع الكيان الصهيوني؟ في الواقع لن يجد الباحث كثيراً من الإجابات الواضحة، لكن ثمة كلمة تبدو الأكثر حضوراً عند الحديث في مثل هذه المواضيع وهي «التمكين»^(٢٤). وهي تلخص المشهد على أولوية التمكين مما وصلوا إليه من موقع سلطوية، ثم يصار الحديث بعد ذلك عن الأمور الأخرى. الأوضاع الداخلية هي الأساس حالياً. لا بد من استكمال عملية الانتقال من الشارع إلى مركز القرار، ولبعض الإسلاميين - وفي مقدمتهم الإخوان - خبرة طويلة في العمل السياسي والشعبي، رغم ما أصابهم من قمع وتنكيل، وبخاصة بعد أن عاشت قيادات بارزة منهم طويلاً في الغرب نتيجة النفي (راشد الغنوشي في بريطانيا)، صدر الدين البيانوني أيضاً في (بريطانيا) وهو المراقب العام للإخوان (السوريين)، وكذلك سليمان عبد القادر المراقب العام لأخوان ليبيا الذي عاش سنوات في سويسرا، فضلاً عن رابح كبير القيادي الجزائري الذي قضى سنوات في ألمانيا؛ هؤلاء مع المئات من الكوادر الوسطى، أكسبتهم تلك السنوات معرفة وخبرات جديدة تتعلق بأمور الحكم والديمقراطية والحربيات.

(٢٤) موضوع «التمكين» في أدبيات الأخوان يحتل مرتبة هامة، انظر في هذا المجال ما تسرب من وثائق وما أثاره من ردود فعل وبخاصة الوثيقة التي ثبّرت عن خيرت الشاطر نائب المرشد العام وأيضاً ما عُرف بوثيقة التمكين التي ضُبطت بحوزة د. عصام العريان، عضو مكتب الإرشاد، انظر: <<http://nacopticas1.blogspot.com/2010/07/blog.html>> <http://www.majalla.com/post_9325.html>، و«وثيقة التمكين ونواباً الإخوان»، المجلة (١٢) نisan /أبريل (٢٠١٠)، <<http://www.majalla.com/arab/2010/04/article5542290>>.

لذلك يبدو «التمكين» وعدم إثارة الغرب عبر الحفاظ على علاقات اقتصادية وسياسية واسعة معه، وطمأنة الشارع العربي المتعدد الاتساعات والأيديولوجيات هي العناوين البارزة والمرافقة للربيع الإسلامي حتى اليوم، وهذا ما يفسر تعدد اللقاءات والزيارات بين المبعوثين الغربيين، والأمريكيين على وجه الخصوص، مع إخوان مصر وتونس، والاهتمام الأوروبي بالليبيين والإخوان السوريين واليمنيين.

في هذه الأجواء تدرك إسرائيل أكثر من غيرها حراجة الموقف، فالربيع «الإسلامي» يطوقها، وهي تتبع كيف أن مراكز أبحاث أمريكية مؤثرة في القرار الرسمي تتصحّب بسياسة استيعابية للإسلاميين تدفعهم إلى اتخاذ المثال التركي نموذجاً. لكن مجلس الأمن القومي الإسرائيلي أوصى في ختام اجتماعاته الأخيرة بتركيز الجهود مع إدارة الرئيس الأمريكي للتخفيف من سذاجة الموقف الأمريكي تجاه صعود الظاهرة الإسلامية وكذلك بتنمية الدول الأوروبية لخطورة الموقف. لا شك في أنه على إسرائيل أن تقلق^(٢٥)، لأن من الصعب تخيل الشارع المصري هادئاً لو قرر جيشها اجتياح غزة وارتكاب مجازر كما فعل عام ٢٠٠٩. لن يقف إخوان مصر متفرجين على رفاقهم في «حماس» يقتلون تحت القصف الإسرائيلي، وهم بالتأكيد لن يقلّلوا المعابر أو الأنفاق كما فعل مبارك، بل سنكون أمام مشهد آخر، مختلف تماماً^(٢٦).

تراهن الولايات المتحدة، رغم هذا القلق الإسرائيلي، على أن يكون الربيع الإسلامي «حائط سد» أمام المد الإيراني، وخطوة نحو «التطويق» تهدم «الهلال الشيعي» الذي تحدث عنه الملك الأردني عبد الله الثاني منذ سنوات؛ الواقع أن الطرفين الإخواني والإيراني لطالما كرسا نوعاً من التفاهم في السياسة الخارجية المناهضة للهيمنة الأمريكية وإسرائيل كانت قاعدته حماس، رغم تشكيك واعتراض التيار السلفي؛ إلا أن سورية و«ربيعها» حطم كل التفاهمات وغيرّ

(٢٥) يَبْرُزُ في هذا المجال تصريح عاموس جلعاد، رئيس الهيئة الأمنية والسياسية في وزارة الدفاع الإسرائيلية، الذي يحذر من أن سقوط نظام الأسد سوف يؤدي إلى حدوث كارثة تقضي على إسرائيل، نتيجة لظهور إمبراطورية إسلامية في منطقة الشرق الأوسط بقيادة الإخوان المسلمين في مصر والأردن وسوريا. انظر: «عاموس جلعاد: سقوط «الأسد» سيجعل بنهاية إسرائيل على يد المسلمين»، منتديات روسيا اليوم ١٦ تشرين الثاني / نوفمبر ٢٠١١، <http://arabic.rt.com/forum/showthread.php?t=133923>.

(٢٦) وهو ما حَدَثَ عملياً خلال العدوان الإسرائيلي على غزة عام ٢٠١٢، حيث تميّز الحراك المصري بدور نشط وفاعل عربياً ودولياً وكان له التأثير الأساسي في إنجاز اتفاق وقف إطلاق النار. للمزيد، انظر: «مرسي: العدوان الإسرائيلي على غزة لا يمكن أن تقبله»، مصراوي.كوم (١٥ تشرين الثاني / نوفمبر ٢٠١٢)، <http://www.masrawy.com/news/mideast/afp/2012/november/15/20739325.aspx>.

الكثير من التحالفات، وقد تمثل ذلك في ابتعاد حماس المحسوب عن الحلف الإيراني - السوري.

ماذا تقول تجربة الإسلاميين في الحكم بعد عامين على انطلاق الثورات العربية؟

تحقق في مصر تحديداً، وبعد أقل من عام على تولي مرشح الإخوان الفائز بمنصب رئاسة الجمهورية في ٣٠ حزيران/ يونيو ٢٠١٢، بعض الإنجازات المفاجئة، منها هدف تحجيم المؤسسة العسكرية خلال أربعين يوماً من توليه منصبه، وهو ما احتاج حزب العدالة والتنمية في تركيا إلى تسع سنين لتحقيقه، حيث حكم العسكر مباشرة أو من وراء ستار منذ وفاة كمال أتاتورك عام ١٩٣٨، وهي عندما رأت أن سلطتها قد تهددت في عهد عدنان مندريس (١٩٥٠ - ١٩٦٠) قامت بانقلاب ضده (٢٧ أيار/ مايو ١٩٦٠) أعدم على أثره مندريس؛ بينما لم يشهد في المقابل نفوذ المؤسسة العسكرية المصرية تقطعاً منذ ثورة ١٩٥٢ إلى أن أعلن العسكر المصري «الإعلان الدستوري المكمل» إثر ثورة ٢٥ كانون الثاني/ يناير في ١٧ حزيران/ يونيو ٢٠١٢ كإجراء دستوري «واقائي» لتقيد صلاحيات رئيس الجمهورية الذي كان من المتوقع أن يكون حينها محمد مرسي الذي استطاع بنجاح توظيف حادثة الهجوم على القوة العسكرية المصرية في سيناء، ملгиأً في ١١ آب/ أغسطس ٢٠١٢ «الإعلان الدستوري المكمل» الصادر عن المجلس العسكري، مستعيداً بذلك سلطة التشريع التي كانت للمجلس العسكري حتى انتخاب مجلس شعب جديد، متبعاً خطوطه تلوك بإحالة وزير الدفاع والقائد العام للقوات المسلحة المشير طنطاوي وكذلك رئيس الأركان الفريق سامي عنان وقادة أفرع الجيش على التقاعد، منهياً عملياً حكم العسكر، وفاتهاً بذلك صفحة جديدة بالكامل، بعيداً من أي ثنائية أو مزاحمة في السلطة.

كانت محاولة إعادة مجلس الشعب المنحل بقرار قضائي، ثم العودة عن القرار استجابة لقرار المحكمة الدستورية العليا نكسة أولى لحكم الرئيس والإسلاميين، لكنها كانت في الوقت نفسه أحد اختبارات القوة التي عوضها إنجاز «تحجيم العسكر». لكن التراجع سوف يتكرر في المحاولة الأولى لإبعاد النائب العام (في أيلول/ سبتمبر ٢٠١٢) لتعكس صراعاً مع السلطة القضائية القوية في مصر، وهو ما لم يستطع النظام تجاوزه إلا بعد أيام من إنجازه «اتفاقية التهدئة» بعد العدوان الإسرائيلي على غزة والدور النشط الذي لعبته الدبلوماسية المصرية والذي اعتبر انتصاراً لها في هذا المجال. حينها

قام النظام بمحاولة لتوظيف هذا الانتصار بإحالة النائب العام على التقاعد وأعطى الرئيس لنفسه صلاحية تعين النائب العام الجديد، بإعلان دستوري جديد هدف إلى تحصين أعمال الجمعية التأسيسية للدستور أمام السلطة القضائية، وبالذات أمام المحكمة الدستورية العليا التي كانت تستعد لإصدار قرار متوقع في أوائل كانون الأول/ديسمبر يقضي ببطلان تشكيل الجمعية الدستورية المنوط بها صوغ مشروع دستور جديد، وبالتالي بطلان «أعمالها». وهو ما نجح به النظام رغم المعارضة القوية، ليس فقط عبر الإعلان الدستوري وإنما أيضاً عبر استخدام الشارع الذي وصل إلى حدود محاصرة المحكمة الدستورية العليا. فاجأ الإعلان الدستوري الجديد قوى المعارضة، بالقدر الذي فاجأهم سرعة إنجاز باقي المواد الخلافية في مشروع الدستور وإحالته على الاستفتاء العام في اختبار جديد للقوة أمام المعارضة التي تقاطعت فيها وتموّضعت أغلبية المؤسسة القضائية، وبقايا النظام السابق، وتصدرتها القوى الليبرالية والمدنية المعارضة الجديدة.

إن إقرار الدستور الجديد في حالة الاستقطاب والانقسام في الساحة المصرية، وفي سياق مسلسل السلوك السلطوي للإسلاميين في السلطة، إنما يعكس قدرًا كبيراً من الاستعجال. وما جرى في الذكرى الثانية لثورة كانون الثاني/يناير، ولم يكدر ينقضى سبعة أشهر على تولي الرئيس الإخواني السلطة، يعكس عمق هذا الانقسام والاستقطاب الحاد الذي قاد البلاد نحو عنفٍ غير مسبوق من جهة، كما يكشف الشهية السلطوية التي تقف وراء التسرع والاستعجال ببعض القرارات المؤدية إلى التفرد بالسلطة والتحكم بمفاصلها والتتمكن من مؤسساتها؛ كما يكشف عجزهم عن بناء شبكة أمان لمشروعهم السياسي من خلال تحالفات سياسية جديدة مع قوى فاعلة من المجتمع المدني. وهو بعد انكشفاً سريعاً للأجندة السلطوية تتجنبه القوى الجديدة الصاعدة إلى السلطة وبخاصة في ظل آليات العمل الديمقراطي، بغض النظر عن طبيعة أيديولوجيتها. ففي حالة مشابهة بقي الخميني بعد الثورة (١٩٧٩) حتى متتصف العام ١٩٨١ قبل أن ينفرد بالسلطة مبعداً شركاءه من الليبراليين، بدءاً بمهدى بازركان، إلى الإسلاميين المعتدلين ممثلين بآية الله شريعتمداري، مختتماً تلك العملية بتصفية «مجاهدي خلق» ورئيس الجمهورية أبو الحسن بنی صدر حينها. لا شك في أن أحد أبرز التحديات لهذا الانكشف السريع للمشروع السلطوي يتمثل بأن حكم الإخوان وضع نفسه في مواجهة كتلة متنامية من الساخطين والمتخوفين من إعادة إنتاج حكم «الحزب الواحد»، بحيث

أصبح شعار «أخونة الدولة» مخيفاً ومستفزًا لقطاعات واسعة، بدأ ينضم إليها بعض الشرائح الإسلامية، يغذيها من جهة أخرى تفاصيل المشكلات الاقتصادية والاجتماعية. يبقى أن الصراع على السلطة المحتدم في مصر اليوم بدأ يأكل من رصيد الجميع نظراً إلى الانسياق نحو العنف غير المسبوق في المشهد المصري، وهو انسياق يهدد في حال استمراره بجر البلاد نحو المجهول.

لا أحد يستطيع أن ينكر اليوم أن قوى «ثورية» عديدة سقطت، بل طالبت علانية بتدخل المؤسسة العسكرية لإنقاذهما من «حكم المرشد»؛ هذه المؤسسة التي بقيت إلى جانب القضاء والأمن والإعلام تمثل معسكر الدولة العميقة القابضة بقوة على «قلب» النظام القديم، الذي وإن سقط رأسه إلا أن شبكة مصالحه القديمة والراسخة أثبتت حيوية فائقة في الإفادة والتكيف مع الوضع الثوري المستجد. ففي خضم الصراع المحموم على السلطة، أطاح الجيش أول رئيس منتخب بعد الثورة، والذي فاز في انتخابات تنافسية ديمقراطية حرة لم يسبق أن شهدت مصر مثيلاً لها من قبل، وذلك بعد ستة من انتخاباته شهدت تناحرًا سياسياً وأنانية حزبية مفرطة، وخطاباً سياسياً تحريضياً وإقصائياً متبادلاً، أدى في نهاية الأمر إلى التسلیم لأعنتي مؤسستين من مؤسسات النظام القديم، وهما الجيش والمحكمة الدستورية العليا. وفي طبيعة الحال، لم يكن ما حدث معزولاً عما يحدث في المحيط الإقليمي، ولن يكون تأثيره عابراً، وخصوصاً إذا ما استبعته عمليات إقصاء أو تهميش أو انتقام بعيداً من خطوات جدية تفتح الطريق نحو مصارحة ومصالحة وطنية تؤسس لمرحلة جديدة.

أما في تونس فقد بادرت حركة النهضة، بعد نجاحها في انتخابات تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ بنسبة ٤١ بالمئة، إلى البحث عن شركاء لها في الحكومة حيث لم يكن يوجد آنذاك ملتزمون من تيارات دينية قوية، وبالتالي لم يكن لديها خيار سوى التوجه نحو نسج خيوط التحالف مع بعض الأحزاب الليبرالية، وهو ما نجحت فيه مع حزب المؤتمر الذي يرأسه الرئيس المرزوقي وحزب التكتل لمصطفى بن جعفر الذي ترأس السلطة التشريعية، بينما احتفظت النهضة لنفسها برئاسة الحكومة، بعد أن ضمت إليها صلاحيات أساسية سُحبَت من صلاحيات رئيس الجمهورية في النظام السابق، وعليه أصبحت رئاسة الحكومة المؤسسة الفاعلة في القرار السياسي والأمني في البلاد.

وبهذا نشأت الترويكا الحاكمة الجديدة بين الإسلاميين والليبراليين، لكن النهضة استأثرت عملياً بكل وزارات السيادة عدا وزارة الدفاع التي أسندت لمستقل وهو ما وجد فيه المتابعون جنوحًا من الإسلاميين نحو السيطرة على مفاصل الدولة والتحكم في أجهزتها. الواقع أن حكومة الترويكا مرت خلال سنة من حكمها بفترات من المد والجزر، وبدأت التناقضات والصراعات تدب في صفوفها نتيجة تفرد النهضة بسلطة القرار في العديد من القضايا الهامة، أبرزها قضية تسليم البغدادي المحمودي رئيس وزراء ليبيا الأسبق في عهد القذافي إلى السلطة الانتقالية في بلاده والتي كادت تعصف بالائتلاف الحكومي وكادت تدفع برئيس الدولة إلى الاستقالة من مهامه احتجاجاً على تسليميه من دون استشارته. كذلك أصحاب انتقاد الشركاء تفرد النهضة بتسمية محافظين ومديرين عامين لمؤسسات عمومية من غير استشارتهم. وحاولت النهضة في كل مرة احتواء الخلاف من دون تقديم تنازلات حقيقة، مما انعكس ضررًا على صدقية أداء التكتل والمؤتمر والذي ترجم بانسحاب عدد من نوابهما وانضمامهم إلى أحزاب أخرى، وهو ما دفع الرئيس مرزوقي إلى رفع وتيرة اعترافه وانتقاداته بمناسبة انعقاد مؤتمر حزبه حين ندد بتغول الحزب الحاكم، الأمر الذي دفع بوزراء النهضة حينها الحاضرين في المؤتمر إلى مغادرة القاعة.

العلاقات المتواترة بين الحلفاء دفعت النهضة إلى البحث عن شركاء جدد تحت عنوان تشكيل حكومة توافقية موسعة. لكن المفاوضات مع نحو عشرين تشكيلة سياسية باءت بالفشل، ولم تتوصل إلى اتفاق حول حكومة وحدة وطنية لأن أغلبية الأحزاب بدأت تتوجس من نزعة الهيمنة لدى حركة النهضة وإصرارها على إقصاء بعض المنافسين لها على غرار حزب «نداء تونس» الذي يرأسه الوزير الأول السابق الباجي قaid السبسي من عملية المشاورات حسب بعض المحللين.

في حصيلة تجربة التحالف الإسلامي العلماني بعد ستين على الثورة يمكن القول إن حكومة حمادي الجبالي أمين عام حركة النهضة التي قدمت وعداً براقة، اكتشفت أن التركة ثقيلة، فهي إذ أكدت في برنامجها أولوية ملف البطالة اكتشفت أن الميزانية لا تسمح بخلق عدد كبير من فرص العمل، وأنه ليس من السهولة جذب الاستثمار الأجنبي. مع ذلك تحققت بعض الإيجابيات لجهة رفع نسبة النمو الاقتصادي من ١ بالمئة إلى ٣، وتم استيعاب ومعالجة العديد من إضرابات واعتصامات العمال

في المصانع والشركات ومنح الموظفين زيادات في الأجر. في المقابل تم الحفاظ على تماسك واستمرارية هيكل الدولة والحفاظ على مناخ الحريات العامة مع تغطية في معالجة الملف الأمني واضطراب العلاقة مع النخب الفكرية والسياسية والاقتصادية في البلاد.

وفي هذا المجال يرى بعض المحللين تنامياً ملحوظاً للتغيرات السلفية المتشددة وتراثياً مقصوداً في التعامل معهم؛ فقد سجل العديد من الاعتداءات المنسوبة إلى هذه التغيرات والتي لم تواجه من قبل الحكومة بالشكل الذي يضع حدأً لها. فقيادات النهضة ترى أن هؤلاء لم يهبطوا على تونس من كوكب آخر وهم يرفضون التعامل الأمني معهم ويفضلون الحوار حتى ولو تطلب الأمر سنوات، في الوقت الذي كان فيه بعض رجال الفكر والثقافة يتعرضون للاعتداء والإهانة، وبعض قوى المعارضة السياسية تستباح اجتماعاتها من دون أن تحرك السلطة ساكناً. إلى أن تفاقم الأمر وأصبح مقلقاً وأدى إلى اعتراف رئيس الحكومة بذلك في حواره مع قناة «العربية» معتبراً أن ملف السلفية الجهادية أصبح مقلقاً. وهو ما زاد عليه الاعتداء على السفارة الأمريكية (١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢) فضلاً عن تداعيات الفيديو المسرّب للغنوشي. وبغض النظر عن ملابساته، والذي يتضمن الكثير من المسيرة والتضامن مع السلفيين، إلا أن الأمر الأكثر خطورة تمثل بحادثة الاغتيال التي تعرض لها المعارض العيني للنهضة شكري بلعيد عضو الجبهة الشعبية، والذي أدى إلى احتجاجات عارمة. كل ذلك أدى إلى بداية التحسس بالخطر على الطابع الحداثي لتونس عند الكثرين.

لا شك في أن التيار السلفي ليس موحداً في تونس؛ فجزء منه يساند الحكومة، وجزء آخر يعاديها؛ والأداء الحكومي تجاه هذه التيار حتى الآن يبدو مرتكباً عندما يقع المس بالمعارضة، لكنه يبدو حازماً عندما يقع ما يضر بمصالح الأجانب. وترى المعارضة أن أداء الحكومة الأمني والاقتصادي ضعيف ومحدود، وهي تفتقر إلى رؤية للخروج من المأزق؛ مع ذلك فإن الجميع يتطلع إلى كسب جولة الانتخابات المقبلة في ٢٠١٣. والمعارضة تعتبر أن التداخل الحاصل بين النهضة والدولة لا يساعد على شفافية الانتخابات؛ لذلك طالبت الحكومة بالإسراع في حل جمعية «رابطات حماية الثورة» المحسوبة على النهضة والمتهمة بالتسبب في قتل أحد المعارضين من حزب «نداء تونس» - فضلاً عن بلعيد - والتي نتج منها رفع ثلاثة من أحزاب المعارضة قضية

إلى المحاكم يتهمون فيها هذه الجمعية بأنها الذراع الأمنية للإسلاميين وبأن مواصلة نشاطها سيضر كثيراً بصدقية العملية الانتخابية^(٢٧). ولم يتأخر رئيس الحكومة وسط هذه الأزمة في الإعلان عن استعداده للاستقالة وتأليف حكومة تكون قراط حيادية، داعياً جميع القوى السياسية إلى التجاوب معه.

بعد سنة من حكم الإسلام السياسي، تهم المعارضة الحكومة التونسية بتقصيرها في استكمال صوغ الدستور، وعدم تشكيل لجنة مستقلة للإشراف على الانتخابات، والتهرب من تشكيل مجلس قضائي مستقل عن السلطة التنفيذية، وعدم تشكيل مجلس أعلى للإعلام يحمي الحريات الإعلامية، فضلاً عن التحكم في موجة غلاء الأسعار، والفشل في احتواء التوترات الأمنية التي تحولت إلى استقطاب عنيف تتخلله اغتيالات سياسية، متسائلين هل يمثل بوادر فشل أم هو مجرد تعثرات؟

سابعاً: بين الطوبى والأيديولوجيا والواقع

حين صاغ كارل مانهایم في كتابه الشهير *الطوبى والأيديولوجيا* ما يشبه القانون السوسيولوجي الذي يعد من الأدبيات الأساسية في علم الاجتماع، رأى أن منظومة الأفكار لا تبقى جامدة بل تشهد تبدلات في حركتها؛ فالفكرة، كل فكرة، إما أن تكون طوبى وإما أيديولوجيا. فالذئنية السائدة بين الفئات الاجتماعية الفاعلة إبان صعودها نحو السلطة هي «طوبى»، أما ذهنية الفئات الاجتماعية إبان تحجرها في مصالحها، واستلامها زمام السلطة فهي «أيديولوجيا». إذًا، فالإثنان هما وعي زائف في نظره؛ فالأخلى تحمل بذور الثانية التي بدورها تخلق واقعاً يدفع الأمور نحو تبلور طوبى ومثاليات جديدة، ومنها تنبثق فئات اجتماعية جديدة أيضاً حال وصولها إلى السلطة، حيث تحول طوباوياتها إلى أدلة كاملة بحكم الاصطدام بالواقع؛ تلك هي حركة الأفكار ومساراتها السوسيومعرفية مهما كانت مرجعياتها الأيديولوجية.

ما يمكن استنتاجه، أن الأيديولوجيا بالنهاية ليست إلا شكلاً من أشكال التمثل المثالي للواقع، لذلك تبقى وعيًا مزيفاً حسب منهایم، وبالتالي هذا الوعي سيفنى بعيداً

(٢٧) حول هذا الموضوع، انظر: أعلى علان، «مستقبل الإسلام بتونس بعد عام من حكم النهضة»، معهد العربية للدراسات والتدريب (العربية نت) (١٨ تشرين الثاني / نوفمبر ٢٠١٢)، <<http://www.alarabiya.net/articles/2012/11/18/250333.html>>.

من أن يترجم نفسه حرفيًّا في تجربة سياسية واقعية متحققة، فالفجوة بينهما واسعة، واجتاز المسافة بينها يغتر في شكل ومضمون الأفكار، بل يفكك بنيتها كمنظومة معرفية متكاملة. لقد كان هيغل دقيقاً عندما وصف «الفكرة» بأنها «انحطَّ» حينما تحول إلى واقع. وكم من مشهد تاريخي انتصرت فيه السياسة على الأيديولوجيا وأبى فيه الواقع إلا أن يدنس «طهرانية» المثل وأخلاقياتها. لقد نجحت أحزاب قومية وحدوية عربية في الوصول إلى السلطة، وحكمت أيديولوجياً «البعث» بليدين عربين متوازيين (سورية والعراق) لأكثر من عقدين، لكنها في السياسة أبشعت أنواع العصبيات والولايات المذهبية وأقامت أسوأ أنواع الأنظمة المستبدة. وقبل ذلك نجحت دعوات ومشاريع أيديولوجية في الوصول إلى السلطة، منذ الدعوة الوهابية في نجد إلى ولاية الفقيه في قم، ولم يكن حظها في التتحقق أفضل حالاً. التاريخ يخبرنا على مدى أوسع كيف أن فكرة «الحرية» التي ألهمت الشعوب والأمم مع فجر العصر الحديث؛ وب مجرد تحولها إلى تجربة مؤسسية محققة في أوروبا، أنتجت أشد أنواع الاستعمار والعنصرية والنازية؛ وكان هذا مصير الفكرة «الاشتراكية» التي غيرت معالم قرن كامل، وحرّكت ضمائر شعوب وحركات طينة على مستوى العالم، لكنها فكرة «انحطَّت» بمجرد أن تحولت إلى تجربة محققة وأفضت إلى إنتاج أشد أنواع أنظمة القهر الشمولي الدكتاتوري.

لقد أصبحت السلطة والسياسة محقة للأيديولوجيات أو مفككة ومروضة لها في الحالات النادرة. ولا تكفي النيات الحسنة والإرادات الطيبة للتحصن في مواجهة الواقع. إن أجوبة علمية وبرامج عملية ورؤى استراتيجية تحشد طاقات المجتمع وتتناول قضايا الاقتصاد والغذاء والتعليم والتنمية وإنتاج الثقافة والبحث العلمي وتنظيم التوازن بين الموارد والسكان وتحقيق المشاركة السياسية والتنمية الديمocrاطية للمجتمع، ورفع الحيف والتهميشه عن المرأة، وغيرها من المعضلات والمشكلات المزمنة المحمولة من الماضي إلى الحاضر، لن تكف عن تحدي كفاءة وجدو أي مشروع أيديولوجي مهما كانت نيات حامليه مخلصة وصادقة.

والواقع أن الإسلاميين كما غيرهم قدموا الكثير من المثل والطوباويات وهم في المعارضة، لكنهم خسروا الكثير من «طهرانيتهم» في اللحظة التي دخلوا فيها عالم السياسة والحكم ودهاليزه. إذ إن الانحراف في تدبير الشأن العام ينقلهم من الطوبى إلى مستوى الأيديولوجيا، ويحررهم من أوهام المثل العليا ويضعهم مباشرةً في مواجهة

حقائق الواقع وضرورات الإنجاز اليومي. فالجمهور ينظر إلى المتنافسين في الحقل السياسي، مع الوقت، على قدم المساواة، ويسقط عنهم الحصانة التي لطالما أفادوا منها، وقديماً قال شاعر العرب ابن الوردي (ت ٧٤٩) مخاطباً ولده:

إن نصف الناس أعداء لمن ولـي الأحكـام، هـذا إن عـدل

والواقع أن هذا ينطبق على الإسلاميين وغيرهم، فعندما كان أصحاب المشاريع القومية واليسارية في المعارضة تحصنوا بالمثل العليا أيضاً وحازوا الكثير من التأييد والتعاطف الشعبي، وعندما امتلكوا الحكم والسلطة فقدوا الكثير منها. إلا أن التيار الإسلامي يقف اليوم أمام تحدي «السلطة» للخروج من حالة «الزهو» والاعتداد بالنفس بعد الصدمة المصرية، والوقوف بجدية كاملة أمام أسئلة «ما بعد السلطة» وتحدياتها، ذلك أن أغلب أجوبتها عنده كانت من قبل إما عمومية أو من طبيعة شعبوية وتبعوية، بل إن بعضها بقي مؤجلاً وبلا جواب، مثل شعار «تطبيق الشريعة الإسلامية» و«إسلام الدولة» وهي موضوعات تعكس حجم التردد الواضح في مقاربتها.

بين السياسة والأيديولوجيا ثمة جسر عبور لا بد من بنائه بالكثير من الواقعية والموضوعية والقدرة على التكيف. والحقيقة أن الواقعية السياسية عبرت عن نفسها بتتردد واضح؛ فبعض الإسلاميين استوّع بسرعة منطق الدولة بعد أن التحق متأنراً بمنطق الثورة. وأعتقد أن واقع الحال يفيد بأن براغماتية الحركات الإسلامية كما ثبت في حركتها السياسية سوف تؤول في نهاية الأمر إلى تكوين التعددية السياسية لأنها تصب في مصلحتها، وهذه الحركات هي في النهاية جماعات سياسية أكثر منها «دينية»، إذ إن ميلادها ونشأتها منذ العام ١٩٢٨ كان مرتبطًا بأسباب سياسية، وما كل الصراعات التي خاضها الإسلام السياسي إلا نتيجة الإقصاء السياسي الذي انتهجه الدولة الوطنية في الوطن العربي تجاهها؛ هذه الدولة التي ألغت التعددية السياسية وأقامت أنظمة استبدادية متعددة الأنواع والشعارات) ولم تعرف بالمنافسين السياسيين والدينيين. وفي هذا شكل الإسلاميون الخيار الثالث في مواجهة قوى اليمين من جهة وقوى اليسار من جهة أخرى، ونجحوا في اختصار الطريق بتركيزهم على «الهوية» والتحديات التي تواجهها في مرحلة وجدت الخيارات الأخرى صعوبة في إيجاد صيغ للتكيف مع المنظومة الثقافية السائدة.

يدعم هذا التحليل الذي يجد الحركات الإسلامية تعبيرات سياسية أكثر منها دينية، أنها عبرت عن نفسها في لحظة المشهد الثوري العربي من خلال سعيها إلى إنجاز التسويات وصناعة الصفقات مع القوى الأخرى، الأمر الذي أظهرها إلى حد ما كقوى راغبة في تكريس التعددية السياسية، والمالكة لنصاب من الجدية في احترام الحق في الاختلاف. فقد لوحظ في بداية التجربتين المصرية والتونسية تفضيل الإسلاميين المعتدلين التحالف مع بعض العلمانيين والقوميين بدل التحالف مع إسلاميين سلفيين أكثر تشدداً. كما لوحظ تفضيل الليبراليين المعتدلين والقوميين التفاهم مع الإسلاميين على مساحات وسطية في مواجهة أنظمة الاستبداد والفساد قبل أن تنهار هذه التجربة في مصر مقدمة مثلاً رديئاً في التناحر وحب السلطة، وبهذا المعنى يمكننا التمييز بين الخطاب والممارسة.

١ - على مستوى الخطاب

لقد عبر زعيم حركة النهضة الشيخ راشد الغنوشي عن أن حركته ترمي إلى إنشاء تحالف يقود حكومة الثورة حتى ولو حصلت الحركة على الأغلبية، وهو ما حصل فعلاً، وما ينسجم مع حرص الحركة على بناء عقد اجتماعي جديد يقوم على التوافق والمشاركة بين كل الأطراف، كما على روح التوافق والتعايش بين كل التونسيين من دون إقصاء أو تمييز في ظل نظام يحفظ حرية المواطن وكرامته ويحقق نمو البلاد وتطورها واستقرارها ويحترم تطلعاتها للحداثة والأصالة معاً^(٢٨).

ونلمس الروح التوافقية نفسها في حزب الحرية والعدالة، الذراع السياسي للإخوان المسلمين في مصر، والذي يؤكد في برنامجه «التعاون البناء مع كافة القوى الوطنية، أو على الأقل على التنافس الشريف دون إقصاء أو استبعاد أو إرهاب فكري» ملاحظاً أن «إصلاح ما أفسده الطغاة والنهوض بالوطن هو مهمة جسمية لا يقوى عليها فصيل وحده أو حزب بمفرده»^(٢٩). وهو ما تجده في برنامج حزب النور السلفي بصيغة أخرى تدعوا إلى «الحفاظ على سلامة العلاقة مع كافة أطياف المجتمع والأمة المصرية

^(٢٨) انظر: «برنامج حزب حركة النهضة»، المصدر، <<http://www.almasdar.tn/management/article-6151>>.

^(٢٩) انظر: «برنامج حزب الحرية والعدالة «حزب الإخوان المسلمين»، منتديات نافذة التوفيقية ٧ نيسان / <http://tawfwindow.montadalhilal.com/t55-topic>»، ٢٠١١، أبريل.

ومكوناتها مسلمين وأقباطاً وعماً وفلاحين وأطباء ومهندسين ومثقفين وغيرهم في نسيج واحد...»^(٣٠).

٢ - على مستوى الممارسة

لم يتبع خطاب الانفتاح والبراغماتية آليات لصنع التحالفات الوثيقة مع القوى السياسية الليبرالية والعلمانية ولم يشق طريقه بشكل سلس، فقد شاب الممارسة قدر كبير من الارتباك والغموض والتنافس؛ فهي في تونس ومن خلال صيغة الترويكا الائتلافية لا تزال صامدة وتسجل نجاحاً مقبولاً، إلا أنها في مصر كانت مصدراً للارتياب وشابها غياب للثقة والشكك المتبادل؛ فمن تحالف بين الإخوان المسلمين وحزب الكرامة الناصري الذي يرأسه حمدين صباحي في انتخابات المجلس التشريعي الأول بعد الثورة إلى قطعية كاملة معه ومع كل القوى الليبرالية والعلمانية أثناء صوغ الدستور والتصويت عليه، وهو المشهد التأسيسي الذي كان يجب أن يكون حصيلة توافق لمرحلة ما بعد الثورة.

ثامناً: تحديات على طريق التمكين

إلا أن تحديات كثيرة تنتظر الإسلاميين كونهم المستفيد الأبرز من هذه الثورات «انتخابياً» حتى الآن:

- أول هذه التحديات الانتقال من السرية إلى العلنية حيث اعتادوا العمل بعيداً من القواعد المؤسسية الناظمة لعمل الأحزاب، مع ما يتربّط على العمل السري من أمراض، لا تصيب البنية التنظيمية فحسب، بل تشمل بنية الخطاب وأساليب العمل والعلاقة مع الآخر.

- ثانٍ هذه التحديات يتعلق بتطوير الخطاب الفكري والأيديولوجي، ذلك أن مرحلة ما قبل الثورات ليست كما قبلها، ومرحلة الوجود في موقع سلطوية ليست كما هي الحال في موقع المعارضة. إنهم اليوم مطالبون بنوع جديد من الخطاب يقدم مقاربة نوعية مختلفة ومن منطلقات معرفية تسجم وموقعهم في السلطة، تناقض بمروره

(٣٠) انظر: حدي دبش، «المصري اليوم» تنشر تفاصيل برنامج حزب النور «السلفي»، المصري اليوم، <<http://today.almasryalyoum.com/article2.aspx?ArticleID=298639>>، ٢٠١١/٥/٣١

وافتتاح اجتهادي إشكالية المرجعية في التعاطي مع قضية الحريات العامة وحقوق الإنسان والعلاقة بين الأغلبية والأقليات، والتعددية السياسية؛ فضلاً عن أنهم مطالبون إلى جانب الخطاب بإنتاج البرامج والاستراتيجيات التي تحقق إنجازات تقدمية ملموسة وإلا فسوف يخسرون شرائح كبيرة من راهن عليهم.

- ثالث هذه التحديات يتعلق بالتمييز بين الديني والسياسي، فلا يكفي أن تعلن هذه الحركات عن تأسيس أحزاب سياسية كمؤشر على الفصل بين الدور الديني الدعوي والدور السياسي الاجتماعي؛ إذ إن منطق الحزب السياسي والجماعة الدينية يختلفان من حيث المنهج والذهبية والأهداف، والتجربة العربية الإسلامية (في الأردن والمغرب إلى حد ما) لا تشجع ولا تزال قيد الاختبار. فالعضو الذي يقرر الانتماء إلى حزب سياسي ليس بالضرورة أن يكون هو نفسه الذي يقرر الانتماء إلى الجماعة الدينية. لا تزال التجربتان التونسية والمصرية حتى الآن غير واضحة الملامح لجهة التمييز والفصل في الانتماء بين السياسي والديني، كما يريد بالأساس أصحاب فكرة الأحزاب وفق «مرجعية إسلامية».

- رابع هذه التحديات مرتبط بما سبقه لجهة المزيد من الاجتهد النظري الذي يغنى ويشري جدلية العلاقة بين حقل السياسة وحقل الدين؛ تلك التخوفات القديمة والجديدة بخصوص «أسلامة» المجتمع والتي تعبّر عنها قطاعات اجتماعية وسياسية بدأت تتصرف سياسياً تحت شعار «أخونة» المجتمع والدولة، يقابلها فريق بدأ يتصرف وفق منطق «شيطنة» الإخوان والإسلاميين عموماً. لذلك ثمة ضرورة قصوى لتحديد وتوضيح مجال «السياسة» تفكيراً وقواعد وأدوات العمل، تكونها عملاً إنسانياً واجتماعياً ونشاطاً يتنظم وفق منطق يختلف كلّياً عن منطق الدعوة الدينية. وما لم يحدث هذا، فسيبقى الشك والريبة في نفوس الشركاء في الوطن، ولن يكون سهلاً إقناع الآخرين بأنهم فاعلون سياسيون حقيقيون ومتساوون وشركاء في الوطن.

- خامس هذه التحديات يتعلق بإدارة العملية الديمقراطية داخل هذه الأحزاب؛ حيث إن هذه الحركات بسبب استهدافها من الأنظمة قامت بتأجيل الكثير من الاستحقاقات الداخلية، وتحت وطأة القمع الخارجي تمنتّت ببنية متماسكة، واعتمدت على ثقافة الطاعة وعلى نوع من العلاقة الأبوية بين الأجيال؛ الأمر الذي عطل منظومة الحراك والترقي التنظيمي. وما لم يحدث تجديد في البنى التنظيمية والحركة يتقطع مع

الأفكار التي طرحت في سياق الثورات العربية حول الحريات والمشاركة والديمقراطية والشوري، فسوف تشهد بعض هذه الحركات إشكاليات داخلية عميقة، شهدنا بعض بوادرها بخروج بعض الانتقادات إلى العلن من جهة وانشقاقات في بعض الحركات والأحزاب الإسلامية من جهة أخرى.

- وسادس هذه التحديات يتعلق بإنجاز خطاب إسلامي ديمقراطي علني وصريح في مواجهة التيارات الإسلامية المتشددة والتي لم تكيف بعد مع التحولات الديمقراطية الإسلامية أو التي لا تزال تتلزم خطاب التكفير والعنف بعيداً من العمل السياسي الإسلامي. إن الخطاب المرأوغ والمزدوج لا يعزز العوامل الضرورية لبناء الثقة المتبادلة بين مكونات المجتمع السياسية في مراحل التحول الديمقراطي، وبالتالي فإن عدم إنجاز مثل هذا الخطاب لا يعكس ثقافة متأصلة بالتحول الديمقراطي من جهة، كما أنه يدفع الشركاء نحو الارتياب والتشكيك في صدقية هذا التحول.

إن المرحلة الانتقالية التي تعيشها بلدان الربيع تحصد، من دون شك، نتائج ما زرعته الأنظمة السلطانية على مدار أكثر من نصف قرن من تنميته للمفاهيم والذهنيات التي أصبحت مشبعة بروح الارتياب والتشكيك، وفاقدة لخبرات العمل السياسي الجماعي وقيم التعاون المشترك البناء بعيداً من نزعات التخوين والتكفير.

إن إدارة وممارسة السلطة من المسائل المعقّدة التي وجد فيها الإسلاميون أنفسهم في ظروف لم يكونوا قد تهيأوا لها بالكامل. وفي السياسة لا مكان للنّيات الحسنة؛ كما أن الأفكار والاستراتيجيات -على أهميتها- ليست سوى بداية الطريق. الكلمة الفصل هي للإنجاز، وللممارسة، ومرآكمة الخبرة، ومراجعة التجربة، واختبار القدرات، وتحقيق الأهداف والمنجزات، وتوفير الإمكانيات، و اختيار الأولويات. لذلك سيكون عملاً بعيداً من العقلانية ومجحفاً في حق الكثير من الإنجازات الفكرية والسياسية، ما لم يعده الإسلاميون إلى مراجعة تجربتهم في السلطة، ودراسة الانتقادات التي وجهت إليهم، من التّنكر للالتزامات، وترجيح المصالح الحزبية على ما هو جماعي أو وطني ومشترك، والاستئثار والتفرد، الأمر الذي رفع منسوب الخوف لدى العديد من متابعي تجربة الإسلاميين من أن تتضاءل شرعية لهم بحيث يسقطون -من حيث لا يدرؤون- في فخ إعادة إنتاج أنظمة سلطوية تشبه ما قاوموه وكانتا ضحاياه لعقود من الزمن. كان هذا

الخوف مبرراً وجرى تضخيمه إلى أن بدأ يتبدد قسم كبير من رصيد القوة الذي يملكونه قبل أوانه.

خلاصة القول؛ إن مستقبل الحركات والأحزاب الإسلامية والتحولات التي ستتصبّبها يتوقف على الحصاد والإنجازات التي تفضي إليها التجربة وعلى الشكل الذي سوف تؤول إليه الدولة العربية في عهدة التغيير الثوري الحاصل.

الفصل الرابع

الاجتهاد والتجديد والخطاب الإسلامي المعاصر:
الإشكاليات والسجالات

«إن الشريعة مبنها وأساسها: على الحكم ومصالح العباد في المعاش والمعد، وهي عدل كلها ورحمة كلها ومصالح كلها وحكمة كلها، فكل مسألة خرجت عن العدل إلى الجور وعن الرحمة إلى ضدها وعن المصلحة إلى المفسدة، فليست من الشريعة وإن دخلت فيها بالتأويل... أن الله أرسل رسلاه وأنزل كتبه ليقوم بالقسط، فإذا ظهرت أمارات الحق وقامت أدلة العقل وأسفر صبحه بأي طريق كان: فثم شرع الله ودينه ورضاه وأمره... والله تعالى لم يحصر طرق العدل وأدله وأماراته في نوع واحد وأبطل غيره من الطرق التي هي أقوى منه وأذل وأظهر، بل بين بما شرعه من الطرق أن مقصوده: إقامة الحق والعدل وقيام الناس بالقسط. فأي طريق استخرج بها الحق ومعرفة العدل وجوب الحكم بموجبها ومقتضها. والطرق أسباب ووسائل لا تراد لذواتها وإنما المراد غايتها التي هي المقاصد...».

(ابن قيم الجوزية، إعلام الموقعين، ج ٤، ص ٣٧٣).

موضوع الاجتهاد والتجديد في الخطاب الإسلامي المعاصر هو من أهم المواضيع وأكثرها جاذبية واستقطاباً للنقاش. فما هو الخطاب الإسلامي؟ إنه عين الفكر الإسلامي مجسداً في رسالة وتلك الرسالة قد تكون خطبة أو درساً أو كتاباً أو رواية أو قصيدة. وهذا التجسيد يضعنا مباشرة أمام ثنائية «الشكل والمضمون»؛ فمن حيث الشكل، الخطاب مجموعة من النصوص؛ ومن حيث المضمون، النص رسالة من الكاتب إلى القارئ، وعليه فهو خطاب. فالاتصال بين الكاتب والقارئ إنما يتم عبر النص، مثلما أن الاتصال بين المتكلم والسامع إنما يتم عبر الكلام، أي عبر الإشارات الصوتية. وكما يسهم السامع مساهمة ضرورية في تحقيق «الاتصال الكتابي» عبر النص. فالمعنى الذي يحمله النص في النهاية هو من نتاج الكاتب والقارئ؛ فالكاتب يريد أن يقدم فكرة أو

وجهة نظر في موضوع معين، وهذا خطاب؛ والقارئ يتلقى هذه الفكرة أو وجهة النظر كما يستخلصها هو من النص وبالطريقة التي يختارها؛ وهذا تأويل للخطاب أو قراءة له. إذا، هناك جانبان يكُونان الخطاب: ما ي قوله الكاتب، وما يقرأه القارئ.

والخطاب الإسلامي في هذا الإطار هو ذلك الذي يحمل مضمون رسالة موجهة إلى جمهور مستهدف من المتكلمين، يستند بشكل أساسي إلى مرجعية إسلامية في أصول الدين؛ القرآن أو السنة، أو أي من الفروع الإسلامية الأخرى؛ سواء أكان متوج هذا الخطاب جماعة إسلامية أم مؤسسة دعوية رسمية أم غير رسمية أم أفراداً متفرقين بصفتهم كعلماء ومفكرين أو دعاة، بهدف تقديم باقة حلول لإشكاليات الواقع على أساس الدين. لكن الخطاب الإسلامي يتشكل في صورته النهاية في ضوء فهم الجمهور وتلقيه لمضمون هذه الرسالة. وإذا أردنا توخي الدقة اليوم، فلا مناص من الحديث عن خطابات إسلامية وليس عن خطاب واحد؛ فمتتجو الخطاب إنما هم مجتهدون، والاجتهاد عملية عقلية صحيحة وصائبة ولكن ليست حصيلتها الصواب بشكل دائم؛ لذلك اجتهد المجتهدون، فأنتجو خطابات، واختلفوا فيما بينهم. لذا فما يعد إيجابياً عند جماعة أو تيار قد لا يكون كذلك عند غيره. وهذا ما يجعل كثيراً من تعميم المحدثين عن واقع الخطاب الإسلامي ينحو منحى التعسف في كثير من الأحيان.

لا أعني - طبعاً - وجود المشترك بين الخطابات الإسلامية، بل وغير الإسلامية، إلا أن ما أود الإشارة إليه أن القول بالخطاب الإسلامي هكذا هو عنوان رحب، لكنه أيضاً مضلل ويشكل متاهة لتنوع التيارات والاتجاهات والمذاهب السياسية وصراعاتها.

وأبدأ بالقول إنه ليس هناك من ضرورة لتبرير الحاجة إلى تجديد الخطابات الإسلامية ومراجعة نقدياً، وهي في كل الأحوال حاجة متتجدة ودائمة تعود لفرض نفسها كلما يستشعر الإنسان وطأة الهزيمة التي تجتاح مجتمعه ومؤسساته.

كانت الاستجابات الأولى بين جانب أمثال الطهطاوي والتونسي ترتكز على ضرورة تمكين السلطة المركزية وتقويتها وتحديث بنائها التنظيمية والمؤسساتية بما يتلاءم والعلوم الحديثة ذات المنشأ الأوروبي. لكن فشل تجربة محمد علي وتعثر تجربة الإصلاح العثماني دفعاً التفكير في اتجاه آخر.

أولاً: بين الاجتهاد والتجديد

كان التفكير التقليدي يميل إلى إلقاء تبعة الأزمة على الاستعمار وقوى الخارج، مسقطاً الاختلالات الداخلية من حسابه. إلا أن تداعيات الإخفاق العربي والإسلامي فتحت النقاش على مصراعيه، فانبرى من قال إن المشكلة ليست في الإسلام؛ فهو قادر على التكيف مع التطورات الحادثة وتقديم الحلول لها، وإنما المشكلة في فهم وتطبيق المسلمين لدينهم. من هنا كان اهتمام جمال الدين الأفغاني ومحمد عبده ومحمد حسين النائي في إيران بحركة الإصلاح الديني، التي أطلقت بقوة ضرورة تجديد الفكر الإسلامي على كل الصعد. كانت النتائج الأولى لافتة ومؤثرة؛ وهي بقدر ما نجحت في بعث روح الإصلاح والتواصل مع روح التغيير والافتتاح على العصر، فشلت في بناء دينامية الاستمرار والتحول إلى مشروع نهضوي متكملاً الأبعاد تتلقفه قوى المجتمع الحية وتتكئ عليه في مواجهة التحديات المتتسارعة والمتفاقمة حينها.

ورغم التطورات الجذرية على المستويين السياسي والاجتماعي التي شهدتها الخمسينيات والستينيات من القرن الماضي، إلا أن حركة التجديد في الفكر الإسلامي تضاءلت وترجعت إلى أن انفجرت الأزمة مرة واحدة مع نهاية السبعينيات وما حملته من انتكاسات لتطرح جملة من التحديات الفكرية والسياسية التي أصبحت تحتاج إلى مقاربات أكثر شجاعة وعمقاً.

ولم يعد - صراحة - من الممكن لعملية التجديد المنشودة أن تقتصر على القيام بتقنية «الاجتهاد». ذلك أن الاجتهاد انحصر في التجربة التاريخية الإسلامية في الجانب الفقهى، في حين أن التجديد يفتح معنى الاجتهاد على مختلف العلوم الإسلامية وال المجالات المجتمعية المرتبطة بها. بمعنى أن التجديد أوسع مدى وأشمل حدوداً. لقد أصبحت الحاجة إلى التجديد تصيب مفهوم «الاجتهاد» نفسه لجهة المناهج والتقنيات المتبعة التي تبدو قاصرة عن خدمة وبلغ مقاصد التجديد المنشود للتفكير الإسلامي وأهدافه الإصلاحية العميقية.

لا تزال الإشكالية الكبرى في إعاقة التجديد، كما هي، رغم كل المحاولات وتمثل بمجموعة من الخصائص:

١- منها ما يتعلق بتجريد النص الديني من ملابساته التاريخية والاجتماعية (أي السياق وأسباب التزول).

٢- ومنها ما يتعلق بتحويل النص البشري الفقهي المتوج إلى نص مقدس ورفعه إلى مستوى الوعي الذي لا يناقش ولا يقبل القراءة النقدية.

٣- ومنها ما يتعلق بمنهجية القراءة الحرافية أو النصوصية من دون أي اعتبار للمقاصد العليا للنص التي تمثل جوهره وروحه.

الفاعل الإسلامي التجديدي لا يزال خجولاً، وفي بعض الأحيان، خائفاً ومتردداً بين الشعبوية والجدية. مع ذلك شهدنا منذ النصف الثاني للقرن الماضي محاولات لا ينبغي التقليل من أهميتها، على الرغم من أنها بقيت ضمن الأطر التقليدية للاجتهداد.

والحقيقة أنه أصبح من المسلمات اليوم، أن الاجتهداد - كما الفقه - يتأثر بالواقع مثلما يؤثر فيه، ويأخذ منه مثلما يعطيه، ويتكيف معه مثلما يكتبه ويوجهه، رغم أنه لا يخضع له ولا يسير خلفه؛ أو بمعنى ما، أنه ليس انعكاساً صورياً للواقع؛ لكنه - كما يرى أحمد الريسوبي - لا بد من أن يكون واقعياً، يعرف الواقع ولا يجهله، يتلتفت إليه ولا يتفلت عنه، يُعمله ولا يهمله، يبني عليه ولا يبني في فراغ. ويتم ذلك من عدة وجوه أهمها:

أولاً: تحقيق المناطق الذي يعني المعرفة الجيدة بالواقع ومكوناته وبالأشياء وأوصافها وبالأفعال وأسبابها وأثارها، إذ من دون هذا يمكن أن يقع تنزيل الأحكام على غير ما وضعت له، أو على أكثر أو أقل مما وضعت له.

ثانياً: اعتبار المال ومعناه النظر في ما يمكن أن تؤول إليه الأفعال والتصرفات والتکالیف موضوع الاجتهداد والإفتاء والتوجيه وإدخال ذلك في الحساب عند الحكم والفتوى.

ثالثاً: مراعاة التغيرات التي إذا أصابت أموراً هي مناط لبعض أحكام، فلا بد من أن تتغير تلك الأحكام التي تغيرت متعلقاتها^(١).

(١) أحمد الريسوبي، الاجتهداد بين النص الواقع والمصلحة، سلسلة حوارات لقرن جديد (بيروت؛ دمشق: دار الفكر المعاصر، ٢٠٠٠)، ص ٦٤-٦٨.

ومن أبرز القضايا، التي أثيرت على مستوى الاجتهاد الفقهي والتشريع الإسلامي خلال القرن الماضي، قضية النص والمصلحة، والتي يبدو أنها ستتصبح أكثر فأكثر من أهم معالم القرن في المجال العلمي الإسلامي، على غرار قضية العقل والنقل ونحوها من القضايا الشهيرة في تاريخ العلوم الإسلامية. وقد انتشرت واشتهرت رسالة نجم الدين الطوفي (ت ٧٦١هـ) أوائل القرن العشرين على يدي الشيوخين جمال الدين القاسمي ورشيد رضا، ثم تجدد نشرها في أواسط القرن إيه على يدي الأستاذين مصطفى زيد وعبد الوهاب خلاف. وها نحن نشهد أواخر القرن انتعاشًا وتتطورًا في الجدل حول هذا الموضوع، بين من ينادي بفكرة أولوية المصلحة على النص ومن يرى النص خادماً للمصلحة وساعياً إلى تحقيقها، فالمصلحة هي الأساس وهي المقصد من التشريع ومن النص؛ وبين الأصوليين والسلفيين الذين يتلقون هذه الدعوة بالارتياح والرفض.

وإعمال المصلحة، والاحتكام إليها في تنزيل الأحكام الفقهية إنما يغطي مجالين؛ الأول يتمثل بالقضايا والمسائل التي تناولتها النصوص وقررت لها أحكامها بتفصيل ووضوح. والثاني مجال القضايا المستجدة التي لا يتناولها نص خاص وبشكل محدد ومبادر، وإنما يدور النقاش المحتدم حول المجال الأول، لأن التنازع في المجال الثاني قليل وباب الاجتهاد فيه مفتوح.

أما كون الشريعة مصلحة، فهو أمر سلم به لدى عموم المسلمين وخاصتهم. ويتمثل كون المصلحة شريعة أيضاً عند كثير من الفقهاء والعلماء المسلمين بالأصول والقواعد التشريعية التي اعتمدت لتنزيل الأحكام وأشهرها أصل «المصلحة المرسلة» الذي يعد حجة ومصدر تشريعاتها عند عموم الفقهاء. كذلك هناك أصول أخرى، كالاستحسان، وسد الذرائع والعرف والاستدلال وكلها أصول متضمنة لرعاية المصلحة وبناء الأحكام عليها. كما أن هناك قواعد فقهية كثيرة تؤسس التشريع المصلحي وتضبطه ومنها: الأصل في المنافع الحل وفي المضار المنع، لا ضرر ولا ضرار، الضرار لا يزال بمثله، يتحمل الضرر الخاص لدفع الضرر العام، الضرر الأشد يزال بالضرر الأخف، التصرف على الرعية مناط بالمصلحة^(٢).

(٢) المصدر نفسه، ص ٣١ - ٣٢.

وقد اتسم الفقه الأخذ من الشريعة الإسلامية بالجمود منذ قرون، ويصف الشيخ محمود شلتوت مظاهر الجمود عند ذكره الأمراض التي لحقت بالجامع الأزهر في عهوده المتأخرة بقوله: «تغلبت العناية بالمناقشات اللغظية، وتتبع كلمات المؤلفين في المصrifفات والشروح والحواشي والتقارير على الروح العلمية والموضوعية...؛ كذلك تغلبت روح التقديس للأراء والأفهام التي دونها السابقون والسموّ بها عن مستوى النقد وعدم الاكتتراث بما قد يظهر من آراء جديدة. كما تغلبت نزعة الاشتغال بالفروض والاحتمالات العقلية التي لا تقع وما يتصل بها من أحكام، وأعرضوا عن تنمية الفقه العملي الذي يحتاج إليه الناس في معاملاتهم وأقضياتهم، وسادت نزعة الاشتغال باختراع الحيل التي يتخلص بها من الحكم الشرعي والتي تناولت كثيراً من أبواب الفقه.. وتغلبت المذاهب، فحجرروا واسعاً، ومنعوا رحمة اختص الله بها هذه الأمة...»^(٣).

والواقع أن قضية الاجتهاد وأعمال العقل الفقهي تصطدم أيضاً بقاعدة أنه «لا اجتهاد مع النص». وفي هذه المسألة يرى محمد عمارة أنه لا يجوز التعميم لأنه قد يكون:

- النص ظني الثبوت وهنا لا خلاف على ضرورة الاجتهاد.
- النص ظني الدلالة وهنا أيضاً لا خلاف على ضرورة الاجتهاد.
- النص قطعي الدلالة والثبوت وهذا هو الذي يحتاج إلى تفصيل، ذلك أن هذه الحالة لا تغني عن الاجتهاد بقدر ما تحدد «طبيعة» و«حدود» الاجتهاد في هذا النوع من النصوص.

فالنصوص قطعية الدلالة والثبوت، إن تعلقت بالثوابت الدينية من عقيدة وشريعة؛ وشعائر العبادات وثوابت الواجبات يقف نطاق الاجتهاد فيها عند حدود الفهم واستنباط الفروع وربطها بالأصول وتحرير الأحكام، ولا يتعدى فيها ومعها هذه الحدود. أما النصوص قطعية الدلالة والثبوت، والتي تتعلق بأمور دنيوية، هي من المتغيرات المعللة بعلة غائية... ليست مراده لذاتها، وإنما هي مراده لعلتها وغاياتها ومقاصدها وهي تحقيق مصالح العباد، فهي (أي أحكامها المستنبطه منها) تدور مع هذه العلة - الغائية

(٣) انظر: محمد عبد الرحمن خفاجي، الأزهر في ألف عام، ٣ ج (القاهرة: المطبعة الخيرية، ١٩٥٥)، ج ٣، ص ١٢-٩.

المصلحة - وجوداً وعدماً. ويشهد أهل الاختصاص في فكرنا الإسلامي على ضرورة الاجتهد مع الأحكام التي ارتبطت بعلة تغير أو بعادة تبدل، حتى ولو كانت هذه الأحكام مستندة إلى نص، وتم عليها إجماع في العصر الذي سبق تغيير العلة وتبدل العادة. فوجود النص لم يمنع من الاجتهد الذي ي smear حكماً جديداً، يحقق المصلحة، التي هي الغاية من هذا النص المتعلق بالمتغيرات الدنيوية^(٤). يحشد عمارة لإثبات وجهة نظره عدداً كبيراً من الأمثلة من ممارسات الخلفاء الراشدين وبخاصة الخليفة عمر بن الخطاب في موقفه عام الرماداة حين أوقف حد السرقة، وحين أوقف تطبيق نصيبيب «المؤلفة قلوبهم» الذي حدد النص القرآني من الصدقات، وأرض الصوافي والاجتهد العمري مع الأرض المفتوحة في مصر والشام وسواحل العراق، ثم يتبع تطور بعض الأحكام الفقهية وعلاقتها بمتغيرات الواقع، ومع ذلك تثير وجهة النظر هذه كثيراً من الاعتراضات لدى التيار السلفي والأصولي.

المشتراك عند إسلامي الاجتهد والتجديد هو التمييز داخل الإسلام بين المكون العقidiي العبادي من جهة والمكون الدنوي من جهة أخرى. وهما بلا شك مكونان مختلفان من حيث الخصائص والهدف والمصدر. كان هذا التمييز هو المدخل الذي استفاد منه الفكر الاجتهادي التجديدي لتحقيق ومتابعة بعض الإنجازات المعرفية التي قدمها الفكر الإسلامي الأصيل في عزّ عطائه قدیماً وحديثاً، مستفيداً من تراث الفقه المقاuchiي والتمييز بين النص التشريعي والنص التدبرى، ما أتاح له أبعاداً جديدة في فهم النص، وتوسيع دائرة الاجتهد والتجديد في التعامل مع الفكر الإسلامي والتراث الفقهي.

وقد ساهم افتتاح نخبة من المثقفين والمصلحين المسلمين في القرن التاسع عشر والعقود الأولى من القرن العشرين الميلادي على التجربة السياسية والدستورية الأوروبية في التنبه إلى أمرتين أساسين، أحدهما له طبيعة نظرية والآخر له طبيعة موضوعية. وكلاهما يتصلان بمجال المقارنة على مستوى المفاهيم والواقع. فعلى مستوى المفاهيم، أتاح هذا الأمر الفرصة لتجديد النظر في المفاهيم السياسية الإسلامية كمفهوم الشورى والحرمة والإجماع والدولة والسلطة والدستور. وعلى مستوى

(٤) محمد عمارة، «هل يجوز الاجتهد مع وجود النص؟»، منبر الحوار، السنة ٤، العدد ١٣ (ربيع ١٩٨٩)، ص ٩٨-٩٩.

الواقع أمكن الإطلاع على ما وصلت إليه أوروبا من تطور سياسي ودستوري في أنظمة الحكم وإدارة السلطة وبناء الدولة وتقييد الحكم الدستوري وتشكيل المجالس النيابية التي تتيح مجال المشاركة السياسية للأمة والخلص وبالتالي من الحكم الفردي الاستبدادي. هذا الانفتاح والإطلاع أتاح مجالاً واسعاً للمقارنة بين واقع المسلمين سياسياً ودستورياً وما وصلت إليه أنظمة الحكم في أوروبا. ومنها مفهوم الدولة المدنية والديمقراطية والمجالس النيابية والمواطنة. وفي هذا السياق يأتي النص الذي اشتهر كثيراً عن الشيخ محمد رشيد رضا في ردّه على أحد القراء الذين بعثوا إليه برسالة إلى مجلة المغار يتحدث فيها عن حصر الإصلاح بالإسلام. فأجابه الشيخ رشيد رضا عام ١٩٠٧ م بقوله: «لا تقل أيها المسلم إن هذا الحكم - المقيد بالشوري - هو أصل من أصول الدين، ونحن قد استفدناه من الكتاب المبين، ومن سيرة الخلفاء الراشدين، لا من معاشرة الأوروبيين، والوقوف على حال الغربيين. فإنه لو لا اختلاطنا بالأوروبيين لما تنبهنا من حيث نحن أمة، أو أمن إلى هذا الأمر العظيم، وإن كان صريحاً جلياً في القرآن الكريم»^(٥).

جاء ذلك في سياق دعوة الإصلاح السياسي والمطالبة بالحكم الدستوري في اتجاه مفهوم المواطنة وحقوقها وتقييدها للحكم الفردي المطلق الذي كان سائداً في العالم الإسلامي، والمطالبة بالنظام النيابي تحقيقاً لفكرة الشوري، وتأكيداً لمشاركة الأمة السياسية. وهذا ما سعى إليه جمال الدين الأفغاني وتيار الجامعة الإسلامية الذي ظل يدعو وينصح حكام الشرق، وخاصة مصر وإيران.

كان لهذا النهج الإصلاحي الداعي إلى الحكم الدستوري والنيابي في إطار تيار الجامعة الإسلامية تأثيرات كبيرة، وهو جاء في سياق حركة النهضة العربية التي عبر عن أفكارها رواد كبار، كرفاعة الطهطاوي، وخير الدين التونسي، وعبد الرحمن الكواكبي والشيخ محمد حسين النائي، حتى لم يكن القول بأن عصر هؤلاء قدم أوضاع ما عند الفكر الإسلامي أكثر من أي عصر آخر حتى الآن، على المستوى النظري والعملي. لذلك يبقى هؤلاء الرواد بما قدموه على مستوى الفكر الإسلامي محور حركة التطور الإصلاحية الإسلامية التي تمتّلت بأهمية أفكارها وتجدیدها وعظمتها رجالها وريادتهم في هذا المجال.

(٥) وجيه كوثاني، مختارات سياسية من مجلة «المغار» (بيروت: دار الطليعة، ١٩٨٠)، ص ٢٣.

ثانياً: تكيف المفاهيم وأسلمتها: بدايات التأصيل والإدماج

قد يبدو الفكر السياسي الإسلامي وكأنه لم يتبع تراكمات ما أنجزه رواد الحركة الإصلاحية الإسلامية في القرن التاسع عشر و بدايات القرن العشرين في مجال الاجتهد والتطوير الفكري؛ حيث ظهر وكان هذا الفكر قد أصبح بقطيعة معرفية فصلته عن لحظة تطور ثورية على مستوى الاهتمامات والأفكار والاتجاهات. وقد عدت هذه القطعة سبيلاً هاماً في التراجع الفكري الذي أصاب الفكر الإسلامي أواسط القرن الماضي والتي امتدت عملياً حتى أواخر الثمانينيات منه.

وقد تكرس هذا التراجع مع تشكل الدولة القطرية نموذجاً سلطوياً واحداً قائماً على عنوان عريض مفاده أن النهضة لا يمكن أن تتصور خارج قوة الدولة، وقوة الدولة لا تقوم إلا بوحدة الأمة المعبر عنها بحزب واحد يحمل ويتترجم تطلعاتها في التنمية والتحرر والاستقلال. لذلك قامت الدولة وأنتجت ما يسمى ثقافة الزعيم وثقافة الإقصاء والمصادرة والعنف، ودخلت في خصومات وتصادمات مع الخطاب الإسلامي، وتبنّت خيارات فكرية وتشريعية فتحت المجال أمام ابتعاث تجاذب أيديولوجي مهد لصدام عنيف مع الخطاب الإسلامي بكل اتجاهاته وتياراته.

وسط هذا المناخ أصبح الفكر الإسلامي مسكوناً بهاجس الخوف على الهوية، وعقدة الغزو الفكري والاختراق الثقافي، فركز في تلك المرحلة على الصراع الأيديولوجي وعداته المعرفية الآيلة إلى التحصين والدفاع في مواجهة الدولة القطرية من جهة والتيارات الأيديولوجية الأخرى التي زجت نفسها في معرك الصراع تحت لافتة الانتساب إلى الديمقراطية والدولة المدنية وإعلان التلازم العضوي بين الديمقراطية والعلمانية وانتسابها مرجعاً إلى الفلسفة الليبرالية. ونتيجة ذلك، جرى استبعاد وإقصاء التيارات الإسلامية، الأمر الذي زاد في تكوين صورة ملتبسة عن الدولة المدنية وحزمة المفاهيم المرتبطة بها، وأهمها موضوع الديمقراطية والمشاركة في الانتخابات، والمواطنة والتعددية وغيرها، وساهم في صعود التيارات التكفيرية والمتشددـة.

سادت في الفكر الإسلامي السياسي -في تلك المرحلة- وجهة نظر رافضة للديمقراطية التي هي محور الدولة المدنية، للاعتقاد بأنها تؤدي إلى المساواة بين الإيمان والإلحاد في مجال الفكر؛ بين الإباحية والتقييد في مجال السلوك الخلقي؛

وين الرأسمالية المترفة الطاغية والتقييد لمصلحة الجماعة. والإسلام لا يقبل التسوية بين هذه الاتجاهات^(٦). وكان لكتابات الشيخ أبو الأعلى المودودي تأثير كبير في هذا المجال، إذ اعتبر بشكل واضح أن وصف الحكومة الإلهية أو «الشيوقراطية» أصدق تعير لوصف الحكومة الإسلامية^(٧). فالديمقراطية عنده ليست من الإسلام في شيء.

في مطلع الثمانينيات بدأ مصطلح الوسطية والاعتدال بالظهور في كتابات الداعية الشيخ يوسف القرضاوي، وكانت الكتابات المؤسسة لهذا المصطلح، وخصوصاً كتابه الصحوة الإسلامية بين الجمود والتطرف (١٩٨٢). فقد خصص في هذا الكتاب فصلاً مختصراً بعنوان «دعوة الإسلام إلى الوسطية». وقد جاء استخدام هذا المصطلح في سياق مواجهة التطرف والعنف الذي أصبح منهجاً للعديد من الحركات الإسلامية منذ منتصف السبعينيات في الداخل الإسلامي وفي مواجهة الحكومات والأنظمة السياسية العربية. وبدأ خطاب العنف والتطرف يجذب الشباب المتدين في حومة الاستعصاء السياسي والترابط القومي والوطني العام، وفشل مشاريع التنمية العربية وتصلب الدكتاتوريات العربية وتعاملها الاستئصالي مع الحركات الإسلامية. في هذه الأجواء المشحونة نشأ خطاب الاعتدال والوسطية من رحم المواجهة السياسية ليكون جزءاً من مواجهة سياسية - فكرية محدثة.

انخرط في خطاب الدعوة إلى الاعتدال والوسطية حشد كبير من المفكرين والمثقفين، بل والتيارات والهيئات الرسمية منها المستقلة، وُعقدت للترويج لهذا الخطاب العشرات من الندوات والمؤتمرات، وصدرت الكثير من الكتب، بينها ما كان يصدر من خلفية حريرصة على الساحة الإسلامية وتستهدف ترشيد حركتها، وبينها ما كان يصدر من خلفية وظيفية تستهدف خدمة مصالح الحكومات والأنظمة القائمة.

ثمة كلام كثير في تعريف الوسطية يمتد إلى كتابات أرسطو وأفلاطون، حيث كان الوسط عندهما عقلياً واستنباطياً، وكثيراً أحياناً. وثمة نص قرآن صريح يصف الأمة الإسلامية بأنها «أمة وسط». وأضاف النص القرآني بعدها قيمياً إلى المصطلح، حتى قال أهل التأويل إن الكلمة وسط تعني «العدل» كما ذكر الإمام الطبرى. والواقع

(٦) محمد المبارك، الفكر الإسلامي الحديث في مواجهة الأفكار الغربية (بيروت: دار الفكر، ١٩٧٠)، ص ٨٢.

(٧) أبو الأعلى المودودي، نظرية الإسلام وهديه في السياسة والقانون والدستور (دمشق: دار الفكر، ١٩٦٩)، ص ٣٥.

أن الوسطية (بها المعنى) لا تعني الحياد، أي أنها ليست نقطة وسط، كما يرى فهمي هويدى ويوسف القرضاوى ومحمد عمارة، بين الخير والشر، ولكنها انحياز بالكلية إلى كل ما هو خير وحق مع الاعتراف بوجود الضد لكل منهما. ذلك أن هذا الاعتراف هو من دلائل الوقوف على الأرض لرؤية المجتمع الإنساني كما هو، بما فيه من شرّ وقبح وظلم. ذلك أن قيم الحق والخير والجمال لا تدرك إلا من خلال أصدادها، وإنكار الأصداد لا يمثل انفصلاً عن الواقع فحسب، ولكنه يغيب عن الناس إدراك الحكمة الإلهية. وحين احتجت الملائكة على خلق الإنسان بدعوى أنه سوف يفسد في الأرض ويهلك العرش والنسل، فإن الله يبين لهم في منطوق القرآن الحكمة الخفية من خلقه، وأن هذا المخلوق الذي يدور في داخله الصراع بين الخير والشر هو خليفة الله الذي يعلم الأسماء وأنيطت به عماررة الأرض. إذاً، فتعريف الوسطية والاعتدال موقف يستجلب التوازن وليس موقفاً تفقيرياً؛ إنه ليس نقطة وسط أو عملية توفيق ومصالحة ساذجة، بقدر ما هو عملية إبداع جدلية وتفاعلية حصيلة الجمع بين الدين والدنيا؛ وبين المادية والمثالية والواقع والخيال وحق الفرد والجماعة والتقرب من الله والاستماع بالحلال وإشاعة النماء والخير في الكون.

يرى فهمي هويدى أن الوسطية والاعتدال ثقافة يمكنها أن تشكل مرجعية أشمل وأوسع ويلخصها بالتالي:

- تعدد منابع الخير والتوازي بين مساراته سواء كانت تلك المنابع من فنات المسلمين بمختلف مللهم ونحلهم وفرقهم، أو كانت لدى غير المسلمين.
- الانفتاح على كل الساعين إلى الخير منبني الإنسان التزاماً بمبدأ التعاون على البر والتقوى، واهتداء بالشعار القائل بأن الحكمة ضالة المؤمن آتى وجدها فهو أحق الناس بها.
- التجاور بين الأشياء مع تميزها بما يحترم قاعدة الاختلاف والتنوع.
- أعدار الخلق والتيسير عليهم بما لا يتصادم مع أصول الشرع وثوابته.
- إدراك الأولويات وترتيب التكاليف طبقاً لأحوال كل مجتمع وبيئته.
- اعتبار تغير الأحكام بتغير الأمكنة والأزمنة والأحوال بمعنى التفاعل مع البيئة والواقع الجغرافي والتاريخي.
- التدرج في التبليغ والتكتيل.

والواقع أن الشيخ يوسف القرضاوي أكثر من الكتابة عن تيار الاعتدال والوسطية حتى لاحظ بعض الدارسين أن عدداً كبيراً من عناوين كتبه يتضمن كلمة «بين» التي كثيراً ما تدل على وسط بين حرفين مثل الفقه الإسلامي بين الأصالة والتجديد والفتوى بين الانضباط والتسبيب والاجتهاد بين الانضباط والانفراط والثقافة الإسلامية بين الأصالة والمعاصرة وثقافتنا بين الانغلاق والانفتاح والصحوة الإسلامية بين الجمود والتطرف. وهو يكتب ملاحظاً ومعترفاً أنه في الخمسينيات والستينيات انتشرت الأفكار السوداء التي تنزع إلى الرفض والتشاؤم والاتهام وسوء الظن بالآخرين، وراجت فكرة التفسيق والتبديع والتکفير في تلك المرحلة. يقول القرضاوي: ظهرت كتب الشهيد سيد قطب والتي تنضح بتکفير المجتمع المعاصر ووصفه بالجاهلية وذلك لعدم تطبيق حاكمة الله والنظام الإسلامي، والساخرية بفكرة تجديد الفقه وتطویره وإحياء الاجتهاد وتدعو إلى العزلة الشعورية عن المجتمع وقطع العلاقة بالآخرين وإعلان الجهاد الهجوبي على الناس كافة، والاستخفاف بدعاة التسامح والمرؤنة، ورميهم بالسذاجة والهزيمة النفسية. ويتجلی ذلك في التفسير الشهير في ظلال القرآن في طبعته الثانية، وفي معالم في الطريق. وهذه الكتب كان لها تأثير إيجابي كما كان لها تأثيرها السلبي. كما ظهرت كتب الشيخ سعيد حوى الذي تبني الفكرة والخط نفسيهما. وتتأثر الكثير من الشباب بهذه الأطروحات وتراجع خطاب الوسطية والاعتدال. ورافقه من سماهم «الظاهرية الجدد» الذين ينسبون أنفسهم إلى السلفية أو بعبارة أدق إلى مدرسة ابن تيمية وتلامذتها. حتى كاد الإسلام ينحصر في لحية طويلة وثوب قصير بالنسبة إلى الرجل وفي نقاب على وجه المرأة.

يرصد القرضاوي مظاهر الغلوّ ودلائله ويحدّدها بعدم الاعتراف بالآخر، والإزام الجمّهور بالعزم والتشدد في غير محله والغلطة والخشونة وسوء الظن بالناس والسقوط في هاوية التکفير ومقاومة التفريط والتسبيب أيضاً، أما معالم الاعتدال والوسطية فيراها في تبني التيسير والجمع بين السلفية والتجدد والدعوة إلى فقه جديد والمصالحة بين السلفية والتصوف والاعتدال بين الظاهرية والمؤلولة، والموازنة بين الثواب والمتغيرات ومراقبة الواقع، وارتكاب أخف الضرررين ورعاية الضرورات والدعوة إلى التسامح والتعايش، وتبني الشورى والحرية للشعوب وإحياء الاجتهاد^(٨). بدا واضحاً حينها أن

(٨) يوسف القرضاوي، «الوسطية والاعتدال»، ورقة ثُدّمت إلى: المؤتمر الدولي الأول للوسطية في لبنان، الذي عُقد في طرابلس - لبنان بين ١١ و١٣ نيسان / أبريل ٢٠٠٨، ص ٤٩.

القرضاوي بدأ مسيرة التجديد والتأصيل والاجتهاد متخدًا من الاعتدال والوسطية سبيلاً منهجياً إلى ذلك.

كذلك يخصص الدكتور عمارة كتابه *معالم المنهج الإسلامي*^(٩) للتنظير للمنهج الوسطي وخطاب الاعتدال. ويمكن اعتبار كتاباته مرجعية في هذا المجال؛ فهو يرى أن الوسطية الإسلامية الجامعة تختلف عن الوسطية الأرسطية التي ترى أن الفضيلة وسط بين رذيلتين. إنها موقف جديد، لكن توسطه بين النقيضين لا يعني أنه منبت الصلة بسماتها ومكوناتها... إنه مخالف لهما ليس في كل شيء، وإنما خلافه منحصر لهما في رفضه الانحصار في سمات كل قطب من الأقطاب وحدها دون غيرها. إنها موقف ثالث وجديد يجمع ويؤلف كنسق غير متنافر ولا ملتف، لذلك هي وسطية جامعة. فالعدل بين ظلمين هو الوسطية، و«العدل» هو غير الاعتدال الذي يراد به الاستسلام للواقع^(١٠).

وهو يذهب إلى تعميق رؤيته فيجد أن هذه الوسطية الجامعة وفرت للعقل الإسلامي «المنهج» الذي جعله يجد الحل للتناقض بين الروح والجسد، الدنيا والآخرة، الدين والدولة، الذات والموضوع، الفرد والمجموع، الفكر والواقع، المادية والمثالية، المقاصد والوسائل، الثابت والمتغير، القديم والجديد، العقل والنقل، الحق والقوة، الاجتهد والتقليد، الدين والعلم... إلى آخر الثنائيات التي عندما افتقد منها نظر إليها حدث الانقسام الحاد في الحضارة الغربية. لذلك تمثل الوسطية الإسلامية الجامعة عند الدكتور عمارة كمنهج للإصلاح الإسلامي طوق النجا من هذه الثنائيات وتمزقاتها وغلوها. ولذلك كانت المعيار الإسلامي مناهج النظر الفكري ومناهج الإصلاح في الإسلام. حيث تألفت دعوة الإمام محمد عبده في واقع حضاري تميز بسيادة الجمود والتقليد في دوائر طلاب العلم الديني، وهو غلو يحجب الدين والإصلاح الإسلامي عن الواقع والحياة. في هذا السياق كتب الدكتور محمد عمارة عشرات الأبحاث والكتب ومنها: *الإسلام والعروبة والعلمانية والإسلام والسلطة الدينية والاستقلال الحضاري والإسلام والفنون الجميلة*، وخصص أكثر من كتاب لمناقشة الغلو والتطرف في الساحة الإسلامية وترشيد الصحوة الإسلامية^(١١).

(٩) محمد عمارة، *معالم المنهج الإسلامي* (القاهرة: دار الشروق، ١٩٩١).

(١٠) المصدر نفسه، ص ٧٨.

(١١) ومنها كتاب: محمد عمارة، *الصحوة الإسلامية والتحدي الحضاري* (القاهرة: دار الشروق، ١٩٩١).

كذلك يمثل الشيخ محمد الغزالى رغم خلفيته الإخوانية، والحدة التي تميز أسلوبه والعاطفة والساخرية والقد اللاذع الذى يتميز به، معلماً هاماً من معالم الفكر الوسطى وخطاب الاعتدال؛ فقد تصدّى بقوة لتيار الغلو والتطرف. فمنذ بداياته عنى بإبراز مبدأ العدل الاجتماعى فى الإسلام وتجلّى ذلك فى كتابه الإسلام والأوضاع الاقتصادية^(١٢) والإسلام والمناهج الاشتراكية^(١٣) اللذين أظهر فيها ميله الاشتراكية مستنتاجاً أن الإسلام رائد الحرية والعدالة الاجتماعية وأن محمد بن عبد الله أعظم مقرر للاشراكية الاجتماعية والديمقراطية السياسية في الشرق والغرب. الواقع أن الشيخ الغزالى لم يتراجع عن أفكاره تلك حتى آخر لحظة من حياته، وإن خفف من استخدام بعض المصطلحات مثل الديمقراطية والاشراكية وغيرها، لكنه رفض أن يستغنى عنها إلى أن يتحرّك الفقه ويوضع ما يعني عنها.

لم يكن الشيخ الغزالى يمانع الاقتباس والاقتداء بالغرب فيقول: «لا مانع أن نقل من الفكر الأجنبي ما نحتاج إليه في شؤون سبقتنا فيها الحضارة الغربية»^(١٤). وفي موقفه من المسيحية يقرر الغزالى بحزم أن الإسلام لم يحاربها كدين بل حاربها كدولة؛ فالإسلام لم يغلق أبواب الكنائس. ويعتبر أن الإسلام قاسم مشترك بين الديانات كلها، فالإسلام هو يهودية موسى ونصرانية عيسى معاً...^(١٥) ويرفض تفسير المتشددين للآيات التي تدعو إلى القطيعة مع غير المسلمين. ولا يرى أنه لمجرد المخالفة في الدين تباح العداوة وتمتنع المسالمة والتعاون في شؤون الحياة. فهذا ما يعتبره «تحريفاً للكلام عن موضعه». ويشير الغزالى إلى أن الإسلام ينظر إلى من عاهدهم من اليهود والنصارى على أنهم أصبحوا من الناحية السياسية والجنسية مسلمين في ما لهم من حقوق وما عليهم من واجبات، وإن ظلوا من الناحية الشخصية على عقائدهم وعبادتهم وأحوالهم الخاصة. فالإسلام يقيم نظمه الاجتماعية على أساس الاختلاط والمشاركة، ولا يرى حرجاً في أن يشتغل مسلم عند أهل الكتاب أو يشتغل أهل الكتاب عند مسلم^(١٦).

(١٢) محمد الغزالى، الإسلام والأوضاع الاقتصادية، ط ٣ (القاهرة: دار الكتاب العربي، ١٩٥٢).

(١٣) محمد الغزالى، الإسلام والمناهج الاشتراكية، ط ٣ (القاهرة: دار الكتاب العربي، ١٩٥٤).

(١٤) محمد الغزالى، الغزو الثقافي يمتد في فراغنا (القاهرة: دار الشروق، ١٩٨٥)، ص ٩٧.

(١٥) محمد الغزالى، التعصب والتسامح بين المسيحية والإسلام، ط ٣ (القاهرة: دار الفكر الحديثة، ١٩٦٥)،

ص ٣.

(١٦) المصدر نفسه، ص ٥٥.

ويذهب راشد الغنوشي، المفكر الإسلامي التونسي، في الاتجاه ذاته، فييلور في كتاباته ومنذ الثمانينيات خطاباً وسطياً استفاد فيه من اطلاعه ومعايشته للمجتمع الغربي خلال فترات النفي التي عاشها ولا يزال، فكتب العديد من الدراسات في هذا المجال، إلا أن كتابه حقوق المواطنة، حقوق غير المسلم في المجتمع الإسلامي^(١٧)، فضلاً عن دراسات أخرى مثل «نحن والغرب» و«المرأة بين القرآن والمجتمع» و«المبادئ الأساسية للديمقراطية» و«الحكم الإسلامي»، تعتبر تظيراً إسلامياً متقدماً للخطاب الإسلامي الوسطي.

في قراءة متميزة ومحاولة لترشيد استخدام المصطلح، يرى حسن حنفي^(١٨) أن الوسطية الإسلامية سلاح تشهره الدولة في مواجهة العنف الذي تقوم به المعارضات الإسلامية. فالوسطية عنده مفهوم جاء ليصف موقف الأمة وليس لسلوك الفرد. وقد توصلت الحضارات كلها إلى مفهوم الوسطية، فهو ليس خاصاً بحضارة دون أخرى. وإذا كانت الوسطية مثلاً أعلى في معظم الحضارات، فلماذا ينشأ التطرف في الواقع؟ ومتى يحدث ذلك؟ يقول إن التطرف ينشأ في السلوك البشري عندما يتطرف الواقع نفسه، فيكون التطرف الأول هو التطرف المضاد حتى تتساوى كفتا الميزان. فكل فعل له رد فعل مساوٍ في القوة والاتجاه. لذلك، فعندما ليس التطرف من النص أو من العقل بل من الواقع والمصالح والقوى والسياسات المحلية والدولية. فالنص حمل أوجه، ولا يفهم إلا في سياق «أسباب التزول» و«الناسخ والمنسوخ». فالعقل يفهم ولا يبرر، يقارن ولا ينحاز، يدرك ولا ينفع، ويكون الحل هو عودة الواقع من الطرف إلى الوسط. ففي حالة وجود تباين شديد بين القاهر والمقهور، لا يطلب من المقهور أن يعود إلى الوسط. القاهر والمقهور طرفان. القاهر يبدأ بالعنف، المقهور يقابل العنف بالعنف. فوجود أحدهما نفي للأخر؛ الأول العنف كفعل والثاني العنف كردة فعل؛ الأول عنف الدولة والثاني عنف الفرد. وفي حالة التباين الشديد بين الغنى والفقير، لا يطلب من الفقير أن يموت من الجوع، بل أن يقترب الغني من الفقير عن طريق إعادة توزيع الدخل والضرائب التصاعدية. ويخلص حنفي إلى أن الوسطية لا تبني الصراع، ولا يمكنها أن

(١٧) راشد الغنوشي، حقوق المواطنة: حقوق غير المسلم في المجتمع الإسلامي (القاهرة: المعهد العالي للتفكير الإسلامي، ١٩٩٣).

(١٨) حسن حنفي، «مفهوم الوسطية في الإسلام»، ورقة قدّمت إلى: منتدى الوسطية للتفكير والثقافة، <http://wasatyea.org>.

تفعل ذلك. فلا يمكن مناداة المظلوم باسم الوسطية من دون مقاومة الظالم؛ فهي ليست سلوكاً فردياً متعادلاً بين قوى الفرد العقلية والوجدانية والقولية والعملية، وليس سلوكاً داخل الوطن بين الفئات والطبقات الاجتماعية المتباينة أو موقفاً وسطياً في العلاقات الدولية؛ إنها تعني الاستقلال الوطني في هذه الحالة. لذلك هو يحذر من أن هذا المصطلح يستخدم اليوم بمعانٍ متباينة، ويروج له باسم الدين، والدافع سياسي خالص عند الحكومات والدول.

والواقع أن تحذير حسن حنفي، في مكانه؛ فقد راج هذا المصطلح، وتبنّيه الدول والحكومات الإسلامية في القمة الإسلامية الاستثنائية المنعقدة في ٧ و ٨ كانون الأول / ديسمبر ٢٠٠٥، حيث قرر المؤتمر في المجال الفكري «أن الإسلام هو دين الوسطية ويرفض الغلو والتطرف والانغلاق، وهو يؤكد أهمية التصدي للفكر المنحرف بكلّة الوسائل المتاحة إلى جانب تطوير المناهج الدراسية بما يرسخ قيم التفاهم والتسامح والحوار والتعددية...»؛ من دون أن تتوقف (القمة) كثيراً عند قيم العدل والمساواة والحرية والمشاركة السياسية وتدالو السلطة وحقوق الإنسان. مع ذلك لا ينبغي أن نهدر أهمية ما أنتجه الفكر العربي المعاصر من خطاب مستنير بحجة أن الحكومات تستفيد منه وتوظفه لمصلحتها، لأن الواقع يفيد أن خطاب التطرف والتعصب والغلو أدى عملياً إلى تقوية هذه الحكومات وزيادة بطشها وإلى إجهاض حركات التغيير والإصلاح الديمقراطي والسلمية.

وينبغي أن تذكر ظروف تلك المرحلة، فقد نشأ تياران في أوساط المسلمين: أحدهما رافض لكل المفاهيم الجديدة والمعاصرة ومنها الديمقراطية ولو تم تسميتها «شوري» باعتبار خلفيتها العلمانية؛ أما الآخر فقبل بآليات الديمقراطية باعتبار جذورها الشوروية.

المنظر الأول لكفر الديمقراطية عربياً هو سيد قطب (١٩٠٦ - ١٩٦٦) الذي خرج من عباءة الإخوان المسلمين. حدث هذا على الرغم من أن حركة الإخوان منذ تأسيسها مع حسن البنا (١٩٠٦ - ١٩٥٩) قدمت خطاباً مختلفاً رأى فيه البنا أن الأشكال الدستورية للحكم في الغرب لا تختلف الإسلام. وهو يقول: «هذه الأصول كلها تنطبق كل الانطباق على تعاليم الإسلام ونظمه وقواعده في شكل الحكم. ولهذا يعتقد الإخوان المسلمون أن نظام الحكم الدستوري هو أقرب نظم الحكم القائمة في

العالم كله إلى الإسلام، وهم لا يعدلون به نظاماً آخر»^(١٩). من هنا يكتسب خطاب الوسطية والاعتدال مشروعه في الأوساط الإسلامية الحركية، ويكتسب اعتباره كمحاولة لتجديد مشروع بدأ ثم تغير. ويمكن القول إن أصحاب هذا التيار وجدوا في الاتكاء على هذا الخطاب مقدمة ضرورية منهجاً لترشيد أسس وقواعد التفكير الإسلامي الحركي للمتشددين الذين بالغوا في التطرف والغلو تجاه نظرتهم إلى الإسلام وعلاقته بمختلف مسائل الحياة ومستجداتها. لكن أيضاً، وفي تقديرني هذا هو الأهم، كانت هذه الخطوة بمثابة «الاستدراك» و«التمهيد» للتقدم نحو مرحلة جديدة في الفكر السياسي والإسلامي؛ منها ما اعتمد منهج «التأصيل» وإعادة الاتصال بعض المفاهيم والقواعد المتداولة، ومنها ما اعتمد إضافةً إلى ذلك قواعد أخرى قائمة مستمدّة من أصول الاجتihad والتجديد ومقاصد الإسلام؛ وبخاصة في ما يتعلق بمسائل السلطة والمواطنة والحكومة وغيرها، وهي مسائل سبق وكتب فيها الجيل السابق وحاول تحريك بعض ثوابتها.

تمثل الحكومة عند البناء مركز الثقل في نظام الحكم الإسلامي، وشرعيتها مستمدّة من الجماعة. إذ إن الإسلام يعتبر العقد السياسي السبيل الصحيح إلى تولي سلطة الحكم، والحاكم يقف مسؤولاً أمام أمته التي لها السلطة العليا في محاسبته. يرتكز الحكم إذا، إلى عقد سياسي بين الحاكم والمحكوم. الأمر الذي أسس إلى ما يمكن وصفه بـ«أسلامة الديمقراطية» والتمييز بين حاكمة الله وحاكمية البشر. وهو يؤكد حق الأمة في محاسبة حكامها ومراقبتهم عبر توسيعه في فهم مبدأ الحسبة أو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، على أن هذا المفهوم لا يقتصر على القضايا الأخلاقية والدينية فقط، بل أيضاً على القضايا السياسية والمصالح العامة.

ووجدت هذه الرؤية تعبيراتها في كتابات عديدة منها ما كتبه الشهيد عبد القادر عودة^(٢٠)، وعبد الرزاق السنهوري^(٢١) وضياء الدين الرئيس^(٢٢)، والشيخ

(١٩) حسن البناء، مجموعة رسائل الإمام الشهيد حسن البناء (بيروت: المؤسسة الإسلامية، ١٩٧٩)، ص ١٦٠ - ١٦١.

(٢٠) انظر: عبد القادر عودة: التشريع الجنائي الإسلامي مقارناً بالقانون الوضعي (القاهرة: مكتبة دار العروبة، ١٩٥٩)، والإسلام وأوضاعنا السياسية (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٥١).

(٢١) عبد الرزاق السنهوري، فقه الخلافة وتطورها لتصبح عصبة أمم شرقية (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، مكتبة الأسرة، ٢٠٠٣).

(٢٢) ضياء الدين الرئيس، الإسلام والخلافة في العصر الحديث (القاهرة: دار التراث، ١٩٦٧).

محمد أبو زهرة^(٢٣) والشيخ محمد الغزالى ويوسف القرضاوى؛ وجميعهم عمدوا إلى تأصيل مفهوم الشورى بجعله مبدأً ملزماً جاماً لل المسلمين، بل إن الشيخ أبو زهرة اعتبر أن النظم السياسي يجب أن يبنى على أساس العقل «لأن النصوص الواردة في سياسة الحكم محدودة وقليلة والثابت منها غير مفصل»^(٢٤)، أما الشهيد عودة فقد ذهب إلى أن نظام الحكم الوحيد الذى يعرفه الإسلام هو «الحكم القائم على دعامتين: إحداهما طاعة الله واجتناب نواهيه، والثانى: الشورى... أما إذا قام على غير هاتين الدعامتين فهو حكم لا يناسب للإسلام».

كان لهذه الأفكار حول مفهوم وطبيعة الدولة تأثير واضح في إطلاق اجتهادات أكثر عمقاً وجراة في ميدان الفقه السياسي، فقدم الشيخ خالد محمد خالد مفهوماً للشورى يقترب كثيراً من مفهوم الدولة المدنية والنظام الديمقراطي فوضع لها سبعة مبادئ تتلخص في: أن الأمة مصدر السلطات، والفصل بين السلطات، والانتخابات العامة للرئاسة والبرلمان، والاعتراف بالمعارضة البرلمانية، والتعددية الحزبية، والحرية الصحفية والفكرية. وكذلك فعل عبد الحميد بن باديس (١٨٨٩ - ١٩٤٠) الذي يعتبر من أوائل الذين عبروا عن وجهة جديدة في تطويرهم لمفهوم المواطنة في الدولة المدنية من منظور إسلامي، وقد قدم رأياً قريباً مما قدمه علي عبد الرزاق في هذا المجال، إلا أنه تابع ليرسم صورة للنظام السياسي والدولة استناداً إلى اجتهداده اشتقة من خطبة أبي بكر الصديق المشهورة لما بوعي بالخلافة، وضمنها أفكاراً سياسية صارخة في الدعوة إلى استقلال الأمة الجزائرية حددها في ثلاثة عشر أصلاً، كلها تؤكد سلطة الأمة وحقها في محاسبة الحكام وعزلهم ومساواة الناس أمام القانون وغيرها من مبادئ تؤكد مدنية الدولة^(٢٥).

حاول الشيخ يوسف القرضاوى حل عقدة «الديمقراطية» التي تحولت كمصطلاح إلى مشكلة عند بعض الإسلاميين فقال: «إن الذين يقولون بأن الديمقراطية منكر أو كفر أو إنها ضد الإسلام لم يعرفوا جوهر الديمقراطية، ولم يدركوا هدفها ولا القيم التي تقوم عليها» وأضاف «... إنها توصلت إلى صيغ وأساليب وأدوات معينة استطاعت بها أن تقلل أظافر الطغاة المستبددين، إن ما في الديمقراطية من مبادئ أصله عندنا، ولا مانع إطلاقاً

(٢٣) محمد أبو زهرة، الوحدة الإسلامية (بيروت: دار الرائد العربي، ٢٠٠٨).

(٢٤) محمد أبو زهرة، تاريخ المذاهب الإسلامية (القاهرة: دار الفكر العربي، ١٩٩٦)، ص ٢٠.

(٢٥) فهمي جدعان، أسس التقديم عند مفكري الإسلام في العالم العربي الحديث (عنان: دار الشروق، ١٩٨٨)، ص ٢٥٢ - ٢٥٤.

أن نأخذها من عند غيرنا لتحقيق المبادئ والقيم الأساسية التي جاء بها الإسلام»^(٢٦). وانتقد من يزعمون أن الديمقراطية ضد حكم الله لأنها تقيم حكم الشعب، قائلاً إن الديمقراطية تعارض حكم الفرد المطلق وبالتالي فالمعادلة هي حكم الشعب ضد حكم الفرد المسلط وليس حكم الشعب في مواجهة حكم الله. وذهب إلى اعتبار الشورى ملزمة للحاكم وليس فقط معلمة له^(٢٧)، وهو في هذا الاجتهاد إنما أقدم بالفعل على خطوة هامة في الفكر السياسي السنوي التقليدي.

أما الشيخ راشد الغنوشي زعيم حركة النهضة الإسلامية في تونس، فهو في الواقع صاحب اجتهدات أكثر تنويراً وعمقاً في هذا الاتجاه، فهو في تنظيره للديمقراطية الإسلامية إنما يعيدها إلى مبدأ قديم هو التعاقد (أو البيعة)، استناداً إلى أن الإمامة عقدُ بين الأمة والحاكم يلتزم فيه الحاكم إنفاذ الشريعة والنصح للأمة ومشاورتها، وتلتزم له إن وفي بذلك، السمع والطاعة... ويتجزء من ذلك أن الأمة هي مصدر كل سلطانه، وأن لها عليه السيادة في إطار الدستور (الشريعة)^(٢٨). ويخلص إلى أن النظام الإسلامي من جهة استمداد سلطة الحاكم هو الأقرب إلى النظام الديمقراطي والدولة المدنية. لذلك يعلن بوضوح التزامه بالفكر الديمقراطي الإسلامي، ورفضه لمقررات الفكر الاستبدادي القديم وعلى رأسها مسألة الطاعة المطلقة^(٢٩)، ويعتبر الشعب «أمين الله على شرع الله» وأن من واجبه الامتناع عن تنفيذ ما يخالف الشرع والمبادرة إلى مقاومة السلطة الجائرة^(٣٠). ويذهب إلى وجوب تحديد مدة الولاية خلافاً للفكر السياسي السنوي التقليدي^(٣١) ويرفض مبدأ الاستخلاف والتوريث متقدماً ذلك بمرارة^(٣٢)، ويقول: «إنها لكارثة حقيقة أن يبدأ تاريخنا بالشورى ليتّهي إلى العصمة والاستخلاف والتغلب، لأن ذلك يعني شيئاً واحداً: تغييب الأمة وتهميشه»^(٣٣).

(٢٦) يوسف القرضاوي، *السياسة الشرعية في ضوء نصوص الشريعة ومقاصدها* (القاهرة: مكتبة وهبة، ١٩٩٨)، ص ١١١ و ١١٤.

(٢٧) المصدر نفسه، ص ١١٦.

(٢٨) راشد الغنوشي، *الحريات العامة في الدولة الإسلامية* (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٣)، ص ١٤١.

(٢٩) المصدر نفسه، ص ١٨٧.

(٣٠) المصدر نفسه، ص ٢٢٢.

(٣١) المصدر نفسه، ص ١٧٠.

(٣٢) المصدر نفسه، ص ١٦٢.

(٣٣) المصدر نفسه، ص ١٨٨.

أما الدكتور أحمد الريسوني (زعيم حركة التوحيد والإصلاح المغربية) فيكسر الحاجز النفسي الذي يقف أمام البعض دون اقتباس الديمocratie بحججة أنها بضاعة غربية، وبحججة اكتمال الدين، فيقدم قاعدة: «الاقتباس من الغير لما فيه خير» ليخلص منها إلى جواز الاعتماد على النظم الديمocratie الغربية الحديثة والاقتباس منها ومن تجاربها وأساليبها. مستشهاداً بأن الاقتباس ستة جارية بشهادة القرآن ودلالة السنة النبوية وسيرة الخلفاء الراشدين وكتب السلف الصالح^(٣٤). يذهب كذلك المفكر الإسلامي محمد سليم العوا في تبنيه الصريح للديمocratie إلى الاتجاه إيه، فيتبني إلزامية الشورى ابتداءً ولزومها انتهاءً، حيث لا يجوز للحاكم تركها وإنما كان عزله واجباً بلا خلاف، وإنها تشمل الشؤون العامة كافة^(٣٥). وهو يتخلّى عن الحكم الدائم لـ«الحاكم» ويعتبر أنه لا يلزم المسلمين أن يبايعوا من يختارونه بيعة أبدية، بل يجب أن تكون هذه البيعة لمدة محدودة. من أجل منع الفتنة والفوضى، والحلولة دون الاستبداد والفساد^(٣٦).

ثالثاً: تيار الاجتهد الفقهي باتجاه المواطنة

لا بدّ من القول إن الفقه يتأثر بالواقع مثلما يؤثر فيه ويأخذ منه مثلاً يعطيه، ويتکيف معه مثلاً يکيده ويوجهه، رغم أنه لا يخضع له ولا يسير خلفه، أو بمعنى ما أنه ليس انعكاساً صورياً للواقع، لكنه كما يرى أحمد الريسوبي لا بد من أن يكون واقعياً، يعرف الواقع ولا يجهله، يلتفت إليه ولا يلتفت عنه، يُعمله ولا يهمله، يبني عليه ولا يبني في فراغ. ويتم ذلك من عدة وجوه أهمها، أولاً: تحقيق المناطق الذي يعني المعرفة الجيدة بالواقع ومكوناته وبالأشياء وأوصافها وبالأفعال وأسبابها وأثارها؛ ثانياً اعتبار المال، ومعناه النظر في ما يمكن أن تؤول إليه الأفعال والتصرفات والتکاليف موضوع الاجتهد والإفتاء والتوجيه وإدخال ذلك في الحساب عند الحكم والفتوى؛ ثالثاً مراعاة التغيرات التي إذا أصابت أموراً هي مناط لبعض أحكام فلا بد من أن تغير تلك الأحكام التي تغيرت متعلقاتها^(٣٧).

(٣٤) أحمد الريسوبي، الشورى في معركة البناء (عن: المعهد العالمي للفكر الإسلامي؛ دار الرازبي، ٢٠٠٧)، الفصل الرابع.

(٣٥) محمد سليم العوا، في النظام السياسي في الإسلام (القاهرة: دار الشرقاوي، ٢٠٠٦)، ص ١٠٣.

(٣٦) المصدر نفسه، ص ١١٢ و ١١٥.

(٣٧) الريسوبي، الاجتهد بين النص الواقع والمصلحة، ص ٦٤ - ٦٨.

والواقع أنه رغم التطورات الجذرية على المستويين السياسي والاجتماعي التي شهدتها الخمسينيات والستينيات من القرن الماضي، إلا أن الحركة الفقهية الإسلامية التجديدية لم تساوهما، بل تضاءلت نتاجات الأجيال الجديدة من العلماء في الإجابة عن التحديات النهضوية المستجدة إلى أن انفجرت الأزمة مرة واحدة مع نهاية السبعينيات وما حملته من انتكاسات.

مع ذلك برزت أسماء هامة في مجال الفكر السياسي الإسلامي المعتدل لعبت دوراً هاماً في إطلاق تيار المواطنة، مهد لها الدور الهام الذي قام به الإمام محمود شلتوت^(٣٨) وتأثيره في إطلاق تيار الإصلاحية الإسلامية بشكلها المتجدد. فقد كانت له جهود هامة وفتاوی جريئة، أثارت الكثير من النقاش، أراد من خلالها أن يعيد للعقل والعلقانية دورهما كما كان في العصر الذهبي الإسلامي. وقد ضمن أهم أفكاره في كتابه الإسلام عقيدة وشريعة. كان نصيراً للدليل العقلي من دون أن يدفعه ذلك إلى إهمال الدليل النقلي وبيان أهميته في بناء العملية الاجتهادية والتتجددية التي يقوم بها. وكما كان تأثيره برواد الإصلاح الأوائل كبيراً، فقد ترك بصمات هامة في عصره، وبخاصة أنه كان شيئاً للأزهر في المرحلة الناصرية التي كانت تملك رؤية تجديدية على المستوى القومي والوطني والإسلامي. حرّكت أفكاره واجتهاداته الركود وأطلقت تياراً إصلاحياً كان قد دخل في فترة جمود وكسل وتردد بعد وفاة الشيخ رشيد رضا.

في هذا الاتجاه برع الدكتور محمد عمارة^(٣٩)، الذي كان في بداياته ذا ميل يساري، إلا أنه ومنذ أواسط السبعينيات بدأت كتاباته تمثل نحو الإسلاميات، وهو اليوم

(٣٨) محمود شلتوت: ولد في مصر بالمنية عام ١٩١٨ وتخرج في الأزهر وكان يقول بفتح باب الاجتهاد، عُين وكيلاً لكلية الشريعة، ثم كان من أعضاء كبار العلماء (١٩٤١)، ومن أعضاء جمع اللغة العربية (١٩٤٦)، ثم شيئاً للأزهر (١٩٥٨) حتى وفاته. له ٢٦ مؤلفاً مطبوعاً منها: التفسير، والقرآن والمرأة، والقرآن والقتال، وهذا هو الإسلام، وعنصر الخلود في الإسلام، والإسلام والنكاح الاجتماعي، وفقه السنة، والإسلام عقيدة وشريعة، والإسلام والوجود الدولي، وتوجهات الإسلام، وفتاوی، وفقه القرآن والسنة، والدعوة المحمدية.

(٣٩) محمد عمارة: مفكّر مصري، من مواليد ١٩٣١، ورسالته في الدكتوراه كانت حول «نظرية الإمامة وفلسفه الحكم عند المعتزلة»، كانت له ميل يساري في بداياته، وهو اليوم متفرغ للعمل الفكري والتأليف، ويتميز بزيارة إنتاجه الذي فاق الخمسين مؤلفاً في مجال الإسلاميات، أشهرها: فجر البقطة القومية، والعروبة في العصر الحديث، و المسلمين ثوار، والإسلام والوحدة الوطنية، و محمد عبد مجدد الإسلام، و مجال الدين الأفغاني موقف الشرق وفلسفه الإسلام، وعبد الرحمن الكواكي شهيد الحرية ومجدد الإسلام، وعلى مبارك مؤرخ المجتمع ومهندس المعمان، ورفاعة الطهطاوي رائد التنشير في العصر الحديث، والمعتزلة ومشكلة الحرية الإنسانية، والخلافة ونشأة الأحزاب الإسلامية، والمعتزلة والثورة، ونظرة جديدة إلى التراث، ومعارك العرب ضد الغزاة، والمادية والماثلية في فلسفة ابن رشد، والإسلام والثورة، والإسلام والسلطة الدينية، والإسلام وال الحرب الدينية، ثورة الفرنج، والإسلام وقضايا العصر، والإسلام =

من أبرز المفكرين الإسلاميين ومن الكتاب الذين تميزوا بغزاره الإنتاج الفكري وتنوعه والذي تناول أهم الإشكاليات التي تستقطب النقاش في الساحة الإسلامية.

وهو نجح في جعل كتاباته مرجعاً للتيار الإصلاحي المعتمد من جهة، مثلما نجح في جعل أسلوبه قادراً على التأثير بشرائح اجتماعية وشعبية كبيرة؛ وهذا ما تدل عليه مبيعات كتبه والطلب عليها.

ربما يمكن القول إن الدكتور عمارة لم يطرح نظرية متكاملة للتيار الإصلاحي المتجدد في مجال التاريخ الإسلامي أو الفكر الإسلامي، لكنه في الواقع أرسى الأرضية المناسبة وأسس المناخ المناسب لمثل هذا الأمر. ولعل أهم الإضافات الفكرية التي قدمها تتركز في تأصيله لمفهوم الوحدة الوطنية في الإسلام والذي نقش فيه كل المبررات الفقهية والدينية التي يستخدمها المتشددون لتكفير أهل الكتاب وعمد إلى تفسير الآيات والأحاديث التي يستندون إليها مستنداً إلى قراءة تجديدية أصلية وذلك في كتابه الإسلام والوحدة الوطنية. كذلك قام بجهد فكري مميز لتأصيل مفهومي الوطنية والقومية في الإسلام، وهما من المفاهيم التي تعرضت للتشويه والتجریح من قبل التيار المتشدد، ونجح -إلى حد بعيد- في تقديم قراءة غير تقليدية في هذا المجال.

على أن كتابه الذي جاء تحت عنوان الإسلام والعروبة والعلمانية يتضمن مادة خصبة في رفض القراءة التقليدية للإسلاميين «النصوصيين» ودعوتهم إلى وحدة الدين والدولة التي يعتبرونها من المسلمات؛ لكنه في الوقت الذي يرفض فيه وحدة الدين والدولة يقدم قراءة تدعو إلى «التمييز» بين الدين والدولة من دون الفصل بينهما فصلاً تعسفيًا، ويقول بأن الإسلام يدعو إلى الدولة المدنية لا إلى الدولة أو السلطة الدينية. وقد جاءت أطروحة هذا الكتاب في توقيت هام كانت تشهده الساحة الإسلامية، حيث كان النقاش مستعرًا حول مفهوم الحاكمة الإلهية الذي طرحته سيد قطب، وقد ناقش عمارة هذا المفهوم، وقام بتفكيك عناصره وبين مخاطره منذ وقت مبكر.

أما الدكتور أحمد كمال أبو المجد^(٤٠)، فهو يبرز كمفكر سجالى وكمحاضر

= والعروبة والعلمانية، والإسلام وأصول الحكم، والصحوة الإسلامية والتحدي الحضاري، والاستقلال الحضاري، والإسلام المستقبل، ومعالم المنهج الإسلامي، والإسلام والفنون الجميلة، والإسلام وحقوق الإنسان.

(٤٠) أحمد كمال أبو المجد: من مواليد محافظة أسيوط في مصر (١٩٣٠) ويحمل دكتوراه في القانون من جامعة

ومحاور وناقد أكثر منه ككاتب وأكاديمي، وهو على قلة كتاباته صاحب حضور في الوسط الفكري الإسلامي وتتركز أهم أفكاره في المحاور التالية:

- يعتبر أن اتجهادات القدماء من السلف تجربة غير ملزمة، وتاريخ المسلمين منذ عهد الصحابة إلى يومنا هذا تاريخ أمة من البشر عامر بالخير والشر معاً، فإلى جوار أبي بكر وعمر وعثمان وعلي، عاش أبو جهل وأبو لهب وأمية بن خلف، وإلى جانب العدل أيام الخلافة الراشدة وجدنا من يصف الحاكم بأنه ظل الله على الأرض... وأصحاب النبي ﷺ صار بأسمهم بينهم أشد من باسمهم على عدوهم، ولنا اليوم ما كسبنا، والترااث تجارب، واجتهاد السلف سوابق، والحاضر لا يصلح له إلا اجتهاد جديد^(٤١)؛ فالبشر عنده يؤخذ من كلامهم ويترك ويناقشون في ما يقولون ويفعلون، والتسليم لهم بغير مناقشة ذل وعبودية وإهدار لنعمه العقل وملكة البحث، وله في ذلك مثال أبو حنيفة حين كان يجتهد ويقول: هم رجال ونحن رجال^(٤٢).

- يركز الدكتور أبو المجد هجومه على ما يسميه «مدرسة الجمود على الموجود» التي تدعي أنها تريد المحافظة على منهج السلف الصالح فيقول: إن هذا منهج خوف مقيم على الإسلام، وهلخ مذعور على المسلمين من كل نعمة جديدة اجتهاد جديد يخترق به أصحابه حجب الجمود إلى أفتئدة المسلمين وعقولهم.

- يعمل على تفكيك منهجهم في جعل ولاة المسلمين لدينه وعقيدته بما ينافق ولاعه لوطنه وقومه.

- يتفق أبو المجد مع رواد هذا التيار في رؤيته بضرورة التوسيع في فتح باب الاجتهاد وعدم الاقتصار به على الفروع فحسب، بل والأصول أيضاً. ويرفض شعار «حاكمية الله» والتوظيف السياسي للأية «لا حكم إلا لله» ويقول: إن هذا الشعار منذ

= القاهرة، وكان وزيراً للشباب (١٩٧١ - ١٩٧٣)، وعضو مجمع البحوث الإسلامية في الأزهر، وعمل أيضاً وزيراً للإعلام (١٩٧٣ - ١٩٧٥)، وعميداً لكلية الحقوق في جامعة الكويت (١٩٧٧)، ثم مستشاراً لولي العهد بدولة الكويت (١٩٨٠ - ١٩٨٦)، وله عدة مؤلفات أشهرها: حوار لا مواجهة، ورؤية إسلامية معاصرة، وإعلان مبادئ (وهو عبارة عن إعلان مبادئ صاغها أبو المجد بعد حوارات مع مثقفين إسلاميين لتكون وثيقة جامعة)، وقد تركت هذه الوثيقة أثراً هاماً في الوسط الإسلامي المعتمد.

(٤١) أحد كمال أبو المجد، حوار لا مواجهة: دراسات حول الإسلام والعصر (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للطباعة، ٢٠٠٢)، ص ٢٤٢.

(٤٢) المصدر نفسه، ص ٨٦ - ٨٧.

رفعه الخوارج في وجه علي رضي الله عنه إلى يومنا هذا كان مبعث فتنة وباب فوضى ومدخل تشرذم وتفرقة بين المسلمين^(٤٣).

- يرفض النظرة الدينية الشمولية فيقول: إنه إذا كان الإسلام نظاماً شمولياً بحكم وحدة مصدره وترتبط قيمه وأحكامه، بحكم وحدة الكيان الإنساني الذي يتعامل معه؛ وإذا كانت هذه الشمولية تجعل منه ديناً ودولة وعقيدة ونظاماً كما يقال بحق، فإن هذا لا يعني بالضرورة أنه فصل أحكام بناء الدولة ودفائق نظام الاقتصاد. ويرى أن الإسلام يمتلك اختصاصه إلى جوانب الحياة الفردية والجماعية للمؤمنين به، لكنه امتداد عنابة ورعاية وتوجيه؛ وليس بالضرورة اختصاص تدخل مباشر بالتنظيم وتقديم الحلول النهائية الثابتة؛ ولا يعني ذلك سقوط كل التشريعات الوضعية المطبقة في بلاد المسلمين وإقامة نظام جديد تماماً على أساس الشريعة كما يتصورها البعض على أساس أخلاقية واعتقادية جديدة^(٤٤).

- يربط أبو المجد الأحكام الشرعية بأسباب نزولها ويرفض قاعدة: العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، ويقدم مطالعة هامة معززة بالأحاديث والأدلة التقليلية والعقلية^(٤٥)، ويتفق أيضاً مع غالبية رواد هذا التيار في مسألة تقسيم السنة إلى سنة شرعية وسنة غير شرعية، وذلك بالاعتماد على مبدأ التمييز بين بشريّة الرسول (ﷺ) ونبيته.

في هذا التيار يبرز الدكتور محمد سليم العوا^(٤٦) بدراسات رصينة وعميقة قدم فيها عدد من الاجتهادات الدقيقة والتتجددية في المجال الإسلامي أبرزها أنه:

- يميّز بين السنة فيعتبر الكثير منها غير شرعية وغير ملزمة، مستنداً إلى حديث تلقيح النخل الذي يخلص فيه النبي (ﷺ) إلى القول: «إنما أنا بشرٌ فإذا أمرتكم بشيء من دينكم فخذلوا به، وإذا أمرتكم بشيء من رأي فإنما أنا بشرٌ». لذلك يرى أن تصرفات النبي

(٤٣) المصدر نفسه، ص ١٣٦.

(٤٤) المصدر نفسه، ص ١٨.

(٤٥) المصدر نفسه، ص ٤٧.

(٤٦) محمد سليم العوا: باحث إسلامي ومتذكر مصري معاصر، تخرج في جامعة الإسكندرية ومتخصص بالدراسات القانونية والجناحية وقضايا الفقه الإسلامي. ومن أبرز مؤلفاته: في أصول النظام الجنائي في الإسلام، وفي النظام السياسي للدولة الإسلامية، والحق في التعبير، وأزمة المؤسسة الدينية، والأطباط في الإسلام، والفقه الإسلامي في طريق التجديد.

في القضاء والإمامية من السنة التشريعية الملزمة مستنداً بذلك إلى تقسيم الإمام القرافي لتصرفات النبي إلى أربعة أنواع: تصرفات بالرسالة وأخرى بالفتيا وثالثة بالحكم، أي القضاء، رابعة بالإمامنة^(٤٧).

- يرى أن الحكم الشرعي يجب أن يتبع المصلحة ويدور معها، فما يتحقق المصلحة نجريه، وما يعارضها نلغيه ونتوقف عن إجرائه، وإنما مخالفين للأمر الرباني بطاعة رسول الله. ويستند إلى ما فعله عمر بن الخطاب في أرض العراق حين فتحها حيث راعى مصلحة الأمة فلم يقسمها بين المسلمين قسمة الغنائم كما فعل النبي ﷺ حين قسم أرض خير بعدها فتحها عنوة^(٤٨).

- يرى أن عقوبة شرب الخمر وعقوبة الردة هي عقوبة تعزيرية مفوضة إلى السلطة المختصة في الدولة الإسلامية تقرر بشأنها ما تراه مناسباً من أنواع العقاب ومقاديره، ومن ثم يمكن أن تتغير بتغير الأحوال والظروف^(٤٩).

- يرى أن عقد الذمة الذي بسببه تثور جميع المشاكل انتهى وانقضى بموت أطرافه، الدولة الإسلامية احتلت وانهدمت. والأطراف الذين أبرموا هذا العقد لم يعودوا موجودين. الآن أصبح الجميع في وضع جديد هو وضع المواطنة^(٥٠).

- في كتابه **الأقباط في الإسلام** يقوم الدكتور العوا بتأصيل مفهوم المواطنة ويزيل الكثير من المفاهيم المغلولة عن عقد الذمة.

- للدكتور العوا مواقف هامة من قضية المرأة فهو يرفض الحجْر عليها وإبعادها من العمل ويعجز لها أن تكون في مناصب عليا في الدولة الإسلامية.

ويتميز المستشار طارق البشري^(٥١) بكتاباته الرصينة، وقد بدأ حياته يسارياً وناصرياً قبل أن يصبح من رواد التيار الإسلامي الإصلاحي التجديدي. والقارئ لكتابات

(٤٧) محمد سليم العوا، «السنة التشريعية وغير التشريعية»، المسلم المعاصر، العدد ١ (١٩٧٤)، ص ٣٣.
(٤٨) المصدر نفسه، ص ٤١.

(٤٩) محمد سليم العوا، في أصول النظام الجنائي الإسلامي: دراسة مقارنة (القاهرة: دار المعارف، ١٩٧٩)، ص ١٣٧ و ١٥٥.

(٥٠) المنطلق، العدد ١١٦ (خريف ١٩٩٦).

(٥١) طارق البشري: هو من مواليد القاهرة (١٩٣٣)، عمل في القضاء، وعضوًا في مجالس وزارات عديدة، فضلاً عن العديد من الهيئات العامة، له كثير من المؤلفات أهمها: الحركة السياسية في مصر، ١٩٤٥-١٩٥٢، والديمقراطية والناصرية والملائكة والآباء والديموقراطية ونظام ٢٣ يوليو، وبين الإسلام والعروبة، وماهية =

البشري، يجد أنه يركز على المسائل التاريخية للحركة السياسية المصرية ببعدها الوطني والقومي والإسلامي. وتبعد أهمية آراء البشري من خبرته القانونية، فهو يرى أن غير المسلم يستطيع تولي كل الوزارات ويستطيع تولي القضاء عدا رئاسة الدولة؛ وهو في آرائه يتبنى أغلبية آراء الشيخ القرضاوي والشيخ الغزالى ويكثر من الإحالة إليهما؛ ويتبني ما أجمع عليه مفكرو هذا التيار في قضية أهل الذمة وقاعدة المعاملة بالمثل وأن «لهم ما لنا وعليهم ما علينا» ويرفض مبدأ الولاء والبراء معتبراً الآيات التي وردت في هذا المجال إنما وردت جميعها في المعتدلين على الإسلام والمحاربين لأهله؛ ويخلص إلى أن الإسلام يقرر مبدأ المساواة القانونية والتوازن الاجتماعي ويسيغ صفة المواطنة على غير المسلمين^(٥٢). وهو يؤكد - في أكثر من مجال - قبول الإسلام للحرية للتعددية والتنوع، ودليله وجود فرق إسلامية طوال هذا التاريخ وبقاوتها متمتعة بفسحة من الحرية والحركة والنشاط.

ويقدم دراسات هامة حول تطبيق الشريعة الإسلامية وتكييفها مع القانون الوضعي المعاصر. وأهمية كتابات البشري، أنه لا يكتب فكراً مجرداً خارج سياق الواقع الاجتماعي والتاريخي، بل من خلال معاينة التجربة التاريخية للأمة؛ فيلاحظ حركة تطور الفكر في سياقاته التاريخية والاجتماعية ويستخرج من هذه الحركة قواعد منهجية تفيد إمكانات الاجتهاد الفكري والفقهي المستقبلي. وهو انطلاقاً من هذا المنهج العملي قدم عدة دراسات في متنه الأهمية حول موضوع الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي.

أما الشيخ محمد الغزالى السقا (١٩١٧ - ١٩٩٦)، ففضلاً عن مواصفاته كداعية وكاتب، إلا أنه تعرض للمسائل الفقهية حتى أنه لا يكاد يخلو باب من أبواب الفقه إلا وتحدث عنه، في العبادات والمعاملات والعقوبات وأحكام الأسرة والنظام السياسي وال العلاقات الدولية وفي القضاء وحقوق الإنسان والحلال والحرام. وكان يرى أن الفقه الإسلامي اتسع حين كان ينبغي أن ينكمش، وإنكمش حين كان ينبغي أن يتسع؛ فالموضوع كتب عنه مئات الكتب والصفحات فيما بقيت مباحث فقهية أخرى عظيمة الأهمية

= المعاصرة، والحوار الإسلامي العلماني، والملامح العامة للفكر السياسي الإسلامي، والوضع القانوني المعاصر بين الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي، وبين الجامعة الدينية والجامعة الوطنية في الفكر السياسي.

(٥٢) طارق البشري، في المسألة الإسلامية المعاصرة: بين الجامعة الدينية والجامعة الوطنية في الفكر السياسي (القاهرة: دار الشروق، ١٩٩٦)، ص ٢٨ - ٢٩ و ٣٣.

لا تذكر إلا على استحياء، مثل الفقه الدولي والدستوري والإداري وما استجد في عالم المال والتجارة وشئون العمل والعمال^(٥٣). ثم يتحدث عن الجفوة بين الفقه والعلم وبين الفقه والواقع المعيش وشيوخ التعلّت والمغالاة والممارسات الخاطئة ليطرح مفهومه لتجديد الإسلام وإحياء علومه والكشف عن جوهره^(٥٤)، ويرى أنه من الأفضل للأمة أن يكون الاجتهاد جماعياً وليس فردياً^(٥٥)، وأن الاجتهاد في بعض الأحكام العبادية ممكن وقد صرت إلى هذا الرأي^(٥٦). وهو توصل إلى أن الفقه المعاصر فقير جداً بمسائل هامة مثل حقوق الإنسان وضمانات القضاء العادل وتوفير الحريات الأساسية وكسر كبراءة العجابة وتحريم الحبس والاعتقال الإداري ومراقبة المال العام تحصيلاً وإنفاقاً... إلى آخر ما يضبط العلاقات بين الحاكم والمحكوم^(٥٧). وهو يرفض حصر الفقه الإسلامي في اجتهاد الأربعة الكبار وإغلاق أبوابه بعدهم. ويشيد بمدرسة الرأي وامتداداتها والشيخ محمد عبده وتلميذه رشيد رضا والشيخ محمد شلتوت، لأنها مدرسة وإن قامت على النقل، إلا أنها ترقّج للعقل وتقدم دليله، وترى العقل أصلاً للنقل.

في العودة إلى الشيخ يوسف القرضاوي من المفيد الإشارة إلى أن المراحل التي عاصرها كشاهد على عصر حدثت فيه تحولات هامة في الفكر الإسلامي المعاصر، ساهمت في بروز دوره كمرجعية فقهية مستقلة عن الأزهر. وكانت مسيرة القرضاوي قد بدأت مع الشيخ سيد سابق صاحب الكتاب - المرجع الشهير فقه السنة الذي قدم له حسن البناء. فقد درس القرضاوي الفقه على طريقة «فقه السنة»^(٥٨) أي الطريقة الخارجية عن «التمذهب» الذي كان سائداً عبر عصور التقليد، حيث كان يتم فيها التقييد بمذهب محدد من المذاهب الفقهية الأربع التي كانت سائدة في الأزهر آنذاك. وكان هذا الكتاب يلقى نقداً عنيفاً من قبل التقليديين، وما تحمس لطريقته إلا السلفيون الذين خرجوا على التقليد المذهبي، حتى إن الشيخ ناصر الألباني المحدث السلفي كان قد خرج أحاديث كتاب فقه السنة.

(٥٣) محمد الغزالى السقا، هموم داعية (دمشق: دار القلم، ١٩٨٥)، ص ٤٥.

(٥٤) محمد الغزالى السقا، كيف نفهم الإسلام (القاهرة: دار الكتب الحديثة، ١٩٥٧)، ص ١٩٠.

(٥٥) محمد الغزالى السقا، كيف نتعامل مع القرآن، ط ٣ (القاهرة: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ١٩٩٢)، ص ١٠٤.

(٥٦) محمد الغزالى السقا، دستور الوحدة الثقافية بين المسلمين (دمشق: دار القلم، ١٩٩٦)، ص ١٢٧.

(٥٧) محمد الغزالى السقا، علل وأدوية، ط ٢ (دمشق: دار القلم، ١٩٨٨)، ص ٢١٤.

(٥٨) يوسف القرضاوى، ابن القرية والكتاب (القاهرة: دار الشروق، ٢٠٠٢)، ج ١، ص ٤١٥.

يرى رضوان السيد أن هذا النهج الذي اعتمدته القرضاوي، واعتمدته الإحيائية الإسلامية عموماً هو «نهج التأصيل» ويعني عدم الاعتراف بأي شيء وإن لم تظهر مخالفته للمعروف. إلا إذا أمكن إعادة نصاً أو استدلاً إلى أحد الأصلين (القرآن والسنّة)، وهو نهج يبدو في المسائل الكبرى المتعلقة بالعالم والعصر، لا في المسائل الفقهية التفصيلية على حد قوله^(٥٩). الواقع أن المسألة تتخطى مجرد قبول الوافد والانخراط في العالم المعاصر بغض النظر عن مشروعية ذلك، بل إن الأمر مرتبط بواقع مجتمعات متدينة وإنه بغير هذا المسلك التأصيلي لما كان بالإمكان إحداث ذلك التأثير^(٦٠).

وفي ما يخص الفقه السياسي الذي ضمر في الفقه التقليدي، فقد استطاع القرضاوي أن يسهم في تعميمه بشكل واضح من خلال بحثه في مسائل: الذمة، والأقليات، والدولة الإسلامية، والحربيات، وكذلك في المجال الاقتصادي والبنوك الإسلامية ومعالجة الفقر وغير ذلك مما يصب في تأييد فكرة «شمولية الإسلام» التي وإن لم يكن هو منشئها، إلا أنه استطاع أن يحولها إلى وعي شعبي عام في نظر جمهور كبير من المسلمين. لقد نجح من خلال ما أسماه فقه «التيسيير» وفقه «الأولويات» وفقه «المقاصد» في اقتحام مساحات سكت عنها غيره، واستمر الأفكار الحديثة في خطابه، فأفتقى بأن الحرية قبل الشريعة، إذ من دونها لا تطبق الشريعة، وأن الديمقراطية تتفق مع الإسلام، وأن الإسلام رعى الحريات المدنية والسياسية وغيرها، وحافظ على حقوق المرأة وسمح لها بتبوؤ أعلى المناصب في الدولة، وأن غير المسلمين في الدولة مواطنون كاملو الحقوق؛ رافضاً التفسيرات المتشددة لآية الجزية متصدراً لظاهرة التطرف وداعياً إلى ترشيد الصحوة الإسلامية^(٦١).

لقد تحرك الاجتهد الفقهي مع الشيخ محمد الغزالى والشيخ يوسف القرضاوى، حيث شهدت الساحة الإسلامية نقاشاً هاماً في المسائل المعاصرة شارك فيه كل

(٥٩) رضوان السيد، *سياسات الإسلام المعاصر* (بيروت: دار الكتاب العربي، ٢٠٠٤)، ص ٤٣، ١٦٩ و ١٨٠.

(٦٠) معذر الخطيب، «القرضاوي مرجعًا: الفكر والنشأة والمكونات»، *إسلامية المعرفة*، السنة ١٤، العدد ٥٣ (٢٠٠٨)، ص ٥١.

(٦١) أصدر خمسة كتب تحت عنوان الصحوة هي: الصحوة الإسلامية بين التطرف والجمود، والصحوة الإسلامية وهموم الوطن العربي، والصحوة الإسلامية بين الاختلاف المشروع والتفرق المذموم، والصحوة الإسلامية من المراهقة إلى الرشد، ومن أجل صحوة راشدة تجدد الدين وتنهض بالدنيا. بل إنه جعل عنوان سلسلة كاملة من مؤلفاته «في ترشيد الصحوة والحركة الإسلامية» تضمنت ٢٨ كتاباً.

المفكرين الإسلاميين. ويمثل حسن الترابي في هذا المجال خطاباً متميزاً من حيث تركيزه على حرية العقيدة كأصل من أصول القرآن، وهو يتخذ موقفاً خاصاً في موضوع الارتداد لا يوافق فيه على الرأي الشائع في حكم المرتد، حيث يقول إن حديث المرتد حديث قصير جاء في سياق العلاقات العربية. فلكي تُعتبر هذه المسألة جريمة يعاقب عليها، يجب أن تكون أكثر من ارتداد فكري، بل يجب أن تترجم ليس فقط بالتحريض على الفتنة بل بالانخراط فعلياً في عصيان مسلح ضد المجتمع، وهذا يقرب مفهوم الارتداد من مفهوم الخيانة المعروف في كل القوانين^(٦٢). وعلى مستوى السياسي يصف حركته الإسلامية بأنها أقرب إلى الإصلاحية التطورية الوطنية وأبعد من الثورية العنيفة، لأن الدين أساسه الحرية والطوع؛ ويرحب بالنظام الديمقراطي التعددي على علاقته. ويطور خطابه، في مرحلة التسعينيات، ليراعي الخصوصيات داخل المجتمع السوداني أو أتباع أديان أخرى من بعض التشريعات الإسلامية^(٦٣).

ويذهب المفكر الإسلامي راشد الغنوشي وزعيم حركة النهضة التونسية في الاتجاه إيه حيث يقرر حق الفرد في اختيار عقيدته بعيداً عن كل إكراه. ويتوسع في فهم حرية الاعتقاد إلى حد السماح لغير المسلمين في الدولة الإسلامية بانتقاد الدين الإسلامي^(٦٤) «وسيكون لهم الحرية كاملة في مدح نحلهم... ولن يكره غير المسلمين في الدولة الإسلامية أو عمل يخالف ضميرهم»^(٦٥). إلا أن مسألة الردة اتخذ فيها موقفاً تقليدياً يكفر المرتد ويستحق صاحبه الإعدام؛ لكنه في أواخر الثمانينيات يطور موقفه، فتصبح المسألة جريمة سياسية تقابل الخروج على نظام الدولة بالمفهوم الحديث وعقوبتها التعزير وليس الحد. كذلك تطورت أفكار الغنوши منذ الثمانينيات تجاه قبول الآخر، وقام بتأصيل مفهوم «المواطنة» في الإسلام. وقد مهدت هذه الآراء لموافقة أخرى (في التسعينيات) تمتاز من بقية الآراء الصادرة من الإسلاميين الآخرين، بحيث جعلت الأولوية الكبرى ومركز الثقل في المشروع الإصلاحي الإسلامي مواجهة أنظمة الاستبداد كما يرى من خلال تجذير ثقافة الحرية والديمقراطية وحقوق الإنسان في

(٦٢) حسن الترابي [وآخرون]، حوارات في الإسلام: الديمقراطية والدولة والغرب (بيروت: دار الجديد، ١٩٩٥)، ص ٧٣.

(٦٣) المصدر نفسه، ص ٦٢ - ٦٣.

(٦٤) راشد الغنوشي، المربيات العامة في الدولة الإسلامية (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٣)، ص ٤٨.

(٦٥) المصدر نفسه، ص ٤٨.

الذهبية الإسلامية؛ الأمر الذي جعل الغنوши المنظر الأبرز لثقافة المواطننة والديمقراطية الإسلامية المعاصرة وجعل أفكاره واجتهاداته الأكثر تقدماً وقبولاً لدى التيار الإسلامي التنويري الحديث.

ويذهب الغنوشي نحو تأصيل مفهوم المواطننة والوطن بالمعنى السياسي الحديث، فلا يرى غضاضة من توقي غير المسلم مهمة الولاية العظمى (رئاسة الدولة) أو الاعتراف بالأحزاب العلمانية تحت عنوان الحقوق والواجبات الكاملة للمواطن في الدولة «التي هي سلطة مدنية من كل الأوجه، لا تختلف عن الديمقراطيات المعاصرة إلا من حيث علوية سيادة الشريعة...»، وبالتالي فإن القائمين على هذه السلطة ليسوا إلا موظفين وخداماً للأمة. لقد وجه الغنوشي العديد من الانتقادات إلى الإخوان المسلمين في محاولة منه لدفعهم نحو المراجعة الفكرية حول مسائل حقوق المرأة والأقليات والمساواة، والديمقراطية والحرفيات والتعددية؛ وهو قام بهذه المهمة الاجتهدية بوضوح من خلال تطوير وجهة نظر إسلامية عن الحرية اعتماداً على منهجية الإمام أبي اسحق الشاطبي صاحب نظرية المقاصد في القرن الرابع عشر، ومحورها تفسير المعايير الأخلاقية والقانونية والمصالح في ضوء المقاصد العليا للشريعة.

وهو يعمق اجتهاداته في اتجاه أكثر جرأة، وبخاصة بعد الثورة في تونس، مقدماً قراءة ت نحو نحو علمنة الدولة بمعنى تحييدها، مميزاً بين علمانية يعقوبية (ذات خصوصية فرنسية) شنت حرباً على الدين والكنيسة، وعلمانية إجرائية تضمن حيادية الدولة وعدم تدخلها في ضمائر الناس، فالدولة مجالها «العام» بينما الدين مجاله «الخاص» مؤكداً في هذا أن إزالة الالتباس تقود إلى أن العلمانية ليست بالفلسفة الإلحادية وإنما هي إجراءات وترتيبات لضمان حرية المعتقد والفكر. وبناءً عليه يقول، حين تمحورت الإشكالية في الغرب على تحرير الدولة من الدين والكنيسة اتخذت عندنا وجهاً آخر هو كيف نحرر الدين من الدولة وتنمنعها من التسلط على الدين بحيث يظل هذا الأخير شأنًا مجتمعيًا متاحاً لكل المسلمين «إذا احتاج المسلمين إلى قانون فالآلية الديمقراطية المعاصرة هي خير تجسيد لقيمة الشورى في الإسلام بحيث لا يكون الاجتهد حيئاً فردياً بل جماعياً من قبل ممثلي الأمة». يتخد الغنوши من محنة الإمام أحمد بن حنبل مع المؤمنون مثالاً لرفض تسلط السلطة والسلطان على الدين ومحاولتها فرض تفسير

واحد له، والذي كان من نتائجه أن ظلت الدولة حتى اليوم قائمة من دون أن يسلم لها أو لأي مؤسسة دينية «كنيسة» أو كهنوتية بأنها صاحبة السلطان على الدين.

ويخلص الغنوشي في محااججته هذه إلى القول: «إننا لستنا في حاجة أن يفرض الإسلام بأدوات الدولة، فالنفوس تجافي كل ما يفرض عليها. إن الإسلام دين شعب وليس دين نخبة والعامل الأساسي في استمراره ليس هو نفوذ الدولة، ولكن ما يتمتع به من قبول عام»^(٦٦)، ملاحظاً أن خوف بعض التيارات الإسلامية من تحرر الدين من الدولة وأن يترك أمره للأمة، أمر يدعو إلى الأسى. فالدين مداره الأساسي «ليس أدوات الدولة وإنما القناعات الشخصية، أما الدولة فمهمتها تقديم الخدمة للناس قبل كل شيء، كضمان الشغل والصحة الجيدة والمدرسة الجيدة، أما قلوبهم وتدينهم فأمرها إلى الله، إذ إن أعظم قيمة في الإسلام هي قيمة الحرية. لذلك فالدولة متيسة إلى الإسلام بقدر ما تحرص على أن تتمثل بقيمه بلا وصاية من مؤسسة دينية: لأنه ليس هناك مثل هذه المؤسسة في الإسلام، بل هناك شعب وأمة يقرران لنفسهما عبر مؤسساتها ما هو الدين»^(٦٧). وهذه بلا شك قراءة تقدمية وتنويرية فيها الكثير من التجديد.

استقطب الفقه السياسي الحizz الأكبر من الجهد الاجتهادي، وكان حسن الترابي زعيم حزب المؤتمر الشعبي يرى أنه يجب أن لا يكون هناك تباعد ما بين العلم الشرعي التقلي والعلم الطبيعي. لقد أصبح عندنا من يسمون علماء دين ومن يسمون علماء دنيا؛ حتى في مجال القانون، أصبح عندنا قانون وضعى وعلماء وأحكام شرعية متباينون في المعاهد وفي المناهج وحتى في الأزياء، لذلك أصبح أمر تجديد الدين في أزمة^(٦٨). لذلك رفض أن يعزل الفقه النظري في كيان خاص لتسند إلى رجاله الفتوى المبادرة أو الضابطة، إذ ينبغي - من وجهة نظره - دمج الفقهاء في العملية نفسها باعتبار أن دورهم هو تنوير الناس وإرشادهم في مسالك الحياة، وإلا انتهى الأمر إلى انقطاع الدين عن الناس^(٦٩). ويبيّن الترابي المنهج نفسه في القطاعات الأخرى المصرفية أو الاقتصادية، إلا أن الإنحاز الأهم هو سلوكه في مجال التشريع القانوني حيث تفاعل فكريًا وسياسيًا

(٦٦) راشد الغنوشي، «الدين والدولة في الوطن العربي (الملف الأول): الدين والدولة في الأصول الإسلامية والاجتهد المعاصر»، المستقبل العربي، السنة ٣٥، العدد ٤٠٦ (كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢)، ص ٢٠.

(٦٧) المصدر نفسه، ص ٢١.

(٦٨) حسن الترابي، قضايا التجديد: نحو منهج أصولي (الخرطوم: معهد البحوث والدراسات الاجتماعية، ١٩٩٠)، ص ١٧٧.

(٦٩) الترابي [وآخرون]، حوارات في الإسلام: الديموقراطية والدولة والغرب، ص ٧٠.

مع معطيات السودان الداخلية محاولاً الاستفادة منها لتطبيق الشريعة الإسلامية عبر وضع: تصور لدستور إسلامي للسودان (١٩٥٦ - ١٩٦٥) ومشروع نظام المعاملات الاقتصادية الإسلامية (١٩٧٧) وسياسة تطبيق القوانين الشرعية (١٩٨٣). وكان الترابي من أوائل الذين تبنوا مفهوم المواطنة ودعوا إلى المساواة بين أبناء الوطن الواحد؛ وتطبيقاً لهذه الأفكار أسس أول تنظيم مفتوح لعضوية غير المسلمين، وأكّد ذلك في القانون الأساسي للجبهة القومية الإسلامية. ورأى أن من حق غير المسلم الترشح لكل المناصب السياسية بما فيها رئاسة الدولة، وأعلن أن حكم الردة لا أصل له شرعاً، وأن من حق المواطن تغيير دينه. وفي مجال الأخلاق العامة أكد أن المجتمع هو الضابط للأخلاق وليس القانون، وأن مدخل التغيير ليس القانون أو السلطة بل هو المجتمع^(٧٠).

وركز الترابي على دور المجتمع في مقابل الدولة، فأيقن أن من أهم ميزات المجتمع الإسلامي السياسي تجريد الحاكم من أكبر سلطتين اتخذتا سلاحاً ضد الفرد في الغرب وقامت كل الصراعات السياسية والدستورية من أجل تحرير الفرد من وقعهما؛ ذيئن هما سلطة الضرائب وسلطة التشريع؛ وهو الذي يشرع لنفسه استباطاً من شرع الله^(٧١).

في المقابل لم يشر الغنوشي بشكل واضح ومتفصلاً إلى موضوع المجتمع المدني إلا في النصف الثاني من عقد الثمانينيات حين دعا إلى ترسيخه في قيادة الدولة، ثم قام بتركيز أشد على هذا الموضوع حين أصدر عام ١٩٩٩ كتاباً مختصاً لمناقشة هذا الموضوع^(٧٢) يؤكد فيه أن مصير الإسلام غير مرتهن لقيام الدولة، فكثير من أحکامها، ومنها الزكاة، يمكن تفريغها مباشرة، حتى إن المجتمع، بقدر التزامه بالإسلام تقل حاجته إلى الدولة إلى درجة إمكان تصور غيابها اذا تم قيام العدل بدونها^(٧٣). ويستذكر كيف جاهد علماء الإسلام جهاداً عظيماً من أجل لجم سلطة الدولة من التحكم في الاعتقاد، وكيف انحرست سلطة الدولة في مجالات تنفيذية محددة بعد أن حرمتها الإسلام من

(٧٠) انظر: صلاح الدين جورشي [وآخرون]، في: «أفكار الترابي ثير جدلاً»، الندوة التي نظمها منتدى المحافظ في العاصمة التونسية عام ٢٠٠٦، <http://www.aqlamonline.com/archives/no18/hamrouni_tourabi.htm>.

(٧١) حسن الترابي، قضايا الخربة والوحدة والديمقراطية: الدين والفن (جدة: الدار السعودية، ١٩٨٧)، ص ٢١.

(٧٢) راشد الغنوши، مقاربات في العلمانية والمجتمع المدني (الرباط: المركز المغاربي للبحوث والترجمة، ١٩٩٩).

(٧٣) المصدر نفسه، ص ٩٠.

سلطة التعليم والتشريع وحرية سن الضرائب فكانت المناقشات والدراسات الفقهية تتميز باستقلال وكذلك كانت المدارس والأسوق^(٧٤).

في إطار تطوير أطروحته الحداثية اشتغل الترابي على قضية المنهج في الإسلام، ملاحظاً أن الفكر الإسلامي مغرق في التجزيد، وخارج عن التاريخ ومنفصل عن الواقع، وهذا ما يجعل مسألة التجديد في رأيه حاجة إسلامية ملحة؛ فهو يؤمن بأن الدين يعتمد على قانون الحركة، وأن التشريع هو أكثر منطقة قابلة للتغيير. فالتجدد عنده شرط من شروط التدين وأصالته، وهو يعتمد عنده، كما عند الغنوشي، على البعد المقاصدي، فنراه يميز بين المقاصد والوسائل، أي ما جاء من أجله الإسلام وما جاء به، ويستفيد كثيراً من الشاطبي وابن عاشور^(٧٥). لذلك يدعو إلى وضع منهج أصولي جديد للاجتihad من خلال تطوير علم أصول الفقه، مطالباً بتأسيس «فقه شعبي» يقوم على أساس أن الاجتهد ليس حكراً على العلماء، بل يشاركون فيه أهل الخبرة والاختصاص والمواطنون، والإجماع عنده ليس إجماع العلماء، بل إجماع الشعوب، لذلك نراه يطلق مفهوم «فطرة الشعب» على الرأي العام. وهو يتوجه إلى مراجعة العلاقة بالحديث والتمييز بين الملزم وغير الملزم منه^(٧٦).

يتجاوز الترابي أيضاً المفهوم التقليدي لعلاقة المرأة بمجتمعها في المنزل والشارع والعمل، فيجد أن الأصل اشتراك النساء والرجال في إقامة الحياة الاجتماعية، ويدعو إلى «مجتمع المشاركة»، رافضاً أطروحة المفاضلة بين الذكور والإناث. وقد وصف الكتيب الذي أصدره بعنوان المرأة بين تعاليم الدين وتقاليد المجتمع بأنه رسالة المرأة أو «مانيفستو» جمهور النساء، كما ترجمت إلى اللغة الإنكليزية وحازت ردود فعل على نطاق العالم الإسلامي^(٧٧). وعلى صعيد الممارسة لم يكتف بتوليتها المناصب القضائية بل حتى السياسية - القيادية، إذ إن أول امرأة تعين والية في السودان كانت في عهد الإسلاميين، وهي سودانية وفي الوقت نفسه مسيحية. كذلك قدم الترابي رأياً فريداً في الخطاب الإسلامي يتعلق بقبول مساواة شهادتها بشهادة الرجل في المحكمة حتى في

(٧٤) المصدر نفسه، ص ١١٢.

(٧٥) حسن الترابي [وآخرون]، الإسلاميون والمسألة السياسية، سلسلة كتب المستقبل العربي، ٢٦ (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ٢٠٠٣)، ص ٢٧ - ٣٢.

(٧٦) المصدر نفسه، ص ٣١.

(٧٧) حسن مكي، الحركة الإسلامية في السودان (الخرطوم: معهد البحوث الاجتماعية، ١٩٩٠)، ص ١٣٨.

المسائل التجارية^(٧٨). في المقابل نجد أن خطاب الغنوشي بدأية السبعينيات امتاز بالدفاع عن مواقف الإسلام التقليدي من المرأة، لكنه في أواخر الثمانينيات عمل على تطوير ومراجعة المسألة في إطار حركة الاجتهد الفقهي التي شهدتها الساحة الإسلامية ككل. واتضحت رؤيته منذ أواسط التسعينيات مستعيناً بآراء وفتاوي مفكرين إسلاميين آخرين ومن بينهم الدكتور حسن الترابي والشيخ محمد الغزالى والدكتور يوسف القرضاوى، وبخاصة في مسألة ولاية المرأة، حيث اتجه إلى الجسم الإيجابى باعتلاء المرأة منصب رئاسة الدولة (مثل الغزالى والقرضاوى). وفي إطار إشادته بآراء الشيخ الغزالى لتأصيله مكانة المرأة في الإسلام عن طريق مشاركتها الفاعلة في النهضة الإسلامية يقول: إنه ليس في التطور الإسلامي من حاجز ديني حقيقي يحظر على المرأة تبوء أي منصب في الدولة الإسلامية والمجتمع الإسلامي قد تأهلت له بما في ذلك رئاسة الدولة، وفي موضوع القوامة التي يحاول البعض توسيعها لتصيب مساحة المجتمع وليس الأسرة فقط فيعتبرها ليست من محددات الشّرع، أما ولاية بعض النساء على بعض الرجال خارج نطاق الأسرة فلم يرد ما يمنعه^(٧٩).

في السياق ذاته، يذهب حزب العدالة والتنمية في المغرب إلى تطوير أطروحته الإسلامية والسياسية، فيرى عبد الإله بن كيران الأمين العام للحزب أن الخصوصية المغربية والمرجعية الإسلامية والافتتاح على التجارب الإنسانية والأفكار العالمية مسألة تكاملية لا تستدعي أي إقصاء للأخر. والجديد في خطاب العدالة المغربي مقارنة بالتجربة الحركية المشرقة والمصرية، هو تصالحه التام مع الديمقراطية ومفاهيم المواطنة من دون أي تلقيق، وتقديمه خطوات جريئة عملياً، وقد ساعده على ذلك وجود مثقفين ومفكرين بارزين كأmine العام السابق سعد الدين العثماني ومحمد يتيم، وأحمد الريسوني وهو أحد القادة البارزين في حركة التوحيد والإصلاح التي اندمجت في الحزب عام ١٩٩٩ ومن المفكرين البارزين على المستوى الإسلامي.

لذلك يقدم الحزب نفسه على أساس سياسي وطني، وبين خطابه على مبني المواطنة الكاملة والفصل بين الديني والسياسي وعلى ضرورة إبعاد المساجد عن الصراع الحزبي لتكون مظلة للمجتمع بأسره. وتحت عنوان «الإسلام قوة تخليقية»

(٧٨) حسين رحال، إشكاليات التجدد: دراسة في ضوء علم اجتماع المعرفة (بيروت: دار الهادي، ٢٠٠٤)، ص ٢٦٧.

(٧٩) المصدر نفسه، ص ٢٧٢.

يؤكد الحزب دور الإسلام في ترسیخ المسؤولية المدنية والأخلاقية والواجبات الوطنية. حيث يرى العثماني أن «الدولة الإسلامية هي دولة دنيوية تخضع لاعتبارات المصالح العامة والوطنية، ويجب التعامل معها في إطار نسيي و موضوعي، وأنه ينبغي التعامل مع السياسة على أنها «فن الممكن» وفي هذا تأكيد للمسار الواقعي والمدني للحزب»^(٨٠). وفي الواقع لا تقف جهود الحزب عند حدود المواقف السياسية المباشرة، فهناك جهود فكرية ومعرفية موازية تقدمها نخبة متميزة في الحزب لتجذير فكر إسلامي إصلاحي حقيقي يقوم على تغليب روح الاجتهد والتجدد الديني بناءً على مقاصد الشريعة وروحها العامة، تواصلاً مع الفكر الإسلامي الإصلاحي الأول مع ابن باديس وابن عاشور وعلال الفاسي قبلهم محمد عبده وجمال الدين الأفغاني وخير الدين التونسي^(٨١).

من الساحة التونسية بُرِزَ أيضًا عبد المجيد الشرفي^(٨٢)، وهو يعمل اليوم على مشروع نقدِي وتجديدي في الفكر السياسي الإسلامي، وتكمِّن أهميته في أنه ينقد من الداخل الانغلاقات المزمنة، والعقائد المنمطة والمتكلسة التي لم تعد تناسب العصر وأصبحت حجر عثرة في وجه تقدم المسلمين والعرب ككل، وطرح في مواجهتها أفكاراً جريئة وتفسيرات تحررية عميقه. فهو يرى أن غاية الرسالة النبوية والقرآنية هي مساعدتنا على التمييز بين الخير والشر، وبقية الحدود المرتبطة بسياقها وعصرها ينبغي أن نفسرها بشكل جديد في ضوء الحداثة وفلسفة حقوق الإنسان. فالشيء الجوهرى في القرآن الكريم هو جوهر النص لا حرفيته؛ فالتفسير الحرفي يجمد النص، بل يقضى على روحه ومقاصده العميقه التي هي أخلاقية وروحية بالدرجة الأولى؛ إذ إن القرآن الكريم يعلمنا مكارم الأخلاق قبل كل شيء، وكذلك التقى والورع، ومساعدة المظلوم والمسكين والمح الحاج ومفهوم العدل والحق بالدرجة الأولى. وأما ما عدا ذلك فمرتبط بعصره وظروفه التي تختلف عن عصرنا وظروفنا. ونلاحظ أن كل هذا النقد الداخلي

(٨٠) حوار ريم نجمي مع عبد الإله بن كيران الأمين العام لحزب العدالة والتنمية، الموقع الإلكتروني الرسمي لحزب العدالة والتنمية (٢٢ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٠)، <<http://www.pjd.ma>>.

(٨١) محمد العواودة، «التباحن حول مفهوم الدولة في مقالات الإسلاميين»، المسار، السنة ٥٥ (يونيو / جوز ٢٠٠٠)، ص ١٧٧.

(٨٢) عبد المجيد الشرفي: أستاذ الفكر الإسلامي والحضارة العربية في كلية الآداب بجامعة تونس الأولى، يشرف على مشروع رابطة المقلانين العرب، الإسلام واحداً ومتعدداً، وله العديد من المؤلفات المهمة بالعربية والفرنسية منها: الإسلام بين الرسالة والتاريخ، ومستقبل الإسلام في الغرب وفي الشرق، والفكر الإسلامي، والقطيعة والوفاء.

الذي يمارسه الشرفي يؤدي إلى تحرير الإنسان المسلم من التراكمات التاريخية والطقوس الشكلانية التي تنقل كاهله وتنمّعه من التصالح مع نفسه وعصره والحداثة العالمية بأسرها.

يربط عبد المجيد الشرفي الخطوط العريضة لمستقبل الإسلام بالاتفاق على خصائص الماضي والحاضر، ومن هذه الخصائص ما يلحظه من تشتت المسلمين بالأشكال الدينية العتيقة نظراً إلى انتماهم إلى العالم الذي لم يسهم في إنتاج الحداثة، انطلاقاً من رؤية نقدية لما هو موجود في الفكر الإسلامي الذي يراه متخلّفاً عن ماضيه أو مجتَراً له؛ ثم يسرد رؤيته للخيارات التي ستحكم في مستقبل الإسلام وأتباعه، ويدعو إلى ثورة معرفية حول صلة علم الكلام بالفلسفة ليصبح الإنسان هو المحور والمنطلق، ليصل إلى ضرورة اعتبار الوحي تجربة نبوية متميزة لا تلغى التأثيرات المجتمعية والثقافية والنفسانية التي لم يكن النبي ﷺ بمعزل عنها، وبالتالي الاعتراف بأثر تلك العوامل في صوغ النص القرآني. ويرى أن انتشار القراءة والكتابة والاطلاع على الكشف المعرفية الحديثة وعوامل أخرى ستجعل العالم الإسلامي يقبل على مراجعات جذرية لمقولاته التقليدية، بما في ذلك الطقوس التي كان توحيدها مما اقتضته سيرة المؤسسة التي خضع لها الدين الإسلامي، ويطرح أساسين لتطوير العبادات: المرونة والعودة إلى روحها وتقديم الغاية منها على الأداء الشكلي؛ فعدم التنصيص على كيفية الصلاة وركعاتها مقصود لأن الهدف هو تنمية الشعور الديني الصادق؛ كما يمكن ترك الصوم مع الفدية، واستبدال الزكاة بالضرائب، والحج يحتاج إلى اجتهاد لتيسير أدائه. ويتوقع أن يسير الفكر الإسلامي في مراجعة قواعد الاستنباط، كون «علم أصول الفقه برمته ذو وظيفة تبريرية لاختيارات أملتها ظروف المجتمعات الإسلامية في عصر التدوين ونشأة المذاهب الفقهية».

هذه الرؤى التي قدمها الشرفي ليست دعوة منه إلى العلمانية فهو كما يقول: «لا نعتبر أنفسنا من الداعين إلى علمنة المجتمعات الإسلامية، إذ نحن واعون كل الوعي أن العلمانية لا ينبغي أن تكون أيديولوجياً، ولا سيما حين تنقلب إلى أيديولوجياً معادية للدين»، لكنه يلاحظ أن العلمانية أصبحت ظاهرة شاملة لكل المجتمعات المعاصرة، والشعارات المعادية لها ترجع إلى الخلط بين الشريعة الإلهية والفقه البشري، ولا متساد عقلية الماضي في الحاضر، ولمصلحة الحكم لإدامة الاستبداد، ويمثل ضعف التصنيع

عائقاً كبيراً في الشعور بالعلمانية. وتبقي قضايا الأسرة والسياسة والحدود هي الأكثر استعصاء على العلمنة، والحل لها في القراءة التاريخية والمقاصدية التي هي القراءة المستقبلية للنص القرآني؛ ويحدد ثلاثة عناصر متعلقة بالتراث سيجدد المسلمين النظر إليها وهي سلوك الصحابة ومجاميع الحديث والنظرية إلى التاريخ الإسلامي والفتواه.

وفي ختام مقاربته يبدو الشرفي متفائلاً بمصير الإسلام بفضل شيوخ التعليم والعنصر الديمغرافي، فغالبية المسلمين من الشباب يمكن أن يتأنقمو مع المستجدات، لكن هذا المستقبل مرتبط بأن يصل المسلمون إلى «استنباط نظم وقيم تأخذ في الاعتبار الحاجة إلى تدين مدخل، على أنماض تدين طقوسي شكلي، وفيها ما في النظم الديمocrاطية وفي قيم حقوق الإنسان الكونية من مزايا وزيادة. وفيها أقل ما في هذه النظم والقيم من تقائص، إلا أنها لا تنحط عنها أبداً».

على مستوى الاجتهد الفقهى الشيعي العربى تميز الشيخ محمد مهدي شمس الدين والعلامة محمد حسين فضل الله بخطاب اجتهادى نشط. وكانت أطروحة الدولة المدنية هي الجسر الذى عبره الشيخ محمد مهدي شمس الدين إلى أطروحته الفقهية الكبرى في «ولاية الأمة على نفسها»، وصحىح أنه ليس أول من طرحتها، فقد قال بها سائر الإصلاحيين الإسلاميين وإن من منطلقات أخرى، وبسبقه إليها الإمام حسين النائيني الإيرانى وصاحب الأراء الإصلاحية فى مواجهة الحكم الاستبدادى حينها؛ أي أن الفضل يعود إلى الشيخ شمس الدين فى تأصيل هذه الأطروحة وإعادة تكييفها وإنتاجها فى ضوء المرحلة. ولا شك فى أن نظرية ولاية الأمة على نفسها التى صرخ بها الشيخ مطلع التسعينيات انبثقت من مواجهة عقائدية مع نظرية ولاية الفقيه، وهى تعتبر بحق أهم أجزاء منظومته فى فقه الدولة «بل ربما كانت أهم مقولات الفكر الإسلامى المعاصر. وتأتى جدتها وجديتها من ناحيتين، أولاهما خروجها من المبنى الفقهية والأصولية الشيعية والسننية على حد سواء، وثانيتها تحولها إلى أساس لمنظومته الاجتهادية السياسية».

والمعروف أن الإمامة بالنص عند الشيعة. ولذلك لا يمكن القول بأكثر من الدولة العادلة التي تدير الشأن الدينى موقاً بانتظار ظهور الإمام. والولاية العامة للفقيه في عصر الغيبة، كما استقر عليه الأمر حتى اليوم على الأقل لدى الإيرانيين، لا تؤسس نظرية للدولة، بل تفترض التمهيد بذلك لحضور المتضرر ظهوره. والإمام شمس الدين

تحدث عن ركيزتين في الإسلام، الأولى تمثل بالإمامية والثانية بالأمة. والإمامية ليست الأئمة الإثنى عشر وحسب، بل تتناول مسألة وجوب الإمامة أصلًا؛ بمعنى أن الإسلام يملك مشروعًا للدولة وليس لنظام الحكم، فنظام الحكم شأن مدني، أما شأن الدولة فهو فوق ذلك. فالإمامية أو الدولة عنده من الثوابت المقدسة، تبقى سواء حضر الإمام أم غاب، لكن المشروعية أو الولاية العامة لا تحول إلى شخص (ولاية الفقيه) أو إلى مؤسسة (الخلافة) بل تأسس على الثابت/ المقدس الآخر الذي هو الأمة. وهكذا تظهر ولاية الأمة على نفسها باعتبارها مقتضى استمرار الإسلام واستمرار جماعته ودولته^(٨٣). ومع أن هذه النظرة لا تلاقى تامًا والفلسفات الحديثة للدولة وفكرتها، إلا أن «تأصيل» مدنية نظام الحكم تفتح الأفق واسعًا لترتيبات وتنظيمات قد لا تختلف كثيراً عن آليات الأنظمة الديمقراطية.

يطور الشيخ شمس الدين مواقفه الاجتهادية أواخر التسعينيات بشكل لافت؛ فعلى مستوى الاعتقاد بحقانية الدعوة الإسلامية فإنه يعتقد أن الإسلام لا يحكم بصورة جازمة أن من لا يعتقد عقيدته هو هالك ولا نجا له؛ ويقدم تفسيرًا اجتهاديًا يبنيه على مستويين: مستوى القاصرين ومستوى المقصررين؛ مستوى بلغته الدعوة وعقلها وجحدها وهذا هو المقصر، ومستوى من لم تبلغه الدعوة أو بلغته ولم يقل لها لا لتفصير منه بل لسبب من الأسباب الأخرى. فإن الإسلام لا يحكم بالهلاك الأبدى على هذا الإنسان، بل يعتقد أن إيمانه الخاص يمكن أن يكون سبباً لنجاته^(٨٤). كذلك في موضوع الردة يقول إن حد القتل لا يطبق بسبب التغيير الفكري وإنما بسبب «الحرابة»، أي إذا حُول المرتد عمله إلى عمل سياسي ضد المجتمع، فإنه بهذا يتحول إلى محارب^(٨٥).

وعلى مستوى مفهوم المجتمع المدني يطور موقفاً جريئاً، إذ يرى أن الاختلاف والتعدد هو الأصل، والوحدة والتذويب هو الاستثناء، وهذا هو الأساس الشرعي، وقد سلك بهذا مسلك الاعتراف المتبادل بين المذاهب الإسلامية، إلى حدود دعوته إلى

(٨٣) انظر تحليلًا واسعاً لأطروحة الشيخ شمس الدين في: عبد الغني عياد، حاكمة الله وسلطان الفقه (بيروت: دار الطليعة، ٢٠٠٥)، ص ١٠٣ - ١٣٨. انظر أيضاً كتاب الشيخ محمد مهدي شمس الدين في الاجتماع السياسي اللبناني: محمد مهدي شمس الدين، المجتمع السياسي الإسلامي: محاولة تأصيل فقهي وتاريخي (بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ١٩٩٢).

(٨٤) محمد مهدي شمس الدين، «المسيحية في المفهوم الثقافي الإسلامي المعاصر»، السفير، ٦/٤، ٢٠٠٠.

(٨٥) محمد مهدي شمس الدين، الاجتهاد والتجدد في الفقه الإسلامي (بيروت: المؤسسة الدولية للدراسات والنشر، ١٩٩٩)، ص ٢٣٨.

إنشاء متعدد قومي - إسلامي. استطاع الإمام شمس الدين تجاوز الرؤية الثنائية للمفاهيم التراثية الإسلامية التقليدية، مقدماً رؤية تتضمن اعترافاً بالآخر، كل آخر من حيث المبدأ؛ رافضاً أي تقسيم أو تصنيف (أهل كتاب ومشركين...)، بل بات موقفه يحمل شحنة واضحة من الأنسنة والاحترام الفكري للأخر الديني أياً كان معتقده، ويقول: إن الإسلام يقبل فكرة تأسيس مجتمع سياسي متتنوع في دولة واحدة، يتمتع الجميع فيها بحق المواطنة الكاملة، ولا يشترط لإقامة الدولة أن يكون المجتمع إسلامياً نقياً خالصاً^(٨٦). ويضيف: «في المضمون لا أوفق على تسمية الإسلام العلماني، الإسلام هو علماني»^(٨٧). كذلك يتناول الشيخ شمس الدين في اجتهاداته مختلف المسائل الفقهية ذات الطابع الإشكالي، فيتصدى لقضايا المرأة، ويتضمن كتابه مسائل حرجية في فقه المرأة اجتهادات هامة تبني فيها التفسير المتنور والجديد الذي يرى أن الأصل هو المساواة بين الرجل والمرأة، مقدماً مطالعة تفسيرية تؤكد مساواة الرجل بالمرأة حتى في مجال الاصطفاء الإلهي الذي يعادل النبوة، استند فيها إلى أدلة دينية كثيرة، نقليّة وعقلية، ووجه انتقادات قوية إلى فهم الفقهاء القدماء. ومن هذا المنطلق يتحول مفهوم «القومامة» إلى معنى جديد عنده هو أقرب إلى التكافل الاقتصادي من قبل الرجل للأسرة^(٨٨)، ويصبح عنده حق العمل المأجور للمرأة هو الأصل؛ أما الإذن من الأب والزوج فليس إلا حين يتعارض مع حق المساكنة والاستمتاع. كذلك يتغيّر عنده مفهوم النشور فلا يعود إلى مجرد التمرد على الرجل. ثم يطور موقفه بعد ذلك عندما يجيز للمرأة أن تتبوأ المناصب العليا في الدولة بما فيها أن ترأس الدولة نفسها^(٨٩).

في المقابل تميز الشيخ محمد حسين فضل الله (١٩٣٥) كمرجع تقليدي الذي يفرض عليه تقديم رسالته في «المسائل الفقهية» أن يطرح بكثافة الاجتهادات والفتاوي على تنوعها وارتباطها المباشر بالقضايا الحياتية واليومية للمجتمع والناس؛ وتعود شهرته إلى مواقفه السياسية والفقهية التي خالف في الكثير منها المشهور أو المجمع عليه عند الشيعة التقليدية. فهو متميز على سبيل المثال بين صفة المعصوم البشرية وصفته الرسالية،

(٨٦) محمد مهدي شمس الدين، في الاجتماع السياسي: المجتمع السياسي الإسلامي محاولة تأصيل فقهي وتأريخي (بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ١٩٩٢)، ص ٢٩٠.

(٨٧) المصدر نفسه، ص ٨.

(٨٨) محمد مهدي شمس الدين، مسائل حرجية في فقه المرأة: الستر والنظر، ٤ ج (بيروت: المؤسسة الدولية للدراسات والنشر، ١٩٩٤)، ج ٢، ص ١٨، وج ٣، ص ٣٣.

(٨٩) المصدر نفسه، ج ٣، وج ٤، ص ٦٨.

وهو تميّز انتقد عليه كثيراً في الحوزات الدينية الشيعية في إيران. وهو يرى - كالشيخ شمس الدين - أن التدين بالإسلام ليس شرطاً للنّجاة في الآخرة وأنّ أهل الكتاب سوف تناول نصيبيها طالما تلتقي على قاعدة الإيمان بالله واليوم الآخر والعمل الصالح^(٩٠). وله رأي مشهور في مسألة نجاسة المشركين حيث يقول بطهارة كل إنسان لأنّه ليس هناك دليل على نجاسة الكافر مطلقاً. وله أيضاً رأي أثار نقاشاً مستفيضاً في مسألة ثبوت الهلال واعتماد نتائج الحساب الفلكي الآلي أو علم الفلك، فضلاً عن آراء واجتهادات فقهية في مختلف المسائل الحياتية التي طرحتها في رسالته العلمية المسائل الفقهية عام ١٩٩٥ ثم في فقه الشريعة بأجزاء الثلاثة.

خلاصة القول، إن تيار الاجتهد الفقهي الذي عرضنا نماذج منه خلال القرن المنصرم لا يزال في مرحلة الانطلاق والتأسيس وإن كان في التسعينيات شهد نشاطاً قوياً، إلا أنه مع ذلك لم يرقَ بعد إلى مستوى النموذج المقاصدي، وهو في غالبه يتركز على مساحة الفقه السياسي دون الاجتماعي؛ لذلك هو يحمل عوائق معرفية من داخله تحتاج، لتخطيطها، إلى إعادة بناء منهجية شاملة لهمجهم جديد يقوم على الأساس المقاصدي للإسلام.

رابعاً: ملامح استمرار السجال على وقع الثورات العربية

فرضت مسألة البحث عن هوية وشكل ومقومات الدولة وحقوق المواطنة في حقبة ما بعد التحول الثوري في مصر وتونس نفسها بقوة. فالمعطى الديني كان حاضراً على الدوام في المجال العام ومؤثراً في إنتاجه السياسي والقيمي. وقد نجح من خلال الفاعلين الإسلاميين في دمج مصطلحاته ومفاهيمه ضمن منظومة الاجتهد حول مسائل التشريع التدبيري والحربيات والواجبات المتصلة بالفرد كمواطن، لكنه وضع كوابح لكي لا تكون هذه العملية ناجحاً بشرياً خالصاً.

ولا يمكن الإنكار بأنه مع نجاح الإسلاميين في الثورتين المصرية والتونسية تصاعدت مخاوف التيارات العلمانية والليبرالية والقومية، بل وكلقوى السلطوية القائمة والمستفيدة من الواقع القديم، من إمكان سطوة وهيمنة القوى الحركية الإسلامية واحتمال نجاحها في بلورة نموذج حكم إسلامي حديث.

(٩٠) رحال، إشكاليات التجدد: دراسة في ضوء علم الاجتماع المعرفة، ص ٤٧٧ - ٤٨٠.

يلحظ القارئ لبرامج الأحزاب الإسلامية أنها اختارت التوجه الديمقراطي والإقرار بالكثير مما أنسجه الفكر السياسي الإسلامي. الواقع أن التجربة التركية كانت حاضرة كنموذج للحكم يصلح للاقتداء به في سجالات المسلمين مع خصومهم المشككين بصدق التزامهم وتوجهاتهم «المدنية» من جهة، وفي مواجهة مؤسسات الحكم المتشككة بإعلاناتهم السياسية عن التحول نحو المشاركة السياسية السلمية.

إن تجربة حزب العدالة والتنمية في تركيا حاضرة بقوة وسط هذا السجال؛ وإلى ذلك يذهب علي صدر الدين البيانوني (المراقب العام السابق للإخوان المسلمين في سوريا)، الذي يرى أن الإخوان بقولهم التعددية والتداولية والمشاركة والاحتكام إلى صناديق الاقتراع في أكثر من قطر عربي إنما استلهموا روح التجربة التركية. ويشير إلى ضرورة توافق «الشروط الصانعة لإطار التجربة» وهي الثقافة الديمقراطيّة واحترام سيادة القانون، وهي - للمفارقة - متوافرة في تركيا العلمانية أكثر مما هي متوافرة في الأقطار العربية! وفي إعلان الإخوان المسلمين السوريين لوثيقتهم عهد وميثاق لم يتعدوا في الإعلان على لسان رياض الشقة (المراقب العام للإخوان) بقولهم أن يرأس الدولة امرأة أو مسيحي في الدولة الديمقراطية المنشودة وهو ما لم يذهب إليه دستور النظام العلماني للبعث السوري في صيغته الإصلاحية الجديدة^(٩١).

في هذا المناخ جاء صدور الوثائق الثلاث عن الأزهر^(٩٢)؛ أهم ما فيها كان الإعلان القوي من أكبر مؤسسة إسلامية بسقوط شرعية أي حكم يعتمد القمع والاضطهاد والاستبداد، مؤكداً الخيار الديمقراطي في الدولة الحديثة والمعاصرة، ووجوب توزيع السلطات والفصل بينها، وحق المسائلة والمراقبة والمحاسبة بحيث تكون الأمة هي مصدر السلطات جميعاً، ومانحة الشرعية وسائلتها عند الضرورة. وترفض الوثائق التفسير المبتور لأية الطاعة مبرزة الأسباب الشرعية والفقهية لهذا الرفض.

الأهم من ذلك أن الوثيقة أباحت الخروج على الحاكم المستبد وعزله حتى مع وجود آراء فقهية تطالب بالصبر عليه، وطالبت الوثائق بضمان حق المعارضة وحرية

(٩١) وثيقة الإخوان المسلمين في سوريا «عهد وميثاق» التي صدرت بعد اجتيازهم في إسطنبول بتاريخ ٢٦ آذار/مارس ٢٠١٢، http://www.levantnews.com/index.php?option=com_content&view=article&id=11379-q-q-q&catid=81:syria-politics-headlines&Itemid=55.

(٩٢) الأولى عُرِفت بوثيقة الثورة والخروج على الحاكم الظالم في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، والثانية تحت عنوان مستقبل مصر بعدها بشهور، والثالثة بعنوان وثيقة الحريات صدرت بتاريخ ٨/١/٢٠١٢.

الرأي والاحتجاج السلمي، وذهبت في وثيقة الحريات إلى حدود تجريم أي مظاهر للإكراه في الدين أو الاضطهاد أو التمييز بسببه معلنةً الاحترام الكامل للأديان والعقائد السماوية، معتبرةً حرية الرأي والتعبير أم الحريات كلها، بل يجب أن تسمو على القوانين كلها بشكل غير قابل للتغيير، وبما يضمن المواطنة الكاملة والمساواة والعدل للجميع.

جاءت هذه الوثائق كإطار مرجعي ناظم لكثير من السجالات أكثر مما كان الهدف منها تقديم تطمئنات، ولتردّ من جهة أخرى على بعض التيارات المتشددة، وهي عملياً قدّمت رؤية مثلت مدنية الدولة ولتؤكد حقوق المواطنة، وهي جمعت بين الحداثة والتراث وأقامت جسورةً عديدة بين الشباب والمؤسسات الدينية من ناحية وبين الأقباط والمسلمين من ناحية أخرى.

والسمة المشتركة عند إسلامي الإصلاح والتتجديد الذين اخترنا نماذج بارزة منهم، هي التفرقة داخل الإسلام بين مكونين رئيسين، هما: المعطى العقidi العبادي من جهة؛ والمعطى الدنيوي من جهة أخرى. وما معطيان مختلفان من حيث الطبيعة ومن حيث الخصائص ومن حيث الهدف. ففيما يتسم المعطى العقidi بأنه إيماني تسليمي لا يخضع لمقاييس الصواب والخطأ، ولا يقبل التحليل النسبي أو المنطقى ولا الاحتکام إلى الواقع، ويخرج من نطاق الإدراك المعرفي إلى نطاق الإحساس بالمعنى الكلي للوجود الإنساني والشعور بأن الفرد المؤمن موضع رعاية كونية، وهو معطى ذو أساس ثابت مفارق ومطلق؛ يتسم في المقابل، المعطى الدنيوي بأنه ذو طابع نسبي تاريخي متغير لأنّه يضع في الاعتبار الأول مطابقة مقتضى الحال، أي مطابقة عقلية للمخاطبين في تفاعلهم مع الواقع ومراعاة الموقف وسياقه الاجتماعي؛ إنه يتطلع إلى غاية عملية محددة في الزمان والمكان.

يتضمن النص الديني كلا المعطيين من دون تفرقة حادة، لكن الترابط بينهما لا ينفي حقيقة أن المعطى الدنيوي قد تداخل تاريخياً مع المعطى العقidi واكتسبت بعض عناصره قداسة وثباتاً لا تعود إليها أصلاً وليس من سماتها أساساً. فالدنيوي نسبي وتاريخي و دائم التغيير على تقدير العقidi. وقد نتج من توسيع دائرة المقدس تاريخياً، تبعاً للمواقف والأحداث التي عاشتها جماعة المؤمنين في زمن النبوة والخلافة وما تلاها في القرون الأولى، أن خرجمت عناصر أساسية في المعطى الدنيوي من دائرة الإضافة والإغفاء والنقد لتدخل دائرة التسلیم والثبات والتقدیس.

بناءً على ذلك، أصبح ما رأه بعض الفقهاء أحکاماً شرعية في حكم المقدس وهو في الحقيقة ليس كذلك، بل تعبير عن تطورات وممارسات تاريخية اقتضتها ظروف عصرها. مثلاً، في هذا المجال هناك الكثير مما ورد في الفقه السياسي وفي العلاقة مع غير المسلمين، داخل المجتمع الإسلامي وخارجه، في حال الحرب وفي حال السلم، هي تشريعات ظرفية؛ بل يمكن القول إن العقل الفقهي استنبطها بإرشاد من الوحي، وبالتالي لا يمكن وصفها بأحكام ثابتة وأزلية، بل يجب النظر إليها بأنها تكيف مع مرحلة تاريخية وفي عصر معين.

لقد أفاد الفكر الإصلاحي المتجدد من إنجازات معرفية قدمها مفكرون قدماً، مثل شهاب الدين القرافي في التمييز بين ما هو سنة تشريعية إلهية وسنة تدبيرية تنظيمية وإدارية، وبالتالي الانتقال إلى التمييز بين النص التشريعي والنص التدبيري، وهو تميز يتيح تجاوز إحدى العقد المعرفية في التراث الإسلامي؛ إذ لم يعد يكفي إثبات أي نص حول مسألة ما بأنه قطعي الثبوت والدلالة، لكي يمنع أي اجتهاد أو تغيير أو تفسير آخر للمسألة نفسها. لقد بات ممكناً تقديم تفسيرات مغايرة وفق علم تصنيف النص الذي يختلف تدبره في حال كان نصاً تدبيرياً تنظيمياً بخلاف النصوص التشريعية، بحيث أصبحت «منطقة الفراغ التشريعي» حسب تعبير شمس الدين وفضل الله أكثر رحابة واتساعاً، تتيح للفقيه والمجتهد مساحة معرفية واجتهادية أكثر مرونة. وهو ما حصل تماماً حين تم استدخال «المقاصد العليا للشريعة» كمرجعية أصولية للاجتهاد والتتجدد عند الترابي والغنوشي، وحتى عند القرضاوي وغيرهم من المعاصرين، ما أتاح لهم إغناء إنتاجهم واجتهاداتهم، وجعلها أكثر توظيفاً واستخداماً في عملية الإنتاج التجديدي؛ بل إن قاعدة الاستصحاب العائدة أصلاً إلى علم أصول الفقه أصبحت أكثر فاعلية في إطار استخدامها ضمن نظرية المقاصد الشهيرة للشاطبي.

وتؤدي القراءات الإصلاحية التجددية والنقدية للفكر الإسلامي إلى نزع الالتباس بين ما هو مقدس وغير مقدس، وبالتالي تقليل مساحة الثابت وتوسيع مساحة النسبي والمتحير، وفتح النص في اتجاه القراءة في ضوء الواقع والمستجد الدائم التغير. المشكلة أن البعض يهدر قيمة ذلك الإنتاج الإصلاحي والتتجدد من خلال المغالاة في النقد ومن خلال توصيف ما يتم إنتاجه ضمن هذه الدائرة بأنه محاولات توفيقية أو تلفيقية؛ وهذا في تقديري نوع من المصادر المسبقة ومحاولة لدفع هذا التيار إلى قطيعة

ابستمولوجية مع الإسلام بكل أبعاده ومحمولاته المعرفية التشريعية والفقهية والفكرية، على الرغم مما يتعرض له من نقد وتجريح في الأوساط الأصولية والسلفية بل وحتى العلمانية المستحقة بمثل هذه التطورات والتحولات الفكرية داخل الحالة الإسلامية اليوم، حيث يتواصل السجال بكيفيات مختلفة ومضامين متعددة، بعد الثورات العربية وما خلفته من حقائق سياسية واجتماعية أهمها حول إشكالية الدولة المدنية الحديثة وعلاقتها بالدين، وهو سؤال مطروح بقوة على المسلمين كما هو مطروح على الليبراليين أيضاً.

الفصل الخامس

الحركات الإسلامية
وأشكالية تطبيق الشريعة الإسلامية

منذ قيام الدولة الوطنية في بلادنا، تم التخلص من ناحية عملية عن فكرة «الخلافة» واستبدلت بها الدولة الإسلامية أو الحكومة الإسلامية ذات الطابع التمثيلي الديمقراطي الشوري. وقد مثل هذا التحول عدد من المفكرين القانونيين والسياسيين والعلماء أبرزهم عبد الحميد بن باديس في الجزائر وعبد الرزاق السنهوري وحسن البنا وعبد القادر عودة في مصر وعبد الرحمن البازار في العراق وعلال الفاسي في المغرب. وقد نتج من ذلك أن أصبح شعار تطبيق الشريعة الإسلامية، أو اعتبار الشريعة مصدراً أساسياً أو أحد مصادر التشريع الأساسية في الدولة، من أكثر المسائل إثارة للنقاش والخلاف والجدال في العديد من البلدان الإسلامية؛ بل كان وراء نشوء دول مثل باكستان بحد ذاتها، حيث أراد قسم من الهند المسلمين أن يعيشوا في دولة خاصة بهم في ضوء الشريعة الإسلامية.

أولاً: الشريعة والقانون محاولات التأليف والتكييف

كان موقف حسن البنا ينطلق من رؤيته للإسلام «كennظام شامل يتناول مظاهر الحياة جمعاً، فهو «دولة ووطن أو حكومة وأمة، وهو خلق وقوة أو صحة وعدالة، وهو ثقافة وقانون أو علم وقضاء، وهو مادة وثروة أو كسب وغنى، وهو جهاد ودعوة أو جيش وفكرة، كما هو عقيدة صادقة وعبادة»^(١). هذه النظرة الشاملة لم تدفعه مع ذلك إلى استعمال مصطلح نظام «الخلافة» على الرغم من استعماله مصطلح الإمام من أجل الإشارة إلى المسؤول الأول من نظام الحكم. ويبدو واضحاً أن حسن البنا لم يقم بعملية ربط عضوية بين مصطلح الخلافة والإسلام، بل رأى أن الإسلام دين ينشد إقامة حكومة إسلامية وفق قواعد ثلاث:

(١) حسن البنا، مجموعة رسائل الإمام الشهيد حسن البنا (بيروت: المؤسسة الإسلامية، ١٩٧٩)، «رسالة التعاليم»، ص ٧.

- الأولى مسؤولية الحاكم بحيث تكون الحكومة مسؤولة أمام الله من ناحية وأمام البشر أو الرعية من ناحية ثانية، إذ ليس الحاكم إلا عاماً مأجوراً للأمة بناء على أفضل وأعدل «عقد اجتماعي» تلتزم الحكومة فيه بالسهر على المصالح العامة للأمة في مقابل أجر تتقاضاه لقاء خدماتها.

- الثانية وحدة الأمة في إطار من الأخوة، وحدة روحية ووحدة اجتماعية.

- الثالثة احترام إرادة الأمة، إذ من حق الأمة أن تراقب عن كثب حاكمها فتشير عليه بالطريق الذي ينبغي أن يسير فيه، والحاكم من جانبه متلزم باحترام إرادتها وياتابع رأيها^(٢).

إن تطبيق هذه القواعد -في رأي حسن البناء- يخلق التوازن في المجتمع، وليس في قواعد النظام البابلي ما يتنافى مع القواعد التي وضعها الإسلام لنظام الحكم^(٣)، لكنه مع ذلك ينبغي ألا يكون ثمة أي تعارض بين ما ينص عليه الدستور من القول «إن دين الدولة الإسلام» وما تتطوّي عليه أحکام القضاء المعمول بها، ذلك أن المؤسسات القضائية القائمة تخالف في كثير من أحکامها مقررات الشريعة الإسلامية وضد واقع ينبغي إصلاحه^(٤).

في خلاصة أفكار حسن البناء، نلحظ أنه يقترب من التصور الديمقراطي المعمول به في الغرب، فهو يقبل النظام التمثيلي الانتخابي، على أن يكون المتذخرون الذين سيناط بهم الحل والعقد أكفاء أحراراً من أي ضغط أو سيطرة تمليها قوة خارجية، ولا ينبع انتخابهم من الدعاوى الانتخابية الخادعة؛ إذ ينبغي أن يكون لهذه الدعاوى معايير وضوابط شريفة تزيّنة يعاقب المخلّ بها. أما رئيس الدولة عنده فلا يشبه قطعاً الخليفة الذي يتصوره «الشيوقراطيون»، إذ هو مسؤول أمام الأمة وتمثيلها، وسلطاته يمكن أن توكل إلى وزراء.

فالدولة، إذاً هي حامية الشريعة والساهرة على تنفيذها ونشرها؛ ومن أجل هذا كانت العلاقات بين الشريعة والقانون الوضعي موازية للعلاقة بين الدين والدولة؛ ومن أجل هذا حرص المفكرون المسلمين المحدثون دوماً على أن يفهم من مادة «دين

(٢) المصدر نفسه، «مشكلاتنا الداخلية في ضوء النظام الإسلامي»، ص ٣٥٩.

(٣) المصدر نفسه، ص ٣٦٦.

(٤) المصدر نفسه، ص ٣٦٠.

الدولة والإسلام» أن تكون قوانين الدولة مستندة إلى أحكام الشريعة الإسلامية لا إلى أحكام القانون الوضعي الغربي، أوـ على الأقلـ أن يتم التركيب بين أحكام الشريعة الإسلامية وأحكام القانون الوضعي التي لا تتعارض مع مبادئ هذه الشريعة أو مع فروعها بحيث يقوم بينهما تكامل وانسجام يقضي حاجات كل مجتمع. وهذا ما حرص على تأكيده عدد من القانونيين المسلمين، بل إن بعضهم حرص على بيان مميزات خاصة للشريعة الإسلامية تتفوق بها على القانون الوضعي نفسه، كما ذهب على أبو الفتوح والشيخ عبد العزيز جاويش وكذلك الدكتور عبد الرزاق السنهوري، وهو أحد أعلام الفقه الدستوري، الذي نادى بعد توقيع معاهدة ١٩٣٦ مع بريطانيا بوجوب الرجوع إلى الشريعة الإسلامية عند مراجعة التشريع المصري ويعتمد إقصائهما من مصادره، وأكد أن عدداً من مبادئ الشريعة يعد متقدماً على الشرائع الغربية، وكان لا يشك في أن الإسلام دين ودولة، وأنه لا بد للدولة من فقه، هو الفقه الإسلامي الذي هو فقه محض لا يقل عرافة عن عراقة القانون الروماني، كما لا يقل عنه في دقة المنطق وفي م坦ة الصوغ، وفي قابلية التطور بحيث يصلح لأن يكون قانوناً عالمياً. وفي رأيه أن دراسة هذا الفقه وفتح باب الاجتهاد في الإسلام من شأنهما أن يبتدا قانوناً جديداً لا يقل في الخبرة وفي مسيرة العصر عن القوانين اللاتينية والجرمانية والقوانين المدنية المشتقة عنهما. والكتاب والستة يمثلان المصادر العليا للفقه الإسلامي، وهي مصادر تنطوي في كثير من الحالات على مبادئ عامة ترسم للفقه اتجاهاته ولكنها ليست هي الفقه ذاته. فالفقه الإسلامي هو من عمل الفقهاء، صنعواه كما صنع فقهاء الرومان وقضائه القانون الروماني، وقد صنعواه فقهآ صحيحاً، والصوغ الفقهي وأساليب التفكير القانوني فيه واضحة ظاهرة. أما القانون الحديث الذي ينبغي أن يشقق من الفقه الإسلامي، بحيث يساير المدنية الحديثة وروح العصر، فيجب أن يكون، في منطقه وفي صوغه وفي أسلوبه، فقهآ إسلامياً خالصاً لا مجرد محاكاة للقوانين الغربية^(٥).

ويرى عبد الرحمن الباز المفكر الإسلامي العراقي أن للتشريع الإسلامي خصائص يتميز بها من سواه من القوانين الحديثة، ومنها فكرة المزج بين الدين والقانون، وامتزاج مفهوم القانون بالأخلاق، وامتزاجها بالتالي بأحكام العدالة، فضلاً عن الطابع الجماعي حيث خير الجماعة مقدم على صالح الفرد، وأيضاً فكرة الحق والواجب

(٥) فهمي جدعان، أسس التقدم عند مفكري الإسلام (عنوان: دار الشروق للنشر والتوزيع، ١٩٨٨)، ص ٣٦١.

حيث وضعت الشريعة نظرية إساءة استعمال الحق وما يتربّع عليها من حقوق قانونية، وصولاً إلى فكرة الحرية التي يعتبرها أساس الشريعة التي تقر أن الأصل في الأشياء الإباحة، كما تؤكد أن الله لم يجعل على المؤمنين «في الدين من حرج» وأن «التسير» لا «التعسir» هو المبدأ^(٦). لذلك كله نراه يعبر عن أسفه الشديد لما رأى من أمر تحول هذه «الشريعة الفذة البارعة» إلى العقم والجمود اللذين جاءت هي نفسها للقضاء عليهما. أما طريق النجاة الواقعى للمسلمين بعامة، والعرب بخاصة، فلا سبيل إليه إلا بدولة عصرية قوية لأن الله قد «يزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن». ويؤكد أن هذه الدولة العصرية القوية لا تعنى وحدة سياسية إسلامية أو إرجاع نظام الخلافة؛ فهذه الوحدة أمر بعيد المنال، والخلافة - بالرغم من عراقتها كنظام إسلامي - ليست من أسس الدين التي لا يمكن تغييرها واستبدالها بنظام آخر تجتمع عليه الأمة ويكون فيه صلاحها.

أما عبد القادر عودة فقد شرع منذ الأربعينيات في دراسة الشريعة الإسلامية من أجل مقارنتها بالقانون الوضعي، واختار لتحقيق هذه المقارنة مجالاً كان يعتقد فيه سابقوه بتفوق القانون الوضعي وهو مجال الأحكام الجنائية. ودراساته هذه قادته إلى الخوض في مسألة الدولة الإسلامية والوقوف منها موقفاً يذكر بموقف حسن البنا، بحيث التحق عودة بجماعة الإخوان المسلمين ليصبح واحداً من ضحايا صراع عام ١٩٥٤ في مصر.

ينطلق عبد القادر عودة في التمييز بين الشريعة والقانون من ثلاثة اعتبارات: الأول أن القانون من صنع البشر بينما الشريعة من عند الله؛ وعلى هذا الأساس يكون القانون عرضة للتغيير والتبدل أي للتطور، بينما لا تكون الشريعة كذلك مهما تغيرت الأوطان والأزمان. والاعتبار الثاني أن القانون عبارة عن قواعد موقته تضعها الجماعة لتنظيم شؤونها وسد حاجاتها؛ لذلك فهي قواعد في مستوى الجماعة اليوم ومتخلفة عنها غداً؛ أما الشريعة فقواعد وضعها الله على سبيل الدوام لتنظيم الجماعة، وهذا يقتضي من الوجهة المنطقية أن تكون قواعدها ونصوصها من المرونة والعموم بحيث تنسع لحاجات الجماعة مهما طالت الأزمان وتطورت الجماعة. الاعتبار الثالث أن الجماعة هي التي تصنّع القانون أما الشريعة فليست من صنع الجماعة وإنما هي التي تصنّع الجماعة بأن تخلق أفراداً صالحين وجماعة صالحة ودولة مثالية وعالماً مثالياً. وقد تبني

(٦) عبد الرحمن البزار، «بعض خصائص التشريع الإسلامي»، ص ١١٤، نقاً عن: المصدر نفسه، ص ٣٦٧.

القانون الوضعي في تطوراته الأخيرة هذه النظرة الإسلامية، أي أنه جعل صنع الجماعة وتوجيهها من وظيفة القانون فانتهى إلى ما بدأت به الشريعة⁽⁷⁾. وهو يرى نتيجة ذلك أن الشريعة تمتاز على القوانين الوضعية بثلاث ميزات جوهرية: الكمال، إذ هي تسد حاجات المجتمع في كل وقت وظرف؛ والسمو، حيث إن قواعدها أسمى من مستوى الجماعة؛ وأخيراً الدوام فهي تصلح لكل زمان ومكان.

وقد قام بعملية تأصيل نظرية اجتهادية غنية لمسألة الشورى للتدليل من خلالها على أن الشريعة الإسلامية والدولة التي تحميها تمثلان نظاماً عصرياً من الطراز الأول. وهو يعترف أن مبدأ الشورى الذي قررته الشريعة جاء كمبدأ عام، وفي رأيه هذا التقرير العام كان لحكمة تعكس ضرورة عدم اللجوء إلى التغيير والتبديل في الأحكام الإسلامية وواقع اختلاف الظروف والأمكنة والجماعات التي يمكن أن يطبق فيها هذا المبدأ. لكن عودة، من ناحية ثانية، يقرر أن الشريعة لم تترك لأولياء الأمور تحديد القواعد الأساسية الخاصة بتطبيق مبدأ الشورى وتنفيذها، وإنما هي بینت أسس هذا التطبيق فأوجبت أن تكون الأقلية التي لم يؤخذ برأيها أول من يسارع إلى تنفيذ رأي الأغلبية وأن تنفذه بأخلاق.

أما محاولة تقويض ما تم بالإجماع عليه فمنافق صراحة لمبدأ الشورى نفسه لأن أساس هذا النظام هو أن يحكم الشعب طبقاً لرأي الأغلبية الذي يكتسب منذ الإجماع عليه صفة القانون، فيوجب بذلك الطاعة والالتزام. وعليه يقول إن إخفاق الديمقراطية في تطبيق مبدأ الشورى قاد إلى فقدان الثقة، لا في القائمين عليه فحسب، وإنما في المبدأ نفسه، وهو أمر دفع إلى الانحراف نحو الدكتاتورية التي انتهت إلى إخفاق أفضع. ويخلص عودة إلى أن النظام الإسلامي صمام أمان لأنه يحفظ لمبدأ الشورى قيمته النظرية ويحقق صلاحيته العملية ويجيش كل القوى لخدمة الجماعة، ويدعو إلى الثقة بالشورى والقائمين بأمرها. كذلك فإن هذا النظام بقيامه على الشورى والتعاون في «مرحلة الاستشارة» وعلى «السمع والطاعة» في مرحلة التنفيذ، قد جمع بين ما ينسب إلى الديمقراطية من فضائل وما يناسب إلى الدكتاتورية من محاسن، من دون أن يشبه شيء من عيوب النظمتين⁽⁸⁾؛ علمًا أن الشريعة الإسلامية سبقت بأحد عشر قرناً هذه القوانين التي لم تعرف الشورى وما شابهها إلا منذ القرن السابع عشر.

(7) عبد القادر عودة، التشريع الجنائي الإسلامي مقارناً بالقانون الوضعي (القاهرة: مكتبة دار العروبة، ١٩٥٩)، ص ٢٢ - ١٨.

(8) المصدر نفسه، ص ٤٠ - ٤١.

ويرى عبد القادر عودة، أيضاً، أمراً حددته الشريعة وسبقت به كل القوانين الوضعية وهو مسألة تقييد سلطة المحاكم. فقد وضعت الشريعة حدوداً لسلطتها ثم بينت مسؤولية المحاكم عن عدوانه وأخطائه وخلوّت الأمة حق عزل المحاكم وذلك لكون المحاكمة والإمامنة عقداً بين الأمة وحاكمها؛ ومن الطبيعي بعد ذلك أن ليس للحاكم الذي لا يقوم بالتزاماته أو الذي يخرج من حدودها أن يتضرر من الشعب السمع والطاعة؛ وفي هذه الحالة عليه هو أن يتبرأ عن مركزه، فإن لم يتبنّ نحاح الشعب مكرهاً واختار غيره^(٩). وقد جعل عودة هذا المبدأ متفرعاً من واحدة من السلطات الرئيسية التي تقوم عليها الدولة الإسلامية، والتي هي خمس: السلطة التنفيذية، السلطة التشريعية، السلطة القضائية، السلطة المالية، وسلطة المراقبة والتقويم... وهذه (السلطة الخامسة) مقررة للأمة من وجهين: أحدهما أن الأمة عليها مراقبة المحاكم وتقويمهم بما أوجب الله من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وثانيهما أن الأمة هي مصدر سلطان المحاكم باعتبارهم نواباً عنها، وبما يلزم الله المحاكم في الرجوع إلى الأمة واستشارتها في كل أمور الحكم والتزام ما يراه ممثلاً عنها. فإذا كانت الأمة هي مصدر سلطان المحاكم وكان هؤلاء نواباً عنها، فإنه يكون لها أن تراقبهم في كل أعمالهم وتردّهم إلى الصواب كلما أخطأوا وتقويمهم كلما اعوجوا^(١٠).

ويصر عودة على تبيان ميزات وفضائل الشريعة الإسلامية ليخلص إلى أنه ليس صحيحاً زعم من يزعم أن الشريعة لا تصلح للتطبيق في عصرنا الحاضر وأن التقدم لا يكون إلا بالأخذ بالقوانين الوضعية. فالحقيقة عنده أن سبب تأخرنا وانحطاطنا هو أننا لم نطبق الشريعة تطبيقاً عادلاً، والتي يبدو أنها يعترف بعد تردد أنها لم تطبق كاملاً إلا في عهد الخلفاء الراشدين، لا بل أنه لا يكاد يذكر من هؤلاء الخلفاء إلا الخليفتين الأول والثاني.

وفي هذا الاتجاه، لم يكن علال الفاسي يرى أنه يمكن فصل الدين عن الدولة، أو استبعاد الدين عن منطقة الحياة الاجتماعية لأن هذه المنطقة هي مما ينبغي أن تستقل به «حكمة العقل وعاطفة الحب» لا أحكام «العلم» التي تستقل بمنطقة المادة والإنتاج التقني. لذلك رفض فكرة «الايكيية الدولة» لأن الإسلام لم يضطر إلى تكوين السلطة المكتسبة وإنما السلطة هي للشعب، وما رأه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن^(١١).

(٩) المصدر نفسه، ص ٤٤.

(١٠) عبد القادر عودة، الإسلام وأوضاعنا السياسية، ط ٢ (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٦٧)، ص ١٨٣.

(١١) علال الفاسي، المقدمة الذاتي (القاهرة: مطبعة الرسالة، ١٩٧٩)، ص ٩٩ - ١٠٣.

ومعنى ذلك أن الشريعة لا تفصل عن الحياة الاجتماعية لأنها لا تفصل عن المثال الأعلى الذي تضعه شريعة الإسلام للناس وهو تحقيق الإرادة الإلهية في عمارة الأرض وإقامة العدل بين أفرادها، إذ لا يعقل أن يكون هناك مجتمع يدين أفراده بالإسلام ولا يفكرون حين يتصرفون وحين يحكمون في دائرة أحكامه وأخلاقه^(١٢).

وإذا كانت أغراض الشريعة الأولية إقامة العدل فإن القضاء يكون بصورة منطقية جزءاً أساسياً من الإسلام، وتكون بالتالي المحاكم والقوانين في الدولة مدعومة إلى أن تؤسس على أحكام الشريعة. وثمة فرق عظيم بين القوانين الوضعية في العصور القديمة وروح الشريعة الإسلامية. إذ إن تلك القوانين قد أوصلت بـ«الطااعة» للقانون لأنه صنع الأقوى وإرادته، أما الإسلام فإنه يحرض على أن تكون هذه الطاعة استجابة لأمر عمارة الأرض وإقامة العدل فيها، كما هي لمصلحة المطبع نفسه ولمصلحة المجتمع من حيث إنهم ينشدان كلاهما تحقيق المثل الإنساني الأعلى. وهذا كان واحداً من الأسباب التي جعلت الإسلام يشرك أبناءه في الاجتهد في الدين والاستنباط من أصوله العامة، واضعاً بذلك الأسس الأولى لمشاركة الفرد في انتاج القانون الذي يجب عليه أن يطاعه. ومع أن الوحي هو مصدر الشريعة الإسلامية، فإن هذه الشريعة لم تغفل - كما يرى علال الفاسي - الإلقاء في تفاصيلها من أي قاعدة أو مادة فقهية أجنبية أو حتى من أعراف البلاد التي دخلها الإسلام إذا كانت تدرج تحت أصل شرعى عام. الأمر الذي يدل على أن أسلافنا كان لهم في مادتي «الاستحسان» و«المصالح المرسلة» ما فسح لهم في المجال الواسع في ميدان التطور الفقهي إلى حد يفوق كل الطاقات التي يملكونها رجال القانون في الأمم الأخرى^(١٣). الواقع أن علال الفاسي لم يكن مفكراً إصلاحياً إسلامياً متورأً فحسب، بل كان زعيمًا وقائداً سياسياً مرموقاً ناضل طويلاً من أجل تحرير بلاده في المغرب قبل الاستقلال وبعد الاستقلال، الأمر الذي جعل لأفكاره بعداً عملياً وأنصاراً كثيراً.

ثانياً: الشريعة والواقع: محاولات التوظيف والتطبيق

والواقع أن مسألة الشريعة الإسلامية بقيت موضوعاً حاضراً ومتفرجاً، وقد تم تناوله في إطار الصراع مع الأنظمة بصيغ مختلفة فيما بعد. فالجيل الثاني من الإخوان

(١٢) المصدر نفسه، ص ٩٨.

(١٣) المصدر نفسه، ص ١٥٩.

ال المسلمين ممثلاً بأفكار سيد قطب ذهب إلى إعلان جاهلية المجتمعات المعاصرة وكفرها مقرراً أن الأمة الإسلامية «انقطع وجودها منذ انقطاع الحكم بشرعية الله»، منادياً بإقامة مملكة الله في الأرض التي تقوم «بانتزاع السلطان من أيدي معتصبيه من العباد ورده إلى الله وحده، وسيادة الشريعة الإلهية وإلغاء القوانين البشرية»^(١٤)؛ وأن اختصاص الله بالحاكمية جعله ينفي حق المسلمين بالاجتهد بدعوى المصلحة، لأن المصلحة متضمنة بالشرع.

أما يوسف القرضاوي، فمع رؤيته أن الدولة في الإسلام مدنية تقوم على البيعة والشورى وليس دولة دينية، وأنها «دولة دستورية شرعية لها دستور تحكم إليه وقانون ترجع إليه، ودستورها يتمثل بالمبادئ والأحكام الشرعية التي جاء بها القرآن الكريم وببيتها السنة النبوية في العقائد والعبادات والأخلاق والمعاملات وال العلاقات: شخصية ومدنية وجناحية وإدارية ودستورية ودولية»^(١٥)، وهذا الالتزام من الدولة بقانون الشريعة هو الذي يعطيها الشرعية؛ على الرغم من كل ذلك، يتشدد القرضاوي في تفسير آية «وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَاذِفُونَ»^(١٦)، استناداً إلى قاعدة أن المعلوم من الدين بالضرورة لا تطلب له أدلة وهي لا تحتاج إلى نظر واستدلال ويستوي في العلم بها العام والخاص؛ ويتبنى التفسير المتشدد لها رغم اعترافه أن من بين كبار المفسرين من السلف من ذهب إلى تصور أن هذه الآيات نزلت كلها في أهل الكتاب من اليهود والنصارى^(١٧)، وذلك بحججة أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب الذي نزلت به الآية، بل ويذهب إلى أن لفظ «الحكم» الوارد في الآية أعم وأشمل من معنى الفصل بين المتخاضمين، أي أنه ليس من مسائل القضاء فقط، بل يشمل رؤساء الدول والسلطات التشريعية والتنفيذية التي عليها أن تعمل لإقامة الحكم بما أنزل الله^(١٨)، وهذا التفسير هو الباب الذي يدخل منه أصحاب الفكر التكفيري لوصم الحكم الذين لا يطبقون الشريعة بالكفر والفسق.

انحصرت مسألة الشريعة الإسلامية عند بعض المفكرين في مجال المقارنة بالقوانين الوضعية، وصار هم البعض منهم إقامة المفاضلة بينهما، بينما تحولت عند

(١٤) سيد قطب، معلم في الطريق (القاهرة: دار الشروق، ١٩٨١)، ص ٦٧ - ٦٨.

(١٥) يوسف القرضاوي، من فقه الدولة في الإسلام (القاهرة: دار الشروق، ١٩٩٧)، ص ٣٢.

(١٦) القرآن الكريم، «سورة المائدة» الآية ٤٤.

(١٧) القرضاوي، المصدر نفسه، ص ١٠٤.

(١٨) المصدر نفسه، ص ١١٥.

البعض الآخر إلى شعار لمواجهة «التغريب» الذي بدأت تشرعاته بالتلغلل في بلادنا تدريجياً، وبقيت الدراسات الجادة، التي تحاول إيجاد إجابات «شرعية» عن الواقع المتغير، نادرة وقليلة. ويرصد طارق البشري^(١٩) تلك المحاولات بشكل جيد، فيرى، مستنداً إلى الشيخ الإمام محمد شلتوت أن الفقه الأخذ من الشريعة عانى طويلاً مظاهر الجمود والتقديس للأراء وتغلب نزعة اختراع الحيل للتخلص من الحكم الشرعي، فضلاً عن تغلب روح التعصب المذهبي الشديد، إلى أن بدأت فترة «التنظيمات» في المرحلة العثمانية التي امتدت على عهدي السلطانين عبد المجيد وعبد العزيز، والتي ترافقت مع حركة التغريب في الدولة العثمانية حيث اطرد وعلى مدى سنوات متالية زحف التشريعات الغربية في نظم الدولة العثمانية، كما اطرد انحسار الشريعة الإسلامية، وهيمن التشريع الغربي على نظام القضاء وعلى تنظيم التجارة والأراضي والتنظيم الجنائي. ولم يفلت من هذا الزحف التشريعي الأوروبي إلا نظام المعاملات المدنية غير التجارية، الذي دون له تقنين عرف باسم مجلة الأحكام العدلية، والذي شكلت له لجنة برئاسة جودت باشا وأنتهت بعد سبعة أعوام (عام ١٨٧٦) وأخذت أحكامه من كتب ظاهر الرواية في المذهب الحنفي^(٢٠). وعلى الرغم مما يوجه إلى مجلة الأحكام العدلية من ملاحظات، فقد ظلت برهاناً قوياً على ما لفقو الشريعة من مرونة وتقبل للمعاصرة وقابلية للتقنين، أي تجميع الأحكام وتصنيفها وترتيبها بتبويب منطقي على هيئة مواد متابعة، وأنها كانت أكمل تقنين أخذ من الفقه الإسلامي في القرن التاسع عشر.

واستمرت الصورة السابقة في العقود الأولى من القرن العشرين في مصر والبلاد العربية التي انسلخت عن الدولة العثمانية. فقد استباقت في الأساس الأوضاع التشريعية التي آلت إليها من هذه الدولة، وزادت نزعة التغريب بما صنعه الاستعمار الفرنسي في سوريا ولبنان والاستعمار الإنكليزي في العراق والأردن وفلسطين، وقلمت أطراف «المجلة» في كثير من المجالات. لكنها ظلت في هذه الديار تشكل هي ومجلة الأحوال الشخصية، ركائز الوجود التشريعي الإسلامي. ثم تأتي المرحلة الثانية في عهد الاستقلال وهي: مرحلة التقنين؛ وفيها كثر الحديث عن الاستقلال التشريعي. وقد لعب عبد الرزاق السنهوري دوراً بارزاً في هذا المجال، إن لجهة جهوده في اللجان الفنية التي تداولت المشاريع بالمناقشة والمراجعة، أو لجهة إعداده المسودة الأولى للمشروع الجديد

(١٩) طارق البشري، بين الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي (القاهرة: دار الشروق، ١٩٩٦).

(٢٠) المصدر نفسه، ص ١٤.

للقانون المدني، معتمداً بذلك على توجهات عامة ثلاثة؛ أولها أن يستقي أحکامه من القانون المقارن أي من سائر التشريعات في العالم من دون أن يحصر نفسه في إطار القانون والفقه الفرنسيين؛ الثاني هو الأخذ مما استقرت عليه أحکام المحاكم المصرية وشرح الفقهاء المصريين بحسبان هذا المصدر يمثل ما تمليه البيئة الواقعية من حيث وجوه التعامل وأنماط التفاعل مع الواقع المعيشى؛ الثالث هو الفقه الإسلامي حيث يؤخذ من أحکامه في حدود ما تصل إليه النهضة العلمية في دراسة هذا الفقه مع عدم التقيد بمذهب معين فيه^(٢١).

ويفيد المستشار طارق البشري أن القانون المدني الجديد حدد مصادره وفق هذا الترتيب، حيث كان إدخال الشريعة، كأحد مصادر التشريع والاعتراف رسمياً بإمكان رجوع القاضي إليها، أمراً جديداً في سياق التاريخ المعاصر للقانون في مصر، حيث كان القانون المدني القديم يسقطها كلياً من مصادره الرسمية.

ومع حركة الاستقلال القانوني التي انتطلقت في مصر، قام من بلاد المشرق العربي بعد الحرب العالمية الثانية نمطان للاختيار: القوانين الغربية، والشريعة الإسلامية. وقد انحصر مجال الاختيار بين هذين النمطين في المعاملات المدنية فقط، دون مجال التجارة والعقوبات ونظام المحاكم.

والخلاصة السريعة أن كل البلاد العربية تطبق قوانين مأخوذة من الشريعة الإسلامية في مجال الأحوال الشخصية. وباستثناء هذا المجال، فإن أقطار الجزيرة العربية يغلب على قوانينها جميعاً الأخذ من الشريعة الإسلامية، أما في بقية البلاد العربية فنجد نوعاً من سيادة التشريعات الآخنة من الغرب في مجال قانون العقوبات وقانون التجارة ونظم المحاكم.

وإذا كان الدكتور عبد الرزاق السنهوري، صاحب الدور الأبرز في حركة التقنين والتمصير للقوانين وصاحب الدعوة القوية إلى الاستقلال القانوني والفتوى عن الغرب، قد قال بعد خلاصة تجربته: «إن في الشريعة الإسلامية عناصر لو تولتها يد الصياغة فأحسنت صياغتها، لصنعت منها نظريات ومبادئ لا تقل في الرقي والشمول عن أخطر النظريات الفقهية التي تلقاهااليوم عن الفقه الغربي الحديث»، فإنه عندما أعد القانون

.(٢١) المصدر نفسه، ص ١٩ - ٢٠.

المصري لم يستغل الإمكhanات المتاحة كلها، فأتى القانون غربياً خالصاً كما وصفه هو بعد ذلك. لا يعني هذا بالطبع نسبة نقص المعرفة إليه في هذا الشأن؛ فالرجل فقيه وعالم، كما يُجمع العديد من الباحثين، لكن ليس من قرأ كمن صنع. وقد واته الفرصة عندما ذهب إلى العراق ومارس تجربة التقنيين بالمزاوجة مع أحکام «المجلة» وفقه الشرعية عامة.

ثالثاً: عودة إلى بدء... الثورات العربية تعيد إنتاج السجال

في مقدمة القضايا التي دار حولها حوار ساخن في الجمعيات التأسيسية المكلفة وضع صيغة مشروع دستور في البلاد التي نجحت فيها الثورات العربية ببرز موضوع «تطبيق الشريعة الإسلامية» أو اعتبارها هي «المصدر الرئيسي للتشريع». وطبعاً، كان هذا الأمر مدار حوار وخلاف بين أطراف وتيارات مختلفة. ولعل ما جرى من سجال حول مشروع الدستور المصري الدائم وما جرّه من حوار ساخن هو من أبرز هذه السجالات التي تعكس طبيعة التعامل مع هذا الموضوع بين مختلف الأطراف، وبخاصة في التيار الإسلامي الذي قام بتطوير مواقفه في اتجاه تبني أفكار تقترب من مفاهيم المجتمع المدني والعمل الديمقراطي والتعددية السياسية والحزبية، من دون أن يحزم أو يحسم موقفاً واضحاً من هذه القضية، وبخاصة بعد نجاحه في الوصول إلى السلطة بعد ربيع الثورات العربية، وذلك على الرغم من التفاوت الواضح والتنوع في المواقف داخل التيار الإسلامي نفسه تجاه هذه القضية ومختلف القضايا المتفرعة عنها والمتعلقة بها، كقضايا المواطنة والحربيات والمساواة وال موقف من الأقليات وحقوق الإنسان.

كان التصنيف التقليدي للتيار الإسلامي في السابق ينحو في اتجاهين؛ حيث الموقف الأول يبدأ من النصوص الشرعية ويتهمي إليها، ويطالب أصحابه بشكل دائم بضرورة الالتزام المطلق بهذه النصوص في كلماتها وحروفها وظواهرها، مستندين بذلك إلى أن الإسلام جاء من عند الله ليطاع بإقامة أحکامه، وأن التشريع عمل إلهي خالص، لا يشترك فيه البشر، ومحاولة إشرافهم فيه، ليست إلا منازعة لله تعالى في الحكم وتطاول على السيادة الإلهية في المجتمع الإسلامي، ذلك أن التشريع «حكم» ولا حكم إلا لله، **«وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ»**. وهم يعتبرون

أن الكثرة وحدها ليست دليلاً على موافقة الحق وإصابة المصلحة، فالشريعة هي معيار الحق والمصلحة والحججة على كل عصر من العصور، لذلك فإن مراعاة الأزمنة واختلاف العصور لا تجيز بحال من الأحوال أن تكون معياراً تحاكماً إليه نصوص الإسلام ومبادئه. يتبين من هذا التفسير المتشدد أن أحكام الشريعة الإسلامية واجبة التطبيق فوراً وأنه لا يجوز «التددرج» في تطبيقها بعد عهد النبوة واتمام الدين، والقول بالتددرج عندهم «ترخيص» يميله الضعف، و«تحابيل» تأبه النصوص^(٢٢).

هذا الموقف ليس بجديد، وقد نما في سياق موجات التشدد والتطرف من دون أن يستطيع تقديم نماذج تطبيقية واقعية، إلا إذا اعتبرنا النموذج «الطالباني» مثالاً يصلح للقياس، وهو في تقديري ليس كذلك، بل ربما يتوجه التفكير عند بعض هؤلاء إلى نماذج من دول إسلامية اكتفت من الشريعة بتطبيق «المحدود». غير أن الواقع يفيد أن هذا التيار الإسلامي المتشدد في تفسيره «النصوصي» لتطبيق الشريعة قد أخذ في الضمور والتراجع في السنوات الأخيرة قبل انفجار الثورات العربية، وذلك لمصلحة تيار إصلاحي وسطي أكثر تنوراً وانفتاحاً يرى أن الوقوف عند النصوص ومحاولة تطبيقها حرفيًا على الواقع فيه إهدار صريح للقاعدة الشرعية التي تقضي: بأن العبرة في ممارسة الشريعة وفي تطبيق الأحكام الملزمة «إنما هي بالمقاصد والمعانى وليس بالألفاظ والمبانى»، مستندين بذلك إلى إرث إسلامي ضخم يتضمن الدعوة إلى الاجتهاد واكتشاف مواضع المصلحة كما كان يفعل الرسول وكبار صحابته.

مما لا شك فيه أن النصوص التشريعية التفصيلية كانت استجابة واضحة لحاجات الناس يوم نزلت، لكن تبدل الأوضاع وتغير طبيعة المجتمعات حتم الاجتهاد في هذه التشريعات؛ وهذا ما يسميه الفقهاء وعلماء الأصول: «باختلاف الفتوى باختلاف الأزمنة والأمكنة والأموال»^(٢٣) أو كما وردت في مجلة الأحكام العدلية: «لا ينكر تغير الأحكام بتغيير الزمان»، وهم وبالتالي اعتبروا أن إنتاج الفقه والفتواى لا يتم في فراغ ولا يبنى على هوئى، وإنما يتم على شروط أهمها تحقيق المناطق والذي يعني معرفة الواقع ومكوناته

(٢٢) لمزيد من التفصيل في هذا الموضوع، انظر: عبد الغنى عباد، حакمية الله وسلطان الفقيه: قراءة في خطاب الحركات الإسلامية المعاصرة (بيروت: دار الطليعة، ٢٠٠٥)، ص ٤٠ - ٤٥.

(٢٣) أو كما وردت في مجلة الأحكام العدلية: لا ينكر تغير الأحكام بتغير الزمان. والواقع أن هذا الموضوع استقطب كتابات معاصرة عديدة، منها ما كتبه الشيخ يوسف القرضاوى مؤكداً ومؤصلاً هذا لمبدأ ومستندأ إلى النصوص الشرعية في الكتاب والسنة وإلى سوابق الفقهاء الأمر الذي استدعى بعض الردود عليه.

حتى لا يقع تنزيل الأحكام على غير ما وضعت له، وثانياً: اعتبار المال، والذي يعني أن تؤول الأفعال والتصورات والتكاليف موضوع الإفشاء والاجتهاد إلى الهدف المنشود المحقق للمصلحة، وثالثاً: مراعاة التغيرات التي إذا أصابت أموراً هي مناط لبعض أحكام، فلا بد من أن تتغير تلك الأحكام التي تغيرت متعلقاتها^(٢٤).

لذلك فإن ممارسة الاجتهاد هي جزء أساسي من حيوية الإسلام وдинاميته التي من خلالها استطاع أن يستمر ويقدم إجاباته في كل عصر عن التحديات التي يواجهها. فالنصوص، مهما تعددت، تبقى محدودة بالقياس إلى المشاكل المتتجدة والسوابق الثابتة في عهد النبوة والسلف الصالح، كذلك هي محدودة بالقياس إلى ما يواجه الناس اليوم؛ لذلك فالعقل مؤمن وقدر على اكتشاف مواضع المصلحة، وبذلك تكون المصالح الجزئية «قرائن» على تحقيق المصالح، وتكون السوابق «ممارسات» في طلب هذه المصالح، ينفتح الباب معها لإعمال العقول في أمور التشريع. ومعنى هذا أيضاً أن العالم حولنا ليس مغلقاً علينا، فالأنظمة السياسية والاجتماعية والاقتصادية والمعاملات التجارية والقوانين والعقوبات وغيرها كلها أمور يتناولها التشريع الإسلامي، لكنها أصبحت علوماً إنسانية موثقة ومتخصصة لا يملك مشروع أو فقيه مجتهد معاصر حق إسقاطها من حسابه. وإذا كان الحديث النبوي يقول «الحكمة ضالة المؤمن، فحيث وجدها، فهو أحق بها» فإنه يصبح من واجب المسلمين الاستعانة في أمورهم التشريعية بكل تجربة إنسانية، تاريخية كانت أو معاصرة.

خلاصة الأمر أن الشريعة ليست قانوناً يطبق كما يقول رضوان السيد، وأن الجانب القابل للتطبيق، أي التقنين، منها ضئيل جداً، ومن الظلم للإسلام ولشرعنته، النظر إلى المسألة من هذه النظرة؛ فالإسلام فلسفة وجود، وشرعيته ناظمة لهذه الفلسفة ومبلاوة لها. وكل ذلك متحقق في المجتمع الإسلامي الذي يملك الشريعة والشرعية. ولو تعلقت الشريعة بنظام سياسي معين لزال وزال الإسلام بزوال العثمانيين. فالامر متعلق بالمجتمع، والشرعية فيه، ثم لنفترض جدلاً أننا نريد تطبيق الشريعة في قضايا المعاملات التنظيمية، فماذا وكيف نطبق؟ لا يوجد تقنين موحد متكامل، وقد نشأت لدى المسلمين عبر العصور طرائق وأدلة لاستنباط الأحكام والتعامل مع نصوص القرآن والسنة، وكانت

(٢٤) أحد الريسوني، الاجتهاد بين النص الواقع والمصلحة، سلسلة حوارات لقرن جديد (بيروت؛ دمشق؛ دار الفكر المعاصر، ٢٠٠٠)، ص ٦٤.

نتيجة هذا أن نشأت الاتجاهات والمدارس الفقهية التي اعتبرت نفسها طرائق اجتهادية في مقاربة النصوص، وليس هذا الطريق أو هذه المدرسة بأولى بالتطبيق من المدرسة الأخرى. ومجلة الأحكام العدلية التي وضعها نخبة علماء السلطنة العثمانية تأسيساً على المذهب الحنفي، اعتبرت مصدرأً رئيسياً في التشريع في كثير من البلدان العربية. لكن كل هذه المحاولات لا يمكنها أن تزعم أنها تطبق الشرع الإلهي وإنما تطبق أو تحاول أن تطبق اجتهادات فيها الخطأ وفيها الصواب^(٢٥).

وكما أن الشريعة ليست قانوناً يطبق كما أسلفنا القول، كذلك فإن الشريعة غير الفقه، تماماً كما أن الدين غير التدبر، فالشريعة هي مجموع أحكام الله الثابتة عنه وعن نبيه ﷺ، أي تلك التي مصدرها الكتاب والسنّة؛ أما الفقه فهو عمل الرجال في الشريعة استخلاصاً لأحكامها وتفسيرها لنصوصها وقياساً على تلك النصوص في ما لم يرد فيه النص، وطلبًا للمصلحة في ما يعرض من أمور السياسة. وإذا كانت الشريعة حاكمة كما يقال بحق، فإن الفقه محكم بكل ما يحکم عمل الرجال وسلوكهم في الجماعة، والطاعة الواجبة على المسلم إنما هي طاعة الشريعة وليس طاعة الفقه ورجاله إلا بما وافق الشريعة.

والاجتهد لتقنين الشريعة وتتنزيل الأحكام واجب بلا شك، إلا أن الواقع المجتمعي يظل دائماً هو القوام المادي لكل نشاط تشريعي أو فقهي في هذا الاتجاه. معنى هذه، أن الاجتهد يجب أن يتوجه إلى رصد الظواهر الاجتماعية وفهمها وتحليلها وتصور الحلول التشريعية المختلفة لها والتي يمكن أن تستوعبها وتعامل معها ضمن الاختيارات الفقهية المتاحة المحققة للمصلحة. فالاجتهد وتتنزيل الأحكام بالنهاية ومن ثم استبطاط الأحكام والتشريع ليس رياضة عقلية وترفاً فكرياً أو نظراً فلسفياً وإنما هو تدبير اجتماعي ورعاية لمصالح الناس بسلطان الحكم، لذلك قال الإمام الشاطبي بحق: «إن تكاليف الشريعة ترجع كلها إلى حفظ مقاصدها في الخلق» وهي عنده في ثلاثة أقسام: المقاصد الضرورية التي لا بد منها لقيام نظام الكون وبقائه (حفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال) وال حاجات والتحسينات^(٢٦). علمًا أن النظر المقاصدي

(٢٥) رضوان السيد، «نظرة في شعارات تطبيق الشريعة وأصولها»، الخوار، السنة ٤، العدد ١٣ (١٩٨٩)، ص ٦٧.

(٢٦) أي إسحاق الشاطبي حلّ مقاصد الشريعة في المواقف في القرن الثامن الهجري منشأ عمارة فكرية كبرى ومدشناً مقاربة فقهية سيكون لها تأثير بالغ في علم الأصول. فقد أظهر كيف أن الشريعة مبنية على مراعاة =

في اعتبار أن الشريعة لم توضع لمجرد إدخال الناس تحت سلطة الدين، بل هي موضوعة لتحقيق مقاصد الشارع في قيام مصالحهم في الدين والدنيا معاً، وتحقيق هذه المصالح وتحري بسطها واستثمارها من خلال استقراء موارد الشريعة فيها، الذي هو معرفة سر التشريع، وعلم ما لا بد منه لمن يحاول استنباط الأحكام التشريعية من أدتها التفصيلية؛ إذ لا يكفي النظر إلى الأدلة الجزئية من دون النظر إلى كليات الشريعة، وإلا لتعارضت وتضاربت الكليات بالجزئيات أو العكس، وإلى هذا أشار الإمام الغزالى، في ما نقله عن الشافعى، إلى أنه: «يلاحظ القواعد الكلية أولاً، ويقدمها على الجزئيات». ولهذا تفهم عبقرية هذا الإمام الجليل الذى كان له فقه واجتهاد في العراق وفقه واجتهاد مختلف في مصر، على أنها تعبير أصيل عن قبول أحوال وأوضاع الناس وتغييرها في الأزمنة والأمكنة؛ وفي ضوئها نعرف لماذا كتب الإمام عز الدين بن عبد السلام المصري الشافعى كتابه قواعد الأحكام في مصالح الأنام، وكذلك لماذا خط تحفته شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي المصري المالكى في كتابه الفروق^(٢٧)، ما يصب في قلب هذه المسألة الكثير من الأفكار الفذة.

المشكلة أن كثيراً من يتصدى لهذه المواضيع يخلط المسائل في قراءاته للنصوص الشرعية، فيجعل الظني منها قطعياً، ويقوم بترجيحه أو يقوم بمعارضة القطعى بالظنى، الأمر الذى يجعل العقل في مواجهة النص وتقديم القراءة الكهنوتية للنصوص على القراءة العقلانية الاجتهادية لها. لقد ثبت دوماً أن النص الصحيح لا يعارض العقل الصريح عند علماء ومتكلمي الأمة الكبار طوال تاريخها، وأن التعارض بين العقل والنقل لا يكون في الأمر ذاته، بل في فهم المكلف وتصور الحوادث وتنتزيل الأحكام عليها حتى بلغ الأمر إلى أن قال الشافعى: «كلامي صواب يتحمل الخطأ وكلام خصمي خطأ يتحمل الصواب».

خلاصة القول، إن مسألة الشريعة الإسلامية والدعوة إلى تطبيقها أو اعتمادها كمصدر وحيد أو رئيس في التشريع كانت مدار سجال لم ينقطع بعد، ذهب فيه البعض

= المصالح، وأئمها نظام عام أبدي لو فرض بقاء الدنيا إلى غير نهاية لأنه مراعي فيها مجرى العوائد المستمرة... وأن هذه الشريعة خاصيتها السماحة، مبيناً ذلك في الثين وستين مسألة وتسعة وأربعين فصلاً. واليوم هناك تراث ضخم من الكتابات في موضوع الفقه المقاصidi.

(٢٧) «أنوار البروق في أنواع الفروق» للفقيه الأصولي المالكى أبي العباسى شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي المصرى (ت ٦٨٤هـ).

إلى اعتماد تعريف يعتبر ما يدخل في إطار الشريعة هو فقط القطعيّ الثبوت أو القطعيّ الدلالة، وذلك خلال نقاشات الهيئة التأسيسية لوضع الدستور المصري الجديد بعد الثورة، في حين أراد الإسلاميون التوسيع أكثر معتبرين أن القرآن الكريم نص قطعيّ الثبوت لكن معظمهم قطعيّ الدلالة، والحديث النبوي في مجمله ظنيّ الثبوت وإن كان بعضه من حيث الدلالة بين قطعيّ وظنيّ، ما يعني أن الأخذ بهذا المنحى يضيق مبدأ تطبيق الشريعة إلى أبعد الحدود ويغلق الباب أمام الاجتهادات التاريخية، الأمر الذي أعاد الحرارة إلى النقاش من جديد.

إلا أن ما يمكن تأكيده أن الجميع متافق على أن الشريعة هي غير الفقه؛ فالشريعة معطى إلهيٌّ؛ إنها مبادئ عامة وأحكام أزلية ثابتة، تشارك شرائع الأديان الأخرى في كثير من توجهاتها، ولا يستقيم الإيمان من دون الاعتقاد بها والعمل بموجبهما، وهي كل متحد، وعلى المؤمن أن يأخذها بمجمله لأنها في معنى التصديق. أما الفقه؛ فهو معطيات بشرية؛ وهو حصيلة الفهم البشري، وهو نتاج محاولات المسلمين المتواصلة لتحويل الشريعة إلى ممارسات عملية، وبالتالي تنوع المحاولات وطرائق الفهم بمقدار ما يتتنوع البشر الذين يحاولون استيعاب الشريعة في التاريخ. والفهم المستوعب هذا لا يكون إلا من خلال التجارب المتراكمة وقد أدرك الفقهاء هذا الأمر من البداية، لذلك لم يبذلوا اهتماماً كبيراً لجسم الخلافات الناشئة بين مذاهبهم. فقد تشكلت منذ مطالع القرن الثالث الهجري المذاهب الفقهية تدريجياً، وقد اختلفت فيما بينها اختلافاً كبيراً، بل إن الاختلافات كبيرة داخل كل مذهب. ولم يكن يضرهم أن تبقى الخلافات وأن تتتنوع، فقد كانوا يدركون أن الخلافات لا يمكن إلغاؤها وأنها مصدر غنى لثقافتهم، كذلك هي عمليات التقنين التي تقضي بتحويل الأحكام والمفاهيم إلى قواعد وقوانين وضوابط معيارية.

الفصل السادس

الإسلاميون والآخر؛ بين المفاضلة
والمفاضلة والمواطنة

لماذا تبعث من جديد، اليوم، كل أدبيات الحديث عن الأقليات والفتنة والصراع والاختلاف الداخلي بين الطوائف والمذاهب؟ هل لهذا علاقة بمجتمعاتنا المأزومة فكرياً واجتماعياً وتنموياً والتي تشهد اليوم تحولات ثورية كبيرة؟ أم أن الأمر يعود إلى تدخلات وتحريضات خارجية لها علاقة بأطماع ومخططات في هذه المنطقة؟ هل في الأمر قصور ذاتي بنوي يعانيه العقل العربي؟ أم أن الجسد العليل المريض (كما هي حال أمتنا اليوم) يصبح عرضة للإصابة بأمراض الفتنة أكثر من أي وقت آخر؟ قد تكون هذه الأسباب كلها متضافة، فضلاً عن أسباب أخرى، كامنة بشكل مباشر أو مقنّع، خلف خطاب الفتنة الذي ينبعث فوق ركام الصراعات الدائرة في عالمنا الإسلامي وخلف نعوش الضحايا الذين يتوزعون على كل الطوائف والمذاهب.

وللفتنة شياطينها كما يقولون، ولهؤلاء، لا بد من مداخل يعبرونها وأبواب يطرقونها، ومبررات يطرحونها، ونصوص يؤولونها، وخطاب يدّبّجونه؛ وليس هذا مرتبطة بتاريخ أو ظرف محدد، فلطالما كان في تاريخ أمتنا صراعات وتحديات يمكن من خلالها فتح بعض الأبواب؛ ولعل إشكالية «الآخر» في موروثنا الفكري من أخطر هذه المداخل والأبواب. فالآخر المختلف لطالما كان مشكلة في كل الحضارات؛ والاختلاف قد يكون باللون، أو بالعقيدة والدين، أو باللغة، أو العرق، هذا فضلاً عن الاختلاف السياسي والاجتماعي والفكري. وهي اختلافات وضعت «الآخر» في أي مجتمع، موضع الشك والريبة، في أبسط الحالات، إلا أنها طرحت حقه بالوجود في العديد من الحالات والكثير من الثقافات.

ولطالما كان المسلمون يفخرون بأن القرآن الكريم منذ نزوله اعترف بـ«الآخر» المختلف، سواءً كان من أهل الكتاب أم مشركاً أم كافراً، وبغض النظر عن جنسه ولونه.

ولم يقتصر الأمر على مجرد الاعتراف، بل وصل إلى حد إعلان شرعية الاختلاف والتجددية. يقول القرآن الكريم في هذا الصدد: «وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَرَوْنَ مُخْتَلِفِينَ إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقُهُمْ وَتَمَّتْ كَلْمَةُ رَبِّكَ لِأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ»^(١).

و«إِلَكُلٌ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جَأَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لَيَسْلُوكُمْ فِي مَا آتَكُمْ فَاسْتَقِوْا الْحَيَّاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَوِيعًا فَيَبْثِثُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ»^(٢).

أولاً: مشروعية الاختلاف وسنة التعدد

تضمنت نصوص القرآن قواعد محددة للتعامل مع الآخر، المختلف والمتجدد، بما يؤدي إلى توظيف هذا الاختلاف والتعدد نحو الخير والتقدم وإشاعة التنافس الفكري والسلمي المحقق لمصلحة الوجود الإنساني. ومن أبرز هذه القواعد:

١ - الدعوة إلى السلم الأهلي والنهي عن استخدام العنف والقهر في الدعوة والهداية، إلا لرد العدوان ورفع الظلم وذلك بنص القرآن: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أَمْسَوْا اذْخُلُوا فِي السَّلَمِ كَافَةً»^(٣). وأمر المسلمين بالدعوة إلى الإسلام بالحكمة والمواعظة الحسنة: «وَجَادِلُهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ»^(٤). ونهى عن مقاتلة من لا يقاتل المسلمين: «فَإِنْ اغْتَرَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَامَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا»^(٥).

٢ - الحوار مع الآخرين بعيداً من الإكراه. وفي نصوص القرآن صور رائعة عن الحوار مع الآخرين، سجلت بكل دقة وأمانة علمية حتى العبارات التي استخدمها أولئك ضد الله والرسول. وأولى الخطوات في طريق الحوار العقلاوي أن القرآن نهى

(١) القرآن الكريم، «سورة هود»، الآيات ١١٨ - ١١٩.

(٢) المصدر نفسه، «سورة المائدah»، الآية ٤٨.

(٣) المصدر نفسه، «سورة البقرة»، الآية ٢٠٨.

(٤) المصدر نفسه، «سورة النحل»، الآية ١٢٥.

(٥) المصدر نفسه، «سورة النساء»، الآية ٩٠.

عن السباب والشتم والتعصب: «وَلَا تَسْبُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسْبُوا اللَّهَ عَنْهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ»^(١).

٣- إن مشروعية الاختلاف والتعدد تستند في القرآن إلى مبدأ حرية إرادة الإنسان في اختياره ومسؤوليته عن ذلك الاختيار. ولا معنى للحرية بلا اختيار، ولا معنى للمسؤولية بلا حرية: «إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا»^(٧). بل يصل التوجيه القرآني للرسول ومن تبعه إلى القول: «لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَبِّطِرٍ»^(٨). و«وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَبَارٍ»^(٩). ويحدد السبيل إلى الهدایة: «إِنَّ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلَاغُ»^(١٠).

٤- ويستنكر كل محاولة للإكراه: «أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ»^(١١). ويطالب المسلمين بأن يتركوا الناس يتحملون مسؤوليتهم: «فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَكُفِرْ»^(١٢).

٥- يؤكّد على المبدأ - القاعدة: «لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيْرِ»^(١٣). و«لَا» هنا ليست نافية فقط، بل نافية لإمكان إكراه أحد على الإيمان.

٦- يعتبر أن العدل هو حق لكل الناس: «وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ»^(١٤). العدل إذن هو فريضة وأمر إلهي، حتى مع العدو، بل ويطلب أكثر من العدل: «أَنْ تَبْرُوْهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ»^(١٥). والبر مع الآخر المختلف مطلوب كما هو البر مع الوالدين.

(٦) المصدر نفسه، «سورة الأنعام»، الآية ١٠٨.

(٧) المصدر نفسه، «سورة الإنسان»، الآية ٣.

(٨) المصدر نفسه، «سورة الغاشية»، الآية ٢٢.

(٩) المصدر نفسه، «سورة ق»، الآية ٤٥.

(١٠) المصدر نفسه، «سورة الشورى»، الآية ٤٨.

(١١) المصدر نفسه، «سورة يونس»، الآية ٩٩.

(١٢) المصدر نفسه، «سورة الكهف»، الآية ٢٩.

(١٣) المصدر نفسه، «سورة البقرة»، الآية ٢٥٦.

(١٤) المصدر نفسه، «سورة النساء»، الآية ٥٨.

(١٥) المصدر نفسه، «سورة المتحدة»، الآية ٨.

٧- ليس المسلم مكلفاً أن يحاسب أحداً على كفر أو إيمان: «وَقُلْ أَمْنَتُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ كِتَابٍ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ اللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ لَا حُجَّةٌ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ اللَّهُ يَجْمِعُ بَيْنَنَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ»^(١٦). فأمر الحساب إلى الله: «فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ»^(١٧).

٨- يكرّم القرآن الإنسان أيّاً كان دينه أو جنسه أو لونه: «وَلَقَدْ كَرِمْنَا بَنِي آدَمَ»^(١٨). ويقرّر أن اختلاف الناس في الدين واقع بمشيئة الله: «وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً»^(١٩).

يمكن اعتبار اللحظة التاريخية لما يعرف بـ«الصحيفة» أو وثيقة «المدينة» في التاريخ الإسلامي من اللحظات المشرقة والمؤسسة للعلاقة مع «الآخر» المختلف دينياً. فقد مثلت مشهداً نموذجياً ومرجعياً كان بحد ذاته حجر الأساس لنشأة المجتمع الإسلامي في التاريخ، القابل للتعددية ضمن «الأمة الواحدة». فالصحيفة تقرر: «المؤمنين والمسلمين من قريش ويشرب ومنتبعهم فلحق بهم وجاهد معهم، إنهم أمة واحدة من دون الناس».

إن مفهوم ينطلق من أصل الجماعة البشرية التي خلقها الله من نفس واحدة، ثم جعلها شعورياً وقبائل لتعارف وتتنافس في الخير.

«الصحيفة» كانت بمثابة دستور وضعه النبي ﷺ للجماعة في المدينة ليحدد لها نظام العمل والعلاقات والتعاون في الشؤون الداخلية والخارجية، دستور كامل يبين الحدود الجغرافية ويحدد القبائل التي أخذت تنضم إلى هذه الجماعة - الأمة من حول المدينة.

والقارئ المدقق فيها يرى ما يشبه الإعلان الرسمي بقيام دولة قانونية بما يتقدم ويفوق معايير ذلك الزمان الذي كانت فيه الناس على دين ملوكها قسراً وقهراً وإرهاباً. جاءت الصحيفة تحدد واجبات أعضاء هذه الجماعة المكونة لدولة المدينة وحقوق كلٍ

(١٦) المصدر نفسه، «سورة الشورى»، الآية ١٥.

(١٧) المصدر نفسه، «سورة الرعد»، الآية ٤٠.

(١٨) المصدر نفسه، «سورة الأسراء»، الآية ٧٠.

(١٩) المصدر نفسه، «سورة النحل»، الآية ٩٣.

منهم، العدل والبر، ولهم الأمان على النفس والمال والجماعة (القبائل كلها مسلمين وييهود...) هي التي تقوم بحماية الأمن داخلها «ويد المؤمنين جمِيعاً على من ابتغى دسسة أو فساداً بينهم» والجماعة متعاونة لمساعدة المحتاج والمدين والمريض، وهي ملزمة بمعاونته في فداء أو أسر، وكل مجموعة قبلية من أهل المدينة مسؤولة عن الأمان في مواطنها وعن حماية المدينة من ناحيتها، والأمة كتلة واحدة، ولا تعدد الجماعة صلحاً إلا باتفاق كل الجماعات».

لقد وضع الرسول ﷺ دستوراً للدولة نظم فيه شعب دولته، وحدد العلاقة بين المسلمين وغير المسلمين وبين فيه الحقوق والواجبات على مواطني الدولة (اليهود بقبائلهم - القبائل المتفرقة - الأوس والخزرج - المهاجرين...) ولعل أهم مضامين هذه الصحيفة - الدستور، إياحتها حرية العقيدة والإقامة والتنقل ومزاولة الحرف من دون تقييد، ما دام ذلك لا يضر مصلحة الجماعة. وهي في إقرارها لمبدأ «الحرية الدينية في أوسع معانيه ضربت عرض الحائط مبدأ التحصّب ومصادرة الآراء والمعتقدات، يقرر الدستور «لليهود دينهم وللمسلمين دينهم - مواليهم وأنفسهم - إلا من ظلم وأثم فإنه لا يوْنَعُ (يهدى) إلا نفسه وأهل بيته»؛ سقطت - بموجب هذه الصحيفة - المحدود القبلي، وتأسس مشهد جديد وفق مفاهيم علم الاجتماع السياسي لأول مرة في الجزيرة العربية على غير نظام القبيلة وعلى غير أساس رابطة الدم، حيث انصرفت قبائل الأوس والخزرج في جماعة الأنصار، ثم انصرف الأنصار والمهاجرون في جماعة المسلمين، ثم ترابطت هذه الجماعة المسلمة مع جماعة اليهود، باعتبارهم من المؤمنين وأهل الكتاب، يشاركونهم الحياة في المدينة - الدولة.

تشكل الآيات القرآنية والأحاديث النبوية المنطلقات الأساسية التي ترسم العلاقة مع «الآخر» المختلف والمُتعدد، وهي أحکام قرآنية قطعية ثابتة لا تدع مجالاً للالتباس أو سوء الفهم. لكن إشكالية الآخر، كما تبدو لنا، ليست في النص بل في التاريخ والممارسة والتجربة، وهذا هو مصدر الالتباس في هذه المسألة، على الرغم من أن بعض النصوص تعرضت لتوظيف سياسي في مراحل تاريخية شتى، وجرى إخضاعها لتأويلات أخرى جرت النص عن سياقه العام، وبخاصة في ما يتعلق بالعلاقة مع «الآخر» وأحكام «أهل الذمة».

ثانياً: من المفاضلة إلى المفاسدة

لا شك في أن أكثر الأحكام التي تعرضت للقراءة المتعسفة ولسوء الفهم، هي النصوص التي تتعلق بـ«الآخر» وبخاصة آية الجزية: «قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا يأتمون الآخر ولا يُحرّمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون»^(٢٠). وقد أخرج البعض هذه الآية عن معناها البسيط الذي يشير إلى الالتزام بالنظام العام الذي تبنته الجماعة، إلى معنى يربطها بنوع من الإذلال.

ويمكن أن نعتبر ابن القيم الجوزية الفقيه المرجع في هذه المسألة بالنسبة إلى الاتجاه المتشدد في التفسير والتأويل. فما كتبه هذا الفقيه في «أحكام أهل الذمة» يمثل اتجاهًا انفرد به بين معاصريه وسابقيه، وهو يمثل حالياً نصاً مرجعياً للمتشددين يستقون به في مواجهة المخالفين إذ يعتبرون فيه أن «الجزية فرضت على رؤوس الكفار إذلاً وصغراءً» لأن الجزية هي جزاء على كفرهم؛ ولا يأخذ بالرأي الراجح بين الفقهاء الذي يعتبر الجزية بدلاً نقدياً من أداء واجب الدفاع عن الوطن والنفس.

يتضح لمن يتبع ابن القيم أنه ينظر بارتياح كبير إلى غير المسلمين، لذلك يدعوه إلى أدائهم الجزية على شكل يحقق المذلة، وإلى إلباشم ثياباً خاصة، وتمييز بيوتهم من غيرهم وتقييد احتفالاتهم^(٢١). لا شك في أن هذه الآراء لا يمكن قراءتها بمعزل عن الظروف التي كتبت فيها، في القرن الثامن الهجري، حيث كان شبح الحروب الصليبية لا يزال ماثلاً في الأذهان، وحيث كانت ببربرية المغول لا تزال مائلة في المذاكرة الإسلامية. في ظل تلك الفظائع والممارسات الوحشية كتب ابن القيم، وغيره يكتب الآن. لذلك من الظلم اعتبار هذا الاتجاه معتبراً عن منطق الفكر الإسلامي والمنهج القرآني. بل ومن العدل أن نذكر أن هذا الاتجاه، تعرض لانتقادات كثيرة، وهو كان مخالفًا في تفسيراته وتأويلاته للتيار الغالب بين الفقهاء والمعاصرين والسابقين.

(٢٠) المصدر نفسه، «سورة التوبه»، الآية .٢٩.

(٢١) لمزيد من التفصيل، انظر: عبد الله محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية، أحكام أهل الذمة، حققه وعلق حواسمه صبحي الصالح، ٣ ج (بيروت: دار ابن حزم، ١٩٩٧)، ج ١، «فصل الجزية».

والواقع أن المسألة متصلة بأساس الموقف من الآخر، حيث يقرر البعض ممن تبني التفسير المتشدد أن القتال والجهاد في الإسلام لا يمكن أن يوصف بأنه دفاعي أو هجومي، فهو مقرر ابتداء لإزالة العقبات عن طريق الدعوة. لذلك يذهب هؤلاء إلى القول بأن الكفار «يجب قتالهم ابتداءً ودفعاً» معتبرين القول «إن الجهاد في الإسلام هو للدفاع فقط» بدعة منكرة مخالفة لاجماع علماء المسلمين، وأن الجهاد القتالي مرحلة حتمية من مراحل الدعوة إلى الله^(٢٢)، مستندين إلى قوله تعالى: «وَقَاتَلُوكُمُ الْمُشْرِكُونَ كَافَّةً»^(٢٣) وقوله: «فَقَاتَلُوكُمُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ» وقول النبي ﷺ (أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله...)، وقد أخذ بهذه الحجة الإمام التوسي حيث يقرر إنه لا يجوز إخلاء سنة عن جهاد إلا لضرورة بأن يكون في المسلمين ضعف وفي العدد كثرة ويختلف من ابتدائهم الاستئصال، أو لعدم بأن يعز الزاد وخلف الدواب في الطريق فيؤخر إلى زوال ذلك، أو يتضرر لحاق مدد، أو يتوقع إسلام قوم فيستميلهم بترك الجهاد. وقال الإمام: المختار عندي في هذا: مسلك الأصوليين فإنهم قالوا: الجهاد دعوة قهرية فيجب إقامته بحسب الإمكhan حتى لا يبقى إلا مسلم أو مسالم^(٤).

وفي هذا يذهب أيضاً إمام الحرمين الجويني معتبراً أن الدعوة إلى الدين الحق تتنهج مسلكين أحدهما «الحجـة وإيضاـح المـحـجـة. والثـانـي الـاقـهـار بـغـرـزـ السـيـوف...» فإن لم تنجح الدعوة يجب وضع السيف فيهم حتى لا يبقى عليها «إلا مسلم أو مسالم»^(٥).

أما من ذهب إلى قوله تعالى: «لَا إِكْرَاهٌ فِي الدِّينِ» فيردون معتبرين أنها مخصوصة بقصة اليهود سبب نزولها أو أنها منسوبة بأية القتال.

١ - دار الحرب ودار الإسلام: بين التوصيف والتصنيف

في ضوء هذه الرؤية ينقسم العالم إلى دارين، دار الإسلام ودار الحرب. وهو تقسيم درج على اتباعه جمهور الفقهاء لجهة توصيف واقع المعمورة حينها. والمتبوع

(٢٢) انظر: علي بن نعيم العلياني، أهمية الجهاد في نشر الدعوة الإسلامية والرد على الطوائف الضالة فيه (الرياض: دار طيبة، ١٩٨٥)، ص ٣١٨-٣٤٩.

(٢٣) القرآن الكريم، «سورة التوبه» الآية ٣٦.

(٢٤) أبو زكريا يحيى بن شرف التوسي، روضة الطالبين، ١٠ ج (دمشق: المكتب الإسلامي، ١٩٩١)، ج ١٠، ص ٢٠٨-٢٠٩.

(٢٥) أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله إمام الحرمين الجويني، غياث الأمم في تبياث الظلم (الإسكندرية: دار الدعوة، ١٩٧٩)، ص ١٤٤-١٤٥.

لعبارات الفقهاء في تعريفهم لدار «الحرب» سيلحظ اضطراباً وخلطاً، فتارةً توصف بدار «الشرك» وأخرى بـ«الكفر». وقد أدى هذا الاضطراب إلى تداخل المفاهيم، وبخاصة حين يتم الاستخدام بما يوحي بالتطابق بين هذه المفاهيم؛ حيث إن المرجعية المفهومية لكل منها تحمل دلالة مختلفة. فدار الكفر ودار الشرك تنتهيان إلى المجال المعرفي، في حين تنتهي مفردة دار الحرب إلى المجال العربي والجيواستراتيجي، والمتعين بزمانه، وتشير إلى وجود حالة من الحرب الدائمة بين طرفين. علماً أن داراً ثالثة هي «دار العهد»، وهي التي ترتبط مع المسلمين باتفاقات دائمة أو مؤقتة، قد نشأت لتحدث وضعية جديدة، دفعت الفقهاء إلى الاجتهاد بالموضع من جديد؛ حيث بقيت عند بعض الحنابلة «دار حرب» ولم تتغير عن حالتها الأصلية، في حين وجد أبو حنيفة وجمهور الشافعية أنها بهذا الصلح صارت «دار إسلام» وأصبح أهلها أهل ذمة. إلا أن الماوردي في الأحكام السلطانية ذهب إلى إعطاء الدار التي عقدت صلحًا مع المسلمين وصفاً خاصاً ومستقلاً عن غيرها، فصارت «دار عهد» أو «دار صلح»^(٢٦).

٢- أيديولوجيا القطيعة: المفاصلة والمفاضلة مع الآخر

نخلص من هذا إلى أن المراد بدار العهد لم يكن محل اتفاق بين الفقهاء، بحيث تبانت الآراء والاجتهادات وأن التقسيم الفقهي للمعمورة جاء على أساس التوصيف الواقعي لا على أساس التصنيف العقدي أو الشرعي. مع ذلك وُجد من بين الفقهاء من رأى أن أهل الحرب هم الحربيون الذين لا عصمة لهم في أنفسهم ولا في مالهم بالنسبة إلى أهل دار الإسلام^(٢٧)، وأن العلاقة بين الدارين لم تكن علاقة سلم وإنما كانت في حالة حرب معلنة. استفاد منظرو الحركات الإسلامية السياسية المتشددة من هذا المفهوم فعملوا على توظيفه معرفياً في سياق أيديولوجية القطيعة والمواجهة مع الآخر، وقد استُخدم في هذا المجال نوعان من الخطاب:

الأول عبر عن نفسه على المستوى السلوكي من خلال مفهوم الولاء والبراء الذي تعتبره التيارات السلفية من أركان العقيدة وشروط الإيمان. ومعنى الولاء هو حب

(٢٦) أبو الحسن علي بن محمد الماوردي، الأحكام السلطانية والولايات الدينية (بيروت: دار الكتاب العربي، ١٩٩٠)، ص ٢١١.

(٢٧) عبد الكريم زيدان، أحكام الذميين والمستأمنين في دار الإسلام، ط ٢ (بيروت: دار القدس؛ مؤسسة الرسالة، ١٩٨٢)، ص ١٨.

الله ورسوله والصحابة والمؤمنين الموحدين ونصرتهم. والبراء: هو بعض من خالف الله ورسوله والصحابة والمؤمنين الموحدين من الكافرين والمشركين والمنافقين والمبتدعين والفساق، ومعاداتهم وجهادهم بالقلب واللسان. البراء إذاً، من أعمال القلوب، لكن يجب أن تظهر مقتضياته على اللسان والجوارح. وتستند هذه القراءة إلى الآية القرآنية: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَنْهَاوُا إِلَيْهِودَ وَالنَّصَارَىٰ أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أُولَئِكَءِ بَعْضٌ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾**^(٢٨) فضلاً عن الكثير من الآيات. لذلك فهي تعد عندهم بمنزلة العقيدة، وتسمى عقيدة الولاء والبراء. وتعدد المدرسة السلفية عشرة مفاسد من صور موالة الكفار: «التشبه بهم في اللباس والكلام، والإقامة في بلادهم وعدم الانتقال منها إلى بلاد المسلمين لأجل الفرار بالدين، السفر إلى بلادهم لفرض التزهه ومتعة النفس، اتخاذهم بطانة ومستشارين ومداهنتهم أو البشاشة لهم أو إكرامهم أو استئمانهم، التاريخ بتاريخهم، التسمى بأسمائهم أو ذكرهم بما فيه تعظيم لهم والإيمان ببعض ما هم عليه من الكفر أو التحاكم إليهم، مدحهم والإشادة بما هم عليه من المدنية والحضارة والإعجاب بأخلاقهم ومهاراتهم، الاستغفار لهم والتراحم عليهم أو إظهار المحبة والمودة الخاصة، الرضا بکفر الكافرين وعدم تكفيرهم أو الشك في كفرهم أو تصحيح أي مذهب من مذاهبهم الكافرة أو الركون إليه»^(٢٩). وعندهم لا تكفي العداوة في القلب وإنما يجب إظهارها، فحسب الشيخ حمد بن عتيق: «لا بد من أن تكون العداوة والبغضاء باديتين أي ظاهرتين بيتنين، واعلم إن كانت البغضاء متعلقة بالقلب فإنها لا تنفع حتى تظهر آثارها وتتبين علامتها، ولا تكون كذلك حتى تقتربن بالمقاطعة والعداوة، فحينئذ تكون العداوة والبغضاء ظاهرتين»^(٣٠).

والثاني: عَبَرَ عن نفسه من خلال مفهوم «الحاكمية الإلهية» الذي دخل في الاستخدام السياسي المعاصر مع الداعية الإسلامي الباكستاني أبي الأعلى المودودي (١٩٠٣ - ١٩٧٩) ثم انتقل إلى الاستخدام السياسي في الوطن العربي في الستينيات مع التيار الجديد في تنظيم الإخوان المسلمين الذي قاده سيد قطب، حيث أضافى على هذا المفهوم الطابع الراديكالي والمتشدد إثر الصدام الإخواني - الناصري. استخدم

(٢٨) القرآن الكريم، «سورة المائدة»، الآية ٥١.

(٢٩) وجدي بن حزة الغزاوي، «الملف العلمي للأحداث الراهنة: الولاء والبراء؛ تعریف وبيان»، المتر، <<http://www.alminbar.net/malafilm/walaa/malaf1.htm>>.

(٣٠) المصدر نفسه، انظر أيضاً: الشيخ حمد بن عتيق، *سبيل النجاة والفكاك* [كتاب إلكتروني]، ص ٤٤ - ٤٥، <<http://www.ahlul-tawhid.com/multimedia/boeken/doc.../33--.html>>.

المودودي مفهوم «الجاهلية» للتعبير عن إدانته لأنماط العيش التي لا تتطابق مع الهدى الإلهية، متخطياً بذلك المفهوم التاريخي الذي استعمله العرب المسلمين للدلالة بالجاهلية على حياة العرب قبل الإسلام. أصبحت الجاهلية بهذا المعنى أيديولوجياً أو نمط حياة قابلة للتكرار والاستمرار طالما هي معبرة عن مجتمعات قائمة على الرغبات والهوى و بعيدة عن «المنهج الرباني». وهو ما وجده ينطبق على المجتمع الهندي والعالم ككل، حيث تختلط ألوهية الله مع غيره حين يتم الحكم بمنهج غير منهج الله. وظف المودودي مفهوم «الجاهلية» كسلاح معرفي لرفض الفكر الغربي وكافة متفرعاته ومنتجاته، كان يرى أن دين الله قد غالب على أمره بيد الكفر وأهله وإن الحضارة الغربية «جاهلية محضة» على الرغم من الإيمان المسيحي المنتشر هناك الذي تحول إلى قشرة ظاهرية في بناء حضاري حافظ على الطابع المادي الذي ورثه عن «جاهلية الشرك»^(٣١).

ترتكز أبرز طروحات المودودي على مراجعة نظرية لمفاهيم إسلامية أساسية فهو في كتابه: المصطلحات الأربع في القرآن يقوم بتأصيل مفاهيم: الإله، الرب، العبادة، الدين، وهي مفاهيم لعبت دوراً أساسياً في تكوين وبناء الشخصية الإسلامية في كل زمان ومكان. وهو في إعادة تعريفها من جديد يكسبها مضامين وأبعاداً جديدة تتلخص في أن العرب عند نزول القرآن الكريم كانوا يدركون بدقة معاني ودلالات هذه المفاهيم والمصطلحات، لكن الناس في الوقت الحاضر وأغلب الناطقين بالشهادتين لا يعرفون معناها ولا يدركون «الغرض الحقيقي والمغزى الجوهرى من دعوة القرآن». ويقوم المودودي بعد توضيح الدلالات العميقة لهذه المفاهيم والمصطلحات الأربع بعملية ربط وتأصيل بينها وبين مفهومي «الوحدةانية» و«الاستخلاف» ملاحظاً أن الدولة الإسلامية تقوم على أساس واحد: هو حاكمة الله الواحد الأحد، وأن نظريتها الأساسية هي أن الأرض كلها لله وحده وهو ربها والمتصرف في شؤونها، فالأمر والحكم والتشريع كلها مختصة بالله وحده، وليس لفرد أو أسرة أو شعب بل وليس للنوع البشري كافة شيء من سلطة الأمر والتشريع. فعندئذ لا مجال في حقيقة الإسلام ودائرة نفوذه إلا الدولة يقوم المرء فيها بوظيفة

(٣١) أبو الأعلى المودودي، موجز تاريخ تجديد الدين وإحيائه (القاهرة: دار المسلم، [د. ت.]), ص ٣٤-٣٧.
لمزيد من الاطلاع على أفكار أبو الأعلى المودودي: انظر: عبد الغني عياد، حاكمة الله وسلطان الفقيه: قراءة في خطاب حركات الإسلامية المعاصرة (بيروت: دار الطليعة، ٢٠٠٥)، ص ٤٨.

خليفة الله^(٣٢). ويرفض إطلاق وصف الديمقراطية على نظام الدولة الإسلامية، ويرى أن مصطلح «الحكومة الإلهية» أو «الثيوقراطية» حسب وصفه «أصدق تعبيراً»^(٣٣).

تبني سيد قطب النهج نفسه، وانطلق من حيث انتهى المودودي، معتبراً أن العالم اليوم يعيش جاهلية مدمرة ويُرجع ذلك إلى تجاهل مفهوم «لا إله لا الله» الذي يجعل الحاكمة لله وحده، وذلك استناداً إلى النص القرآني: «وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ»^(٣٤) وهو يعتبر أن «إعلان ربوبية الله وحده للعالمين معناها الثورة الشاملة على حاكمة البشر في كل صورها وأشكالها وأنظمتها وأوضاعها... إن الحكم الذي مرد الأمر فيه للبشر يجعل بعضهم أرباباً من دون الله...»^(٣٥)، ويخلص إلى إنه «لا بد من تحطيم مملكة البشر لإقامة مملكة الله في الأرض... ومملكة الله في الأرض لا تقوم بأن يتولى الحاكمة في الأرض رجال بأعianهم.. لكنها تقوم بانتزاع السلطان من أيدي مغتصبيه من العباد ورده إلى الله وحده، وسيادة الشريعة الإلهية وإلغاء القوانين البشرية»^(٣٦).

لقد أوضح سيد قطب في كتابه معالم في الطريق الذي أصبح، على الرغم من صغر حجمه، مرجعاً تأسيسياً لكل الحركات الإسلامية المعاصرة، وفي تفسيره القرآني (في ظلال القرآن) ما يشبه هذه الأفكار، أنه يجب إزالة الحكومات التي تقوم على أساس حاكمة البشر وتحطيم الأنظمة السياسية الحاكمة أو قهرها حتى تدفع «الجزية»^(٣٧) وتعلن استسلامها، وهذا لا يتم بمجرد التبليغ والبيان، لأن المسلمين على رقاب العباد، المغتصبين لسلطان الله على الأرض لا يسلمون سلطانهم بمجرد التبليغ والبيان، إنه لا بد من الجهاد بالسيف إلى جانب الجهاد بالبيان لتحرير الإنسان في الأرض كل الأرض^(٣٨). فعندئذ يظل الإسلام «في جهاد دائم لا ينقطع أبداً لتحقيق كلمة الله في

(٣٢) أبو الأعلى المودودي، نظرية الإسلام وهديه في السياسة والقانون والدستور (دمشق: دار الفكر، ١٩٦٩)، ص ٧٧-٧٨.

(٣٣) المصدر نفسه، ص ٣٤.

(٣٤) القرآن الكريم، «سورة المائدة» الآية ٤٤.

(٣٥) سيد قطب، معالم في الطريق (بيروت: دار الشروق، ١٩٨٣)، ص ٦٧.

(٣٦) المصدر نفسه، ص ٦٨، ولمزيد من الإطلاع على أفكار سيد قطب انظر: عماد، حاكمة الله وسلطان الفقيه: قراءة في خطاب الحركات الإسلامية المعاصرة، ص ٣٦.

(٣٧) سيد قطب، في ظلال القرآن، ٣٠، ج، في ٦ مج، ط ١٠ (بيروت: دار الشروق، ١٩٨٢)، ج ٣، ص ١٤٣٣.

(٣٨) المصدر نفسه، ص ١٤٣٥.

الأرض، وهو مكلف ألا يهادن قوة من قوى الطاغوت على وجه الأرض... والإسلام يواجه القوى الواقعة في وجهه بوحدة من ثلاثة: الإسلام، أو الجزية، أو القتال»^(٣٩).

يفضي هذا الخطاب إلى توسيع دائرة «الآخر» بحيث تشمل كل المسلمين الذين يعيشون اليوم في مجتمعات معاصرة في ظل شرائع وقوانين لا تطبق الشريعة الإسلامية بشكل حرفي وكامل. والأخطر أنها تعمد إلى إعادة تفسير النصوص بما يختص بـ«الآخر» غير المسلم، وبخاصة تلك الواردة في سورة التوبه، وتحديداً ما يطلق عليه آيات السيف^(٤٠) حيث يعتبرها قطب تحولاً قرآنياً شاملًا في العلاقة مع الآخر غير المسلم، حيث الأمر بقتال أهل الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون. فبعد هذه الآيات، لم يعد حسب تفسيره يقبل منهم عهود موادعة ومهادنة، فلا يتركون على دينهم إلا إذا أعطوا الجزية، معتدلاً - بطبيعة الحال - على تفسيرات ابن القيم الجوزية السابق ذكرها^(٤١). وفي تعقيبه على آية الموالاة: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَنْجُودُوا إِلَيْهُو وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَعْمَلُونَ»^(٤٢) فإن قطب لا يذهب كما ذهب أغلب المفسرين، إلى أنها تتعلق بالمعتدلين المحاربين للإسلام، لكنه يعتبرها قاعدة تعامل عامة ونمطاً سلوكيًا ثابتاً «أي ركناً من أركان الدين في أي مكان من الأرض إلى يوم القيمة»، فنراه يلحّ على المفاضلة والمفاضلة الكاملة والحاصلة بين المسلمين وغير المسلمين، معتبراً أن سورة التوبه «تضمنت أحكاماً نهائية في العلاقات بين الأمة المسلمة وسائر الأمم في الأرض»^(٤٣).

يعدّ هذا الخطاب بمنزلة المدونة التأسيسية للفكر الإسلامي الإقصائي والاستبعادي الذي تولد منه قراءات مغفرة في تشددتها وطرفها تمثلت بتيارات تكفيرية ذهبت إلى أبعد ما يمكن تصوره من القراءة المتعسفة للنصوص التي تعلق بالآخر، ولا سيما ما

(٣٩) المصدر نفسه، ص ١٤٥٦.

(٤٠) «فَإِنَّا أَنْسَلَحْنَا عَنِ الْحُرُمَ فَاقْتَلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدُوكُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوهُمْ كُلَّ مَرْسَدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقْاتَوْهُمُ الصَّلَاةَ وَأَتَوْهُمُ الزَّكَاةَ فَخُلُّوْهُمْ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ» [«سورة التوبه»، الآية ٥]؛ «فَأَتَلُوْا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْأَئِمَّةِ وَلَا يُحْرِمُونَ مَا حَرَمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدْيِنُونَ بِيَنَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْلَمُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدِهِمْ صَاغِرُوْنَ» [«سورة التوبه»، الآية ٢٩]، و«إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ أَنَّا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ حَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرَيْتَهُمْ حُرُمَ ذَلِكَ الَّذِينَ أَقْرَبُوهُمْ فَلَا تَظْلِمُوهُمْ فِيهِنَّ أَنْفُسُكُمْ وَقَاتَلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ» [«سورة التوبه»، الآية ٣٦].

(٤١) قطب، المصدر نفسه، ج ٣، ص ١٦٢.

(٤٢) القرآن الكريم، «سورة المائدة»، الآية ٥١.

(٤٣) المصدر نفسه، ج ٢، ص ٩٠٧ - ٩١٠.

يتعلق بالجزية التي يجب أن تدفع «... وَهُمْ صَاغِرُونَ» حيث أخرجها بعضهم عن معناها البسيط الذي يشير إلى الالتزام بالنظام العام الذي تبنته الجماعة، إلى معنى يربطها بنوع من الإذلال والعقوبة^(٤٤).

ثالثاً: الخطاب الاستيعابي وفقه المواطنة

إن من أبرز ما تميز به الإسلام أنه كفل للآخرين حقوقهم في عدم الاقتناع به، وترك لهم حرية الاختيار بنصوص قرآنية صحيحة. وهو اعترف بالديانات الأخرى واعتبر المتمم إليها «أهل كتاب» حقوقهم مكفولة، في عصر لم يكن سائداً فيه الاعتراف بالحرفيات الدينية، حيث كان الناس على دين ملوكهم. وقد ذهب أغلب الفقهاء إلى أن شرعة الآخر ليست مبنية على اعتقاده، حفأً أكان أم باطلًا. ويعتبر المفكر الإسلامي فهيمي هويدى أن «تلك الشرعية مبنية على تلك الحقيقة الكلية التي قدرها الإسلام منذ البداية، وهي أن البشر - لمجرد أنهم بشر - لهم حقوقهم في الحصانة والكرامة والحماية»^(٤٥). والنصوص التي تشير إلى تكريم الإنسان كثيرة، وهي التي بني عليها الفقهاء مختلف اجتهاداتهم التي كان إعلاء كرامة الإنسان محورها. ويضيف هويدى: «ولا نبالغ إذا قلنا إن الحفاظ على كرامة الإنسان هو من المقاصد الكلية للشريعة الإسلامية، بحيث يعدّ المساس بهذه الكرامة انتهاكاً لهذه المقاصد وعدواناً على حق من حقوق الله»^(٤٦).

هذا الفهم الحضاري لموقع الإنسان ومكانته لا يختلف والتفسيرات التي يطرحها الخطاب الإقصائي الذي يرى أن علة القتال والجهاد هي الكفر والشرك. يتصدى لهذه الإشكالية، بتحليل معاصر وعميق، عدد من المفكرين المسلمين المتنورين معتبرين أن علة الجهاد القتالي هي درء الحرابة. وهذا ما توصل إليه جمهور المسلمين وفقهاؤهم.

(٤٤) يشرح ابن قيم الجوزية بالتفصيل هذه المسألة قائلاً إنه لما كانت يد المعطي العليا ويد الآخذ السفل احترز الأئمة من أن يكون الأمر كذلك في الجزية لأنها وضعت «صغراءً وإذلاً للكفار لا أجرة عن سكنى الدار»، لذلك يجب أن يأتي دافع الجزية بنفسه مأشياً لا راكباً، ويدفعها عن «يد»، وتأتي أيضاً بمعنى القدرة على أدائها فلا تؤخذ عن عاجز، وينقل آراء تقول بأن يدفعها صاحبها وهو قائم ويكون الآخذ جالساً... إلخ. انظر: ابن قيم الجوزية، أحكام أهل النمرة، ص ٢٦.

(٤٥) فهويدى، الإسلام والديمقراطية (القاهرة: مركز الأهرام للترجمة والنشر، ١٩٩٣)، ص ٢٧. استناداً إلى: «وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَّقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيَّابَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّنْ خَلْقِنَا تَفْضِيلًا» [القرآن الكريم، «سورة الإسراء»، الآية ٧٠].

(٤٦) هويدى، المصدر نفسه، ص ٢٧.

فالكفر وحده ليس مبرراً لإعلان الجهاد القتالي، ودليلهم على ذلك آيات عديدة^(٤٧)، منها: «وَقَاتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْنَتُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِلِينَ»^(٤٨). هذا يمثل خلاصة ما ذهب إليه أغلبية الفقهاء قديماً وحديثاً، من «أن الكفر يعالج بالدعوة والتبلیغ والحوار، وأن الحرابة تعالج بالقتال، وما من آية نزلت في الجهاد القتالي إلا وترى فيها أو في الآيات التي تحيط بها من قبل أو من بعد، ما يبرز هذه العلة للقتال، وهي الحرابة، أو في القصد والتوبة للحرابة والقتال»^(٤٩).

وهذا ما يذهب إليه الشيخ الإمام محمد مهدي شمس الدين الذي يقول:

«الجهاد الذي هو ركن من أركان الإسلام، هو من طبيعة دفاعية محضة. إن الذي يدعو إلى القتال هو الحرابة... وهذا يعني أن الكافر المغضض إذا لم يكن محارباً ولم يعلق عداه، ولم يكن معتمداً، لا يوجد أي سبب يمنع معاишته ومعاملته بالحسنى على أساس عدم العداوة من جهة، ومبداً «البر» الذي ورد في سورة الممتحنة: «لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبْرُوْهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ»^(٥٠)، وهو يعتبر أن «الأغيار» في العقيدة لهم مكانهم الطبيعي وليس مكانهم المقرون بالمنتهى. وال الحديث عن التسامح يكرّس المفاضلة، بحيث يكون المسلم متفضلاً على غيره، لذلك يرفض الإسلام هذا الأمر ويعامل الآخر بما يقتضيه حقه. لأن الإسلام سمح بطبعه يتسع للأغيار، ويرى أن «من مستلزمات الكرامة التي هي ثمرة لتكريم الله عزّ وجلّ الإنسان أن يربأ بنفسه عن

(٤٧) «أَلَا تُقَاتِلُونَ قَوْمًا نَّكَثُوا أَيْمَانَهُمْ وَهُمْ بَدَءُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةً أَخْشَوْنَهُمْ قَالَ اللَّهُ أَكْثَرُهُمْ إِنَّ كُسْتُمْ مُؤْمِنِينَ» [سورة التوبه، الآية ١٣]، «لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبْرُوْهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ. إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوْلُوْهُمْ وَمَنْ يَتَوَلُهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ» [سورة الممتحنة، الآيات ٨ - ٩]، «إِنَّمَا أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَةً عَلَىٰ رَسُولِهِ وَعَلَىٰ الْمُؤْمِنِينَ وَأَنْزَلَ جُنُودًا لَمْ تَرُوْهَا وَعَلَّبَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ» [سورة التوبه، الآية ٣٦].

(٤٨) القرآن الكريم، «سورة البقرة»، الآية ١٩٠.

(٤٩) محمود شلتوت، الإسلام عقيدة وشريعة، ط ١٥ (القاهرة: دار الشروق، [د. ت.][٢٠٠٣])، ص ٤٣، ومحمد سعيد رمضان البوطي، الجهاد في الإسلام: كيف تفهمه وكيف نهارسه؟ (دمشق: دار الفكر المعاصر، ١٩٩٣)، ص ٩٣ - ١٠٧.

(٥٠) القرآن الكريم، «سورة الممتحنة»، الآية ٨، ومحمد مهدي شمس الدين، «حوار حول الإسلام والعلمانية والشورى والديمقراطية والمجتمع المدني»، منبر الحوار (بيروت)، السنة ٩، العدد ٣٤ (١٩٩٢)، ص ٢٣ - ٢٤.

الوقوع تحت من الإحسان ومشاعر الرحمة، وأن ينشد بدلًا عن ذلك الندية العادلة في التعامل وأصول التعايش»^(٥١).

ويناقش البوطي التفسير القطبي لهذه الآيات ويفندتها في فصل خاص فيقول: «لو كانت غاية القتال هي التوبة من الكفر حصرًا، أي دون غيره، لتناقض ذلك مع الحكم بإجارة المشرك إن هو طلب ذلك والواردة بعد آية السيف مباشرة». ويخلص إلى أن القول بالنسخ هنا ينافي عن قواعد النسخ وضوابطه المعروفة.

ويذهب الإمام الأكبر محمود شلتوت إلى أن الإسلام لا يرى أن مجرد المخالفة في الدين تبيح العداوة وتمتنع المسالمة والتعاون في شؤون الحياة^(٥٢). وهو أيضًا ما يعتبره الشيخ محمد الغزالى «تحريفاً للكلام عن موضعه»، وبخاصة حين يستشهد البعض بآيات مثل: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَلُّو إِلَيْهِمْ وَالنَّصَارَىٰ أُولَئِكَ هُمُ الظَّاجَنُونَ لَمَنْ يَرَوْنَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ»^(٥٣)؛ «لَا تَتَخَلُّو إِلَيْهِمْ وَإِنَّهُمْ كُفَّارٌ مِّنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ»^(٥٤)؛ «لَا تَتَخَلُّو إِلَيْهِمْ وَإِنَّهُمْ أَهْلُ بَأْءَةٍ كُفَّارٌ مِّنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ»^(٥٥). ويقول الشيخ الغزالى هنا أن هذه الآيات واردة في المعتدين على الإسلام والمحاربين لأهله، ولا يجوز الاستناد إليها للدعوة إلى مقاطعة غير المسلمين^(٥٦).

ويرى الإمام شلتوت أن «السلم هو العلاقة الأصلية بين المسلمين بعضهم مع بعض، وفيما بينهم وبين غيرهم من الأمم المختلفة. وبذلك كان السلم هو الحالة الأصلية التي تهيئ للتعاون والتعارف وإشاعة الخير بين الناس بعامة. وهو بهذا لا يطلب من غير المسلمين إلا أن يكفوا شرهم عن دعوته وأهله، وألا يثروا عليه الفتن والمشاكل، ويأبى الإباء كله أن يتخذ الإكراه طريقاً للدعوة إليه...»^(٥٧). أما الحرب فهي ليست إلا علاجاً لشذوذ لم تنفع فيه الحكمة ولا الموعظة الحسنة. وهي

(٥١) المصدر نفسه، ص ٢٥، والبوطي، المهد في الإسلام: كف نفهمه وكيف نيارسه؟، ص ١٤٤.

(٥٢) شلتوت، الإسلام عقيدة وشريعة، ص ٤٤ - ٤٥.

(٥٣) القرآن الكريم، «سورة المائدة»، الآية ٥١.

(٥٤) المصدر نفسه، «سورة آل عمران»، الآية ٢٨.

(٥٥) المصدر نفسه، «سورة التوبه»، الآية ٢٣.

(٥٦) محمد الغزالى، التعصب والتسامح بين المسيحية والإسلام، ط ٣ (القاهرة: دار الفكر الحديثة، ١٩٦٥)، ص ٤٠.

(٥٧) شلتوت، الإسلام عقيدة وشريعة، ص ٤٥٣.

إذا وقعت كان لها حكم الضروريات، تقدر بقدرها دون بغي ولا عدوان، ويجب المسارعة على وقفها متى جنح أحد الجانيين إليها. لأن الأصل في العلاقة الإنسانية هو السلم والتعاون^(٥٨).

وقد هذا المفهوم الرحب والسمح الذي يتسع مع منطوق النص القرآني، لا تمثل آية السيف تلك النقلة الواسعة والمنعطف المعرفي الذي يريد سيد قطب توظيفه لمارب تتعلق بمشروعه السياسي. فالحرابة التي هي العلة المفضية إلى القتال، لا تزال مبدأً سارياً بين الأمم والشعوب؛ بل إن حق الدفاع عن النفس أفرته المواثيق الدولية كلها. إن اعتبار الحرابة - لا الكفر - هي علة الجهاد القتالي، ينسف الأساس الذي قامت عليه التفسيرات التي تبتها المدونة الإسلامية الإقصائية المتشددة.

أما تسمية غير المسلمين بأنهم «أهل الذمة» والدعوة إلى فرض «الجزية» عليهم «... وهم صاغرون»، فكانت أيضاً من المسائل التي أسيء تفسيرها وتعرضت لتأويلات طرحت حولها علامات استفهام كبيرة. فما المقصود بأهل الذمة؟ يجيب يوسف القرضاوي بما يلي: «جرى العرف الإسلامي على تسمية المواطنين من غير المسلمين في المجتمع الإسلامي باسم «أهل الذمة» أو «الذميين». والذمة كلمة معناها العهد والضمان والأمان. وإنما سموا بذلك لأن لهم عهد الله وعهد رسوله وعهد جماعة المسلمين: أن يعيشوا في حماية الإسلام وفي كف المجتمع الإسلامي آمنين مطمئنين... فهذه الذمة تعطي أهلها من غير المسلمين ما يشبه في عصرنا «الجنسية» السياسية التي تعطيها الدولة لرعاياها، فيكتسبون بذلك حقوق المواطنين ويلتزمون بواجباتهم»^(٥٩).

ويشير الشيخ محمد الغزالى إلى أن الإسلام «ينظر إلى من عاهدهم من اليهود والنصارى على أنهم أصبحوا من الناحية السياسية والجنسية مسلمين، في ما لهم من حقوق وما عليهم من واجبات، وإن بقوا من الناحية الشخصية على عقائدهم وعبادتهم وأحوالهم الخاصة. فالإسلام يقيم نظمه الاجتماعية على أساس الاختلاط والمشاركة، ولا يرى حرجاً من أن يستغل مسلم عند أهل الكتاب أو يستغل أهل الكتاب عند مسلم»^(٦٠).

(٥٨) المصدر نفسه، ص ٤٥٤.

(٥٩) يوسف القرضاوى، غير المسلمين في المجتمع الإسلامي (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٨٥)، ص ٧.

(٦٠) الغزالى، التعصب والتسامح بين المسيحية والإسلام، ص ٥٥.

رابعاً: الجزية والحرابة والصغار

يقرر النص الإسلامي التعايش الكامل، وحقوق المواطننة الكاملة لغير المسلمين تحت العنوان الذي ورد على لسان النبي محمد ﷺ: «لهم ما لنا وعليهم ما علينا». فإذا، فقضية التسمية بأهل الذمة تصبح هنا شكلية، أما مبرراتها فهي ضمانة الحقوق، والعهد الكامل بالحفظ على هذه الحقوق لغير المسلمين الذين يعيشون في ظل الدولة الإسلامية، «ذلك أنها دولة عقائدية، أي أنها تقوم على مبدأ أو فكرة. ومثل هذه الدولة لا يقاتل دفاعاً عنها إلا الذين يؤمّنون بصحّة مبئتها وسلامة فكرتها. ولهذا قصر الإسلام واجب الجهاد على المسلمين»^(٦١). إذ ليس من المعقول أن يدافع المرء عن عقيدة لا يؤمّن بها أو يعتقد ببطلانها.

في المقابل، طلب الإسلام «من هؤلاء المواطنين من غير المسلمين أن يسهموا في نفقات الدفاع والحماية للوطن عن طريق ما عرف في المصطلح الإسلامي باسم «الجزية»، وهي فرضت على كل قادر على حمل السلاح من الرجال...»^(٦٢). ويضيف الدكتور القرضاوي: «إذا لم تستطع الدولة أن تقوم بهذه الحماية لم يعد لها حق في هذه الجزية أو هذه الضريبة... وتسقط الجزية أيضاً باشتراك أهل الذمة مع المسلمين في القتال والدفاع عن دار الإسلام»^(٦٣).

تفضي هذه القراءة لموضوع «الجزية» إلى رفض التأويل الذي ذهب إليه البعض من أنها وجبت بدلاً من القتل بسبب الكفر. فالكافر عندهم حين يدفع الجزية يدفع عن نفسه القتل. وكأن الأصل أن الحياة حق للمسلم فحسب. وهذا ما دفع علماء آخرين وخصوصاً من المعاصرين أمثال: محمد رشيد رضا والشيخ القرضاوي وعبد الكريم زيدان والبوطي والغزالى؛ إلى تحليل نصوص المعاهدات التي عقدها قادة الفتح الإسلامي مع أهل البلدان المفتوحة وتعاقدوا معهم على دفع الجزية، والتي تكشف بكل جلاء عن طبيعة هذه الضريبة، إذ إنها ليست مقابل التمتع بحق الحياة، وإنما هي مقابل ضمان غير المسلمين في المجتمع الإسلامي لأنفسهم حق حماية الدولة والتمتع بخدماتها. إنها مقابل واجب الدفاع عن الوطن.

(٦١) القرضاوي، المصدر نفسه، ص ٣٣.

(٦٢) المصدر نفسه، ص ٣٣.

(٦٣) المصدر نفسه، ص ٣٥.

ويذهب الغنوши - مثل غيره من المعاصرين - إلى أن مشاركة غير المسلمين في مهمة الدفاع عن الوطن تسقط عنهم الجزية، ويقول: «إن تاريخ الفتوح الإسلامية وكتب التاريخ المعتمدة تثبت وقائع كثيرة فضل فيها أهل الذمة القيام بالخدمات العسكرية... مما يجعل ممكناً أن يتكون في الدولة الإسلامية جيش وطني تفرض فيه الخدمة الإجبارية على كل المواطنين بقطع النظر عن دياناتهم»^(٦٤).

يتربى على ذلك تطهير الجزية من شبهة كونها عقوبة على عدم الإسلام وإذلاً للذمي لحمله على الإسلام.

وخلال ذلك من طريقة جبائية الضريبة واللباس وغيرها من المسائل التي أرفقت بموضوع الجزية، و«الصغار» من الأمور التي يعتبرها الفقهاء المعاصرون «تضييدات مبتدعة». بل إن بعضهم يستشهد بعدد كبير من الفقهاء ليصل إلى الإفتاء بجواز أن تؤخذ الجزية من أهل الذمة باسم «الزكاة» أو الصدقة، أي إلغاء هذا التعبير الذي أصبح محظياً بمعاهديه تارياً بعده من حقيقته، فليس ثمة ما يلزم بتسمية المال الذي يؤخذ منهم «جزية». ومن القواعد الفقهية المعروفة «أن العبرة بالمقاصد والمعانى لا بالالفاظ والمبانى»، معتبراً أن هذا الأمر من أحكام الإمامة. فالامر في تحويل الاسم وتحديد قيمة الضريبة منوط بما يراه إمام المسلمين في كل عصر. ويوضح: «إن القدر الذي يؤخذ جزية من أكثر أهل الذمة غنى لا يبلغ خمس ما يؤخذ على وجه الزكاة من المسلمين. بل هو أقل من ذلك بكثير»^(٦٥).

ويذهب القرضاوى، في الاتجاه نفسه، الذي يخصص فصلاً لرد الشبهات حول مسألة الجزية وكيفية أدائها^(٦٦). ويعلّم إلى أنه لا مانع من توحيد الضريبة بالنسبة إلى كل مواطني الدولة الإسلامية تفادياً للتفرقة وتخفيفاً للتکاليف الإدارية. كذلك رأى الشيخ عبد الكريم زيدان أنه طالما أصبحت الجنديّة تفرض إجبارياً على كل مواطني الدولة الإسلامية فلم يبق سبب للتفرق الضريبي بين المواطنين^(٦٧).

(٦٤) راشد الغنوشى، حقوق المواطن: حقوق غير المسلم في المجتمع الإسلامي (القاهرة: المعهد العالى للتفكير الإسلامي، ١٩٩٣)، ص ١٠١ - ١٠٢.

(٦٥) البوطي، المنهج في الإسلام: كيف تفهمه وكيف تمارسه؟، ص ١٣٦.

(٦٦) القرضاوى، غير المسلمين في المجتمع الإسلامي، ص ٥٨ - ٦٤.

(٦٧) انظر أيضاً: الغنوشى، حقوق المواطن: حقوق غير المسلم في المجتمع الإسلامي، ص ١٣٥.

ومما يشير الاستغراب قول البعض إن الإشارات والأحكام القرآنية حول العلاقة مع أهل الكتاب لا تعني أهل الكتاب المعاصرين، لأن التحريف والتشويه أصحاباً جوهر هذه الأديان. ويجب المفكر الإسلامي فهمي هويدى عن هذه المسألة قائلاً: «من قبيل التنطع المنكور أن يقول قائل بأن أهل الكتاب في زمتنا ليسوا هم المعنien بالإشارات القرآنية المختلفة، باعتبار أن «الكتب» خضعت للتحريف بصورة أو بأخرى. وهي مقوله يرددتها البعض ليعزوا بها دعوتهم إلى الانتهاص من حقوق الآخرين. وذلك قول مردود لأن التحريف حصل قبلبعثة محمدية، وقبل نزول القرآن. بدليل أن الخطاب الإلهي انتقد بعض تلك التحريرات الأساسية في مواضع عده... ومع ذلك كله فقد ظل يخاطبهم بحسبائهم أهل كتاب، لهم حقوق مقررة من قبل الله سبحانه وتعالى، ودعا المسلمين إلى البر بهم ما لم يعتدوا أو لم يظلموا»^(٦٨). ومع هذا كله فالمسلم عليه أن يؤمن بموجب عقيدته؛ إن اختلاف الناس في الدين واقع بمشيئة الله إلى يوم الحساب، بل عليه أن يقيم العدل والقسط ويدعو إلى مكارم الأخلاق مع كل الناس، وأن يحارب الظلم ويقاومه ولو وقع من أهل عقيدته.

تفضي هذه الآراء إلى أن الإسلام يتضمن مساحة كبيرة تؤمن مشروعية الآخر وتتضمن حقوقه الكاملة في المساواة والمواطنة، وهي من جهة أخرى تفسح في المجال أمام الاجتهاد في ما يتعلق بالأحكام التي نظمت بعض هذه المسائل وال العلاقات مع الآخر المختلف والمتعدد. وتنظر هذه الآراء أن التفسيرات المتشددة تستند إلى تأويلاً ساهمت في توليد مفاهيم إقصائية واستبعادية تدعى المفاضلة بين الناس على أساس الاتمام الديني ووفق تفسيرات محددة لهذا الاتمام. بل إن بعض المغالين منهم وصل إلى حد المطالبة بالمساواة الكاملة والواسعة، وإحداث القطيعة والجفاء، والتعامل باستعلاء وإذلال مع الآخر المختلف تحت شعار «العقد أو الرحيل».

ويغض النظر عن واقعية هذه الطروحات وإمكان تطبيقها، وتناقضها مع جوهر الشريعة الإسلامية التي لا ت ADVOCATE بإقامة مجتمعات عنصرية «نظيفة» طائفياً أو إثنياً، فإن هذه الطروحات تؤدي من الناحية العملية وظيفة تساهُم في خلخلة الوحدة الوطنية وتزرع الفتنة وتنتهي الأحقاد والمقاهيم الخاطئة التي يستفيد منها أعداء الأمة من مختلف توجهاتهم. وإن حسنت النيات فإن هذه الطروحات لا تخدم العقيدة التي يزعم هؤلاء

^{٦٨}) هويدى، الإسلام والديموقراطية، ص ٤٩ - ٥٠.

أنهم ينالون من أجلها ويدافعون عنها، وهي رغم كل شيء بقيت طروحتاً هامشية في تاريخ الحضارة الإسلامية الناصع.

خامساً: الربع العربي وإعادة إنتاج مفهوم الأقليات

لم يظهر مصطلح «الأقليات» كمفهوم مشكلة مع الربع العربي، لأن الأقليات ببساطة تعبّر عن كل اجتماعية تتمتع بشيء من الخصوصية من نواحٍ قومية إثنية أو دينية، وهي وبالتالي لم تهبط على مجتمعاتنا من كوكب آخر، وإنما كان أفرادها جزءاً من مكونات هذه المنطقة ونسيجها التاريخي والحضاري. وبالتالي فإن جذور المشكلة إنما تعود إلى خلفيات سياسية واجتماعية مررت فيها المنطقة في بعض حقبها التاريخية، وتحديداً في المرحلة التي كانت فيها الإمبراطورية العثمانية تخوض المواجهة مع أوروبا التي وجدت في سياسة ادعاء حمايتها لبعض الطوائف الدينية مدخلًا مناسباً إلى اختراق مناعة هذه الإمبراطورية. وقد تم الإيمان في هذه السياسة مع «الانتداب» الاستعماري الذي طبق سياسة «فرق تسد» بين مواطني الدول المستعمرة.

وقد تفاقمت هذه المشكلة مع قيام أنظمة حكم تأسست على الاستبداد والفساد من جهة وعلى العصبية القبلية والعشائرية أو الدينية - المذهبية من جهة أخرى، وذلك لكي تضمن هيمنتها وسلطتها من خلال تفتت مكونات الوحدة الوطنية في هذه البلدان والتلاعب بها ووضعها بعضها في مواجهة بعض. والأخطر من ذلك أن الدولة العربية الحديثة لم تكتفي بفشلها في بناء دولة المواطنة وإفساد الحياة الاجتماعية ومكوناتها المركزية، وإنما أمعنت في ممارساتها التخريبية على المستوى المؤسسي؛ فأعادت قيام دولة المؤسسات والقانون وأحالت المواطنين «رعايا» ومجتمعات، غير متساوية أمام القانون، تخضع لنوع من «التنظيم» الأيديولوجي أو الطائفي أو العشائري أو الإنسي، الأمر الذي عمق الانقسام وجعل الاستثمار في موضوع «الأقليات» ممكناً، ليس فقط بواسطة هذه الأنظمة، بل أيضاً بواسطة القوى الخارجية والأجنبية.

وهكذا شكلت منظومة الاستبداد والفساد التي ميزت الأنظمة التسلطية العربية «بيئةً» صالحة لإعادة إنتاج مفهوم «الأقليات» من جديد، وقد كان هذا أحد أدوات هذه الأنظمة الرئيسة لضمان بقائها واستمرارها، لكنه كان في الوقت نفسه ثغرة كبيرة دخلت منها القوى الخارجية والأجنبية لتعمل في تخريب وحدة المجتمعات العربية،

تماماً كما حدث مع سقوط الدولة العثمانية وهيمنة القوى الغربية على الوطن العربي والإسلامي.

نخلص إلى أن مصطلح «الأقليات» هو مصطلح إشكالي ويتضمن قدرًا كبيراً من الالتباس، لأن الوعي «الأقلوي» لا يتكون لدى أي جماعة عملياً إلا من زاوية رؤيتها لذاتها وبالقياس على أكثريته ما وبالنسبة إلى موضوعات وظروف محددة بعينها، ما يعني أن المصطلح يجب أن يؤخذ بدلاته المتعينة والملموسة، الدينية أو القومية أو الاجتماعية. ففي المجتمعات المدنية الحديثة تتأسس الأقليات والأكثريات بناء على خيارات طوعية حرّة للأفراد - المواطنين، لكنها في المجتمعات الأهلية والسلطية تتأسس على تصنيفات منظمة مسبقاً للأفراد - بصفتهم أعضاء في جماعات طائفية أو عشائرية أو اثنية؛ في النموذج الأول الأقليات والأكثريات قابلة للتغيير والتبدل، لكنها في النموذج الثاني تبقى ثابتة، بل ربما تتناقض عديماً بسبب الهجرة، ولا يملك الفرد فيها حرية الاختيار إلا بصعوبة. يعني هذا أن مفهوم «الأقليات» بقدر ما هو إشكالي، هو نسبي أيضاً.

وهذا الأمر هو ما أفضى إلى إطلاق موجات من المخاوف في الوطن العربي، ترافقت مع الثورات العربية التي أوصلت الإسلاميين إلى الحكم في أكثر من بلد عربي. وقد عبر عن هذه المخاوف قطاعات واسعة من الكتاب والمثقفين المسيحيين بشكل رئيسي وأيضاً الأكراد، هذا فضلاً، في طبيعة الحال، عما يتركه المشهد السنّي - الشيعي من آثار في هذا المجال على أكثر من صعيد، بل الواقع أنه دفع بالبعض منهم إلى الوقوف إلى جانب الأنظمة السلطانية القائمة خوفاً من المجهول الآتي.

في المقابل لا بد من التساؤل عن كيفية تعامل الفقه السياسي الإسلامي الحركي مع هذا الموضوع، والذي سبقته آراء وفتاوي لمفكرين إسلاميين مجددين مهدوا الطريق وأسسوا القراءة عقلانية مستنيرة في هذا المجال. وسوف نعرض في هذا المجال نماذج تمثل تطوراً بارزاً طرأ على موقف الإسلاميين تجاه مسألة الآخر غير المسلم.

١- الإخوان المسلمين

تشير التجربة الإخوانية كما مارسها المؤسس حسن البنا إلى حرص شديد على بناء علاقات راسخة مع أقباط مصر، حتى إنه عندما سُئل عن مسألة «الجزية» حينها قال:

«إن مسألة الجزية أصبحت اليوم غير ذات موضوع ما دام كل المواطنين ينخرطون في الخدمة العسكرية ويدافعون عن الوطن سواء بسواء، وقد كان المسلمين قدّيماً هم الذين يدفعون ضريبة الدم، فعلى الآخرين أن يدفعوا ضريبة المال... فإذا اشتركوا مع المسلمين في القتال ضد أعدائهم سقطت عليهم الجزية». فقد كان يفسر الجزية بأنها «بدل خدمة عسكرية»^(٦٩)، مؤسساً بذلك قراءة تنبيرية تجاه العلاقة مع الآخر غير المسلم. لكن هذا يقى طوال الفترة التي سبقت ثورة ٢٥ يناير محملاً بالشكوك والغموض تجاه الموقف الحقيقي للإخوان حين يصلون إلى الحكم.

الهاجس القبطي يقى حاجزاً في خطاب حزب الحرية والعدالة الذراع السياسية للإخوان المسلمين؛ فهو على الرغم من برنامجه السياسي الذي تبني فيه خطاباً جديداً ومنفتحاً تجاه الأقباط وغير المسلمين بشكل عام، فقد أقر بحق غير المسلمين في «التحاكم إلى شرائعهم»، وأن «الشعب مصدر السلطات وهو صاحب الحق الأصيل في اختيار حاكمه» والحق في «تجربة تكوين الأحزاب» وترسيخ التعددية ومبدأ تداول السلطة وبيناء مجتمع مدنى، والأهم إعلانه أنه يريد دولة «تقوم على مبدأ المواطنة» يتساوى فيها جميع المواطنين من دون تمييز وضمن دستور وقانون يحقق المساواة الكاملة؛ كما إنه يعلن بوضوح شديد أن الدولة الإسلامية بطبيعتها دولة مدنية وليس دولة دينية (ثيوقراطية) تحكمها طبقة رجال الدين، أو عسكرية لاتينية؛ وهذه الدولة مسؤولة، كما يقرر، عن حماية حرية الاعتقاد والعبادة لغير المسلمين بالقدر نفسه الذي تحمي به الإسلام وشئونه ومساجده.

واللافت أن البرنامج حين يتحدث عن الكنيسة القبطية يكتفي بالإشارة إلى دورها الأخلاقي والاجتماعي والديني، ولا يحدد وجهة نظره بشكل واضح تجاه مسائل أثارت وتثير الكثير من النقاش في مصر ومنها ما يتعلق بتولي الوظائف العليا، ومنها رئاسة الدولة ورئاسة الحكومة، الأمر الذي يجعل من شعار «دولة تقوم على مبدأ المواطنة» الذي احتل عنواناً رئيساً في البرنامج موضع تشكيك أو التباس ويدفع بالتالي إلى تفحص مفهوم المواطن الذي يعني الحزب. وما يجعل الأمر ملتبساً هو الإصرار في البرنامج

^(٦٩) انظر: يوسف القرضاوى، «الإخوان والأقليات الدينية»، إخوان ويكي، http://www.ikhwanwiki.com/index.php?title=%d8%a7%d9%84%d8%a5%d8%ae%d9%88%d8%a7%d9%86_%d9%88%d8%a7%d9%84%d8%a3%d9%82%d9%84%d9%8a%d8%aa_%d8%a7%d9%84%d8%af%d9%8a%d9%86%d9%8a%d8%a9.

على مزج مفهوم المواطنة ببعض المضامين التي تحيل على مفاهيم دينية مقدسة، في حين أن الممارسة السياسية إنما تنطلق من وقائع الاجتماع والسياسة والاقتصاد التي تتحقق فيها المصالح المشتركة لمجموع المواطنين.

في المقابل نجد أن حركة الإخوان المسلمين في سوريا في الوثيقة التي أعلنت من قبلها تحت عنوان «عهد وميثاق»^(٧٠) قد خطت خطوات أكثر جرأة، طرحت فيها الأطر العريضة لسوريا ما بعد سقوط النظام. والمهم في الوثيقة هو الوضوح تجاه مسائل تجنب التيار الإخواني تحديد مواقف حاسمة منها، فقد جاء في البند الثالث من هذه الوثيقة: «يلتزم الإخوان بالعمل على قيام «دولة مواطنة ومساواة» يتساوى فيها المواطنون جميعاً، على اختلاف أعراقهم وأديانهم ومذاهبهم واتجاهاتهم، وتقوم على مبدأ المواطنة، التي هي مناط الحقوق والواجبات، ويحق لأي مواطن فيها الوصول إلى أعلى المناصب، استناداً إلى قاعدتي الانتخاب أو الكفاءة. كما يتساوى فيها الرجال والنساء في الكرامة الإنسانية والأهلية وتتمتع فيها المرأة بحقوقها الكاملة». ويتضمن الميثاق - فضلاً عن هذا - التزاماً واضحاً بقيام دولة مدنية حديثة، ديمقراطية تعددية تداولية، تلتزم بحقوق الإنسان كما أقرتها الشرائع السماوية والمواثيق الدولية. المفاجأة كانت - عدا عن وضوح النصوص - بجواب المراقب العام للإخوان المسلمين في سوريا محمد رياض الشقة الذي قال إن من حق المسيحيين الترشح وتولي منصب رئاسة الجمهورية، وإنه لا يعارض ذلك طالما أن ذلك يتم باختيار الشعب.

وعلى الرغم من أن الوثيقة السورية لا تتضمن بنداً واضحاً ينص على أن الشريعة الإسلامية ستكون مصدراً أساسياً للتشريع؛ وعلى الرغم من أن جواب المراقب العام لم يكن حاسماً في هذه النقطة، إلا أنه يبقى للإخوان السوريين تميز واضح من نظرائهم وبخاصة المصريين، تحديداً في مسألتين: الأولى حين يقررون بوضوح وحسم حق غير المسلمين بالمواطنة الكاملة وتولي أعلى المناصب في الدولة؛ والثانية تأكيدهم احترام مواثيق حقوق الإنسان الدولية. وهذا الأمر يطرح عليهم في المستقبل الكثير من التحديات والتساؤلات في ما يتعلق بالحربيات العامة وخصوصاً أن المجتمع السوري شديد التنوع طائفياً ومنذهياً وإثنياً.

(٧٠) أُعلنت الوثيقة في ٢٥ آذار / مارس ٢٠١٢.

أما حركة النهضة في تونس فقد سبقت في التجديد باقي الحركات الإسلامية لما تميز به زعيمها الشيخ راشد الغنوشي؛ فقد اقتربت في رؤيتها للحرفيات العامة ومقاربتها للمسألة الديمقراطية والحداثة من تجربة الإسلام التركي. وكان الغنوشي قد أعلن أن الدستور الجديد لن يتضمن نصاً يشير إلى أن الشريعة الإسلامية هي مصدر التشريع، كما أن الحركة منذ ما بعد الفوز الانتخابي الذي حققته بعد الثورة لم تتردد في التحالف والمشاركة مع ليبراليين ويساريين في الحكومة والبرلمان. والأهم من هذا كله أن الغنوشي في طروحاته الفكرية يعتبر من الإسلاميين المجددين الذين تحولوا إلى رموز افتتاحية أوجدت صيغًا متکيفة مع العلمانية ومفاهيم الديمقراطية وحقوق الإنسان.

المشكلة التي يواجهها إسلاميو تونس، أنه على الرغم من غياب إشكالية الأقليات الدينية باعتبار المجتمع التونسي متجانساً دينياً إلى حد ما، إلا أن تنامي الظاهرة الدينية، والسلفية على وجه الخصوص، يثير مخاوف المجتمع المدني الحديث والشائع العلمانية واليسارية التي تسعى بكل قوتها إلى استعادة فاعليتها بعد الهزيمة المُرّة التي أصابتها في أول انتخابات بعد الثورة؛ هذه المخاوف تتّنامى أيضًا لدى شرائح اجتماعية واسعة كلما زادت سيطرة الإسلاميين على مقاليد السلطة، الأمر الذي يجعل الساحة السياسية عرضة للكثير من الاستقطاب والتنافس.

٢ – الحركات السلفية

يمكن فهم موقف السلفيين من خلال التفرقة بين مستويين هما الخطاب والممارسة. فعلى مستوى الخطاب المبدئي بدا واضحًا رفض السلفيين لمنظومة العمل السياسي الديمقراطي برمتها كفلسفة ومعايير وخيارات؛ وبعود هذا الرفض إلى كونهم يعتبرونها منظومة غريبة المنشأ، تختلف في بنيتها وأهدافها عن طبيعة المجتمعات العربية لارتباطها بنشأة العلمانية في الغرب من جهة، ولأنها أيضًا تعطي حق التشريع للشعب، في حين أنه يجب أن يكون لله وحده فقط. لكن بعضهم -على صعيد الممارسة- بلور موقفاً يتيح استخدام المؤسسات الديمقراطية والسياسية الحديثة؛ لإنشاء الأحزاب والمشاركة في الانتخابات والمشاركة في الحكومات والدخول في تحالفات وغيرها من شروط ومستلزمات العمل السياسي، على أن ذلك إجراءات وأدوات وليس تبنياً فلسفياً أو فكريًا أو قيمياً لمنظومة متكاملة تقدمها النظرية الديمقراطية الليبرالية. فهم يقدمون

على هذا الأمر وفق مبدأ «المضطّر» وبحسب قاعدة «المصلحة والمفسدة» وليس اقتناعاً بأنها نظام سياسي متكمّل وحل وحيد لإشكالية السلطة.

السياسة عند السلفيين هي وسيلة ليست هدفاً أو غاية، والوسائل الديمقراتية مجرد أدوات إجرائية للوصول إلى هدف تطبيق الشريعة وإقامة الدولة الإسلامية. لذلك فإن موقف السلفيين من الدولة المدنية الديمقراتية يصطدم بعدد من المبادئ كاحترام حقوق المرأة والأقليات وحقوق الإنسان والحرفيات العامة والفردية، بل وحتى التعددية الأيديولوجية والسياسية في بعض المجالات.

مع ذلك ينبغي التنبه إلى أن السلفيين يختلفون في موقفهم من القيم المصاحبة للديمقراطية بمقدار تعددتهم وتنوعهم؛ ويطرأ على مواقفهم الكثير من الاجتهد والتعديل، ويدور بين صفوفهم اليوم نقاش واسع وعميق، بدأ في اليوم الذي انخرطوا فيه في العمل السياسي والاحتياك بالآخرين؛ وبالتالي تحتاج كل تجربة من تجاربهم السياسية إلى دراسة منفصلة. وتمثل تجربة حزب النور في مصر حالة نموذجية في هذا المجال، بعد النتائج المفاجئة التي حققها في انتخابات مجلس الشعب المصري. فقد كان إطلاقه بمثابة تدشين لمرحلة السلفية السياسية التي اتسعت لتشمل عدداً من الأحزاب السلفية الأخرى في مصر مثل حزبي «الفضيلة» و«الأصالة» و«حزب البناء والتنمية» و«الإصلاح» و«الأمة». لكن المدقق في برامج هذه الأحزاب جمعاً يجد تركيزاً شديداً لديها على مبدأ «تطبيق الشريعة الإسلامية» التي تعتبر قضيتها المركزية و«المقدسة»؛ والقارئ لبرنامج حزب النور يلحظ ذلك الترابط الشكلي بين الديمقراطية والشريعة، على سبيل المثال: «ضرورة تحقيق الديمقراطية في إطار الشريعة الإسلامية» و«ينبغي أن تكون جميع مكونات العملية السياسية منضبطة بضوابط الشريعة الإسلامية، تحقيق الديمقراطية إنما يكون في إطار الشريعة الإسلامية، وكذلك إطلاق الحرفيات يكون مع المحافظة على قوات الأمة والنظام العام». يتكرر مثل هذا النص في سياق برنامج حزب النور على أكثر من سياق.

إلا أن المسألة الغامضة، التي يقى صوغها عمومياً، كانت تتعلق بالعلاقة مع الأقباط، فقد ورد فيها: «الإقرار بأن الشريعة هي المصدر الرئيسي للتشريع يتضمن تأمين الحرية الدينية للأقباط وإثبات حقهم في الاحتكام إلى ديانتهم في أمور العقيدة والأحكام التي يوجد فيها اختلاف عن أحكام الشريعة الإسلامية. أما غير ذلك من أمور

الحياة بكل أنواعها، والنظام العام والأداب، فتحكمها القاعدة العامة التي تقرر أن لهم ما لل المسلمين وعليهم ما عليهم، وهو ما يمثل أسمى قواعد الحرية والعدل والإنصاف بين المواطنين جميعاً^(٧١). يبرر قادة حزب النور، والسلفيون عموماً، هدفهم بأن تطبيق الشريعة لن يكون من خلال استخدام القوة؛ ولا بد من أن يكون بالتدريج وهو في النهاية استجابة لمطلب الناس؛ وهم يخوضون معركة صاحبة داخل الجمعية التأسيسية للدستور المصري من أجل إقرار هذا المبدأ على الرغم من عدم موافقة الإخوان والأزهر وبقية التيارات على الصيغة السلفية لتغيير المادة الثانية الخاصة بموضوع الشريعة الإسلامية.

مع ذلك ينبغي الإشارة إلى أن العديد من مواد الدستور المصري الجديد الضامنة لحقوق غير المسلمين جرى إقرارها بموافقة السلفيين، ومنها ما يتعلق بناء دور العبادة وغيرها مما كان يشكل مواد خلافية، تمثل تقدماً جيداً في هذا المجال.

خاتمة

لا يمكن لعاقل أن لا يعترف بأن الفقه السياسي الإسلامي عموماً تجاه مسألة الآخر يتحرك في اتجاه التجديد، بيد أن هذا التحرك بقي بطيناً إذا ما قورن بجوانب أخرى قاربها الفكر السياسي الإسلامي المعاصر؛ وهي على كل حال تبقى جمبعها دون الطموح المرتجم. إلا أن ما يدعونا إلى جعل مطلب التجديد في باب الفقه السياسي تجاه العلاقة مع الآخر غير المسلم، أو ما يطلق عليه في الإعلام: مسألة «الأقليات»؛ هو ما يشيره هذا الموضوع من هواجس وخلق تزايد بشكل ملحوظ مع الثورات العربية ووصول الإسلاميين إلى السلطة في بعض البلدان العربية. فقد اتّخذت بعد الدوائر الغربية، فضلاً عن القوى السياسية المناهضة للمشروع الإسلامي في الوطن العربي، مواقف مسبقة تضع الإسلاميين فعلاً أمام اختبار حقيقي، إضافة إلى أنها تفرض عليهم إنتاج فقه جديد ومتجدد يلاحق واقعاً متغيرات لا تتجمد ولا تعرف الثبات.

لكن المعضلة التي تواجه «الإسلاميين» أن درجة التجديد ومنسوبيه يختلفان من حيث العمق والتجدد لدى مفكر وفقيه إلى آخر، وحركة وتنظيم إلى آخر؛ فمنهم من قارب الموضوع على أضيق نطاق وحصره في العموميات النظرية، ومنهم من توسع

(٧١) انظر: حدي دبش، «المصري اليوم» تنشر تفاصيل برنامج حزب النور «السلفي»، المصري اليوم، ٢٠١١/٥/٣١

قليلًا في اتجاه بعض الإجراءات والممارسات العملية التي بقيت في الشكل من غير أن تصيب المضمون في ما يتعلق بأساس مسألة الأقليات أو الآخر «غير المسلم».

لكن هناك جملة من التحديات تواجه الإسلاميين، وهي أصبحت ترخي بظلالها على كل فصائلهم منذ أن فسح الربيع العربي في المجال للإسلاميين بالصعود السريع؛ وهو صعود لا يمكنهم المحافظة عليه ما لم يحققوا إنجازات ملموسة ومحضة على جميع الأصعدة. وأهم ما يعنيها في هذا المجال هو التكيف مع المجتمع وعدم التعالي عليه باعتباره مجتمعاً «جاهلية» ولو بشكل ضمني أو ضمني، ذلك أن اعتبار التيارات الإسلامية لنفسها بأنها الفئة المؤمنة أو الناجية وغيرها دون ذلك، لا تزال مترسبة في عقول ونفوس بعضهم وفي لاوعيهم أحياناً، ذلك أنه على الرغم من النقد الذاتي والمراجعات الهامة التي قدمها بعضهم، إلا أن ذلك لم يقترن مع إنتاج فقه سياسي تجديدي يشكل بديلاً من ذاك الإقصائي الذي كان سائداً لفترة طويلة في خطاب - وممارسات - بعض الإسلاميين، والذي يتسبب بكل هذا القلق والهواجس عند غير المسلمين.

كذلك لا بد من تحرير الخطاب الجهادي من بعده «المسلح» والعسكري أو القتالي، إذ إن مفهوم «الجهاد» يتسع لألوان أخرى وفعاليات يمكنها أن تطلق طاقات هائلة في المجتمع؛ أيضاً يتوجه الأمر نحو المشكلة ذاتها حين يتم اختزال المضمون الجهادي بأبعاد دينية خالصة. مثل هذا التفسير يغفل أن الذود عن العرض والنفس والمال والأرض لا يقل قدسيّة بحسب مقاصد الشرع عن الدفاع عن الدين وحفظه ومناصرة المسلم وتأييده. فالذود عن الوطن على سبيل المثال تقدم في السيرة النبوية مثلاً ناصعاً من خلال إقرار الرسول ﷺ بأن مكة أحب بقاع الأرض إليه، وما كان يستخرج منها لو لا أن أجبره مشركونا على ذلك. وقياساً، يصبح من حق كل فرد أن يقول إن بلده أحب البلاد إلى نفسه، والدفاع عنها واجب مقدس، إلا أن يكون بلده في حال اعتداء على الغير، بحيث تفقد الحرب مشروعيتها، لتجعل من يموت دفاعاً عن بلده عدا ذلك «شهيداً». إن تحرير الخطاب «الجهادي» من بعده «المسلح» و«الديني» يتطلب إعلاء شأن الولاء الوطني العام وتعزيز اللحمة الوطنية ودفع المجتمع نحو الاستقرار والرقي والتحضر؛ فيصبح الجهاد في العمل والعلم وكبح شرور النفس، فضلاً عن مشاركة غير المسلمين بمختلف مذاهبهم، في الدفاع عن الوطن، واجباً مقدساً يتقدم الواجبات الأخرى ويتيح منه المزيد من الثمرات الخيرة للمجتمع المحققة لمقاصد

الشريعة. وهذا ما قررته وثيقة «الجماعة الإسلامية» في مصر في مبادرتها الشهيرة لوقف العنف حين أقرت: «إن هداية الخلق إلى الحق هي الغاية الأسمى للدعاة إلى الله... أما الحسبة والجهاد فهما وسليتان لعبادة الناس لربهم؛ ولذا فإن هداية الخلائق مقدمة على الجهاد، إذ إن الغاية مقدمة على الوسيلة، فإذا تعارضت الغاية مع الوسيلة قدمت الغاية... وإنما شرع الجهاد في سبيل الله لدرء الفتنة، فإذا أصبح الجهاد نفسه محدثاً للفتنة في الدين، ومانعاً لتعبيد الناس لربهم، وصداً للناس عن دعوة الحق، وتخييفاً للشباب من ثمرة دعوة نقية، لم يتحقق الجهاد بذلك مقصوده الأسمى، وبذلك تكون هداية الخلائق وتعبيد الناس لربهم هما الأصل، ويكون الجهاد فرعاً عليهمما، فإذا تضاد الأمل مع الفرع قدمنا الأصل على الفرع»^(٧٢).

على الرغم من جرأة هذه القراءة والمراجعة النقدية وغيرها، إلا أنها بقيت ضمن حدود الخطاب النظري، ولم تتحول إلى إنتاج خطاب بديل، أو تنتقل إلى المستوى العملي والممارسة الميدانية بحيث تقدم نموذجاً لما يمكن أن يكون عليه الحال مع الآخر غير المسلم. وفي كل الأحوال، من التعسف تحمل المسلمين مسؤولية ما آل إليه واقع «الأقليات» اليوم في الوطن العربي، فهناك استثمار تاريخي في ملف «الأقليات» بدأ منذ القرن الثامن عشر مع الدول الأوروبية واستمر في عهد الانتداب المستعمرو، ثم أمعنت في توظيفه الدولة العربية الحديثة التي غيّبت أبسط شروط العدالة والمساواة والمواطنة. لا يعني هذا إغفاء المسلمين من مسؤولياتهم، وبخاصة اليوم مع الثورات العربية حيث اختار أغلبهم العمل السياسي والديمقراطي، الأمر الذي يضاعف تلك المسؤوليات عليهم ويفرض المزيد من الوضوح بين موجبات وشروط الخطاب الدعوي الديني ومستلزمات وضروريات الخطاب السياسي كشرط من شروط الدولة المدنية والتعددية السياسية والخيارات الديمقراطي الملزם بموقف واضح بدولة القانون والعدالة والمواطنة الكاملة غير المنقوصة تحت أي ذريعة، بما يطمئن الأقليات الدينية على وجه التحديد.

(٧٢) حدي عبد الرحمن عبد العظيم [وآخرون]، *سلبي الأضواء على ما وقع في الجهاد من أخطاء*، سلسلة تصحيح المفاهيم (القاهرة: مكتبة التراث الإسلامي، ٢٠٠٢)، ص ٣ - ٤.

الفصل السابع

الدولة والدعوة

دراسة مقارنة بين التجربتين الإيرانية والتركية

ظل حقل المقارنة بين الخبرتين الإيرانية والتركية مثيراً على مدار عقود من الزمن، وخصوصاً أن تجربة التحديث في البلدين عرفت تقاطعات ونقط تشابه في القرنين التاسع عشر والعشرين مع مساحات فراق واختلاف يقيت تميز بينهما؛ لهذه الأسباب تصلح الخبرتان للمقارنة من زاوية جوانب التشابه، فضلاً عن زاوية جوانب الاختلاف والتباين. وحقل المقارنة لا يعني بالضرورة - كما يتصور البعض - المقارنة بين نماذج متشابهة، لكن الاقتراب من نماذج عرفت تباينات في خبرتها السياسية والاقتصادية يظل ثرياً وعلى قدر كبير من الأهمية وبخاصة إذا كان فضاءً ثقافياً مشتركاً كما في الحالتين الإيرانية والتركية.

وقد أخذ التباين بين التجربتين صوراً كثيرة، فقد عرفت التجربة التركية تحولات هامة في خبرة نظامها الجمهوري وإعادة تعريف بعض أسسه من دون قطيعة؛ وحتى في مراحل الانقلابات التركية، فقد ظلت تدور ضمن ذلك النظام الجمهوري العلماني، بل ادعت أنها قامت من أجل الحفاظ عليه، على التقييض من التجربة الإيرانية في ظل حكم الأسرة البهلوية (١٩٢١ - ١٩٧٩) التي هيمنت بشكل مطلق على الحياة السياسية بكل أبعادها والتي سبقها مخاض كبير حول الدستور عرف بثورة «المشروط» في عهد الحكم القاجاري (١٩٠٥).

والى يوم يبدو الفارق كبيراً بين الخبرتين، بين نظام ولاية الفقيه والتجربة التركية الإسلامية المعلمنة. والحقيقة أن تحولات التجربة التركية جاءت في سياق من الاستمرارية، وليس على أرضية القطيعة، الأمر الذي ساعد طرف في المعادلة السياسية القائمة في المجتمع التركي، أي المؤسسة العسكرية ومعها التيارات العلمانية الأتاتورية من جانب، والتنظيمات الإسلامية من جانب آخر، على التطور والتفاعل والمراجعة عبر رحلة تراكمية هامة، أدت في النهاية إلى أن يصل الإسلاميون الذين حاربهم مصطفى

أتاتورك وحزبه إلى الحكم^(١)؛ بحيث أصبح هناك في نهاية الألفية الثانية تيار إسلامي ديمقراطي فاعل بقيادة نجم الدين أربكان، ومع بداية الألفية الثالثة استأنف رحلة التغيير تيار آخر ذو أصول إسلامية يقوده الرئيس الحالي رجب طيب أردوغان.

ومن المؤكد في هذا المجال أن تقدم النظام في تركيا نحو الديمقراطية قد دفع التيار الإسلامي فيها إلى أن يتقدم نحو المسار إياه، ليس فقط في اتجاه احترام الآليات الديمقراطية، وإنما أيضاً في اتجاه احترام الديمقراطية وتبني المعايير الأوروبية في بناء المجتمع التركي سياسياً واقتصادياً، على عكس التجربة الإيرانية في هذا المجال؛ فالآفكار التحررية الداعية إلى تأسيس الدستور، والتي أدت إلى قيام ثورة المشروطة (١٩٥٥) التي قادها رجال الدين الذين ما لبثوا أن انقسموا بعد التصديق عليه، الأمر الذي سهل مهمة الشاه محمد علي نجل الشاه مظفر في الانتقام من أنصار الدستور. وحين انتهى الحكم القاجاري عام ١٩٢١ وبدأ حكم الأسرة البهلوية من خلال انقلاب رضا خان، وبعده ابنه محمد رضا بهلوي الذي حكم إيران حتى نجاح الثورة الإسلامية في عام ١٩٧٩؛ حدثت تطورات كثيرة على المستوى الداخلي، كان من الواضح فيها أن عامل الدين هو العامل البارز في رسم التوجهات الشعبية وتحديد آفاق المزاج الشعبي وتحريك قطاعاته - كما حدث في ثورة الدستور - لدخول المعترك السياسي.

والملاحظ أن لحظة اصطدام الأسرة القاجارية مع المؤسسة الدينية كانت بداية التغيير، إلا أن هذا التغيير تم إجهاضه نتيجة انقسام قادة الثورة من رجال الدين حينها، وكان حصاد هذا التغيير لمصلحة الأسرة البهلوية التي لم تتراجع - بدورها - في ترميم العلاقة مع المؤسسة الدينية في إيران؛ هذه المؤسسة القوية وذات الجذور في الوجود الشعبي العام. فقد لاقت الأحكام والقوانين التي سنّها بهلوي رفضاً قاطعاً من قبل تلك المؤسسة (السماح بخلع الحجاب، إنشاء المحاكم المدنية، الحد من صلاحيات علماء الدين...)، فضلاً عن أن النظام الحديد الدكتاتوري المغلق أمام قوى المجتمع الصاعدة فشل في إيجاد صيغة استيعابية لهذه القوى الناهضة؛ كل ذلك أدى إلى قطيعة كاملة بين النظام الشاهنشاهي ومختلف قوى الحركة الإسلامية والمؤسسة الدينية والقوى السياسية الأخرى؛ قطيعة كاملة لم تكن تقبل وقائعها أي تجسير للمفجوة بين أطرافها،

(١) انظر في هذا المجال تحليلاً للتحول الذي صنعه أتاتورك في المجتمع التركي والسياسة العلمانية التي أرساها في: سيار الجميل، العرب والأتراك: الانبعاث والتحديث من العثمانة إلى العلمنة (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٧)، ص ٩٩ - ١١٠.

ذلك أن طبيعة المؤسسة الحاكمة، وصلت إلى حالة من التفرد بعد إنتهاء ثورة الدكتور محمد مصدق عام ١٩٥٣ قلّ نظيرها، ذلك أنها لم تقبل أي إصلاح حتى من داخل النظام. كان في هذه الحالة طريق الثورة هو السياق الذي يقود النظام خصوصه إليه.

من المؤكّد، في هذا المجال، أن نجاح الثورة الإيرانية الذي جاء حاسماً، قد أدى إلى قيام أول جمهورية في تاريخ إيران بعد أن سادت الملكية طوال قرون مديدة، بل أدى إلى قيام أول جمهورية إسلامية شيعية أقامت حكماً إسلامياً صافياً وفق دستور صيغ على يد كبار المراجع الدينية والخبراء القانونيين في إطار نظرية ولاية الفقيه. وكالعادة، أدى نجاح الثورة إلى خروج شرائح وقوى عديدة ساهمت في نجاحها من دائرة «الثورة» إلى دائرة خصومها تدريجياً؛ فلوحق أنصار مهدي بازكان، وتم تحجيم أنصار آية الله شريعتمداري، وأنصار علي شريعتي، وقضى على كل فصائل اليسار الإيراني وتم إزاحتهم جانباً، ليتم توطيد الحكم على أساس جديد وفق منظومة ولاية الفقيه في ظل قطيعة شبه تامة مع الغرب وعلاقات ملتبسة مع الجيران العرب. هذه الإزاحات والتحجيميات تمت في ظل صيغة دستورية حاولت استيعاب حركة المجتمع الإيراني النشط وقواه الاجتماعية والسياسية، ولكن ضمن فضاء النظام وفلسفته الجديدة وليس خارج منطوقه أو مؤسساته. ساعدت شخصية الإمام الخميني على توطيد أسس وركائز النظام السياسي، ولم يكن الأمر سهلاً على خليفته، إذ بدأ الأمر يتغلّب وبدأت ركائز هذا النظام تهتز، وشهدت شوارع طهران إثر انتخابات عام ٢٠٠٩ ما يثبت أن التجربة فيها تحتاج إلى مراجعة وأن الإصلاح السياسي المنشود لم يعكس تطلعات الشعب الإيراني، على الأقل في قطاعات واسعة منه.

في المقابل، نجحت التجربة التركية ممثلة بخبرة حزب العدالة والتنمية في إنجاز تحولات هامة، رغم ما أثير حول دور الجيش في فرض نظام علماني دفع الإسلاميين إلى احترامها. ييد أنه من المؤكّد أن القسم الأكبر من التيار الإسلامي في تركيا قد تفاعل بانفتاح شديد مع الواقع الاجتماعي والسياسي المحيط به، مما ساعد على التحول من الخطاب الإسلامي التقليدي إلى خطاب إسلامي ديمقراطي؛ بل هو تجاوز الخطاب العلماني الأتاتوري المدعوم من المؤسسة العسكرية، الذي اعتبر نفسه لفترات طويلة «حارساً» لقيم الغرب في المجتمع التركي المسلم، وأصبح هؤلاء الإسلاميون الديمقراطيون أكثر إخلاصاً في الانسجام مع المعايير الأوروبيّة في الديمقراطية وحقوق

الإنسان واقتضادات السوق. حتى يمكن لتركيا تحت حكم حزب العدالة والتنمية أن تندمج في تجربة الاتحاد الأوروبي. وأهمية ما حدث في السياق التركي تكمن دلالته في أن الخطاب الإسلامي ليس عصياً على التحول والتفاعل مع الواقع السياسي المحيط، وهو لم يكن مغلوطاً على أي تطوير لأسباب معرفية تتعلق بيئته العقائدية بما يجعله نسقاً جاماً منعزلاً عن البيئة والواقع الذي يعيش فيه. بل إن أحد أبرز دلالات التجربة التركية، أنها أظهرت بدايةً أن الخطاب الإسلامي قادر على التكيف والتتطور والتلاطم مع مقتضيات الديمقراطية؛ وأكثر من ذلك يمكنه أن يكون قوة دافعة نحوها ومساهمًا في مسيرة العصر والإنسانية، بصرف النظر عن طبيعة العوامل التي تقف وراء هذه التحولات، ومدى تقييم أي باحث لوزن كل عامل منها.

أولاً: التجربة التركية

رهانات الإصلاح التدريجي من داخل النظام

يمكن القول إجمالاً إن تجربة الحركة الإسلامية السلمية في تركيا في الوصول إلى السلطة كانت تجربة سياسية رغم الخلفية الدينية لقادة حزب الرفاه ثم حزب العدالة والتنمية، إذ إن الترجمة الحركية لهذه الأفكار كانت في الأساس ترجمة سياسية حديثة.

عرف الإسلاميون في تركيا مرحلتين رئيسيتين: الأولى هي مرحلة ما قبل حزب الرفاه التي بدأت بالتحالف مع الحزب الديمقراطي عام ١٩٥٠ حيث نجحوا أيضاً في هزيمة الحزب الجمهوري الحاكم، ثم مرحلة تأسيس حزب سياسي آخر هو حزب السلامة الوطني في تركيا، والذي يشابه في طروحاته وخطابه الخطاب السياسي للإخوان المسلمين في ثمانينيات القرن الماضي.

والثانية هي مرحلة حزب الرفاه وتوابعه المختلفة التي انقسمت إلى تيارين: الأول يمثل امتداداً لحزب الرفاه وعرف بدأياً باسم حزب الفضيلة، الذي تم تجميده وحلّه وعاد مرة أخرى تحت اسم حزب السعادة؛ أما التيار الثاني فهو يمثل الانشقاق الأكبر عن حزب الرفاه ويمثله رجب طيب أردوغان، الذي نجح في الوصول إلى رئاسة الوزراء، بعد أن أسس حزب العدالة والتنمية، وأصبح يمتلك الأغلبية المطلقة في البرلمان وفي البلديات ويضم التيار الأكبر من حزب الفضيلة.

في الفترة الممتدة من عام ١٩٤٦ إلى عام ١٩٢٣ حيث أقر مبدأ التعددية الحزبية، وفي أول انتخابات تالية على إقرار هذا القانون وهي انتخابات ١٩٥٠، هزم الحزب الجمهوري وتقلد الحزب الديمقراطي المعارض للحزب الحاكم الحكم مدعوماً من الجماعات الإسلامية. وقد أدت التعديلات الدستورية عام ١٩٦٠ بعدها إلى إحداث انفراج في الحرريات المدنية، الأمر الذي منح الجماعات الإسلامية التركية آنذاك الشرعية القانونية اللازمة للعمل على الساحة السياسية. إلا أن هذه الجماعات تأخرت في تأسيس إطارها السياسي الموحد حتى قام نجم الدين أربكان بتأسيس حزب النظام الوطني عام ١٩٧٠، وهو يعد أول حزب إسلامي في تاريخ تركيا الحديث.

غير أن الانقلاب العسكري لعام ١٩٧١ سرعان ما أطاح هذا الحزب بحججه مخالفته القاعدة الدستورية بفصل الدين عن السياسة؛ حيث فرّ أربكان إلى سويسرا ليعود في عام ١٩٧٢ ويقوم بتأسيس حزب السلامه الوطني الذي نجح في الحصول على ١١,٨ بالمئة من الأصوات في انتخابات ١٩٧٣ معتمداً على تأييد قطاع يتكون من رجال الأعمال في المناطق الريفية وجماعتين دينيتين بلا تمثيل رسمي هما جماعة النقشبندية والنورسية. شارك الحزب بعدها في عدد من الائتلافات الحكومية مع الحزب الشعبي الجمهوري ثم في حكومة الجبهة الوطنية مع حزب العدالة وحزب الحركة الوطنية عام ١٩٧٥. وقد تبني الحزب مواقف أكثر راديكالية من سابقه حزب النظام الوطني في ما يتعلق بشنه حملات علنية ضد الطابع العلماني للنظام التركي، وضد أتاتورك في حد ذاته. وقد اشترك الحزب في ثلاثة ائتلافات حكومية حتى تم إغلاق جميع الأحزاب السياسية إثر الانقلاب العسكري عام ١٩٨٠.

تميز حزب الرفاه من سابقه حزب السلامه الوطني بعدد من الخصائص عكست قدرته على تطوير مؤسساته وخبراته التنظيمية والتعبوية في إدارة العمل السياسي، سواء كحزب معارض أو كطرف في ائتلاف حاكم؛ فلم يقتصر استقطابه على التجار القرويين وأعضاء الطرق الدينية وإنما امتد ليشمل شرائح جديدة من الفئات المهمشة من التجار الصغار والموظفين والطلبة التي نقلتها سياسات الانفتاح لتورغوت أوزال من الريف إلى المدينة. مثلت الكثير من المواقف السياسية لحزب الرفاه امتداداً لكثير من المبادئ التي قام عليها حزب السلامه الوطني من حيث انتصار الدولة العلمانية وما تتبناه من سياسات نابعة من عقلية المحاكاة للغرب ذي الثقافة المتعارضة مع القيم التركية، وموقفه برفض

انضمام تركيا إلى المجموعة الأوروبية لتهديد ذلك لمصالح تركيا الحقيقة على الصعد الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والدعوة إلى انضمام تركيا كدولة قائدة إلى مجموعة إسلامية جديدة تضم بلدان العالم الإسلامي كافة في إطار منظمة للتعاون الدفاعي وأخرى للتعاون الثقافي، وسوق إسلامية واحدة وعملة واحدة يتم تداولها في العالم الإسلامي^(٢).

إلا أن النجاحات المتتالية التي حققها الحزب بحصوله على نسبة متقدمة في الانتخابات البرلمانية وفي البلدية، ودخوله في ائتلافات حاكمة مع أحزاب سياسية متنوعة في تركيا، وإدراك قيادات الحزب بشكل أكثر من ذي قبل الواقع السياسي التركي ومتطلباته؛ هذا بالإضافة إلى اتساع وتنوع قاعدته الانتخابية، واحتواه على كوادر قيادية تتوزع ما بين اتجاهات ليبرالية ومحافظة وراديكالية؛ كل هذه العناصر أدت إلى إضفاء طابع أكثر براغماتية ومرنة على مواقفه السياسية. كذلك ساهم هذا الأمر في عدم تحول حزب الرفاه إلى حزب ديني صرف، وإنما حرص على تأكيد التزامه بالمنظور القومي ونفي الصبغة الدينية البحتة التي حاولت الأوساط العلمانية أن تصفيها عليه. مع ذلك يمكن التأكيد أن تجربة حزب الرفاه قد تميزت من تجارب معظم حركات الإسلام السياسي في العالمين العربي والإسلامي بتبنيها الكامل لقواعد الديمقراطية وقيم التنظيم الحزبي الذي يمارس العمل السياسي من أجل الوصول إلى السلطة، لا دعوة الناس إلى التزام تعاليم الإسلام بمعزل عن السياسة، رغم حرصه كحزب على التمسك بثوابت عامة لما يمكن تسميته بخطاب حركات الإسلام السياسي المناقض لأيديولوجيا الغرب الثقافية والسياسية وعلى التمسك بالنموذج البديل الإسلامي الحضاري.

إن تجربة وصول حزب الرفاه إلى الحكم متحالفاً مع حزب الطريق الصحيح مثل نقطة حاسمة في تاريخ النظام العلماني التركي، لكن التغيرات التي أحدها الحزب في بنية هذا النظام لم تكن جذرية؛ والحقيقة أن الرفاه لم يختلف في توجهاته تجاه عدد من القضايا الجوهرية عن سابقيه من الأحزاب العلمانية الأخرى، كتسريع «المتطرفين الإسلاميين» من الجيش، والتعاون العسكري مع إسرائيل، والقضية الكردية؛ فقد طبق الحزب قرارات مجلس الأمن القومي بحذافيرها، كما أنه لم يقم باتخاذ أي إجراء قد

(٢) جلال عبد الله معرض، صناعة القرار في تركيا والعلاقات العربية- التركية (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٨)، ص ١٠٦ - ١٠٧.

يمسّ مبادئ العلمانية، سوى محاولة إلغاء قانون منع الحجاب للعاملات في الهيئات الحكومية؛ وحتى هذه القضية سرعان ما تراجع عنها. لقد كانت موجات العنف والفووضى الداخلية قبل انقلاب عام ١٩٨٠، محطة بالغة الأهمية، على الرغم من عدم تورط حزبي النظام الوطنى والسلامة الوطنى فيها بشكل مباشر، إلا أن إلغاء كل منهما على التوالي (الأول عام ١٩٧٣ والثانى عام ١٩٨٠) يفسر اتخاذ سياسة حزب الرفاه وقيادته الحذر في إعلان مواقف إسلامية متشددة إزاء بعض القضايا بعدم استفزاز المؤسسة العسكرية؛ فلم يقم الحزب بانتقاد الدولة العلمانية القائمة أو الفترة السابقة للتحول نحو التعديلية الحزبية ولا سيما فترة أتاتورك^(٢)، كما بقى العامل资料外的 حتى حاضراً بقوة لجهة علاقات تركيا بحلف الأطلسي، والرغبة التركية في الانضمام إلى الاتحاد الأوروبي، ما أثر في خطاب التيار الإسلامي وأدى إلى اندماجه في منظومة القيم الديمقراطية الغربية تدريجياً.

أدى صدور قرار من قبل المحكمة الدستورية بحظر حزب الرفاه عام ١٩٩٨ إلى قيام حزب الفضيلة الذي تأسس بتيارين رئيسيين؛ تمثل الأول بجيل من الشباب الإصلاحيين بقيادة أردوغان، والثاني الذي يتسم بقدر أكبر من المحافظة ويدين بالولاء المطلق لنجم الدين أربكان. وقد أتت استقالة أربع قيادات حزبية إصلاحية، منها عبد الله غول عام ١٩٩٩ كأحد المؤشرات على ازدياد حدة الاحتدام بين التيارين. وقد جاء هذا التحرك بعد قيام المحكمة العليا بفتح ملف الانتخابات البرلمانية عام ١٩٩٩ بعرض حظر حزب الفضيلة على أساس قيامه بنشاطات معادية للعلمانية خلال الانتخابات وبوصفة وريثاً لحزب الرفاه المحظوظ.

كذلك كانت الخلافات في المقاربة السياسية بين القيادات المحافظة والقيادات الإصلاحية الشابة تعمق، الأمر الذي أدى إلى فقدان إمكانية التعايش فيما بينهم، فأسس كل منهما حزبه. وهكذا برز حزب العدالة والتنمية كتعبير عن الاتجاه الإصلاحي والقيادات الشابة عام ٢٠٠١ عقب حظر حزب الفضيلة، في حين أسس الجيل القديم ما عرف باسم حزب السعادة الذي لم ينجح سوى بالحصول على نحو ٥٪ بالمئة من الأصوات التي تمثل الموالين للاتجاه الإسلامي الشبيه في توجهاته بخط أربكان إبان تزعمه حزب الرفاه.

(٢) المصدر نفسه، ص ١١٠ - ١١١.

أما حزب العدالة والتنمية فقد شهد صعوداً سريعاً أدى إلى فوزه بـ ٦٧ بالمئة من أصوات الناخبين في انتخابات عام ٢٠٠٢. لقد جاء حزب العدالة إلى السلطة محمولاً على أكتاف القوى الاجتماعية ذاتها التي كان أردوغان قد نجح في تعبيتها إبان توليه منصب رئيس بلدية استانبول، وكذلك بوصفه واحداً من القيادات الشابة البارزة سابقاً في حزبي الرفاه والفضيلة. وقد تمثلت هذه القوى بنحو ٢١ بالمئة من أصل ٣٤ بالمئة من الأصوات التي حصل عليها الحزب في قطاعات الشبان من الطبقات العاملة والمتوسطة التي تهدف إلى تحقيق أكبر قدر من الحراك الاجتماعي من خلال تغيرات هيكلية في النظام، وكذلك طبقة رجال الأعمال والصناعة ذات التوجه الإسلامي.

سيكون من الخطأ إعادة نجاح حزب العدالة إلى شخصية أردوغان القيادية وغيرها من العوامل الظرفية فحسب، فما جرى له علاقة بمحمل التحولات البنوية والأيديولوجية المتراكمة في الواقع التركي. لقد أدت المؤسسة العلمانية الحاكمة من خلال أيديولوجيتها وهيكليتها البنوية إلى حصول بعض التمييز السياسي والثقافي والاقتصادي، لذلك صوت الناخبون لمصلحة حزب العدالة لسبعين: أولهما حل مشكلات الحقوق والحريات المتراكمة وثانيهما تحقيق التنمية الاقتصادية مع توزيع عادل للثروة. ومنذ ذلك الحين يتعمل في قلب السياسة التركية صراع بين محاولات الإصلاح التي يقودها حزب العدالة من ضمن النظام والحدود المرسومة له، والقوى البيروقراطية العسكرية والمدنية ضد أهداف هذا الحزب. ومن نظرة فاحصة يتبيّن أن المشهد التركي لا يزال يفيد أن الدولة «العميقة» وميلها العلمانية لا تزال تملك رسم الخطوط الحمر، وأن حزب العدالة أثبت حرصاً شديداً على عدم عبور هذه الخطوط. فهذا هو حصيلة الدرس الذي تعلمه قيادة الحزب مستفيدة من تجارب الأحزاب الإسلامية السابقة التي تم حلها واحدة تلو الأخرى وملخصه: لا تستفز المؤسسة العسكرية وتجنب مصادمة المؤسسة العلمانية ما أمكن.

وقد كان ترشيح عبد الله غول الرجل الثاني في حزب العدالة لانتخابات أيار/مايو ٢٠٠٧ الرئاسية ذروة التوتر بين المؤسسة العلمانية وحزب العدالة والتنمية التي وصلت إلى حد نزول العلمانيين إلى الشوارع؛ حيث تجمع مئات الآلاف منهم ليعبروا عن تخوفهم من صورة تركيا الحديثة يرأسها شخص بعادات إسلامية وزوجة ترتدي الحجاب يمكنها أن تكون السيدة الأولى في القصر الرئاسي بما يهدد هوية الدولة.

نقضت المحكمة الدستورية رئاسة عبد الله الغول، وأجريت انتخابات جديدة في ٢٢ تموز/يوليو ٢٠٠٧ ارتفع في حصيلتها الثانية حزب العدالة والتنمية من ٣٤٪ إلى ٤٦٪ بالمقابل في البرلمان الجديد، وتم انتخاب عبد الله غول رئيساً جديداً لتركيا مع دعم حزب الحركة القومية.

ومذاك ثمة قضيتان في ما يتعلق بالعلمانية والمحكمة الدستورية المعنية بكل من هذه الحالات، أولاهما الهيمنة على البرلمان للتصويت على إجراء التعديل الدستوري بخصوص حرية الحجاب في الجامعات، وثانيهما قرار المحكمة بشأن قضية إغلاق حزب العدالة والتنمية.

بشأن القضية الأولى فإن التعديل الدستوري الذي أقر بأغلبية كبيرة في البرلمان بعد تأييد حزب العمل القومي الذي يمتلك ٧١ مقعداً، تمت إحالته على المحكمة الدستورية من قبل حزب الشعب الجمهوري وتم نقضه. وكانت هذه موضوعاً (في آذار/مارس ٢٠٠٨) للائحة الاتهام لرئيس الادعاء العام التي طلب فيها من المحكمة الدستورية إغلاق حزب العدالة والتنمية كونه «مركز تنسيق للمجهود الرامي إلى تغيير الطابع العلماني للجمهورية». وبعد خمسة أشهر أصدرت المحكمة قرارها الذي رفضت فيه إغلاق الحزب، لكنها في الوقت نفسه وجهت إليه تحذيراً جدياً. وبذلك نجا حزب العدالة من المصير الذي واجهه عدد من الأحزاب السياسية بما فيها حزب الرفاه.

لا شك في أن حزب العدالة منذ تأسيسه وصعوده إلى السلطة نجا من الملاحقات القضائية التي يرفعها ضده العلمانيون، لكن يبدو أنه فقد شيئاً من طاقته الإصلاحية؛ وقد ظهر ذلك جلياً في الانتخابات البلدية الأخيرة (في ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٩) التي ركز فيها الحزب على تحذير الناخبين من كون البدائل الأخرى لحزب العدالة ستجلب مستقبلاً شيئاً. لا يعد هذا فشلاً لحزب العدالة بقدر ما يعتبر نجاحاً للمؤسسة العلمانية التي استطاعت الحدّ من طموحات برنامج النخب الإسلامية في تركيا ومن سقف خطابها السياسي.

يتميز خطاب حزب العدالة والتنمية بخصائص مختلفة عن الأحزاب الإسلامية السابقة، فهو بقدر ما يعتبر وريثاً شرعياً للحالة السياسية الإسلامية، يمثل أيضاً قطعة معهم من حيث المقاربة الأكثر واقعية وبراغماتية والهادفة إلى تحقيق وجود يتسم بالاستمرارية والثبات على الساحة السياسية، بغض النظر عمّا قد يعنيه ذلك من تخلٌّ عن

مواقف كانت تعدّ غير قابلة للمساومة. لقد تمكّن أردوغان إبان رئاسته لبلدية اسطنبول من تبيئة الخطاب الإسلامي وإدماجه في السياق الأوسع للثقافة المحلية التركية. وقد ساعدت هذه الخبرة أردوغان على إعادة صوغ برنامج الحزب لإضفاء طابع محلي عليها بغرض حشد أكبر قدر من التأييد إلى جانب تلافي الحساسية المحتملة مع التيار العلماني والمؤسسة العسكرية. لذلك سعى دائمًا إلى إلباس المواقف الإسلامية حلّة قومية تركية من حيث الثقافة ومن حيث المصلحة السياسية على حد سواء، وهو ما يمكننا من تفسير سياسة الحزب المؤيدة للانضمام إلى الاتحاد الأوروبي والحرصية على الحفاظ على علاقات طيبة مع الولايات المتحدة من دون التخلّي عن علاقات تركيا التاريخية بالوطن العربي، بل والعمل على تطويرها ودعمها.

وهذا ما جعلها تقارب موضوع العلمانية مقاربة جديدة؛ فتميّز بين العلمانية التركية الكمالية (Laicism) والعلمانية الأوروبية (Secularism)، حيث تجعل الأولى الدين خاضعاً للدولة تتدخل فيه كيّفما شاء، فتبين وتحضر المؤسسات القائمة عليه وتحدد مقرراته الدراسية، بينما تقيم الثانية فصلاً بين المجالين، إذ إن المجال الأول يمثل مجالاً عاماً، والآخر يمثل مجالاً خاصاً يتعلّق بعلاقة كل فرد أو جماعة بما يؤمن به، وهو مجال مستقل تماماً عن المجال العام ويتّبع على الدولة ألا تتدخل فيه. وقد أعلن أردوغان أن الحزب يفضل النظام العلماني الذي يمنح لكل فرد الحق في ممارسة نمط الحياة الذي يريد، سواء كان إسلامياً أم غير ذلك، على الكمالية التي هي ديانة بحد ذاتها، ولا تقر الكثير من الحرّيات الشخصية للأفراد تحت لوائها، كحق المرأة في ارتداء الحجاب على سبيل المثال. وحول مسألة تبني الشريعة كنظام قانوني مأمول في تركيا أشار أردوغان إلى أنه غير مهم بإحداث أي تغييرات جذرية في القوانين التركية، وإنما يسعى فقط إلى التأكيد من أن هذه القوانين يتم تطبيقها على النحو اللازم. وأنه يمكن النظر لنظام الشريعة بوصفه نمط حياة يتّبعه كل فرد في حياته الخاصة أو بكونه تعبيراً عن نظام اجتماعي عادل يعيش فيه الجميع في حالة من راحة البال والسكينة. وهو التعريف الذي يعكس اسم الحزب «العدالة والتنمية».

لذلك يصنّف الحزب نفسه في برنامجه الانتخابي بأنه حزب «ديمقراطي محافظ»، يطرح قضيّات المحاسبة وحكم القانون والإصلاح الاقتصادي والانفتاح على السوق العالمية ويتبنّى سياسات الخصخصة وتشجيع الاستثمار الأجنبي، وكل ما من شأنه

تعزيز وضع الاقتصاد التركي كاقتصاد مندمج في النظام العالمي الجديد؛ بل إن اغلب المفردات التي استدعاها الحزب في خطابه عن ضرورة تعزيز الحياة الديمقراطية تقوم على احترام الحقوق والحريات الفردية، وتحث على المشاركة الشعبية، وهي بذلك تتفق مع المقاييس الدولية لقياس الديمقراطية، وهي مفردات غربية الطابع لا تحمل أي إشارة إلى الخصوصية التركية وإلى الأبعاد الثقافية الإسلامية الخاصة.

من هنا لم يكن غريباً أن يصبح الحزب الجديد أكثر أوروبية وأكثر تفاعلاً مع القيم الغربية في الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان، من المؤسسة العسكرية الكمالية التي يفترض أنها حامية العلمانية التركية. ومن هنا حكمة تفضيل العلمانية بمعناها ومدلولها الأوروبي على العلمانية الكمالية في خطاب حزب العدالة والتنمية. وهكذا بدت المؤسسة العلمانية التركية في وضع أكثر محافظة من نظيراتها ذات الأصول الإسلامية في الموقف من الانضمام إلى الاتحاد الأوروبي الذي بدا حزب العدالة ساعياً بشكل جدي إليه، مختلفاً عن كل أسلافه، باستثناء حزب الفضيلة، كما في تبنيه الديمقراطية وقيم حقوق الإنسان التي كثيراً ما اعتبرها المسلمون صناعة غربية. وهكذا بدا حزب العدالة أكثر افتتاحاً وليريالية من التيار العلماني الكمالى؛ لكنه افتتاح يتميز بالقدرة على صوغ مساحة من «التفاعل النقدي» مع منظومة القيم الأوروبية يغيب فيها منطق القطعية والعزلة كما كان يطرح أغلب المسلمين^(٤).

ثانياً: إيران

الثورة حين يتصارع أبناؤها

تعد «الإمامية» أصلاً من أصول العقيدة عند الشيعة، ولا يتم الإيمان إلا بالاعتقاد بها، وهي لا تكون إلا بالنص وليس بالاختيار؛ فإذا اجتمعت الأمة واختارت إماماً فلا تصح إمامتها. وإنما الإمام، هو المنصوص عليه من الله تعالى بواسطة النبي أو الإمام الذي قبله. ويعتقدون أن خلافة النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قد تسلست في الأئمة المعصومين الذين يمثلون الحاكمة الإلهية واستمرارية السلطة الإسلامية الشرعية، وإن كانوا - عدا الإمام

(٤) انظر: جان ماركتو، «الإسلام السياسي وما بعد الإسلام السياسي في تركيا»، ص ١٨٥، عمرو الشوبكي، «مقارنة بين خبرة الإخوان المسلمين في مصر، وحزب العدالة والتنمية في تركيا»، ص ١٤٠، في: إسلاميون وديمقراطيون: إشكاليات بناء تيار إسلامي ديمقراطي، تحرير عمرو الشوبكي (القاهرة: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، ٢٠٠٤).

علي - لم يتمكنوا من تسلم السلطة الفعلية، التي تولاها حكام «اغتصبوا» منصباً ليس لهم؛ لذا فهم «ولاة الجور» وهم «الظالمون». لذلك حرّموا معاوتها والاعتراف بشرعية، وأباحوا التعامل معهم بشروط، وفي حال الضرورة يجوز اللجوء إلى «الحقيقة»^(٥).

إشكالية الفقه الشيعي بدأت في عصر «الغيبة الكبرى» للإمام الثاني عشر الذي غاب من دون أن يوصي بالإمامية لأحد. ومعها تأسست عقيدة عودة المهدى في آخر الزمان ليملأ الأرض عدلاً بعد أن ملئت جوراً وظلماً. وهي فكرة محورية عند الشيعة، ومعها أصبح لا يمكن إشغال هذا المنصب من أي شخص آخر غير المعصوم؛ فمركز الإمامة ليس شاغراً بوجود الإمام الثاني عشر في «الغيبة». لذلك تتضمن شرعية قيام دولة إسلامية في عصر «الغيبة» ويسحب الحق بالشرعية الدينية من أي كان. في إطار هذه الإشكالية بُرِزَ اجتِهاد بين فقهاء الشيعة^(٦) (لم يحظ بإجماع قدِيمًا وحديثًا)، يستند إلى ما اصطَلح عليه بـ«ولادة الفقيه العامة»، يرى أن للفقيه الجامع للشروط في عصر الغيبة جميع ما ثبت للإمام المعصوم الولاية عليه.

تكتسب الإضافة النوعية التي قدمها الإمام الخميني لهذه الأطروحة أهمية خاصة، فمعه تحولت «ولادة الفقيه العامة» من حيز الفقه إلى حيز علم الكلام ومسائله الاعتقادية، بما يعنيه ذلك من جعل المفهوم جزءاً من أصول الدين أو المذهب لا من فروعه. فمع الخميني واجتهاداته أصبح الفقيه «الولي» في عصر الغيبة يملك من الصالحيات ما كان للإمام المعصوم: «يملك هذا الحاكم من أمر الإدارة والرعاية السياسية للناس ما كان يملكه الرسول ﷺ وأمير المؤمنين ع...»^(٧)، ثمة فارق واحد فقط حسب تعبيره، وهو أن ولادة الإمام المعصوم «تكوينية إلهية» في حين أن ولادة الفقيه «اعتبارية»^(٨). وبموجب هذا أصبحت ولادة الفقيه «بديلاً لإماماً المعصوم نفسها في عصر الغيبة،

(٥) محمد مهدي شمس الدين، في الاجتماع السياسي: المجتمع السياسي الإسلامي محاولة تأصيل فقهي وتاريخي (بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ١٩٩٢)، ص ٢٢٧.

(٦) بدأت بذوره مع الشيخ علي بن عبد العال الكركي في العهد الصفوي (١٥٠١) والذى لعب دوراً هاماً في توطيد دعائم السياسة والملك في عهد الشاه إسماعيل الصفوي. لمزيد من التفصيل حول هذا الموضوع انظر: عبد الغنى عياد، حاكمة الله وسلطان الفقيه: قراءة في خطاب الحركات الإسلامية المعاصرة (بيروت: دار الطليعة، ٢٠٠٥)، ص ١١٨ - ١٢٥.

(٧) روح الله الموسوي الخميني، الحكومة الإسلامية (طهران: [د. ن.][.]. ١٩٧٩)، ص ٤٩.

(٨) المصدر نفسه، ص ٥٠ و ٥٢.

ووجب على الناس أن يسمعوا له ويطيعوه^(٩). هذه هي الخلفية النظرية والفقهية للخمينية الحاكمة في رؤيتها لمسألة الحكم والدولة.

انتصرت الثورة الإسلامية عام ١٩٧٩ بفعل حركة جماهيرية هائلة ألهبت خيال الشعوب المتطلعة إلى الحرية، وتبلورت (الثورة) حول قيادة الإمام الخميني في الخارج وعدد من العلماء الذين تلذموا على يديه أو قبلوا بقيادته في الداخل، وانخرطت فيها أيضاً قوى سياسية منظمة وعريقة، وتيارات معارضة تاريخياً لحكم الشاه، وهي برغم تباينها وتنوعها في بعض السياسات الداخلية والخارجية انخرطت في «دولة الثورة» وتحول بعضها تدريجياً إلى معارضة غير جذرية، وأمكن لها وبالتالي الحفاظ على وجود محدود. وما إن انتهت الحرب العراقية- الإيرانية التي تطلب خفض وتيرة الخلافات الداخلية، حتى بدأت التشققات في الظهور في صفوف الطبقة السياسية الحاكمة، وكانت أولى تجلياتها إطاحة آية الله متظري من موقعه كخلفية للإمام الخميني في منصبولي الفقيه أو المرشد الأعلى للجمهورية، وما لبث خلال السنوات التالية أن اتسع نطاق التشققات داخل النظام في الاتجاهات كافة.

ولعل من الخطأ تصور الانقسام السياسي الحالي بين المحافظين والإصلاحيين وكأنه ولد هذه المرحلة - تحديداً - أو أنه طارئ على الحياة السياسية؛ فالمتتبع للحياة السياسية في إيران يعرف تماماً أن هذا الانقسام كان موجوداً بتعابيرات وتجليات مختلفة منذ اللحظة الأولى لانتصار الثورة، ومحاولة قائدها ورمزاً تأسيس مشروع الدولة الإسلامية الذي شكل دستورها أول النماذج التي تبنت الإسلام ديناً ودولة وشريعة ومنهاجاً وحاولت أن تقدمه بلغة تنسجم مع العصر ودساتير العالم من جهة ومتطلبات الواقع من جهة أخرى. ولم يكن هذا سهلاً فقد وضع الدستور عام ١٩٧٩، ثم أدخلت عليه تعديلات هامة وذات دلالة عام ١٩٨٩.

بعد الاستفتاء العام على نظام الحكم الذي سيعتمد في إيران، بدأ العمل على وضع دستور إسلامي للبلاد عام ١٩٧٩، حينها برع خلاف بين الإمام الخميني وآية الله شريعتمداري؛ فال الأول كان يريد استفتاء شعبياً على دستور إسلامي تم تحضير مسودته استناداً إلى كتاب «الحكومة الإسلامية» للإمام الخميني، أما الثاني - مؤيداً من بعض التيارات السياسية - فكان رأيه أن يعرض الدستور الجديد على جمعية تأسيسية منتخبة

(٩) المصدر نفسه، ص ٤٩.

من كل فئات الشعب، وبعد التصديق عليه لا مانع من عرضه على الاستفتاء الشعبي، ومن ثم يصار إلى إجراء انتخابات عامة لاستكمال بقية الأجهزة للدولة الجديدة^(١٠). وقد تقرر حينها كحل وسط انتخاب جمعية من الخبراء، على أن يكون أعضاء هذه الجمعية خمسة وسبعين تتولى مهمة درس مسودة الدستور التي أعدتها الإمام الخميني وفريقه، وإقرارها أو إدخال التعديلات عليها قبل طرحها على الاستفتاء الشعبي العام. تم وضع بعض الشروط المتعلقة بمن يود الترشح إلى جمعية الخبراء، وتم تحديد مقاعد للأقليات، إلا أن الإجراءات هذه فضلاً عن تنظيم العملية الانتخابية جوهرها باعتراض آية الله شريعتمداري وأنصار الجبهة الوطنية الذين قاموا بسحب مرشحיהם. لذلك حق أنصار الخميني فوزاً كبيراً وحصلت المعارضة على ١٣ مقعداً في المجلس، ويومها ارتفعت أصوات عن أعمال تزوير وضغط وتريف للنتائج^(١١)، وهذا ما دفع شريعتمداري إلى تأكيد مطلب بالعودة إلى دستور ١٩٥٦ بعد إجراء تعديلات تتلاءم مع الجمهورية الإسلامية، وهو ما تم رفضه بطبيعة الحال. بدأ عمل الجمعية المنتخبة، التي تحول اسمها إلى «مجلس الخبراء» لوضع الدستور، في الصيغة النهائية بعد ما كانت المسودة الأولية جاهزة، وهو الأمر الذي تم في شهر كانون الأول / ديسمبر من العام نفسه (١٩٧٩).

وبعد عشرة أعوام على إقراره بَيَّنت التجربة ثغرات في التطبيق أوجبت إدخال تعديلات تتعلق بتوسيع صلاحيات رئيس الجمهورية التي كانت محدودة في ذلك الدستور، كذلك أُوجدت التعديلات آلية لتسوية أي خلاف بين أحجحة السلطة وبخاصة (البرلمان ومجلس صيانة الدستور). كذلك أدخلت تعديلات لشروط المرشد وصلاحياته استعداداً لمرحلة ما بعد الخميني. الواقع أن هذه التعديلات برمتها كانت يابعاً من الإمام الخميني الذي أوَّلَ آنذاك إلى آية الله علي خامنئي - المرشد حالياً - بضرورة إيجاد بعض التعديلات الدستورية، وذلك تطويراً للإيجابيات التي كشفت عنها التجربة العملية للجمهورية الإسلامية وتصحِّحاً للسلبيات التي عانتها^(١٢).

(١٠) طلال المجنوب، إيران من الثورة الدستورية حتى الثورة الإسلامية، ١٩٠٦ - ١٩٧٩ (بيروت: دار ابن رشد، ١٩٨٠)، ص ٤٤١.

(١١) أصغر شيرازي، السياسة والدولة في الجمهورية الإسلامية (دمشق: دار المدى للثقافة والنشر، ٢٠٠٢)، ص. ٦٩.

(١٢) محمد صادق الحسيني، «صنع القرار في إيران وتركيبة النظام الإسلامي»، *شؤون الأوسط*، العدد ٥٤ (آب/أغسطس ١٩٩٦)، ص ١٥.

والتحق ذلك الإيعاز مع الرسالة الموقعة من ١٧٠ نائباً في البرلمان والمرسلة إلى الإمام الخميني مطالبة إياه بضرورة إجراء تعديلات سريعة على الدستور^(١٣). وبالفعل شكلت لجنة لدراسة التعديلات وأنهت عملها أواخر تموز/يوليو من عام ١٩٨٩، وكان قد توفي الإمام الخميني؛ وتحت وطأة الوفاة جرى الاستفتاء على التعديلات التي نالت ٩٧,٣ بالمئة من التأييد.

منذ ذلك الحين ثمة انقسام في الطبقة السياسية الإيرانية بين المحافظين بولائهم المطلق للمرشد والمعارضة الإصلاحية ذات التزعة الإصلاحية المتفاوتة في حجمها ونسبتها. الواقع أن ما استطاع الإمام الخميني احتواؤه من تناقضات وتيارات لم يكن بإمكان خليفةه أن يفعله، وبعض القضايا التي استمر الجدل حولها تتعلق بمسألة ولاية الفقيه المطلقة، التي تعتبر أحد الأسس الدستورية للجمهورية وتقوم عليها وبالتالي فلسفة الحكم برمتها. وقد جاءت المعارضة لولاية الفقيه من ناحيتين، واحدة محافظة وأخرى ليبرالية. بعض المحافظين المتدينين رأوا أن لا ولاية مطلقة في غيبة الإمام المهدى، وأن شرعية النظام الإسلامي لا تقوم إلا بظهوره، وأن التسلیم لنظام الجمهورية الإسلامية بالشرعية الإسلامية انتهاص من الشرع نفسه. أما المعارضة الإصلاحية ذات التزعة الليبرالية فقالت إن مسودة الدستور التي وقع عليها الإمام الخميني لم تحوِ المادة الخاصة بولاية الفقيه، وأن هذه المادة أضيفت بعد ذلك بضغط من «مجموعة بهشتى» النافذة في المجلس الذي انتخب لصوغ دستور الجمهورية، ويُسعي هؤلاء إلى تخلص الجمهورية من سلطة ولاية الفقيه، وإقامة نظام ديمقراطي يحترم الإسلام ومؤسسة العلماء، وهو تصور أقرب إلى حركة المشروطية الدستورية التي قامت في إيران مطلع القرن العشرين. مع ذلك فإن الجدل لم يقف عند حدود ولاية الفقيه، بل أصحاب مسألة الحرفيات العامة والشخصية، وحرية الصحافة السياسية، وسلطة الدولة ودورها في مجالات الاقتصاد والتنمية والتعليم والفنون والإعلام والسياسة الخارجية والعلاقة مع الغرب وتقرير الأولويات الإسلامية والقومية في علاقات إيران الخارجية ودورها الإقليمي.

يمثل الدستور الإيراني خلاصة المقاربة الخمينية في مسألة الدولة والحاكمية والأمة والمواطنة والآخر، وهو عملياً الشمرة المباشرة للدولة الدينية وفق منظور ولاية

(١٣) نيفين مسعد، صنع القرار في إيران وال العلاقات العربية الإيرانية، ط ٢ (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ٢٠٠١)، ص ٧١.

الفقيه والتي تحقق ذلك الترابط الوثيق بين الدين ومؤسساته وعلمائه والدولة ومؤسساتها ووظيفتها.

استند الدستور الإيراني إلى فكرة رئيسة هي أن «الإمام المهدى قادم من سلاله آل بيت النبي ﷺ لا محالة ليملا الأرض عدلاً كما ملئت جوراً». وفي سبيل تلك العقيدة، جاء دستور إيران «ممهداً» لقدوم «الإمام الغائب»، معتبراً أن هذا الإمام هو الشرعية الأكبر والنهائية في كل ما يتعلق بأمور الدين والدنيا، وكل ما أُفر قبله من قوانين ودساتير وأعراف قابل للتغيير والتعديل، بمجرد ظهوره غير المحدد بتوقيت.

وخلال فترة «الاحتياجات» الممتدة منذ أكثر من ١٠٠ سنة، ينص الدستور الإيراني في المادة ٥ منه على أن «ولاية الأمة وقيادتها تؤول إلى الفقيه العادل المتقي الذي يدرك كل الإدراك ظروف عصره، ويكون شجاعاً وبارعاً ولديه قدرة إدارية ويتولى مسؤوليات منصبه».

وهكذا لم يعد غياب «ولي العصر»، عائقاً أمام الطبقة الدينية في إيران، فقد حصر حق قيادة الدولة في «الفقيه»، مع بعض الموصفات المطاطة مثل كون هذا الفقيه «شجاعاً وبارعاً ويدرك ظروف عصره». اللافت أن مقدمة الدستور تتحدث عن الغاية منه بوضوح وهي إعداد «الظروف لاستمرارية هذه الثورة داخل البلاد وخارجها،...» حيث يسعى إلى بناء الأمة الواحدة في العالم «إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ»^(١٤)، ويعمل على موصلة الجهاد لإنقاذ الشعوب المحرومة والمضطهدة في جميع أنحاء العالم؛ وهذه الثغرة تفتح الباب واسعاً لتصدير الثورة والتدخل في شؤون الدول، وتحدد من جملة الوسائل بناء الجيش الثوري العقائدي (الجيش وقوات حرس الثورة). ولمزيد من الإيضاح يذهب الدستور في مقدمته إلى ما يلي: «لا تلتزم هذه القوات المسلحة بمسؤولية الحماية وحراسة المحدود فحسب، بل تحمل أيضاً أعباء رسالتها الإلهية، وهي الجهاد في سبيل الله من أجل بسط حاكمية القانون الإلهي في العالم...»^(١٥).

المادة الأولى من الدستور تعلن أن نظام الحكم هو «جمهورية إسلامية»، أما المادة الثانية من الدستور فتضعن ٦ قواعد لهذا النظام، أولها «يستند نظام الجمهورية الإسلامية

(١٤) القرآن الكريم، «سورة الأنبياء»، الآية ٩٢.

(١٥) مقدمة الدستور الإيراني، ص ٤ و ٦.

إلى الإيمان بالله الأحد وتفرّده بالحاكمية والتشريع والإيمان بالإمامنة والقيادة المستمرة المتواصلة والإرشاد الدائم ودورهما الأساس في كفالة سير ثورة الإسلام دون انقطاع».

ولمزيد من تأكيد علاقة الدين بالدولة القائمة على ولایة الفقیه، تنص المادة ١٢ من الباب الأول على أن «الديانة الرسمية لإیران هي الإسلام ومذهبها هو الإثنا عشرية الجعفرية في الدين والفقه، ويظل هذا المبدأ ثابتاً إلى الأبد». لكنها تمنع المذاهب الإسلامية الأخرى ومن بينها «المذهب الحنفي والمذهب الشافعي والمذهب المالكي والمذهب الحنبلی والمذهب الزیدی الاحترام الكامل، ويتمتع أتباع هذه المذاهب بحرية التصرف وفقاً للفقه الخاص بهم في ما يتعلق بأداء شعائرهم الدينية». وتتابع المادة «تتمتع هذه المذاهب بوضع رسمي في الأمور المتعلقة بالتعليم الديني والأحوال الشخصية وعمليات التقاضي وفي ما يتعلق بالأقليات المعترف بها».

تقول المادة ١٣ «الأقليات الإيرانية: الزرادشية واليهودية والمسيحية هي الأقليات الدينية الوحيدة المعترف بها والتي تتمتع في حدود القانون بحرية أداء شعائرها وطقوسها الدينية والتصرف وفق شريعتها في ما يتعلق بالأحوال الشخصية والتعليم الديني».

وتحدّث المادة ١٣ عن المساواة في الحقوق بين أفراد الشعب الإيراني من أي قومية أو قبيلة كانوا، وبغض النظر عن اللون أو العنصر أو اللغة أو ما شابه ذلك من أنواع التفاضل.

وتذهب المادة ٢٠ إلى النص على أنه «يتمتع جميع مواطني البلد، رجالاً ونساء على حد سواء، بحماية القانون وجميع الحقوق الإنسانية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، طبقاً للمعايير الإسلامية».

وعن وضع المرأة تقول المادة ٢١ «يجب أن تケفل الحكومة حقوق المرأة في جميع المجالات طبقاً للمعايير الإسلامية»، وتحدد المادة لهذه الحقوق ٥ أهداف متعلقة بالمرأة ليس بينها ما يضمن مشاركتها في المناصب السياسية القيادية.

في الواقع جاءت العديد من نصوص الدستور عمومية وتتضمن فسحة كبيرة تتيح الانقضاض على الحزبيات التي قررتها نصوصه، فعلى سبيل المثال المادة ٢٤ تقرر أن الصحافة والمطبوعات حرة في تبيان المواضيع «ما لم تخل بالقواعد الإسلامية والحقوق العامة»، والمادة ٢٦ نصت على السماح بتكوين الأحزاب والجمعيات

والهيئات السياسية وأنها تتمتع بالحرية، بما فيها ما يخص الأقليات الدينية، ولكن «بشرط ألا تتناقض مع الوحدة الوطنية وأسس الجمهورية الإسلامية والقيم الإسلامية...». وكما نصت المادة ٢٧ بجواز عقد الاجتماعات العامة وتنظيم المسيرات على أن لا تكون «مخلة بالأسس الإسلامية»، وهذه الحقوق كلها بقيت نظرية وتم إفراغها من مضمونها بالقوانين التي تم إقرارها فيما بعد. كما أن حقوق الأقليات وكل ما يتعلق بالمواطنة الكاملة ومشاركة المرأة جاء ملتبساً، لتأتي القوانين الناظمة فيما بعد وتضع حدوداً ضيقة لمشاركة الأقليات غير المسلمة في الدولة، ولتنقص إلى أبعد الحدود من المشاركة السياسية للمرأة، ولتقلص المشاركة والحقوق لأبناء المذاهب الإسلامية غير الجعفريّة في الحكومة والقرار السياسي.

السلطة العليا بيد المرشد وهي: تشرف على السلطات الثلاث، وتنسق بينها، وتقوم بتعيين رئيس السلطة القضائية وإقرار انتخاب أو عزل رئيس الجمهورية، وتعيين الأعضاء الفقهاء في مجلس صيانة الدستور، وتعيين أعضاء مجمع تشخيص مصلحة النظام. وتشمل صلاحيتها كل شيء تقريباً، فهي في الدستور تمتد على مدى صفحات موزعة على إحدى عشرة فقرة في المادة ١١٠. يستمر المرشد في منصبه مدى الحياة، إلى أن يعجز عن أداء وظائفه. حينها يقوم الخبراء باختيار البديل بأسرع وقت. ومجلس الخبراء هذا المفترض أنه منتخب لا يوضح الدستور كيف ومتى وما هي الآليات الناظمة لعمله ولانتخابه. واللافت في صلاحيات المرشد تشكيله «مجمع تشخيص مصلحة النظام» الذي يتدخل بتكليف من المرشد حين يرى قرارات مجلس الشورى مخالفه للشريعة أو الدستور، وكذلك يتدخل هذا المجلس بمهام يوكله بها المرشد، ومنها فحص طلبات الترشيح إلى رئاسة الجمهورية وقبول المناسب منها على سبيل المثال. في الواقع فإن المدقق في الدستور الإيراني يجد أمامه جمهورية دينية عقائدية يقودها المرشد والملاي، أما بقية السلطات فتدور في فلكها.

التطور الخطير الذي حصل هو انتقال الانقسام السياسي إلى صفوف الطبقة التي قادت الجمهورية بعد غياب الشخصيات الكبرى مثل آية الله الإمام مرتضى مطهرى (١٩٢٠ - ١٩٧٩) وعزل آية الله العظمى حسين منتظرى خليفة الخميني المتوقع حينها (توفي عام ٢٠٠٩)، رغم أن السيد منتظرى أحد أهم الفقهاء الشيعة وواحد من الذين أسسوا لنظرية «ولاية الفقيه» وقضى وقتاً لا بأس به في تدريسها إلا أنه أقصى عن

ممارستها في الحياة السياسية. فقد كان متظري أحد مهندسي الثورة الإيرانية، إن لم يكن هو قائدتها الحقيقي؛ فقد كان هو القائد الفعلي لها في الداخل وكان الخميني قائدها من الخارج. وبعد أن عاد الخميني إلى البلاد عندما حققت الثورة انتصارها في عام ۱۹۷۹ كان متظري رئيساً لمجلس قيادة الثورة ثم عين بعد ذلك نائباً للقائد الأعلى وخليفة متظراً له. اصطدم متظري بعد عشر سنوات من خدمة الثورة بالرغبة في تحويل الإمام والمرشد إلى وال مطلق وظل لله على الأرض، ودخل في صراع مفتوح وعلني مع القيادة حول الحريات وطرق معاملة المعتقلين والسجناء والمعارضين السياسيين؛ فعزله الإمام الخميني وأمره بالتزام التدريس تحت الرقابة المشددة بالحوza العلمية في مدينة قم المقدسة، كان ذلك قبل شهور قليلة من وفاة الإمام. لم تُرُق السيد متظري فكرة اختيار السيد علي خامنئي خليفة للخميني ومرشداً للثورة، فهاجمه على مدى سنوات طويلة وشكك في أهليته العلمية قبل السياسية، فعوقب مرة أخرى ولكن هذه المرة كان العقاب أشد: خمس سنوات من الإقامة الجبرية والعزلة ومنعه من الاتصال بالعالم الخارجي. ولم تفت في عصده هذه السنوات الكثيرة التي قضتها قيد الإقامة الجبرية، فخرج منها أكثر قوة وأشد نقاوة على النظام وأعظم انتقاداً لممارسات النظام المتعرجة بحق الجماهير والحرية والصحافة. وعندما خرجت التظاهرات والاحتجاجات الشعبية في ۲۰۰۹ في الشوارع احتجاجاً على ما سموه التزوير الذي أتى بهمود أحmedi Negad رئيساً لولاية ثانية، ناصرها متظري وشجع قادتها وشن حملة شعواء على السلطات واتهمها بالوحشية في معاملة الشباب الغاضب وطالب الرؤساء بالتخلي عن مناصبهم لأنهم لا يصلحون للحكم^(۱۶).

أبرز تجليات هذا الانقسام كانت في الحملة الانتخابية لمحمد خاتمي في أيار/مايو ۱۹۹۷ عندما اجتمع عدد من القوى من أصبح يعرف بمعسكر الإصلاحيين الذي ضم مجموعات متنوعة ومتعددة المشارب من داخل النظام من بينها رموز كبيرة ومعروفة كحجّة الإسلام كروبي رئيس البرلمان الأسبق ومير حسين موسوي ومحسن كديفر ومجتهد سبشتري وعزت الله سحابي، فضلاً عن دعم هاشمي رفسنجاني وغيرهم. في مواجهة هذا الائتلاف الإصلاحي الكبير اجتمعت القوى المحافظة حول

(۱۶) انظر: «آية الله متظري.. الفقيه الأعلى»، فرانس ۲۴ ومونت كارلو الدولية (۲۱ كانون الأول/ديسمبر ۲۰۰۹)، <<http://www.france24.com/ar/20091221-montazeri-death-opposition-portrait-vice-imam-disengage>>.

حجة الإسلام ناطق نوري وضمت مجموعة واسعة أيضاً من الشخصيات والتيارات، فضلاً عن كبار ضباط الحرس الثوري السابقين الذين باتوا يمكرون بقطاع واسع من المؤسسات العامة ويرأسون بلديات ومحافظات هامة. أدت الخلافات الكبيرة التي نشببت بين معاشر السلطنة إلى اضطراب كبير في أداء حكومة خاتمي الذي حقق فوزاً كبيراً ولافتاً، مما ولد شعوراً بالخيبة في الشارع الإيراني، نجح فيه المحافظون في إعادة تنظيم صفوفهم وتحقيق عودة مظفرة إلى السلطة في انتخابات ٢٠٠٢ المحلية، وبعدها بسنة حصدوا أكثرية في الانتخابات البرلمانية، توجت في عام ٢٠٠٥ بوصول محمود أحمدى نجاد إلى رئاسة الجمهورية.

أظهر نجاد في حملته الانتخابية الأولى ضد رفسنجاني توجهاً نحو إطاحة الطبقة الحاكمة القديمة عندما أكثر من الحديث عن الفساد الذي تفشي في صفوف هذه الطبقة. ويمكن القول بأن رئاسة نجاد الذي أعلن ولاءه المطلق للولي الفقيه، كرست قيادة المرشد آية الله خامنئي بلا منازع، بعد أن اتسمت السنوات الثمانية الأولى من عهده بشراكة بينه وبين الرئيس رفسنجاني، والثماني التالية بتوتر متفاوت بينه وبين الرئيس خاتمي، التفاهمات الواضحة بين المرشد ورئيس الجمهورية داخلياً وخارجياً، أدت إلى تهميش متزايد للحرس القديم وعلى رأسه رفسنجاني، بل دفعت عدداً من الشخصيات المحافظة مثل رئيس بلدية طهران قاليان ورئيس البرلمان الأسبق ناطق نوري ورئيس البرلمان لاريجانى إلى معارضة نجاد.

لذلك كان ترشيح الإصلاحيين مير حسين موسوي لخوض الانتخابات ضد أحمدى نجاد في ٢٠٠٩ خطوة ذكية ومحسوسة، فموسوي معروف بتوجهاته الوسطية بين الإصلاحيين والمحافظين، وهم بترشيحهم له راهنوا على انتزاع أصوات قطاع ملموس في المناطق والدوائر المحافظة. ثمة مؤشرات على أن تزيفاً وقع بالفعل في بعض الدوائر الانتخابية. ما هو تأثير هذا التزيف في مصير العملية الانتخابية ككل، وهل كان أحمدى نجاد بحاجة إلى هذه الأصوات؟ ثمة الكثير من الأسئلة تطرح في هذا المجال. إلا أن الأمر الذي لا جدال فيه أن انفجار الشارع الإيراني والصادمات التي شهدتها شوارع طهران ليست مرتبطة بنتائج الانتخابات، بقدر ما هي مرتبطة بجذور الانقسام السابقة في صفوف الطبقة الحاكمة، والجديد فيها كان انحياز رفسنجاني والكتلة التي استشعرت التهميش خلال سنوات حكم

نجاد والتي ظهر معها وكأنها معركة مع المرشد خامنئي الذي لم يخفِ انحيازه إلى نجاد حينها.

يمكن القول إن الصراع الحالي في إيران لم يعد اليوم صراع تكتلات داخل نظام الجمهورية الإسلامية، لكنه صراع اتجاهات يبرز فيها اتجاهان رئيسان: الأول هو اتجاه إصلاحي تغييري يقوده المعتدلون داخل النظام. انخرط في التيار الإصلاحي شرائح مهمة من التيار المحافظ، وهذا الاختلاف يرى ضرورة إجراء تعديلات داخل النظام بما يجعله أكثر قدرة على التوافق مع التطورات التي تمر بها إيران داخلياً وخارجياً، ويدعو إلى تغليب المصلحة على الأيديولوجيا، وهو يعتبر أن المرشد الأعلى ليس خليفة الله في الأرض ولا منزهاً، بل يمكن مراقبته ومحاسبيه من خلال الدستور. أما الاتجاه الثاني الذي يقوده الجناح الأصولي الذي يقوده المرشد «الولي الفقيه» والمؤسسة الحاكمة فعلياً، فيلتزم حرفيًا بالثوابت التي كانت عليها الجمهورية ولا يرى أي ضرورة للتغيير.

لقد أفرزت أزمة الانتخابات عام ٢٠٠٩ تحدياً صريحاً لمكانة المرشد الأعلى للجمهورية وإرادته، وهذا تطور جديد في النظام السياسي، وهو تطور واكبه خروج بعض آيات الله في حوزة قم للتأكد بأن ولاية الفقيه تسقط عن أي شخص منحاز يقف ضد إرادة الناس، بما يعني أن صدقية المرشد أصبحت مثاراً للشكك، وقدرت اليقينية التي كانت تتمتع بها. مع ذلك تبدو القيادة العليا في إيران أنها حسمت موقفها من الأزمة في اتجاه المواجهة لا في اتجاه البحث عن حلول وسط، وبدأت في التحرك لتضييق الخناق على معارضيها. ورغم هذا لا تبدو الأمور على ما يرام داخل معسكر المحافظين، فقد أثار قرار نجاد بتعيين إسفندiar رحيم مشائي نائباً أول له أزمة سياسية حادة بينهم، وهو الذي أخذ عليه تصريحه الشهير بأن إيران صديقة للشعبين الإسرائيلي والأمريكي وإنماته حفلاً راقصاً لفتيات يرفعن المصحف خلال توليه منصب مساعد الرئيس لشؤون التراث والسياحة، وعلى خلفية هذا الاحتجاج على قرار نجاد أصدر المرشد خامنئي أوامره لنجاد بإقالة نائبه الأول الذي تأخر لمدة أسبوع قبل الاستجابة للطلب، وحاول الالتفاف على القرار بتعيين مشائي مديرًا لمكتب الرئيس ونقل صلاحيات النائب الأول إليه، الأمر الذي أعطى انطباعاً أن أحmedi نجاد يحاول بناء هامش سياسي خاص تحت عباءة المرشد الأعلى للجمهورية. وهذا ما سيتطور في الممارسة إلى أكثر من ذلك.

أبرزت الأزمة الأخيرة أيضاً الدور المتناهي للقوى ذات الطبيعة العسكرية ولا سيما الحرس الثوري في حماية النظام والسلطة السياسية للمحافظين، وتشير المعطيات إلى أن حسم الانتخابات عام ٢٠٠٩، تمت من خلال تحالف بين المحافظين والعسكر الذين أصبحوا شركاء أساسيين، وأن تسليم السلطة للمدنيين في الظروف الراهنة لم يعد وارداً. يعزز هذا الرأي أن مؤسسات الدولة ومرافقها لم تعد بمنأى عن العسكرية، حيث أصبحت نسبة من يشغلونها من ذوي الخلفية العسكرية وتحديداً من قدماء الحرس الثوري لافتة للانتباه. فنسبة نواب البرلمان الحالي من ذوي الخلفية العسكرية - على سبيل المثال - تصل إلى ما يزيد على ٦٠ بالمائة. ومع أن انتخابات ٢٠١٣ آلت إلى فوز التيار الإصلاحي الكاسح من خلال حسن روحاني، الشخصية المعتدلة يدل على تنامي حالة الاحتقان التي يعيشها الشارع الإيراني نتيجة السياسات المحافظة المتشددة التي قادت البلاد إلى سلسلة من الأزمات. ورغم أن هذا الفوز قد تم تحت سقف الدستور، فإن تجربة خاتمي لا تزال مائلة في الأذهان لجهة قدرة المؤسسة الدينية و«الدولة العميقية» على تحجيم ووقف الاندفاعة الإصلاحية.

ما يحدث، إن دل على شيء فإنما، يدل على عجز النظام عن تحديث آلاته وتطوير مؤسساته التي تسمح باستيعاب مختلف التيارات المنخرطة في إطاره؛ وهو النظام الذي سبق وأبعد التيارات والقوى المخالفة في رويتها لطبيعة النظام ذاته؛ الخلافات الانقسامية داخل قوى النظام مرشحة للاستمرار مالم يسعَ أهل الجمهورية إلى توليد صيغة استيعابية حاضنة تعيد الجميع إلى حضن النظام بدلاً من الشارع، تؤمن تداول حقيقي للسلطة، فضلاً عن المساءلة والمحاسبة والحرفيات الالزامية والضرورية لمثل هذه العملية.

في الخلاصة المقارنة بين التجربتين غنية، ويلخص الباحث الإيراني أصغر شيرازي أزمة النظام بقوله:

إن أبرز التناقضات التي أثرت بشكل كبير في تطور الدولة منذ الثورة، وهي مرشحة في كل الأحوال للتفاقم، تمثل بالتناقض بين معطيات النظام غير الديمقراطية ومعطياته الديمقراطية في الوقت نفسه، والناشئة أساساً من الصراع بين فكريتي السيادة المزدوجة التي يطرحها الدستور: سيادة الشعب من جهة، وسيادة الفقهاء الإسلاميين من الجهة الأخرى، وهي سيادة يمارسها الفقهاء بوصفهم ممثلي الله^(١٧).

(١٧) شيرازي، السياسة والدولة في الجمهورية الإسلامية، ص ١١.

في المقابل بقدر ما كان نجاح حزب العدالة والتنمية في تركيا واستمراره في الحكم يرجع إلى تخليه عن الخطاب الأيديولوجي الجامد (Dogmatique) وتحوله إلى تيار واقعي (Pragmatique)، وقيامه بمراجعة شاملة لأفكاره ونجاحه في تجاوز الصورة الأولى التي ظهر عليها أسلافه الإسلاميون في ظل الأتاتوركية العسكرية، كان أيضاً نجاحاً للنظام السياسي العلماني التركي وافتتاحه الديمقراطي الذي استتبع بالضرورة تطور التيار الإسلامي وافتتاحه لبناء آلية مؤسسية تضمن التفاعل الديمقراطي بين الجانبين بما يرسم الطريق نحو صناديق الاقتراع والبرلمان وليس نحو الشارع والفوضى والعنف. هذه الخبرة الهامة تحتاج إليها الحركة السياسية الإصلاحية في إيران كما يحتاج إليها النظام الإسلامي وقواه المحافظة بشكل أعمق، وهذا غير ممكن من دون نظام تعددي قادر على تحويل الأيديولوجيا من لغة مطلقات إلى منظومة قيم وأفكار وبرامج وأدوات محاسبة وحريات لا تكتم أنفاس المؤمنين وإنما تساعدهم على حكم أنفسهم وتطوير واقعهم وصيغة برامجهم ومراجعتها بشكل مستمر. إن الحلول الاستبدادية وإن كانت مستوراً أصبحت بالية، ونجاح أي نظام يقاس بقدرته على إدارة التوترات والتناقضات وإقامة قواعد المواطنة على أساس ديمقراطية وإصلاحية تضمن تداول السلطة في أجواء من الحريات التي يمكن فيها القيام بالمراجعة والمساءلة والتقدير وكل أنواع المعارضة السلمية الديمقراطية. وفي هذا فإن التجربة في كلا البلدين مفتوحة الآفاق؛ وهي في إيران تكاد تكون رسمت طريقها نحو «الانغلاق على الذات» في حين إنها في تركيا تأسست على «الافتتاح على الآخر».

ثالثاً: هل تصلح التجربة التركية نموذجاً للإسلاميين في المنطقة؟

كثر الحديث -مع الربع العربي- عن «النموذج» التركي، بل وحتى عن الدور التركي المقلل في المنطقة. لا شك في أن التجربة التركية الفريدة من نوعها في التحول الديمقراطي منذ وصول حزب العدالة والتنمية إلى السلطة جعلته نموذجاً يحتذى للإسلاميين ودليلًا ملحوظاً على إمكان نجاحهم في الاندماج في الحياة الديمقراطية وتحقيق أداء اقتصادي وتنموي منافس ومنفتح.

حدث هذا بينما كان هاجس الكثير من الأنظمة العربية والغربية يتركز منذ ثلاثين عاماً على الخوف من إمكان اندلاع ثورات راديكالية على غرار الثورة الإيرانية في جميع

أنحاء المنطقة. فقد كثر الحديث حينها عن مخاطر «تصدير الثورة» التي لم تخف إيران سعيها إليها، بهدف نقل التجربة إلى باقي دول المنطقة كجزء من تطلعاتها الأيديولوجية، وتحول هذا الموضوع إلى محور رئيسي في السياسات الشرق أوسطية لمواجهة ما سمي المشروع الإيراني في المنطقة مفجرًا للحرب مع العراق.

ثمة سؤال يطرح نفسه - في الواقع - اليوم: ما الذي يجعل النموذج التركي أكثر جاذبية من غيره في العالم الإسلامي؟ ما هي محتويات وخصائص هذا النموذج؟ وهل لا يزال يحافظ على هذا المنسوب نفسه من الجاذبية اليوم بعد عامين على الربيع العربي وتحديات الثورة السورية وتداعياتها على المشهد العام؟

تتميز التجربة الإسلامية التركية أولاً بدميتها وتسامحها، فهي لم تعلن أنها تستهدف إقامة دولة إسلامية على أساس الشريعة، ولا رفعت شعارات التغيير الشامل للمجتمع بالإكراه ليتماشى مع الشريعة الإسلامية، بل عملت في الواقع على مستوى البنى التحتية، حيث كانت بؤرة الاهتمام والتركيز لديها تمحور على أسلمة البيئة الاجتماعية من خلال النضال الشعبي والتضامن الاجتماعي عبر منظومات شبكة ناظمة للعمل مع التركيز على التعليم بشقيه الديني والعلمانى، وتنظيم للمشاريع وتوظيف نشط لوسائل الإعلام بعيداً من النمطية وبشكل خلاق يخدم مشروعها الذي وطّد ورسخ نفسه على مستوى البنى التحتية قبل أن يتوجه إلى أعلى ضمن حدود قواعد الديمقراطية. فهم منذ تأسيس حزب النظام الوطني، عملوا في إطار مناخ ديمقراطي نسبي، وعمدوا إلى الإفادة من تجاربهم السابقة وعدم تكرار الأخطاء، واتجهوا نحو تعميق مفاهيم الثقافة الديمقراطية والمدنية بشكل كبير.

لم يلجأ الإسلاميون الأتراك إلى العنف، في حين اختارت جماعات إسلامية في الوطن العربي تحدي حوكمنتها ودخلت معها في دوامة من العنف المفتوح، حتى أصبح لمثل هذا النهج ثقافته وكتابه وأدبياته^(١٨). الأمر الذي حرّمهم تنمية خبرات سياسية ومرآكمة تجارب في هذا المضمار كما حدث مع الإسلاميين الأتراك الذين انخرطوا في السياسة المحلية والوطنية التي كان لها تأثير كبير في تشتيتهم وإدراكيهم أن حل

(١٨) انظر: «أفكار سيد قطب»، في: عياد، حاكمة الله وسلطان الفقيه: قراءة في خطاب الحركات الإسلامية المعاصرة، ص ٣٥ وما بعدها.

المشاكل الدنيوية للمواطنين هو الطريق الأسرع لكسب أصواتهم في الانتخابات وأن الأيديولوجيا المضضة ليست كافية وحدها بالضرورة^(١٩).

الميزة الثانية للنموذج التركي هي علاقة الإسلاميين الخاصة بالاقتصاد، ذلك أن لديهم توجهاً نحو السوق حيث النجاح والمكاسب الاقتصادية بعيداً من الأوهام الأيديولوجية. فقد مهدت السياسة الليبرالية التي بدأت بإصلاحات تورغوت أوزال لظهور هذا النوع من الإسلام التركي القائم على السوق الذي يفتقد الوطن العربي تدريجاً. لقد أصبح الإسلاميون الأتراك في ظل السياسة والثقافة الجديدة يسعون إلى السوق والنجاح الاقتصادي السريع، وذلك كان نتيجة لاستراتيجيات النمو الاقتصادي الموجهة نحو التصدير والتي شكلت دافعاً لهم للبحث عن أسواق جديدة لمتواجذتهم. كانت الأسواق الأوروبية مملوكة في الغالب لرجال الأعمال العلمانيين وتشكل منافسة كبيرة لهم، وهكذا لم يجد «نمور الأناضول»، وهي التسمية التي أطلقت على الرأسمالية المحافظة، الحليفية للإسلاميين، مفرأً من اللجوء الحتمي إلى أسواق جديدة في الشرق الأوسط وأفريقيا وأسيا الوسطى، وهي دول ذات أغلبية مسلمة^(٢٠). وقد مثل هذا الوضع استراتيجياً اقتصادية طويلة الأمد للدوائر المحافظة المحاطة بحزب العدالة والتنمية التي تشجعها الحكومة في طبيعة الحال، الأمر الذي يجعل من تركيا بلدًا فاعلاً على مستوى التجارة الإقليمية ويعزز مكانتها في المنطقة و يجعلها دولة ذات قوة ناعمة أيضًا^(٢١). ويجعل من نجاحها الاقتصادي قوة وجاذبية لنجابها ورجال الأعمال المحافظين فيها^(٢٢).

بدت عملية التحول الديمقراطي في تركيا والأداء الاقتصادي الواعد وشخصية أردوغان وموافقه تجاه قضية فلسطين والابتعاد التدريجي عن إسرائيل، والتقارب الثقافي والديني مع شعوب المنطقة، ونجاحه في مقاربة ملفات ساخنة مثل الملف الكردي، عناصر مضافة في تحويل الحالة التركية إلى نموذج إسلامي، عززه قدرة حزب

(١٩) ألب دادا، «الانتخابية العربية ومناقشة «النموذج التركي»»، رؤية تركية (مركز الدراسات السياسية والاقتصادية (ستا) - القاهرة) (صيف ٢٠١٢)، ص ٥٨.

(٢٠) على سبيل المثال تضاعفت معدلات التجارة مع الدول الأفريقية ثلاثة مرات في السنوات الثلاث الماضية ووصلت إلى ١١ مليار دولار أمريكي. انظر: ميليت (أنقرة)، ٢٠١٠/٨/٨.

(٢١) أصبحت السمع التركية محظى بشعبية كبيرة في الشرق الأوسط، وكذلك أيضاً المسلسلات التلفزيونية. ونتيجة لرفع القيود المفروضة على تأشيرات الدخول مع عدد من دول المنطقة، زاد أخيراً عدد السياح العرب القادمين إلى تركيا بشكل كبير.

(٢٢) دادا، المصدر نفسه، ص ٥٩.

العدالة على الظهور كحركة سياسية وسطوية مشابهة للحزب الديمقراطي المسيحي في أوروبا حسب تشبيه أردوغان نفسه.

لا شك في أن الخبرة الطويلة التي اكتسبتها كوادر حزب العدالة والتنمية الذين انحدروا أساساً من حزب النظام الوطني بزعامة نجم الدين أربكان وعملهم البرلماني والحكومي عبر السنين، كان بمثابة عامل تكيف أكسبهم المزيد من الاعتدال، وهو ما لم يتوافر للإسلاميين في الوطن العربي ما يشكل عقبة جدية في محاكاة النموذج التركي. هذا فضلاً عن النجاح الاقتصادي الذي هو في طبيعته مقرن بالانفتاح على مختلف الأفكار وأساليب الحياة نتيجة لزيادة التعاملات الاقتصادية والانخراط في الاقتصاد العالمي^(٢٣).

هذه العناصر البنوية التي ميزت التجربة التركية الإسلامية تجعلها متميزة وذات خصوصية لن يكون سهلاً على إسلامي الوطن العربي تقليدها، من دون أن يعني هذا انعدام إمكانية الاستفادة منها، وبخاصة أن النموذج الاقتصادي التركي يمكن أن يكون مثالاً يحتذى للبلدان العربية، والتي تحتاج في نهاية المطاف إلى الانتقال من اقتصاد خاضع لسيطرة الدولة إلى نماذج أخرى أكثر توجهاً نحو السوق بجانب الانتقال من أنظمة سلطوية بيروقراطية إلى نظم أكثر ديمقراطية وإنتجاجية تفتح الأبواب على اقتصاد موجه نحو التصدير، وهذا سيؤدي إلى ظهور مشاريع جديدة، ورجال أعمال وتجار محافظين مستقلين عن تدخلات الدولة. وهو ما ظهر بوضوح في التجربة التركية من خلال ارتفاع إجمالي الناتج القومي وزيادة دخل الفرد وتحقيق نمو اقتصادي مطرد خلال السنوات الماضية بشكل مستقل عن الدولة.

هناك عوامل جاذبة عديدة في النموذج التركي على مستوى التجربة السياسية الاقتصادية للإسلاميين، تماماً كما مثلت الثورة الإيرانية في بدايات انطلاقها على مستوى الأيديولوجيا والتبعية الثورية والمواقف الراديكالية نموذجاً جاذباً لدى العديد من الإسلاميين في الشهانبيات، والتي تأكّلت وتفكرت تدريجياً على وقع تعثر التجربة اقتصادياً وديمقراطياً في الداخل، وسياسيًا على وقع المواقف المزدوجة المعاير تجاه قضايا الثورات العربية أخيراً وبخاصة مع ما يجري في سوريا، الأمر الذي وضعها في حالة عداء مع محيطها الإسلامي. الأمر نفسه يطرح بحده في مواجهة تركيا - أردوغان

(٢٣) المصدر نفسه، ص ٦١.

اليوم التي تعمل على الاحتفاظ بقوة لينة صاعدة في المنطقة وسط تغيرات استراتيجية كبيرة محيطة بها، مع فارق كبير يتمثل بأن التجربة التركية لا تزال تقدم تجربة اقتصادية وحداثية مبهرة متماسكة وصاعدة؛ وفي مواقفها السياسية الإقليمية تبدو أكثر انسجاماً مع محيطها وقرباً من شعوبها. وعلى مستوى الإسلام السياسي، أثبتت القدرة على تقديم تجربة ناجحة ومتكيفة مع مفاهيم العلمانية والديمقراطية ومتطلبات الحداثة والمعاصرة رغم التحديات التي لا تزال تواجهها.

خاتمة

استخدم ماكس فيبر مفهوم «النموذج المثالي» كطريقة منهجية مبتكرة لفهم العالم الواقعي وتقديم تفسيرات سببية للأنشطة الذهنية وللسلوكيات العملية. و«النموذج المثالي» هذا، ما هو إلا تصور ذهني يمكن بناؤه أو افتراضه، وبالتالي تشبيهه، بصورة عقلية مجردة من قبل الباحث، حسب فيبر؛ مع ذلك يمكن أيضاً - في تقديرنا - استلهامه أو تمثيله. إذ إن إحدى خصائص هذه النماذج، أنها لا يمكن أن توجد في الواقع بصورة كلية؛ لذلك يسعى الباحث إلى اختبار النموذج ومماطلته بما هو موجود في الواقع. طريقة فيبر المبتكرة هي باستخدامه هذه النماذج كأداة تحليلية لدراسة الحياة الاجتماعية^(١). وقد وضع لاختبار هدفه العديد من النماذج المبتكرة التي ساعدته في أبحاثه الرائدة، مثل نموذج الإنسان الاقتصادي، والإنسان الهاشمي، والمجتمع المحلي، والدولة، والبيروقراطية وغيرها؛ وهو باستخدامه هذه الطريقة كأداة تحليلية معرفية لدراسة الحياة الاجتماعية قدم منهجية شديدة الفاعلية في تحليل الكثير من المنظومات الفكرية السائدة وأثبتت قدرتها التفسيرية العالية.

في حدود استعانتنا بهذا المفهوم كأداة تحليلية، يمكن القول إن التفكير الحركي الإسلامي وقف عند حدود «النموذج المثالي» في موضوع الحكم والسلطة الذي تم استمداده من المدونة التاريخية الفقهية، وهو لذلك بقي في الغالب تفكيراً يدور في حقل

«Max Weber: Basic Terms (The Fundamental Concepts of Sociology): Definitions of Sociology (١) and Social Action,» The Society for Social Research, <<http://ssr1.uchicago.edu/prelims/theory/weber.html>>.

النصوص، ولم ينتقل إلى التجربة السياسية التاريخية، بل كان متوجهاً لها، وحملماً ما يوحى بالإدانة لهذا التاريخ الذي انحرف عن هذا «النموذج» المتمثل بتجربة النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) والخلافة الراشدة، من غير أن يكلف نفسه عناء البحث عن أسباب هذا الانحراف وطبيعته وما أدى إليه. ومع ذلك، فإن هذا «النموذج» يقى شديد العمومية، لكنه أيضاً لم يكن جامداً أو نمطاً، إذ على الرغم من المشتركات القليلة العامة في خصائصه ومواصفاته، ثمة الكثير من الاختلافات والرؤى والتصورات حوله بين تيارات ومدارس فقهية عدّة، أتاحت مساحة لبناء وتشييد فرضيات تاريخية ومعرفية عديدة أهمها في ما يعنينا: ذلك التطابق ما بين مفهومي الأمة والدولة.

عملياً أدى هذا التطابق إلى نوع من الدمج وبالتالي إلى تهميش فكرة «الدولة» في التنظير السياسي الإسلامي السنوي والشيعي، لصالح مفهوم «الأمة». نجد في النص السياسي والأيديولوجي عند المسلمين (سنة وشيعة) أن الدولة هي الترجمة السياسية للأمة كما يراها أو يتصورها كل منهما. وبالتالي يتحقق للأمة الإسلامية أن تبلور وفق مكوناتها التاريخية أو الثقافية أو الدينية والفقهية في «دولة»؛ قد تأخذ شكل دولة «الولي الفقيه» في النص الشيعي الخميني، أو «الدولة الإسلامية» في النص الإخواني، أو العودة إلى الخلافة في بعض خطابات النص السلفي. وحيث إن هذا لم يحصل بفعل «فاعل» يتفق الجميع على أنه «خارجي - استعماري»، هذا الفاعل أنشأ دولاً لا مشروعية دينية أو فقهية أو سياسية لها، أو في أحسن الحالات كانت شرعيتها منقوصة أو موقته. أما من يتمتع بالشرعية الكاملة، فهو في المخيلة الإسلامية لا يقع بالضرورة داخل حدود الدولة الواقعية القائمة، بل هو بالتأكيد يمتد على نصابه الشرعي الكامل إلى حدود «الأمة».

ما هي الأمة؟ ما حدودها في الخيال الإسلامي؟ الخطاب يتحدث عن «الأمة الإسلامية» وفق النص القرآني، أما المشروع فيقيم حدودها، ويرسم قوامها وفق التاريخ والمدونة الفقهية. لذلك يذهب الحديث عن «الأمة» في طريقين، وينصرف إلى دلالتين، أقلها بين أمة آل البيت وشيعتهم؛ وأمة أهل السنة والجماعة، وأعلاها «أمة محمد» عليه الصلاة والسلام. والغلبة بين الدلالتين كانت دائماً لمصلحة الأولى، وشواهد التاريخ أكثر من أن تحصى.

لهذه الأسباب، لم يتم التركيز على بناء نظرية في الدولة والمواطنة والمؤسسات وفصل السلطات وتداول السلطة والحرفيات، بقدر ما تم الاهتمام بالتنظير لكل ما

له علاقة بالهوية والانتماء والأمة والجماعة والوحدة والشريعة والأصالة والترااث والحاكمية. ولم يتم التعامل مع الدولة القائمة إلا باعتبارها وليداً غير شرعي «القيطاً» وموقتاً، أو كياناً «غصبياً» حسب فقهاء الشيعة. اعتبرت على الدوام مجرد وسيلة للوصول إلى الغاية الأبعد وهي «وحدة الأمة». فالدولة التي يعيش فيها حاملو هذا الفكر لا تمثل الغاية النهائية لحملهم الإسلامي «الشعري». لذلك كانت خطابات كل منهم، وعلى مراحل تاريخية متفاوتة «ضد الدولة» كمفهوم سياسي وكتاب موضوعي قائم عملياً، ضد الولاء للأوطان باعتبارها «عصبيات»، مما عطل إمكان بناء هويات وطنية حقيقة؛ نرى اليوم نذر تفكك ما بقي منها يقود إلى تبلور هويات طائفية ومذهبية وإثنية متصارعة أكثر مما يقود إلى هوية إسلامية توحيدية جامدة.

خلاصة القول، يمكن للمتابع والدارس اليوم، أن يجد في صفوف المسلمين من يذهب إلى تبني منهج التجديد والإصلاح ناهلاً من تراث الإصلاحيين الأوائل، كما يجد بينهم السلفيين الوهابيين الذين حافظوا على نقاء الفكرة النجدية، مثلما يجد منهم من قام بمزاوجتها مع الفكر الإخواني أو القطبي ليعيد إنتاجها على شكل السلفية الجهادية المقاتلة. وبالتالي، ليس في وسعنا أن نغامر ونستنتج نموذجاً عربياً قد تبلور بصيغة ما؛ فثمة أكثر من صيغة معاصرة اليوم للمشروع الإسلامي في علاقته بالدولة. فالنسخة الجهادية - واستطراداً الطالبانية - تقطع مع مفهوم الدولة بصيغته المعاصرة وتضع أولوية «الجهاد» على رأس مهامها لإقامة «حكم الله». أما الصيغة الإيرانية للمشروع الإسلامي فتقطع مع «الأمة» وولايتها لتأسيس نظرتها إلى الدولة على منظومة «ولاية الفقيه العامة» التي تقيم سلطة دينية تتمتع بالهيمنة الكاملة وصلاحية «التكليف الشرعي» الذي يمتد إلى خارج حدود الدولة حيثما يوجد الشيعة المتصلون وجوباً بالمرشد «الولي الفقيه». الصيغة التركية أكثر براغماتية في مقاربتها لمسألة الدولة والمواطنة والحربيات والعلاقات الدولية، وهي تقدم تجربتها على خلفية إنجازات تنمية ونجاحات اقتصادية وحداثية مبهرة. تبقى الصيغة الإخوانية الجديدة التي تطورت عبر السنوات الأخيرة مقدمة خطاباً اعتمد منهجه التأصيل لمسألة الشورى والديمقراطية والمواطنة والتعددية والمشاركة وغيرها والتي تبدو مرتبكة في تشيد عملاني لنموذجها.

تبعد الجماعات الحركية الإسلامية العربية - على تنوع نصوصها - ومن خلال تتبعنا لمساراتها الفكرية المتعلقة بالدولة وقضاياها، أنها لم تصل إلى مرحلة تشكيل

رؤية متكاملة، أو نظام مفهومي متماضك ومستقر لصورة الدولة الإسلامية؛ كما افتقر ما تم تقديمها إلى أنموذج أدائي لتسخير هذه الدولة وأجهزتها ومؤسساتها. وعلة ذلك، أن النص السياسي الحركي لا يزال يدور في الحلقة التي تسود فيها الحجاج التقلية، وتقلل فيها أو تنعدم الحجاج العقلية، بالقدر الذي تبتعد فيه من قراءة النص في تفاعلاته مع الواقع.

ويعود السبب في ذلك إلى أن النص الحركي الإسلامي بكل تجلياته اعتمد ولفتره طولية منهج «التنزيل» و«التأصيل» الذي يفضي إلى استبطاط الأحكام مباشرة من القرآن من دون تشغيل فعال لآليات الاجتهد والتفسير، وذلك من خلال قراءة النصوص الدينية وفهمها فهمًا حرفيًّا بالاعتماد على سلطة النص المقدس وحده. ولما كانت الحجاج التقلية قاطعة وحاسمة، كان من الضروري أن تكون الأوامر الإلهية كلها محكمات وليس فيها من المتشابهات شيئاً.

تكمن خطورة هذا المنهج في أنه يؤدي إلى إخراج النص من سياقه ومواضعه، ويقوده إلى غير ما أنزل فيه، وبما يجعل تأويله على غير معناه راجحاً. هكذا تنتهي «الحرافية النصوصية» إلى ضدھا، أي التأويل بلا دليل عقلي. من جهة أخرى، يفضي هذا المنهج إلى الاستغراق في «الانتقائية»، بحيث يصبح محرك البحث عند أصحابه يدور حول انتقاء النصوص الداعمة لـ«تفسير» الذي يذهبون إليه، ويقود هذا المنهج إلى نوع من البطالة الفكرية والجمود الاجتهادي؛ ويحصر نطاق اشتغال الطاقة الذهنية في إطار تنتيرات من طبيعة براغماتية لا معرفية تستند بقوتها إلى كم انتقائي يحشد فيه أكبر عدد من النصوص المرجعية التي تستدعي كشاهدة، وهي في طبيعة الحال ليست موضوعاً للحوار وإنما موضوع لتنفيذ، وأي حوار حولها ينتهي غالباً بالتفكير.

لذلك بقي النص الحركي الإسلامي يدور حول «النموذج المثالي» وما أنتجته المنظومة التراثية المرجعية في مسألة الدولة دونما تطوير دلالي يذكر لجملة المفاهيم السياسية الحادثة والمتحيرة في عالم شديد التعقيد كعالمنا المعاصر.

أسقط النص الحركي الإسلامي الماهية السياسية للدولة، وألبسها ماهية عقدية، وحولها إلى مجرد أداة قبلة للتملك والاستعمال في مشروع سياسي أيديولوجي مسيس. وهكذا لم تعد الدولة في هذا الخطاب كياناً يمثل الاجتماع الوطني السياسي والمدني في المقام الأول ويعبر عن مصالحه ويرعاها. ولعل أبرز ما تضمنته الشريعة الإسلامية أنها قامت على أساس موضوعية للدفاع عن المصالح العامة التي أطلق عليها الفقهاء

قدِيماً الكليات الخمس: الدين، والحياة، والعرض، والعقل، والمال، وكل اجتهاداتهم قامت أساساً على جلب المفعة ودفع المضرة، وهي المجالات العملية للدولة التي تتعلق بالمصالح العمومية والتي كان نتاج النص الحركي فيها فقيراً، محوّلاً طاقته نحو الدولة في حدود إشكالية علاقتها بالدين.

حافظ النص الحركي الإسلامي عموماً على «مرجعية أحادية»، نصية وفقهية، رغم أنه في بعض تجلياته وبخاصة التأسيسية على يد حسن البنا وبعض مريديه وتلاميذه اتخذ منحي «توليفياً» مستفيداً من مرجعيات فكرية أخرى، فحاول التوفيق بين منتجات الفكر السياسي الإنساني الحديث والمرجعية الإسلامية، الأمر الذي أدى إلى توليد «تيار الوسطية» التوفيقية، وإعادة شحن تراث الإصلاحية الإسلامية التي انطلقت مع الطهطاوي والأفغاني وعبدة بمفاهيم جديدة تحاول أن تلائم العصر ومحدثاته. وقد نجح هذا التيار في توسيع «منطقة الفراغ التشريعي» أو «الاجتهد في ما لا نص فيه» في ضوء روح المقادير الكلية للشريعة وإيجاد نوع من المصالحة والتوليف مع مفاهيم مختلفة مأخوذة من التجربة الغربية، فنوقشت مسائل الحرريات والردة والتعددية السياسية وحقوق المرأة والانتخابات وتدابير السلطة وجرى الاقرابة من هذه المفاهيم في رحلة مصالحة مع النموذج السائد والمعاصر من جهة، والمعيوش والأكثر قابلية للتسليل وسط الجماهير من جهة أخرى.

إلا أن هذا النص «التوليفي» أو «التوفيقي» الجديد الذي يعتمد على «مرجعية تركيبية» كان يفتقر إلى محرّكات ناظمة وعملانية تجعله فاعلاً ومؤثراً من جهة، كما أنه بقي متراجعاً أمام مسائل جديدة لا تنفك تطرح نفسها بقوة في حياتنا المعاصرة من جهة ثانية؛ على النقيض من النص الحركي الإسلامي الذي أنسج قطبيعة مع تراث ومنجزات الإصلاحية الإسلامية وذهب في مساره العام في اتجاه انحداري ونكوصي، بدءاً بتضييق «منطقة الفراغ التشريعي» وصولاً إلى وضع ضوابط وشروط جعلت الدخول إليها صعباً، إلى درجة أنه أصبح بلا معنى. بدأت هذه القطبيعة محدودة ببداية مع البنا ورشيد رضا لتقف عند حدود النظام الدستوري والنوابي، ثم لتصبح كاملة وتماماً وشاملة مع الموجة القطبية وما تناслед منها. وهو ما ينطبق على قطبيعة «ولاية الفقيه العامة» مع «ولاية الأمة على نفسها». ولعل المسافة التي تفصل بين الطهطاوي وعبدة والكواكب، وبين البنا ومن بعده قطب وأيمن الظواهري وأبو محمد المقدسي، أو بين النائيين بداية القرن

الماضي والخميني في أواخره، وبين «الأفغاني» بداية القرن العشرين و«أفغاني» نهاية القرن، هي تعبير عن مدى عمق الفجوة بين تيارين داخل الحراك الإسلامي المعاصر. ولعل هذا ما يبقى السؤال حول إمكان إنتاج نموذج إسلامي واحد في الحكم والدولة، ويجعل من موضوع «نظريّة الدولة في الإسلام» مساحة دائمة للاختلاف في الرؤى والمنطلقات، لأن كل ما يقدم لا يزيد على كونه في الحقيقة «رؤى نظرية ل المسلمين في الدولة» يستلهمونها من «نموذج مثالي» تم تشييد قوامه المركزي، فقهياً وتاريخياً من قبل مسلمين عاشوا عصرهم (كالماوردي وابن جماعة وغيرهما) وتفاعلوا مع وقائعه واستلهموا أيضاً نموذجهم المثالي الذي شيدوه ذهنياً في زمانهم.

لذلك تبقى مساحة واسعة من التباينات الفكرية والسياسية في الفضاء الإسلامي من مسألة الدولة وطبيعتها ومهامها ومن مسألة الديمقراطية والمواطنة والمجتمع المدني وما يتصل به من قضايا طرحتها الثورات العربية. ولعل من المفيد التمعن بما آلت إليه الاحتكاك الأول بين الفكر الديمقراطي والتجربة الأوروبيّة التي ألهمت الكثير من رواد الفكر الإسلامي ورموزه ونخبه مطلع القرن التاسع عشر عندما اتجهت أولى البعثات العربية النظمية إلى الدراسة في الغرب، وعادت إلى مجتمعاتها حاملة مفاهيم ومصطلحات جديدة إلى مجتمعات طرية. حينها قامت الدولة العثمانية نفسها بتأسيس برلمان منتخب - مجلس المبعوثان - ولم يلقَ هذا العمل الديمقراطي مقاومة تذكر من جانب العلماء ورموز الفكر الإسلامي إلى ما بعد سقوط الدولة العثمانية، حين أتت حقبة الاستعمار الأجنبي التي تحت وصايتها ورعايتها أقيمت أولى البرلمانات العربية، كما حدث في مصر ولبنان وسوريا والعراق والجزائر والمغرب وغيرها؛ بل نذكر أن حسن البناء نفسه، رغم موقفه السلبي من الأحزاب، رأى أن النظام النبلي الدستوري، هو أقرب النظم السياسية إلى الإسلام، مع ذلك لم يتع من هذا القبول بالنظام النبلي الدستوري والديمقراطي في تلك المرحلة المبكرة - على أهميته - أي تنظير فقهي واسع يقوم بـ«تأصيل» علاقة الديمقراطية بالإسلام.

لا ينفي هذا غياب الاستقطاب العلماني - الإسلامي الذي كان قائماً على الساحة السياسية والفكرية والذي بقي مهيمناً على مدار النصف الأول من القرن العشرين، والذي شهد بداياته في السجال بين أقطاب التيارين: الليبرالي العلماني من جهة، والإصلاحي الإسلامي من جهة أخرى؛ والذي كان يعكس نفسه من خلال الخطاب

الذي يعبر عن «أزمة الهوية» والمتمثلة بالانفتاح على الغرب ومحاكاة تجربته، أو التمسك بالمرجعية الدينية من دون انغلاق وتحجر، باعتبارها الحصن الحصين الحامي للهوية من التغريب والإلحاد. وقد كان تأسيس الإخوان المسلمين عام ١٩٢٨ أحد تجليات هذا الاستقطاب، كما كان أحد مغذياته يتمثل بالممارسات الاستعمارية للغرب، وبخاصة تلك التي تمثلت بنكبة فلسطين، والتي تركت جرحاً لم يندمل بعد في الوجدان العربي والإسلامي.

وإذا كان تعویل الخطاب الإصلاحي الإسلامي على الثورة الثقافية سبيلاً إلى النهضة، وكان الرهان على المجتمع ووعيه وإطلاق فاعلياته هو جوهر المشروع برمته، كان المشروع الإسلامي الصحوي ممثلاً في بداياته بحركة الإخوان المسلمين بزعامة مرشدتها حسن البنا (תלמיד الإمام رشيد رضا)، لا يزال يعتبر، بكيفية ما، محاولة لاستئناف التعبير السياسي عن الفكرة الإصلاحية الإسلامية، إلا أن هذه المحاولة انتهت عملياً إلى مشروع حزبي، أحدث نوعاً من «القطيعة الفكرية» مع منطلقاتها وأهدافها الأولى، لتفتح الطريق بذلك أمام أطروحة صحوية سياسية سوف تشكل مقدمة لفکر «القطيعة الكاملة» مع الإصلاحيين الإسلاميين، التي قام بإنشاجها والتنظير لها الجيل الثاني للإخوان، في ما عرف بالمرحلة «القطبية»، على يد سيد قطب وشقيقه محمد، والمجموعة التي عملت على المزاوجة بين أفكار أبي الأعلى المودودي والإسلام السلفي التقليدي.

كانت مقالة «جاہلیۃ القرن العشرين» و«الحاکمیۃ الالہیۃ» ذروة التعبير عن هذه القطيعة، التي بعد أن أودت نهائياً بفكرة الدولة الوطنية والمدنية، ولدت ثقافة التکفیر والعنف واستخدام مفهوم الجهاد بشكل متغرس يخرج على منطقه وسياقه القرآني. فقد تبلور في تلك المرحلة بنیان المنظومة العقدية للحركات والتنظيمات الإسلامية الحديثة التي تركزت على مقولتين مترابطتين في ما يتعلق بالدولة: الأولى اعتبرت فيها الشريعة وليس الأمة أساساً للمشروعية في المجتمع والدولة؛ والثانية قامت على ضرورة الدولة لكمال الدعوة والدين. وكان هذا الفهم يعني أن للدولة مهمة أساسية هي «تطبيق الشريعة» لتکملة الشروط الإيمانية باعتبارها قضية ملزمة ولأنها ذات أصل «إلهي». ففي خلاصة التحليل المودودي والقطبي تقوم الدولة الإسلامية عندما تصبح «الحاکمیۃ لله» سواء كان الشعب مسلماً كله أو بعضه؛ والجديد في هذا أن المجتمع لا يعتبر مسلماً لأنه مكون من مسلمين، بل بمقدار خضوعه لـ«الحاکمیۃ الله» أي لحكم الشريعة. وهذا يعني

أن تطبيق الشريعة ونظام الحكمية، هو «الفيصل» الذي يميز بين المجتمع «المسلم» و«الجاهلي» أو «الكافر»، بغض النظر عن الاتباع الديني للسكان، ولا فرق هنا إن كان المسلمين أقلية أو أغلبية.

الإشكالية الأولى التي أثارها هذا النموذج العقائدي أنه وضع الشريعة خارج الأمة ثم اعتبرها مصدر السلطة سالباً هذا الحق من الأمة بالكلية.

الإشكالية الثانية أنه يؤول إلى وضع الدين والشريعة والدعوة بيد السلطان والدولة بذرية الحاجة إلى تطبيق الشريعة وإقامة «حكم الله» على الأرض، وهذا ما يفتح الباب أمام قيام السلطة الدينية الثيوقراطية ويمهد الطريق نحو توليد طبقة جديدة من المستبددين تحت عباءة الدين.

ذهب هذا المنطق في سياقه إلى توليد مفاهيم تحولت إلى خطاب جهادي معياري، قام بتوسيع «دار الحرب» لتشمل «دار الإسلام» بحجج شيع الكفر ومفاهيم الجاهلية وغياب حكم الله، لذلك لم يكن مستغرباً أن ينأى بنفسه عن هذا المسار الكبير من الرموز الثقافية والقيادات الإسلامية، وبعضها كان جزءاً من حركة «الإخوان المسلمين» حينها، مفضلاً العودة إلى أفكار المؤسس حسن البنا، وبناء موقف نceği من «الحالة القطبية» وما بعدها، بينما اختار بعضهم إعادة وصل ما انقطع من العلاقة بالفكرة الإصلاحية.

ترافق هذا مع صعود الخطاب القومي العربي، وهو صعود أعاد بلا شك المشروع الإسلامي الصحيوي، وأجهض الكثير من أحلامه، ذلك أن الدولة العربية الرسمية، التي احتكم بعضها إلى ذلك الخطاب، وبعضها الآخر الذي لم يجد نفسه مضطراً إلى الاحتكام سوياً إلى منطق الانقلاب والاستيلاء على السلطة بقوة العسكر أو القبائل والطوائف، كرست حياة سياسية فارغة من أي مضمون سياسي أو أخلاقي، وفاشلة إلى حد الإفلات على المستوى التنموي والاجتماعي، ومدمرة إلى حد سحق كرامة الإنسان العربي على مستوى الحرريات والعدالة الاجتماعية والمساواة بين المواطنين. وللأسف حمل وزير هذا الفشل التاريخي قوميون وليرياليون واشتراكيون، الأمر الذي ساهم في إمداد «المشروع الإسلامي» بعناصر جديدة يتغذى منها حيث يفشل الآخرون، ضاعف منها حين تكررت هزائم هذه الأنظمة في مواجهة العدو، وبخاصة حين ذهب بعضها إلى

التطبيع العلني أو «الضموني»، فيما انفرد بالمقاومة ضد العدو من يحمل «هوية إسلامية» وعجز الآخرون أيضاً.

وهكذا افتتحت الطرق أمام التيار الإسلامي الصاعد نحو تقديم نفسه كبديل، واكتسب الكثير من الجاذبية، وخصوصاً أن مهمته طيلة تلك الفترة اقتصرت على تبيان الأخطاء والناقص، وفضح العجز البنيوي لخصومه. يمكن القول -بناء على هذه المقاربة- إن التأسيس التاريخي للحركة الإسلامية المعاصرة تنظيمياً بدأ متزامناً مع ولادة الإرهاصات الأولى للمشروع القومي العربي أواخر عشرينيات القرن الماضي، لكن الميلاد الحقيقي لـ«المشروع السياسي» الإسلامي المعاصر -في تكريي- يعود أولاً إلى اقترانه بتراجع الخطاب القومي العربي ، وإلى فشل مشاريع التحديث والتنمية العربية بكافة تجاربها وملامحها الأيديولوجية المختلفة ثانياً. من هنا نستطيع أن نفهم لماذا لم يؤد تراجع «الخطاب الأيديولوجي القومي العربي» إلى تدعيم منطق «الهوية الوطنية» و«الدولة المدنية» في الوطن العربي، لا بل استحضر خطاباً أيديولوجياً بديلاً، وواكب عودة الشعور الإسلامي ليكتسح الساحات من جديد كمركز ومنبع للشعور بالذاتية الحضارية التي تتجاوز الاتماء الوطني للدولة، شأنها بذلك شأن الأيديولوجيا القومية؛ هذه «الدولة» الوطنية التي بسبب هزالتها وفشلها لا تزال تبدو بلا «هوية» وغير مقنعة كمصدر قيم وتنظيم للشعور الجماعي والولاء العام الجامع والموحد لمكونات الجماعة الوطنية، هذا فضلاً عن سمعتها كدولة «فاشلة».

إن تكيف الإسلاميين في النظام الديمقراطي أولاً، ثم قيامهم بمهمة توطين الديمقراطية في صميم منظومة الفكر السياسي الإسلامي مسألة صعبة ولا تخلو من مخاطر وانزلاقات محتملة، إلا أنها، رغم ذلك، مسار ضروري ولا بديل منه بعد أن جربت خيارات مكلفة وفاشلة أخرى. ولعل حرص بعض الأنظمة العربية، بل أغلبيتها، على تعطيل الحياة السياسية وتعيق الفراغ السياسي وسعيها إلى إجهاض كل الشروط المساعدة على قيام بيئة سياسية صحية معاونة على قيام حركات اجتماعية جديدة، تدرج ضمن رؤية تستهدف وضع مجتمعاتها والقوى الدولية معها أمام خيارين: إما القبول بيقائهما والاستمرار في دعمها وغض الطرف عن طريقتها في ممارسة الحكم، وإما مواجهة «البديل الإسلامي». وهي «الفزاعة» التي بالغت تلك الأنظمة في توظيفها إثر انطلاق «الحرب على الإرهاب» مع حوادث الحادي عشر من أيلول / سبتمبر،

والخلط المتعمد المترافق حينها بين الإسلام السياسي والإرهاب. لقد شجع خطاب «الإسلاموفobia» الذي انتشر في الغرب، وما ترافق وتلازم معه من ممارسات عدائية، تلك الأنظمة على إعطاء الأولوية للأمن من جهة، ودفع بشرائح واسعة من الإسلاميين نحو التشدد والدفاع عن الهوية من جهة أخرى، وهو منطق تفاوت في التعبير عن نفسه بوسائل وأساليب شتى.

لا شك في أن سعي الأنظمة نحو إلغاء معارضتها أو إضعافهم، وعدم تمكينهم من تأسيس أحزاب جماهيرية حقيقة قد ساعد كثيراً في إفراج الساحة السياسية من حيويتها، وقلل من إمكانية ظهور بدائل سياسية لبرالية أو يسارية أو وطنية مقنعة وذات مصداقية وزن وفعالية، وهذا ما يزيد المخاوف لدى هؤلاء من احتمال تحقيق الإسلاميين لاكتساح واسع للسلطة في أي تنافس ديمقراطي مفتوح، وهو ما حدث فعلاً مع أول اختبار حقيقي بعد أول انتخابات تنافسية في مصر وتونس.

ولعل استقراء حال الإسلاميين بعد الثورات العربية يشي بعدد من المسائل الهامة؛ أولها ذلك الإقبال على التسييس وتلك الرغبة المت坦مية في أوساط التيارات الإسلامية على الاشتغال في السياسة، والتي عبرت عن نفسها بظاهره التوالي المستمر للأحزاب والتنظيمات الإسلامية المترافقه أيضاً مع الانشقاقات في صفوفها؛ وهي ظاهرة بقدر ما تعكس رغبة في محاولة الاستفادة من حالة الانفتاح والحربيات التي نتجت من إسقاط الأنظمة القديمة، تعبّر في الوقت نفسه عن سعي إلى إنتاج نظام غير معاد لأفكارهم يعيد إنتاج ممارسات أنظمة سابقة بشعارات جديدة، لكنه في الوقت ذاته يتضمن طموحاً لا شك فيه، يتطلع نحو إعادة تشكيل «المجال العام» ورفع منسوب التدين السياسي في مؤسساته العامة. هذا الواقع الجديد ساهم في تعميق حدة الاستقطاب والانقسام الاجتماعي والسياسي، وأيقظ الهواجس والمخاوف لدى التيارات الأيديولوجية الليبرالية والعلمانية، وبخاصة أنه حدث مترافقاً مع محاولة التفرد بالسلطة كما هي «التهمة» الأساس، والتي تعني «الأخونة» أو «الإسلامة» أو «السلفنة» للدولة في الشعارات السياسية الشعبية التي تغطي الصراع السياسي العنيف الدائر على السلطة بين مختلف التيارات السياسية والأيديولوجية.

كذلك كشفت الممارسات مدى انفصال الخطاب عن الواقع، الأمر الذي يتجلّى بتراجع المقولات والشعارات الأثيرة في الخطاب الإسلامي الكلاسيكي بكل ما تحمله

تلك الشعارات من دلالات رمزية ورأسمال أيديولوجي وشحنات تعبوية قوية. فقد توأى شعار «الإسلام هو الحل» واحتفى شعار «الدولة الإسلامية»، ويكاد موضوع «الخلافة» يصبح من الموضوعات المحظور تداولها، حتى إن الحديث عن «المشروع الإسلامي» لم يعد من مصطلحات المرحلة التي دخلوها من باب «مشروع النهضة» أو «مشروع العدالة» أو غيرها من العناوين التي قدموها في برامجهم مرفقة بعنوان آخر هو «الدولة المدنية» مضافاً إليه «المرجعية الإسلامية» في بعض الأحيان، هذا عدا بعض الشعارات التي تؤكد القبول بالمسار الديمقراطي والتعددية الحزبية وغيرها من المسائل.

لا يعني ذلك ذوبان المشروع الإسلامي وأضمحلاله بقدر ما يعني تأكل الشحنة التعبوية له، والتي يحاول السلفيون تعويضها من خلال اللجوء المكثف إلى إثارة قضية «الهوية» وشعار «تطبيق الشريعة». بيد أن اللافت في المشهد العام أن تحول الخطاب الإسلامي نحو شعارات «مدنية» لم يصاحب حراث ثقافي وفكري يواكب هذه التطورات السريعة في المشهد السياسي، حيث لا يزال هذا الخطاب في منظومته الرئيسية يخضع لمنطق «الدعوة» وما قبل «الثورة» وضروراتها من دون أن يرتقي إلى منطق السلطة والدولة وما بعد «الثورة» ومهامها ومستلزماتها وخطابها، فهو لا يزال يستبطن الرؤى التقليدية والتاريخية، ويعيد إنتاجها شكلاً بل أى اتجاهات عميقة وجادة. بل إن هذا الجمود الثقافي والفكري أحدث فجوة متنامية مع الخطاب السياسي، الذي غلب عليه «فقه الضرورة» أكثر مما غالب فقه «مقاصد الشريعة»؛ لذلك بدا إنتاجه سطحياً وهشاً، بقدر ما بدا مرحلياً وعابراً، لكونه لم يتأسس على «تأصيل» فقهي و«اجتهاد» تنظيري جاد في المسائل السياسية والاجتماعية المستجدة تعيد تجديد الخطاب السياسي الإسلامي. وبقدر ضخامة النقلة السياسية التي حققها الإسلاميون مع الثورات العربية والتغيرات التي طرأت على خطابهم السياسي، يمكن تلمس الفقر التنظيري والجمود الفكري والثقافي والاجتهادي الذي امتد ليشمل الرموز الفكرية الإسلامية المستقلة التي كانت رائدة في أسبيقيتها الاجتهادية والتنويرية؛ بل إن المراقب ربما يجد انتكاسة مريعة في هذا المجال لما يجده من هيمنة مستجدة لرموز وشخصيات سلفية تحتل مساحات متزايدة على بعض الفضائيات تسهم في تسطيح الوعي وتنميته.

لكن المشكلة لا تزال في أن بعض الإسلاميين ينظرون إلى الديمocracy باعتبارها مجرد شكل من أشكال إدارة الحكم، وأن أهميتها تقصر على تنظيم الانتخابات وتوفير

آلية للتداول السلمي على السلطة. وفي تقديري هذا فهم قاصر ويحتاج إلى مراجعة جادة وعميقة، إذ إن المنطلق صحيح من حيث إن النظام الديمقراطي يوفر المرجعية الجامعية لاحتواء حالة التنازع بين الدولة والمجتمع، ويقدم أفضل وأرقى وسيلة تفكك حالة الانسداد السياسي التي تؤدي إليها الأنظمة الشمولية؛ لكن النظام الديمقراطي ليس شكلاً فارغاً إنما منظومة قيم يستمد منها قوته ومشروعيته واستمرارته. لذلك فإن الانخراط في صلبه يجب أن يستهدف مضمونه لا أن يتوقف عند «استثمار بعض أدواته» دونما التفاعل مع الفلسفة التي أنتجت هذه الأدوات، ومنها على سبيل المثال مسألة الدين والسياسة والعلاقة بينهما، وهي علاقة سبب وراء سجالاً مزمناً.

إن إخضاع الدين لمقتضيات السياسة أو العكس، لا شك في أنه، يسبب إشكاليات عديدة، كما أن الفصل التام بينهما كما ينادي البعض شعار غير واقعي، فالسياسة لا يمكن أن تمد جذورها في المجتمع المدني إلا من خلال استلهام قيمه وتراثه وعقائده. وليس من الممكن تصور سياسة في مجتمع تتناقض مع ثقافته وعقائده وأخلاقياته. يعني هذا صعوبة الفصل الميكانيكي من جهة بين الحقلين، كما يعني عدم صوابية الدمج الاعتباطي من جهة أخرى. وهذا ما يفتح الطريق نحو موقف «تفاعلي» مغایر، يقوم على الاعتراف بتبادل التأثير من جهة و«التمييز» بين الحقلين من جهة أخرى، وهو تمييز يرتكز على «الطبيعة الوظيفية» لكل من الحقلين: العقيدة الدينية (دعوية) والفكر السياسي (سلطوية).

ذلك أن هدف السياسة الرئيسي ليس تغيير عقائد الناس وأفكارهم بل رعاية مصالحهم بالاستناد إلى الروح الثقافية والحضارية العامة التي تسود المجتمع. فالسياسة حين تقوم بالنشاط الدعائي الهدف إلى التعريف بالأفكار والبرامج، إنما تستهدف الحصول على رضى أغليّة أفراد المجتمع لكي تمتلك سلطة التغيير، ولن يتأتى لها ذلك إذا ما طرحت ما يخالف الروح العامة للمجتمع. وفي المقابل، فإن الدين يستهدف تغيير عقائد الناس، وتنمية وتعزيز إيمانهم، وصياغة عقولهم وضمائرهم، وإعادة تشكيل وعيهم العقائدي والديني عن طريق الدعوة. وعدم استيعاب هذا التمييز بين الحقل «الديني» والحقل «السياسي» يساهم في تشوش العقل وإفقار الوعي الديمقراطي اللازم لإنتاج البرامج السياسية العملية. فمن المستحيل أن يبقى العمل السياسي «سياسياً محضاً» إذا نظر إليه كوسيلة لتحقيق شيء آخر غير المصالح الحياتية البشرية للأفراد.

ففي اللحظة التي يتم فيها تسييس الدين تحول السياسة إلى عمل مقدس مفرغ من طبيعته البشرية، ويصبح ممارسوه من المغضومين الذين لا يمكن إخضاعهم للمساءلة أو الحساب، وهذا يقود السياسة إلى مريع السلطة الدينية.

في المقابل، أثبتت الخبرة التاريخية أن الإسلام السياسي، شأنه بذلك شأن أي تيار أيديولوجي آخر، سوف يكون مطالباً منذ لحظة وصوله إلى السلطة بتقديم منجزات تؤمن حقوق ومطالب وحوائج الناس الفردية والاجتماعية. فالدولة مؤسسة عملية، ولن يستقيم فكراً أو جهازاً عقائدياً، ولا يمكنها أن تكون مؤسسة وعظية أو يقتصر عملها على هذا الجانب، والذي إن قامت به بشكل أو بآخر، لن يحل مشاكل الفقر والظلم والتخلف الاجتماعي والاقتصادي، فالدولة أياً كانت الأيديولوجيا التي تحملها سوف تجد نفسها في مواجهة مع الشعب ما لم تتحقق ما يؤمن للناس العدل الاجتماعي والسياسي.

إن تجاوز التفكير الوظيفي أو الأداتي للديمقراطية واحتزالها بإجراءات تقنية وانتخابات موسمية، بلا استلهام أو فهم المنظومة المتوجة لهذه الأدوات والتقنيات والدور المنوط بها، كتقييم وأخلاقيات وثقافة، والتفاعل معها إيجابياً، إنما يفرغ جزءاً كبيراً من جدية الحمولة الديمقراطية وأصالتها لدى المسلمين، ويفضي عليها الكثير من الشكلانية؛ وهذا ما يفرض المزيد من الجهود الفكرية والاجتهادية في هذا المجال؛ إذ لا يمكن تصور ديمقراطية بلا إيمان بالمساواة التامة بين المواطنين كافة، والإيمان بالفرد كقيمة مستقلة، من دون أن يعني ذلك السقوط في «الفردانة» أو إسقاط قيمة المجموعة، وإنما بما يعنيه من تعزيز قيمة الحريات العامة والخاصة الأساسية وحقوق الإنسان التي تشمل إلغاء كل الإجراءات أو المفاهيم والتشريعات التي تقصي المواطنين غير المسلمين أو المرأة أو تحد من حقوقهم المدنية أو السياسية أو تقوم بهميشتهم.

لقد ضيّع المسلمين وقتاً طويلاً في السعي إلى السلطة من خلال تسييس الدين، وهذا هم اليوم وصلوا إلى مبتغاهم في بعض البلدان العربية، ومن بينها مصر بموقعها ودورها وحجمها، لكن تركيزهم على السياسة والسلطة، طوال العهود السابقة، نتج منه ما بدا غياباً لنموذج «الدولة» في نتاجهم الفكري والثقافي. فالنص الحزبي الإسلامي أهمل الجوانب «التأسيسية» للعمل السياسي الكامنة في «المجتمع» نفسه الذي يضم «الفاعلين» الحقيقيين أصحاب المصلحة في صناعة الدولة، وبالتالي في حمايتها والدفاع

عنها أو في التغيير والتطوير والثورة عليها، وهؤلاء يطلبون من الدولة ما يتوقعونه من إنجازات تقع في دائرة المصالح التدبيرية في الدرجة الأولى.

مع ذلك، فشلة حقيقة ينبغي إدراكتها بعمق بعد وصول الإسلاميين إلى السلطة واندراج شرائح واسعة منهم في منظومة الدولة مع الربع العربي؛ وهي حقيقة سوسيولوجية صاغها كارل مانهaim في كتابه الشهير الطبوى والأيديولوجيا^(٢) في ما يشبه القانون الذي أصبح يعتبر من الأدبيات الكلاسيكية في علم الاجتماع؛ اعتبر فيها أن منظومة الأفكار لا تبقى جامدة بل تشهد تبدلات في حركتها، فهي تتبلور كطبوى ومثاليات لكنها حال وصولها إلى السلطة تحول إلى أدلة كاملة بحكم الاصطدام بالواقع، وكلاهما يمثل وعياً مزيفاً سيقى بعيداً من أن يترجم نفسه حرفاً في تجربة سياسية متحققة، فالفجوة بينهما واسعة، واجتياز المسافة بينها يغير في شكل ومضمون الأفكار، بل يفكك بنيتها كمنظومة معرفية، لذلك تنبثق أفكار مثالية جديدة وأيديولوجيات بديلة، تلك هي حركة الأفكار ومساراتها السوسيولوجية. وكم من مشهد تاريخي انتصرت فيه السياسة على الأيديولوجيا، وحطمت فيه الواقع أحلام وطموحات المثاليين. لقد هيمنت أيديولوجيا القومية العربية، وحكمت دولتين متجاورتين لأكثر من عقدين وما حققت من نموذجها «الوحدي» إلا ما يعاكسه، بل آلت تجربتها إلى أسوأ أنواع الأنظمة المستبدة. وهو ما ينطبق على مشاريع أيديولوجية نجحت في الوصول إلى السلطة منذ الدعوة الوهابية في نجد إلى ولاية الفقيه في قم؛ وعلى مدى أوسع كيف تحولت فكرة «الحرية والمساواة» التي ألهمت الأمم والشعوب في التجربة الأوروبية إلى حقل متوج لأشد أنواع الاستعمار والعنصرية والنازية، والكلام إيه يمكن أن يقال عما آلت إليه الفكرة «الاشتراكية» كنموذج مثالي في التطبيق والتجربة.

إذا كانت السياسة «تروض» الأيديولوجيا وتدرجها، والسلطة «تفكرها» في أغلب الحالات، فإن هذا يعني أمرين: الأول يؤكد أن الحركات الإسلامية، كغيرها من التعبيرات السياسية المحافظة والمؤدلجة، يمكن إخراجها عن سياقها الأيديولوجي وترشيد سلوكها السياسي في ظل أنظمة ديمقراطية تقبل بإدماج المعارضة في صميم بنيتها. وهذا ما بيته تجارب سياسية كثيرة اختبرت فرضية «الدمج والاعتدال مقابل الإقصاء والتشدد»؛ الثاني يتمثل بأن الإسلاميين كما غيرهم قدموا الكثير من المثل

«Karl Mannheim: Ideology and Utopia,» Duke Sociologie University (Routledge) (1936), (٢)
<<http://www.soc.duke.edu/~jmoody77/TheoryNotes/manheim.pdf>>.

والطوباويات وهم في المعارضة، وخسروا الكثير «طهرانيتهم» في اللحظة التي دخلوا فيها عالم السياسة والحكم. إذ إن الانخراط في تدبير الشأن العام يضعهم مباشرة في مواجهة حقائق الواقع وضرورات الإنجاز. والجمهور ينظر إلى المتنافسين في الحقل السياسي مع الوقت على قدم المساواة ويسقط عنهم الحصانة «الشرعية» التي طالما تمتعوا بها. وهذا ينطبق على غير الإسلاميين من أصحاب المشاريع الأيديولوجية أيضاً.

بين السياسة والأيديولوجيا والطوبوي ثمة جسور تعبّر عليها الأفكار، وقد كان هيغل صادماً في تعبيره عندما وصف «الفكرة» بأنها «تحطّ» حينما تحول إلى واقع. وليس معنى انحطاطها أن تصبح بلا مضمون أو وظيفة، بل أن تصبح قابلة للتطبيق والنقد والإغناء والتطوير في مساراتها التاريخية.

لذلك آن أوان التخلّي عن أوهام الاحتميات التاريخية، وقد قطع الإسلاميون شوطاً لا بأس به في هذا الطريق منذ انخراط شرائح متزايدة منهم في المسار الديمقراطي؛ إلا أن التحدي الحقيقي يتمثل بتطوير وإغناء هذا المسار.

لقد اختارت شرائح كبرى في صفوف الإسلاميين الالتزام بالمسار الديمقراطي والدولة المدنية، اعتماداً على الاختكام إلى الناس في ظل التنافس مع الآخرين، وهو خيار ينبغي تكريسه والبناء عليه ليجib عن أسئلة العصر ويقدم برامج حديثة للحكم يمكنها أن تكتسب الشرعية السياسية والمشروعية القانونية والشعبية، بما يؤهلها للخروج من دائرة التخلف المادي والفكري والعلمي الذي تعانيه مجتمعاتنا اليوم ويمكنها من وضع الاستراتيجيات والبرامج العملية بعيداً من المعاوز المثالية والنظرية، في هذا العالم الذي لا يعترف بالضعفاء، ولا يهتم كثيراً بالمثل والأخلاقيات.

المراجع

١- العربية

كتب

- ابن عتيق، الشيخ حمد. سبيل النجاة والفكاك [كتاب إلكتروني].
- ابن قيم الجوزية، عبد الله محمد بن أبي بكر. أحكام أهل الذمة. حققه وعلق حواشيه صبحي الصالح. بيروت: دار ابن حزم، ١٩٩٧ ج. ٣.
- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر. البداية والنهاية. الرياض: دار الريان للتراث، ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م.
- أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني. سنن أبي داود. حقق أصله وضبط غرائبه وعلق حواشيه محمد محبي الدين عبد الحميد. القاهرة: المكتبة التجارية الكبرى، ١٩٥٠ - ١٩٥١ ج. ٤.
- أبو رمان، محمد. السلفيون والربيع العربي: سؤال الدين والديمقراطية في السياسة العربية. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ٢٠١٣.
- أبو زهرة، محمد. تاريخ المذاهب الإسلامية. القاهرة: دار الفكر العربي، ١٩٩٦.
- _____. الوحدة الإسلامية. بيروت: دار الرائد العربي، ٢٠٠٨.
- أبو المجد، أحمد كمال. حوار لا مواجهة: دراسات حول الإسلام والعصر. القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠٠٢.

- أبو يعلي الفراء، محمد بن الحسين. **الأحكام السلطانية**. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٣.
- إسلاميون وديمقراطيون: إشكاليات بناء تيار إسلامي ديمقراطي. تحرير عمرو الشوبكي. القاهرة: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، ٢٠٠٤.
- إقبال، محمد. **تجديد الفكر الديني في الإسلام**. ترجمة عباس محمود. القاهرة: مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، ١٩٨٦.
- إمام الحرمين الجويني، أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله. **غياب الأمل في التبادل الظلم**. الإسكندرية: دار الدعوة، ١٩٧٩.
- الباقلانى، أبو بكر محمد بن الطيب. **كتاب التمهيد**. عني بتصحيحه ونشره رتشرد يوسف مكارثى. بيروت: المكتبة الشرقية، ١٩٥٧. (منشورات جامعة الحكممة في بغداد. سلسلة علم الكلام؛ ١)
- بشرة، عزمى. **في الثورة والقابلية للثورة**. الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، ٢٠١١.
- البشري، طارق. **بين الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي**. القاهرة: دار الشروق، ١٩٩٦.
- . **في المسألة الإسلامية المعاصرة: بين الجامعة الدينية والجامعة الوطنية في الفكر السياسي**. القاهرة: دار الشروق، ١٩٩٦.
- بلحاج، علي. **فصل الكلام في مواجهة ظلم الحكم**. بيروت: دار العقاب، ١٩٩٤.
- بلقزىز، عبد الإله. **الإسلام والسياسة: دور الحركات الإسلامية في صوغ المجال السياسي**. بيروت؛ الدار البيضاء: المركز الثقافي العربي، ٢٠٠١.
- البناء، حسن. **مجموعة رسائل الإمام الشهيد حسن البناء**. بيروت: المؤسسة الإسلامية، ١٩٧٩.
- بوطالب، محمد نجيب. **الأبعاد السياسية للظاهرة القبلية في المجتمعات العربية: مقاربة سوسيولوجية للثورتين التونسية والليبية**. الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، ٢٠١١.
- البوطي، محمد سعيد رمضان. **الجهاد في الإسلام: كيف فهمه وكيف نمارسه؟**. دمشق: دار الفكر المعاصر، ١٩٩٣.
- الترابي، حسن. **قضايا التجديد: نحو منهج أصولي**. الخرطوم: معهد البحوث والدراسات الاجتماعية، ١٩٩٠.
- . **قضايا الحرية والوحدة والديمقراطية: الدين والفن**. جدة: الدار السعودية، ١٩٨٧.

- [وآخرون]. الإسلاميون والمسألة السياسية. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ٢٠٠٣. (سلسلة كتب المستقبل العربي؛ ٢٦)
- [وآخرون]. حوارات في الإسلام: الديموقراطية والدولة والغرب. بيروت: دار الجديد، ١٩٩٥.
- الفتازانى، سعد الدين مسعود بن عمر السعد. شرح العقائد النسفية.
- جدعان، فهمي. أسس التقدم عند مفكري الإسلام في العالم العربي الحديث. عمان: دار الشروق، ١٩٨٨.
- الجميل، سيدار . العرب والأتراء: الانبعاث والتحديث من العثمانية إلى العلمنة. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٧.
- حسن، عمار علي. الإصلاح السياسي في محارب الأزهر والأخوان المسلمين. القاهرة: مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ٢٠٠٦.
- خلفاجي، محمد عبد الرحمن. الأزهر في ألف عام. القاهرة: المطبعة الخيرية، ١٩٥٥. ج. ٣.
- الخميني، روح الله الموسوي. الحكومة الإسلامية. طهران: [د. ن.]. ١٩٧٩.
- رحال، حسين. إشكاليات التجدد: دراسة في ضوء علم الاجتماع المعرفة. بيروت: دار الهادي، ٢٠٠٤.
- الرئيس، ضياء الدين. الإسلام والخلافة في العصر الحديث. القاهرة: دار التراث، ١٩٦٧.
- الريسوسي، أحمد. الاجتهد بين النص الواقع والمصلحة. بيروت؛ دمشق: دار الفكر المعاصر، ٢٠٠٠. (سلسلة حوارات لقرن جديد)
- . الشورى في معركة البناء. عمان: المعهد العالمي للفكر الإسلامي؛ دار الرازى، ٢٠٠٧.
- زيدان، عبد الكريم. أحكام الذميين والمستأمنين في دار الإسلام. ط. ٢. بيروت: دار القدس؛ مؤسسة الرسالة، ١٩٨٢.
- سعد، حسين. الأصولية الإسلامية العربية المعاصرة بين النص الثابت والواقع المتغير. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ٢٠٠٥. (سلسلة أطروحتات الدكتوراه؛ ٥٢)
- السقا، محمد الغزالى. دستور الوحدة الثقافية بين المسلمين. دمشق: دار القلم، ١٩٩٦.
- . علل وأدوية. ط. ٢. دمشق: دار القلم، ١٩٨٨.
- . كيف نتعامل مع القرآن. ط. ٣. القاهرة: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ١٩٩٢.

- . *كيف نفهم الإسلام*. القاهرة: دار الكتب الحديثة، ١٩٥٧.
- . *هموم داعية*. دمشق: دار القلم، ١٩٨٥.
- السنهوري، عبد الرزاق. *فقه الخلافة وتطورها لتصبح عصبة أمم شرقية*. القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب؛ مكتبة الأسرة، ٢٠٠٣.
- السيد، رضوان. *سياسات الإسلام المعاصر*. بيروت: دار الكتاب العربي، ١٩٩٧.
- شلتوت، محمود. *الإسلام عقيدة وشريعة*. ط ١٥. القاهرة: دار الشروق، [د. ت.].
- شمس الدين، محمد مهدي. *الاجتهد والتجدد في الفقه الإسلامي*. بيروت: المؤسسة الدولية للدراسات والنشر، ١٩٩٩.
- . *في الاجتماع السياسي: المجتمع السياسي الإسلامي محاولة تأصيل فقهي وتاريخي*. بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ١٩٩٢.
- . *المجتمع السياسي الإسلامي: محاولة تأصيل فقهي وتاريخي*. بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ١٩٩٢.
- . *مسائل حرجية في فقه المرأة: الستر والنظر*. بيروت: المؤسسة الدولية للدراسات والنشر، ١٩٩٤. ج ٤.
- شيرازي، أصغر. *السياسة والدولة في الجمهورية الإسلامية*. دمشق: دار المدى للثقافة والنشر، ٢٠٠٢.
- عبد الرزاق، جعفر. *الدستور والبرلمان في الفكر السياسي الشيعي*. طهران: مؤسسة الأعراف للنشر، ٢٠٠٠.
- عبد العظيم، حمدي عبد الرحمن [وآخرون]. *سلطط الأضواء على ما وقع في الجهاد من أخطاء*. القاهرة: مكتبة التراث الإسلامي، ٢٠٠٢. (سلسلة تصحيح المفاهيم)
- عبد، محمد. *الأعمال الكاملة لمحمد عبد*. تحقيق محمد عمارة. بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ١٩٧٢. ج ٣.
- العلياني، علي بن نفيع. *أهمية الجهاد في نشر الدعوة الإسلامية والرد على الطوائف الضالة فيه*. الرياض: دار طيبة، ١٩٨٥.
- عماد، عبد الغني. *حاكمية الله وسلطان الفقيه: قراءة في خطاب الحركات الإسلامية المعاصرة*. بيروت: دار الطليعة، ٢٠٠٥.

- . الثقة وتكنولوجيا الاتصال: التغيرات والتحولات في عصر العولمة والربيع العربي. بيروت: دار مجد، ٢٠١٢.
- عماره، محمد. الصحوة الإسلامية والتحدي الحضاري. القاهرة: دار الشروق، ١٩٩١.
- . معالم المنهج الإسلامي. القاهرة: دار الشروق، ١٩٩١.
- العوا، محمد سليم. في أصول النظام الجنائي الإسلامي: دراسة مقارنة. القاهرة: دار المعارف، ١٩٧٩.
- . في النظام السياسي في الإسلام. القاهرة: دار الشروق، ٢٠٠٦.
- عوده، عبد القادر. الإسلام وأوضاعنا السياسية. بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٥١.
- . التشريع الجنائي الإسلامي مقارنًا بالقانون الوضعي. القاهرة: مكتبة دار العروبة، ١٩٥٩.
- الغزالى، محمد. الإسلام والأوضاع الاقتصادية. ط. ٣. القاهرة: دار الكتاب العربي، ١٩٥٢.
- . الإسلام والمناهج الاشتراكية. ط. ٣. القاهرة: دار الكتاب العربي، ١٩٥٤.
- . التعصب والتسامح بين المسيحية والإسلام. ط. ٢. القاهرة: دار الفكر الحديثة، ١٩٦٥.
- . الغزو الثقافي يمتد في فراغنا. القاهرة: دار الشروق، ١٩٨٥.
- الغنوشي، راشد. الحريات العامة في الدولة الإسلامية. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٣.
- . حقوق المواطنة: حقوق غير المسلم في المجتمع الإسلامي. القاهرة: المعهد العالي للتفكير الإسلامي، ١٩٩٣.
- . مقاربات في العلمانية والمجتمع المدني. الرباط: المركز المغاربي للبحوث والترجمة، ١٩٩٩.
- الفاسي، علال. النقد الذاتي. القاهرة: مطبعة الرسالة، ١٩٧٩.
- القرضاوي، يوسف. ابن القرية والكتاب. القاهرة: دار الشروق، ٢٠٠٢.
- . السياسة الشرعية في ضوء نصوص الشريعة ومقاصدها. القاهرة: مكتبة وهبة، ١٩٩٨.
- . غير المسلمين في المجتمع الإسلامي. بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٨٥.
- . من فقه الدولة في الإسلام. القاهرة: دار الشروق، ١٩٩٧.

- قطب، سيد. **خصائص التصور الإسلامي ومقوماته**. القاهرة: دار احياء الكتب العربية، ١٨٩٢.
- . في ظلال القرآن. ط ١٠. بيروت: دار الشروق، ١٩٨٢. ج ٣٠، في ٦ مج.
- . معالم في الطريق. القاهرة: دار الشروق، ١٩٨١.
- . معركة الإسلام الرأسمالية. بيروت: دار الشروق، ١٩٧٥.
- . نحو مجتمع إسلامي. القاهرة: دار الشروق، ١٩٩٣.
- . هذا الدين. القاهرة: مطبعة وهبة، ١٩٦٥.
- الكواري، علي خليفة [وآخرون]. الحركات الإسلامية والديمقراطية: المواقف والمخاوف المتبادلة. الكويت: دار قرطاس للنشر، ٢٠٠٠.
- الكواكبي، عبد الرحمن. **الأعمال الكاملة للكواكبي**. إعداد وتحقيق محمد جمال طحان. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٥. (سلسلة التراث القومي)
- كوثاني، وجيه. **الدولة والخلافة في الخطاب العربي**. بيروت: دار الطليعة، ١٩٩٦.
- . مختارات سياسية من مجلة المنار. بيروت: دار الطليعة، ١٩٨٠.
- الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد. **الأحكام السلطانية والولايات الدينية**. بيروت: دار الكتب العلمية، [د. ت.].
- المبارك، محمد. **الفكر الإسلامي الحديث في مواجهة الأفكار الغربية**. بيروت: دار الفكر، ١٩٧٠.
- المجذوب، طلال. **إيران من الثورة الدستورية حتى الثورة الإسلامية، ١٩٠٦ - ١٩٧٩**. بيروت: دار ابن رشد، ١٩٨٠.
- مجموعة من الباحثين. **الانتخابات البلدية في لبنان ١٩٩٨: مخاض الديمقراطية في بنى المجتمعات المحلية**. بيروت: المركز اللبناني للدراسات، ١٩٩٩.
- المخزومي، محمد باشا. **خاطرات جمال الدين الأفغاني الحسيني**. بيروت: دار الحقيقة، ١٩٨٠.
- المدني، توفيق [وآخرون]. **الربيع العربي... إلى أين؟: أفق جديد للتغيير الديمقراطي**. تحرير عبد الإله بلقزيز. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ٢٠١١. (سلسلة كتب المستقبل العربي؛ ٦٣)

مسعد، نيفين. *صنع القرار في إيران وال العلاقات العربية الإيرانية*. ط ٢. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ٢٠٠١.

موضن، جلال عبد الله. *صناعة القرار في تركيا وال العلاقات العربية - التركية*. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٨.

مكي، حسن. *الحركة الإسلامية في السودان*. الخرطوم: معهد البحوث الاجتماعية، ١٩٩٠.

المودودي، أبو الأعلى. *موجز تاريخ تجديد الدين وإحيائه*. القاهرة: دار المسلم، [د. ت.].

———. *نظريّة الإسلام و هديّه في السياسة والقانون والدستور*. دمشق: دار الفكر، ١٩٦٩.

النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف. *روضة الطالبين*. دمشق: المكتب الإسلامي، ١٩٩١. ج ١٠.

دوريات

أبو دوح، خالد كاظم. «قراءات في الحركات الاحتجاجية العربية (ملف): ثورة ٢٥ كانون الثاني / يناير في بَر مصر... محاولة للفهم السوسيولوجي». *المستقبل العربي*: السنة ٣٤، العدد ٣٨٧، أيار / مايو ٢٠١١.

تمام، حسام. «هل يعيد الشيخ أحمد الطيب زمن الأزهر الشريف؟». *الدستور* (القاهرة): ٢٠١٠/٨/٢٧.

الحسيني، محمد صادق. «صنع القرار في إيران وتركيبة النظام الإسلامي». *شؤون الأوسط*: العدد ٥٤، آب / أغسطس ١٩٩٦.

الخطيب، معتز. «القرضاوي مرجعًا: الفكرة والنشأة والمكونات». *إسلامية المعرفة*: السنة ١٤، العدد ٥٣، ٢٠٠٨.

د. عمرو الشوبكي يكتب: أردوغان علماني أم إسلامي. *الوسط*: ٢٠١١/٩/١٨.

دادا، ألبر. «الانتفاضة العربية ومناقشة «النموذج التركي»». *رؤى تركية* (مركز الدراسات السياسية والاقتصادية (ستا) - القاهرة): صيف ٢٠١٢.

دبش، حمدي. ««المصري اليوم» تشر تفاصيل برنامج حزب النور «السلفي»». *المصري اليوم*: ٢٠١١/٥/٣١.

السيد، رضوان. «الدين والدولة في الوطن العربي (الملف الأول): الدين والدولة في زمن الثورات: المنظور النهضوي ومطالبه». *المستقبل العربي*: السنة ٣٥، العدد ٤٠٦، كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٢.

- . «نظرة في شعارات تطبيق الشريعة وأصولها». *الحوار*: السنة ٤، العدد ١٣، ١٩٨٩.
- شمس الدين، محمد مهدي. «حوار حول الإسلام والعلمانية والشوري والديموقراطية والمجتمع المدني». *منبر الحوار* (بيروت): السنة ٩، العدد ٣٤، ١٩٩٤.
- . «المسيحية في المفهوم الثقافي الإسلامي المعاصر». *السفير*: ٦/٤، ٢٠٠٠.
- عمارة، محمد. «هل يجوز الاجتهاد مع وجود النص؟». *منبر الحوار*: السنة ٤، العدد ١٣، ربيع ١٩٨٩.
- العناني، خليل. «التيارات الإسلامية في عصر الثورات العربية». *السياسة الدولية*.
- العوا، محمد سليم. «السنة التشريعية وغير التشريعية». *المسلم المعاصر*: العدد ١، ١٩٧٤.
- العواودة، محمد. «التباحن حول مفهوم الدولة في مقالات المسلمين». *المسبار*: السنة ٥٥، تموز/يوليو ٢٠٠٠.
- عيسي، محمد عبد الشفيع. «فرض نظرية على محك الخبرة الثورية الأخيرة في تونس ومصر». *المستقبل العربي*: السنة ٣٣، العدد ٣٨٦، نيسان/أبريل ٢٠٠٠.
- الغنوشي، راشد. «الدين والدولة في الوطن العربي (الملف الأول): الدين والدولة في الأصول الإسلامية والاجتهد المعاصر». *المستقبل العربي*: السنة ٣٥، العدد ٤٠٦، كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢.
- المصري اليوم: ٨/٧/٢٠١٢، ١٠/٢/٢٠١٢.
- المنطلق: العدد ١١٦، خريف ١٩٩٦.
- مilitia (أنقرة): ٨/٨/٢٠١٠.
- «وثيقة التمكين ونواباً الإخوان». *المجلة*: ١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٠.

ندوات ومؤتمرات

- الدين والدولة في الوطن العربي: بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية بالتعاون مع المعهد السويدي بالإسكندرية. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ٢٠١٣.
- المؤتمر الدولي الأول للوسطية في لبنان، الذي عُقد في طرابلس - لبنان بين ١١ و ١٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٨.

تقارير وموقع إلكترونية

«آية الله متظري.. الفقيه الأعلى». فرانس ٢٤ ومونت كارلو الدولية: ٢١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠٠٩
<<http://www.france24.com/ar/20091221-montazeri-death-opposition-po>>.

براؤن، ناثان ج. «الأزهر في حقبة ما بعد الثورة»، أوراق كارنيجي (مؤسسة كارنيجي للسلام الدولي، الشرق الأوسط): أيلول / سبتمبر ٢٠١١، http://carnegieendowment.org/files/al_azhar_arabic.pdf.

«برنامج حزب حركة النهضة». المصدر، <<http://www.almasdar.tn/management/article-6151>>.

«برنامج حزب الحرية والعدالة «حزب الإخوان المسلمين»». منتديات نافذة التوفيقية: ٧ نيسان / أبريل ٢٠١١، <<http://tawfwindow.montadalhilal.com/t55-topic>>.

برهامي، ياسر. «المشاركة السياسية وموازين القوى». موقع أنا المسلم الإلكتروني: ١٥ تشرين الأول / أكتوبر ٢٠١٠، <<http://www.muslim.org/vb/showthread.php?404842>>.

بيان الدعوة السلفية حول معالجة الموقف الراهن». موقع صوت السلف الإلكتروني: ١ شباط / فبراير ٢٠١١، <<http://www.salafvoice.com/article.php?a=5139>>.

حسن، أحمد. «حزب النور السلفي في مهب الريح بعد الانشقاقات». إيلاف: ٢ كانون الثاني / يناير ٢٠١٣.

حسنين، صبري. «تجاهل أردوغان «الخلافة» ودعوته للعلمانية يثيران غضب الإسلاميين». إيلاف: ١٦ أيلول / سبتمبر ٢٠١١، <http://www.elaph.com/Web/news/2011/9/6830_38.html?entry=articlemostvisitedtoday>.

«رد على المقالة التي نشرت في صحيفة «وقت». المكتب الإعلامي لحزب التحرير: ١٧ شباط / فبراير ٢٠٠٨، <<http://www.hizb-ut-tahrir.info/arabic/index.php/spokemen/trkShow/2765>>.

عاموس جلعاد: سقوط «الأسد» سيعجل ب نهاية إسرائيل على يد المسلمين». منتديات روسيا اليوم: ١٦ تشرين الثاني / نوفمبر ٢٠١١، <<http://arabic.rt.com/forum/showthread.php?t=133923>>.

عبد اللطيف، أميمة. «السلفيون في مصر والسياسة». المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات (الدوحة): ٢٦ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١١.

عبد المنعم، شيماء. «لماذا فتح الإخوان المسلمين النار على قبلة أردوغان العلمانية». شبكة الرصد الإخباري: ٢١ أيلول / سبتمبر ٢٠١١ <<http://www.coptreal.com/wshowsubject.aspx?sid=53067>>

علاني، أعلى. «مستقبل الإسلام بتونس بعد عام من حكم النهضة». معهد العربية للدراسات والتدريب (العربية نت): ١٨ تشرين الثاني / نوفمبر ٢٠١٢ <<http://www.alarabiya.net/a/2012/11/18/250333.html>>.

الغزاوي، وجدي بن حمزة. «الملف العلمي للأحداث الراهنة: الولاء والبراء: تعريف وبيان». المنبر، <<http://www.alminbar.net/malafilmy/walaa/malafl.htm>>.

الغنوشي، راشد. «قراءة خاصة في تجربة حزب العدالة والتنمية التركي». موقع التواصل الاجتماعي فيس بوك، <<http://ar-ar.facebook.com/notes/>>.

القرضاوي، يوسف. «الإخوان والأقليات الدينية». إخوان ويكي، <http://www.ikhwanwiki.com/index.php?title=%d8%a7%d9%84%d8%a5%d8%ae%d9%88%d8%a7%d9%86_%d9%88%d8%a7%d9%84%d8%a3%d9%82%d9%84%d9%8a%d8%a7%d8%aa_%d8%a7%d9%84%d8%af%d9%8a%d9%86%d9%8a%d8%a9>.

«مرسي: العدوان الإسرائيلي على غزة لا يمكن أن نقبله». مصراوي.كوم: ١٥ تشرين الثاني / نوفمبر ٢٠١٢ <<http://www.masrawy.com/news/mideast/afp/2012/november/15/20739325.aspx>>.

منتدى الوسطية للفكر والثقافة، <<http://wasatyea.org>>.

الموقع الإلكتروني لصحيفة المصريون، <<http://www.almesryoon.com/news.aspx?id=45381>>.

موقع أنا سلفي الإلكتروني، <<http://www.anasalafy.com>>.

٢ - الأجنبية

Books

- Guenena, Nemat. *The Jihad: An Islamic Alternative in Egypt*. Cairo: American University in Cairo Press, 1986. (Cairo Papers on Social Science; v. 9, Monograph; 2)
- Hiro, Dilip. *Holy Wars: The Rise of Islamic Fundamentalism*. New York: Routledge, 1989.
- Hourani, Albert. *A History of the Arab Peoples*. Cambridge, MA: Belknap Press of Harvard University Press, 1991.
- Johansen, Julian. *Sufism and Islamic Reform in Egypt: The Battle for Islamic Tradition*. Oxford: Clarendon Press, 1996.
- Kepel, Gilles. *Jihad: Expansion et decline de l'islamisme*. Paris: Gallimard, 2000.
- Kramer, Martin. *Arab Awakening and Islamic Revival: The Politics of Ideas in the Middle East*. New Brunswick: Transaction Publishers, 1996.
- Wiktorowicz, Quintan (ed.). *Islamic Activism: A Social Movement Theory Approach*. Bloomington: Indiana University Press, 2004. (Indiana Series in Middle East Studies)

Periodicals

- Lewis, Bernard. «Islam and Liberal Democracy.» *The Atlantic*: February 1993.
- Voll, John and John Esposito. «Islam Democratic Essence.» *Middle East Quarterly*: September 1994.

Reports and Websites

- «Karl Mannheim: Ideology and Utopia.» Duke Sociologie University (Routledge): 1936, <<http://www.soc.duke.edu/~jmoody77/TheoryNotes/manheim.pdf>>.
- «Max Weber: Basic Terms (The Fundamental Concepts of Sociology): Definitions of Sociology and Social Action.» The Society for Social Research, <<http://ssr1.uchicago.edu/prelims/theory/weber.html>>.

فهرس

- ١ -

- أبو المجد، أحمد كمال: ٩٢، ١٦٤-١٦٥
- أتاتورك، مصطفى كمال: ٦٦، ١٢٨، ٢٣٨-٢٣٩
- الأتاتوركية: ٢٣٧، ٢٥٩
- الاتحاد الأوروبي: ٢٤٣، ٢٤٠
- الاحتجاج السلمي: ٨٥، ١٨٤
- أحداث ١١ أيلول/سبتمبر (٢٠٠١): ٢٧٣
- الأحزاب الدينية: ٢٢
- الاختراق الثقافي: ٧١، ١٥١
- الإخوان المسلمون: ٩، ١٨، ٢٤، ٦٦، ٦٨-٦٩، ٧٢-٧٣، ٨٢-٨٧، ٩٢، ١١٤-١١٧، ١٠٢-١٠٥، ٩٩-١٠٠، ١٢٢، ١٢٤، ١٢٧، ١٣٦-١٣٧، ١٥٨، ١٨٣، ١٩٢، ١٩٥، ٢١٥، ٢٢٧، ٢٤٠، ٢٤٧، ٢٦٧، ٢٧١-٢٧٢، ٢٢٩، ٢٨٩-٢٩٠
- ابن باديس، عبد الحميد: ٧٤، ١٦٠، ١٧٧، ١٧٧-١٨٩
- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم: ٤٧، ٦٦
- ابن جعفر، مصطفى: ١٣٠
- ابن حنبل، أحمد: ٧٦، ١٧٢
- ابن خلدون، أبو زيد عبد الرحمن: ١٥، ٦٠
- ابن عاشور، محمد الطاهر: ١٧٥، ١٧٧
- ابن عتيق، حمد: ٢١٥
- ابن علي، زين العابدين: ٨١
- ابن الوردي، عمر بن مظفر: ١٣٥
- أبو إسماعيل، صلاح: ٨٢، ١١٥
- أبو زهرة، محمد: ٧٣، ١٦٠
- أبو الفتوح، علي: ١٩١

- أريكان، نجم الدين: ٢٤١، ٢٤٣، ٢٦٢
- أردوغان، رجب طيب: ٨٣-٨٠، ١٢٣، ٢٣٨، ٢٤٣، ٢٤٦، ٢٤٤-٢٤٣، ٢٤٠
- أرسسطو: ١٥٢
- الأزمة السورية (٢٠١١-٢٠١٣): ٢٦٢
- الأزهر الشريف: ٥٠، ٧٧، ٨٥-٨٣، ٩٣-٩١، ١٠٥، ١٢٤-١٢٣، ١٤٨، ٢٣٢، ٢٣٣، ٢٣٤، ٢٣٥، ٢٣٦، ٢٣٧
- الاستبداد الديني: ٦٥
- الاستبداد السياسي: ٦٥، ١٧
- الأسرة القاجارية: ٢٣٨
- الإسلام السياسي: ١٤، ٢٣، ٢٥، ٢٦-٢٥، ٧٩، ٨٣، ١٠١-١٠٢، ١٠٤، ١٢٤، ٢٤٢، ٢٤٧، ٢٦٣، ٢٦٤، ١٣٥، ١٣٣
- الإسلاموفobia: ٢٧٤
- الإسلاميون الديمقراطيون: ٢٣٩
- أسلمة الاقتصاد: ١١٢
- أسلمة الديمقراطية: ١٥٩، ٧٣
- أسلمة المجتمع: ١١٩، ١١٣، ١٣٨
- إسماعيل، محمد: ١٠٧
- الأشاعرة: ٤٦
- الإصلاح الديني: ٩، ٣٣، ٦٢-٦١، ٦٤-٦٣، ١٤٥، ٦٩، ٦٦
- الإصلاح السياسي: ٦٤، ٩
- الإصلاحيون (إيران): ٢٤٩، ٢٥٨
- الاعتداء على السفارة الأميركية في تونس: ١٣٢، ٢٠١٢
- الأفغاني، جمال الدين: ٢٩، ٦٣، ٧٠، ١٤٥
- الأقباط: ٤٠، ١١٣، ١٠٨، ٩٢، ٨٩، ١٢٤
- الأقليات: ٢٠، ٤٧، ٣٤، ٤٩، ٢٣، ٢٢٦، ٢٢٧-٢٢٦، ٢٣٠، ١٩٩-٢٣٢، ٢٣٠، ٢٠٧، ١٩٩
- الاكتتاب القومي الشعبي: ٣٧
- أمين، جلال أحمد: ٩٢
- الانتخابات البرلمانية الإيرانية (٢٠٠٥): ٢٥٦
- الانتخابات البرلمانية التركية (١٩٩٩): ٢٤٣
- الانتخابات البرلمانية التركية (٢٠٠٧): ٢٤٥
- الانتخابات البرلمانية التونسية (٢٠١١): ٨١
- الانتخابات الرئاسية الإيرانية (٢٠٠٩): ٢٥٧، ٢٣٩
- الانتخابات الرئاسية الإيرانية (٢٠١٣): ٢٥٨
- الانتخابات الرئاسية المصرية (٢٠١٢): ١٢٨
- الإنترنت: ٢٦
- الانقلاب العسكري في تركيا (١٩٨٠): ٢٤٣، ٢٤١

بو عزيزي، محمد: ٤٠	أهل الذمة: ٢٢٤
البيانوني، صدر الدين: ١٢٦	أهل الكتاب: ٢٢٢
البيروقراطية: ٢٦٥، ٢٦٢	

- ب -

- ت -

تحالف العسكر ورجال الأعمال وأباطرة السياسة: ٤٣	بازركان، مهدي: ١٢٩
تحالف الكنيسة مع الدولة الرومانية: ٥٦	البحث العلمي: ٩١، ٨٩-٨٨
التحزب الديني: ٢٠	البراغماتية: ١٣٧، ١١٧
التحول الديمقراطي: ٣٩، ٢٩، ٥٠، ٣٩، ٨٧، ٥٠، ٢٦١، ٢٥٩، ١٣٩، ١٢٣، ٩٩	براؤن، ناثان: ٩٣
التخلف الاجتماعي: ٢٧٧، ٢٢، ١٧، ١٧	براؤن، ناثان: ٩٣
تداول السلطة: ١٢، ١٨، ٥٥، ٨٨، ٥٥، ١١٠، ٢٧٦، ٢٦٦، ٢٥٨، ٢٢٨، ١١١	برهامي، ياسر: ١١٣، ١٠٨-١٠٧
الترابي، حسن: ٦٩، ٦٩، ١٧٣، ١٨٥	الbizaz، عبد الرحمن: ١٩١، ١٨٩
التعديدية الحزبية: ٧٤، ٧٤، ١٦٠، ١٩٩، ٢٤١، ٢٤٣	البشرى، طارق: ٦٩، ١٦٧-١٦٨، ١٩٧-١٩٨
التعديدية السياسية: ٢٦٩، ٢٢٨، ١١٧	البصري، الحسن: ٤٧
التعديلات الدستورية في تركيا (١٩٦٠): ٢٤١	البطالة: ٢٦٨، ١٣١، ٨٨، ٣٨
تكافو الفرص: ٩٠	البلتاجي، محمد: ١٠١
تكلاء، ليلي: ٩٢	بناء الدولة: ٦١
التكليف الشرعي: ١٥	البنا، حسن: ٦٦، ٦٨، ٧٠-٦٨، ٧٢، ٧٢، ٢٢٧، ١٩٢، ١٩٠، ١٨٩، ١٦٩، ١٥٩
التمييز بين الشريعة والقانون: ١٩٢	٢٨٢، ٢٧٢-٢٧٠، ٢٦٩
التنمية الشاملة: ٤٢	بن كيران، عبد الله: ١٧٦
	بني صدر، أبو الحسن: ١٢٩
	بوير، كارل: ٣٩
	البوطي، محمد سعيد رمضان: ٢٢٣

التوريث السياسي: ٤٩

التونسي، خير الدين: ١٥٠، ١٤٤، ٦٣

التيار السلفي: ٤٧-٤٦، ٨٢، ٤٧، ١٠٤-١٠٩،
١١٢، ١١٦-١١٤، ١٢٧، ١١٩، ١٣٢

٢١٤، ١٤٩

التيار القومي العربي: ٥٣

- ث -

الثقافة الإسلامية: ١٣

الثقفي، الحجاج بن يوسف: ٤٧

الثورات العربية: ١٣-١٤، ١٧، ١٩، ٢٥،
٣١، ٢٩، ٣٣، ٣٩، ٤٣، ٤٧، ٤٨-٤٧،
٥١، ٧٨، ٨٤، ٩٤-٩٣، ٩٨-٩٧،
١٠١، ١٢٢، ١٣٩، ١٢٨، ١٢٦، ١٢٣-١٢٢،
١٨٢، ١٣٩، ٢٣٢، ٢٢٧، ٢٠٠-١٩٩، ١٨٦،
٢٣٤، ٢٦٢، ٢٧٥-٢٧٤، ٢٧٠، ٢٨٨

الثورة الإسلامية (إيران، ١٩٧٩): ١٢٩
٢٦٢، ٢٥٩، ٢٥٥، ٢٤٩، ٢٣٨

ثورة تموز/يوليو (مصر، ١٩٥٢): ١٢٨

ثورة تونس (٢٠١١): ٧٨

الثورة الفرنسية (١٧٨٩): ٥٧

ثورة محمد مصدق (إيران، ١٩٥٣): ٢٣٩

الثورة المنشروطية (إيران، ١٩٠٥): ٢٣٨

ثورة مصر (٢٠١١): ٧٨، ٨٧، ٩٢-٩٣،
٢٢٨، ١٢٨، ١١٤، ١٠٦، ١٠٣، ١٠١

- ج -

الجاهلية: ٢١٦

جاوיש، عبد العزيز: ١٩١

الجبالي، حمادي: ١٣١

الجزرية: ٢٢٧، ٢٢٤

جماعة الدعوة السلفية في الإسكندرية:

١١٠، ١٠٨، ١٠٦

الجهاد بالبيان: ٢١٧

الجهاد بالسيف: ٢١٧

الجهاد القتالي: ٢١٣، ٢١٣

جودت باشا: ١٩٧

الجوزية، ابن قيم: ٢١٢، ١٤٣

الجويني، أبو المعالي: ٢١٣، ٦٠

- ح -

الحاكمية الإلهية: ٦٨، ٧٣-٧٤، ٧٩، ٧٩، ١٥٩

٢١٦-٢١٥، ٢١٦، ١٦٤، ١٦١

حاكمية البشر: ٧٩، ١٥٩، ٢١٧

حاكمية القانون الإلهي: ٢٥٢

الحجج العقلية: ٢٦٨

الحجج النقلية: ٢٦٨

الحراف الاجتماعي: ٤٢	٢٠ حرية المعتقد: ٢٠
الحراف الإسلامي: ١٢٥	٢٣١ حزب الأصالة: ٢٣١
الحراف الثوري: ١٠٣، ٥٣	١١١، ٢٣١ حزب البناء والتنمية: ١١١
الحراف السياسي: ٥٤، ٢٤	٧٩ حزب التحرير: ٧٩
الحراف اليمني (٢٠١١): ٤٧	١٣٠ حزب التكتل (تونس): ١٣٠
الحرب العالمية الأولى (١٩١٤ - ١٩١٨): ١١٨	٢٤١ الحزب الجمهوري (تركيا): ٢٤١
الحرب العالمية الثانية (١٩٣٩ - ١٩٤٥): ١١٨	٢٤١ حزب الحركة الوطنية (تركيا): ٢٤١
الحرب العربية - الإسرائيليّة (غزة، ٢٠٠٨ - ٢٠٠٩): ١٢٨-١٢٧	٨٢، ٧٨ حزب الحرية والعدالة (مصر): ٨٢، ٧٨
الحرب على الإرهاب: ٢٧٣	٢٢٨ الحزب الديمقراطي (تركيا): ٢٤٠-٢٤١
حركة حماس: ١٢٧، ٢٥	٢٤٣-٢٤٥ حزب الرفاه (تركيا): ٢٤٣-٢٤٥
حركة النهضة (تونس): ١٠١، ٨١، ٢٥	٢٤١ حزب السلامة الوطني (تركيا): ٢٤١
الحركة الوهابية: ٢٧٨، ١٣٤، ٦٤	٢٤٢ حزب الطريق الصحيح (تركيا): ٢٤٢
الحروب الدينية: ٥٩	٦٣، ٧٩، ٨١، ٢٣٩، ٢٤٠-٢٣٩، ٢٤٣، ٢٤٧-٢٤٣، ٢٥٩ حزب العدالة والتنمية (تركيا): ٦٣، ٧٩، ٨١
الحربيات العامة: ١٣٨، ١٣٢، ٨١، ٧٥	٢٦١-٢٦٢
الحرية الدينيّة: ٢١١، ٩٢، ٥٥	١٧٦ حزب العدالة والتنمية (المغرب): ١٧٦
الحرية الراي: ١٢، ٤٤، ٩٠-٨٩، ٤٤	٢٤٣ حزب الفضيلة (تركيا): ٢٤٣
الحرية الصحافة: ٩٠	٢٣١ حزب الفضيلة (مصر): ٢٣١
الحرية المدنيّة: ٥٧	١٣٧ حزب الكرامة الناصري: ١٣٧
٢٩٧	١٣٠ حزب المؤتمر (تونس): ١٣٠
	١٣١ حزب نداء تونس: ١٣١
	٢٦٢ حزب النظام الوطني (تركيا): ٢٦٢

- خ -

- الحو زات الدينية: ١٨٢
الحويني، أبو اسحق: ١٠٦
- حز ب النور: ٣٣، ٧٨، ١٠٣، ١٠٦، ١٠٩ - ١٠٩
١١١، ١١٣، ١٣٧ - ١٣٦، ١١٧ - ٢٣١
٢٢٣، ٢٨٧، ٢٨٩
- الحز ب الواحد: ٤٣، ١٢٩
- حز ب الوسط: ٧٩
- حسان، محمد: ١٠٥، ١٠٨
- حسن، عمار علي: ٩٣
- حسن، عند الله: ١٩٤
- حسين، طه: ٦٩
- الحضارة الإسلامية: ٢٢٦
- حقوق الإنسان: ١٨، ٥٥، ٨٨، ٨٦ - ٨٥
٩١، ٩٣، ١٣٨، ١٦٩ - ١٦٨، ١٧١
٢٤٧، ٢٣١ - ٢٢٩، ١٩٩، ١٧٩، ١٧٧
٢٨٣، ٢٧٧، ٢٥٣
- الحقوق الفردية: ١٢٢، ٧٩
- حقوق المرأة: ٢٥٣، ٢٣١
- الحكم الاستبدادي: ١٧٩
- حكم الأسرة البهلوية (١٩٢١ - ١٩٧٩): ٢٣٧
- حكم الشعب: ١٦١، ٧٤
- حكم المرشد: ١٣٠
- الحلف الإيراني - السوري: ١٢٨
- الحنابلة: ٤٥، ٢١٤
- حنفي، حسن: ١٥٧ - ١٥٨
- الحوثيون (اليمن): ٤٠
- دار الحرب: ٢١٣ - ٢١٤، ٢٧٢
دراز، محمد عبد الله: ٨٤
- الدول ة الإسلامية: ٥٩، ١٠ - ١٥، ١٧ - ١٥، ٦٨، ٧٠، ٧٥، ٧٧، ٧٧، ٨١، ١٦١، ١٦٧
١٧١، ١٧٦، ١٧٧ - ١٧٧، ١٩٢، ١٩٤، ١٨٩، ١٧٦

- ٥ -

- روسو، جان جاك: ٥٧
 الرئيس، ضياء الدين: ١٥٩، ٧٣
 الريسوني، أحمد: ١٧٦، ١٦٢، ١٤٦، ٧٧
- ز -
- الزرادشتية: ٢٥٣
 زيدان، عبد الكريم: ٢٢٣
- س -
- السادات، أنور: ١١١
 سالم، حسين: ٤١
 السبسي، الباقي قايد: ١٣١
 سبستري، جتهد: ٢٥٥
 سحابي، عزت الله: ٢٥٥
 سعيد، خالد: ٤٠
 السلطة الدينية: ٦٥
 السلفية الجهادية: ٢٦٧، ١٣٢، ٦٩، ٤٧، ١٥
 السلفية العلمية: ١١٥
 السلفيون: ١٥، ٩٢، ٨٩، ٧٩-٧٨، ١٠٢، ٩٢، ٨٩، ١٣٢، ١١٨، ١١٥، ١١٣، ١١٠-١٠٤
 السلم الأهلي: ٢٠٨
 السنهوري، عبد الرزاق: ١٨٩، ١٥٩، ٧٣، ١٩٨، ١٩١
- ٢٣١، ٢٢٨، ٢٢٤-٢٢٣، ٢١٧-٢١٦
 ٢٨٥، ٢٧٥، ٢٧١، ٢٦٨، ٢٦٦، ٢٤٩
 الدولة الأمة: ٢٦٦، ١١-١٠
 الدولة الحديثة: ١١
 الدولة الدينية: ٩١، ٥٩، ٥٦، ٨٧، ٥٤
 ٢٥١، ٢٢٨، ١٦٤
 الدولة الفاشلة: ٢٧٣، ١٠
 الدولة المدنية: ١٨، ٦١، ٥٦-٥٤، ٧١، ٧٤
 ، ١٠٩، ٩٣، ٨٥، ٨٣، ٨١، ٧٨، ١٢٦، ١٥١-١٥٠، ١٦٤، ١٦٠، ١٢٢
 ، ٢٧٥، ٢٧٣، ٢٣٤، ٢٣١، ١٨٦، ١٧٩
- د -
- الرأسمال الديني: ٦٥
 الريع الإسلامي: ١٢٧
 الريع العربي: ٤٢، ٢٧، ٨٩، ٨٣، ٨١، ٥٠، ٢٢٦، ١٢٥، ٢٣٣، ٩٧
 ٢٦٠-٢٥٩، ٢٨٦، ٢٧٨
- الردة: ٢٦٩، ١٨٠
 رضا خان (شاه إيران): ٢٣٨
 رضا، محمد رشيد: ٩، ٦١، ٦٦، ١٥٠
 ٢٦٩، ٢٢٣، ١٦٣
- رفسنجمي، هاشمي: ٢٥٦-٢٥٥
 الرکود السياسي: ٣٧
 روحاني، حسن: ٢٥٨

- السيد، رضوان: ٢٠١، ٧٦
- السيد، لطفي: ٦٩
- الصراع بين المسلمين: ٥٨
- الصراع السياسي: ٢٧٤، ٥٤
- الصراع على السلطة: ١٣٠، ١٢٢، ٧٧
- صندوق النقد الدولي: ٤١
- ش -
- الشاطبي، أبو اسحق: ٨١، ١٧٢، ١٧٥
- ٢٠٢، ١٨٥
- الشافعي، حسن: ٩٢، ٢٠٣
- الشافعي، عز الدين بن عبد السلام: ٢٠٣
- الشرفي، عبد المجيد: ١٧٧-١٧٨
- الشريعة الإسلامية: ١٨-١٩، ٢٧، ٦٢، ٦٨
- ١١٣، ١١٠، ١٤٨، ١٣٥، ١٦٨
- ١٧٤، ١٨٧، ٢٠٠-٢٠١، ٢١٨، ٢٠٣
- ٢٢٥، ٢٢٩، ٢٣٢-٢٣٣، ٢٦٨، ٢٦٢
- شريعتمداري، محمد كاظم: ١٢٩، ٢٥٠
- شفيق، منير: ٦٩
- شلتوت، محمود: ١٩٧، ١٦٣، ١٤٨، ٨٤
- ٢٢١
- شمس الدين، محمد مهدي: ١٧٩-١٨٠
- ٢٢٠، ١٨٥
- الظاهره الدينية: ٢٣٠
- الظواهر الاجتماعية: ٢٠٢
- الظواهري، أيمن: ٢٦٩
- شنودة الثالث (بابا الأقباط): ٨٩
- الشهرستاني، أبو الفتح: ١٥، ٦٠
- الشوري: ١٣٩، ١٦١، ١٩٣
- ط -
- طاهر، بهاء: ٩٢
- الطبرى، محمد بن جرير: ١٥٢
- الطهطاوى، رفاعة رافع: ٢٩، ٢٩، ٦٣، ٦٦، ٨٤
- ١٤٤، ٢٦٩
- الطوofi، نجم الدين: ١٤٧
- الطيب، أحمد: ٨٣، ٨٤، ٨٩
- ظ -
- شمس الدين، محمد مهدي: ١٧٩-١٨٠
- ٢٢٠، ١٨٥
- الصدام الإخواني- الناصري: ٢١٥
- عبد الرازق، مصطفى: ٨٤
- ص -

- عبد الجود، أحمد: ١٠١
- عبد الرزاق، علي: ١٦٠
- عبد العزيز (السلطان العثماني): ١٩٧
- عبد الغفور، عماد: ١١٦-١١٥
- عبد القادر، سليمان: ١٢٦
- عبد المجيد (السلطان العثماني): ١٩٧
- عبد الناصر، جمال: ٩٩
- عبدة، محمد: ٢٩، ٥٣، ٦٤، ٦٦، ٦٩، ٧٠-٧١
- العلمانية الأوروبية: ٢٤٦
- العلمانية التركية الكمالية: ٢٤٦
- عمارة، محمد: ٦٩، ١٥٣، ١٥٥-١٦٣
- العمل الحزبي: ١١١
- العمل السياسي: ١٤، ١٧، ٢٠، ٢٣-٢٤، ٣٢
- عنان، سامي: ١٢٨
- العنف المسلح: ٤٥
- العوا، محمد سليم: ٦٩، ٧٨، ١٦٢، ١٦٦
- عوده، عبد القادر: ٧٣، ١٥٩، ١٦٠، ١٨٩
- غ -
- الغزالى، محمد: ٦٩، ٧٣، ١٥٦، ١٦٠
- ٢٢٣-٢٢١، ٢٠٣، ١٧٦، ١٧٠، ١٦٨
- عبد الجود، أحمد: ١٠١
- عبد الرزاق، علي: ١٦٠
- عبد العزيز (السلطان العثماني): ١٩٧
- عبد الغفور، عماد: ١١٦-١١٥
- عبد القادر، سليمان: ١٢٦
- عبد المجيد (السلطان العثماني): ١٩٧
- عبد الناصر، جمال: ٩٩
- العلمانية، سعد الدين: ١٧٦
- العدالة الاجتماعية: ٢٧٧، ١٥٦، ٨٧، ١٧
- العريان، عصام: ٨٢
- العربي، علي: ١٠١
- عز، أحمد: ٤١
- عصافور، جابر: ٩٢
- العطار، حسن: ٨٤
- العقد الاجتماعي: ٥٧، ١٢٥، ٥٩، ١٩٠
- العلاقة بين الاستبداد والتخلف والهزيمة: ٤٤
- العلاقة بين الإسلام والديمقراطية: ٢٧٠
- العلاقة بين الدين والدولة: ٢٠-٢٢، ٥٨
- العلاقة بين المسلمين وغير المسلمين: ٢١١
- علاقة تركيا بحلف شمال الاطلسي: ٢٤٣

- الفكر الديني: ٢٩، ٥٩-٦٠، ٦٢، ٦٢، ٢٨٢

الفكر الغربي: ٢١، ٧٠، ٢١٦

فيبر، ماكس: ٢٦٥

الغنوشي، راشد: ٧٦-٧٥، ٧٦، ٦٩

الغيبة الكبرى: ٢٤٨

الغيطاني، جمال: ٩٢

القاچاري، ناصر الدين: ٦٣

القاعدة: ٦٩

القذافي، معمر: ١٣١

القرافي، شهاب الدين أبو العباس أحمد: ٣، ٧٣-٧٤، ٦٩

القرضاوي، يوسف: ٥٢-١٥٢، ١٦٠-١٦١، ١٦٨، ١٦١-١٦٢، ١٥٥، ٢٠٠، ١٩٦، ١٨٥، ١٧٦

الفاسي، علال: ١٧٧، ١٨٩، ١٩٤-١٩٥

فاضل، محمد: ٩٢

الفجوة بين السلطة والشعب: ٩

الفجوة بين الفقه والعلم: ١٦٩

الفجوة الجيلية: ١٠١

الفردانية: ١٨، ٢٧٧

الفصل بين الدين والسياسة: ١٣٨، ١٠٩، ١٩٤، ٢٤١

الفصل بين السلطات: ١٢، ٥٥، ٥٧، ٧٤

فضل الله، محمد حسين: ١٧٩، ١٨١، ١٨٥

الفقر: ١٧٠، ٢٧٧

الفكر الإسلامي: ٣٠، ٦٣، ٦٥، ٦٦-٧٠

كديفر، محسن: ٢٥٥

كرامة الإنسان: ٢١٩، ٢٢٩، ٢٧٢

غول، عبد الله: ٢٤٤-٢٤٥

- ق -

- ف -

- ك -

- الكواكب، عبد الرحمن: ٤٩، ٦٣-٦٦، ٧٠،
٢٦٩، ١٥٠
- مخلوف، رامي: ٤١
- المدينة الدولة: ٢١١
- المذهب الجعفري الإثنى عشرى: ٢٥٣
- المذهب الحنبلى: ٢٥٣
- المذهب الحنفى: ٢٥٣
- المذهب الزيدى: ٢٥٣
- المذهب الشافعى: ٢٥٣
- المذهب المالكى: ٢٥٣
- المراغى، محمد مصطفى: ٨٤
- المرزوقي، المنصف: ١٣٠-١٣١
- مرسي، محمد: ١٢٤، ١١٧
- مرقص، سمير: ٩٢
- المساواة بين الرجل والمرأة: ١٨١
- المساواة بين المواطنين: ١٨، ١٧٤، ١٨٤
- المسيحيون: ٢٢٩، ٢٢٧، ٦٢
- مشائى، إسفنديار رحيم: ٢٥٧
- المشروع القومى العربى: ٢٧٣
- مشروع التهضة: ٢٧٥، ٦٤
- مطهري، مرتضى: ٢٥٤
- مظفر (شاه إيران): ٢٣٨
- المعاهدة المصرية - البريطانية (١٩٣٦): ١٩١
- المقدسى، أبو محمد: ٢٦٩
- لطفي، إسلام: ١٠١
- لوك، جون: ٥٧
- لويس، برنارد: ١١٨، ٤٥
- ل -
- المأمون، عبد الله: ٧٦
- الماتريدية: ٤٦
- المالكى، شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي: ٢٠٣
- مانهايم، كارل: ٢٢٣، ١٣٣، ٢٧٨
- الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد: ١٣، ٢١٤، ٧٧، ٦٦
- مبارك، حسني: ٨٣، ١٠٧
- المجتمع المدنى: ٣٨، ٧٨، ٩٠، ١٢٢، ١٢٤، ١٢٥-١٢٦، ١٢٩، ١٨٠، ١٩٩
- المحافظون (إيران): ٢٤٩، ٢٥٦
- محمد رضا (شاه إيران): ٢٣٨
- محمد علي باشا: ١٤٤
- محمد علي (شاه إيران): ٢٣٨
- المحمودى، البغدادى: ١٣١
- م -

منتظري، حسين علي: ٢٥٥

مندريس، عدنان: ١٢٨

المواطنة: ٣٤، ٥٩، ٥٥، ٨٦، ٧٧، ١٦٢، ١٦٠، ١٥٧، ١٥٠، ٩٣، ٩٠،
١٧٤، ١٧٢-١٧١، ١٦٨-١٦٧، ١٦٣، ٢١٩، ١٩٩، ١٨٤، ١٨٢-١٨١، ١٧٦،
٢٥٩، ٢٢٩-٢٢٨، ٢٢٦، ٢٢٤-٢٢٣، ٢٨٥، ٢٧٠، ٢٦٧-٢٦٦

السودودي، أبو الأعلى: ١٣، ٦٨، ٧١، ٢٧١، ٢١٦-٢١٥، ١٥٢

الموروث الثقافي: ٣٠

موسي، حسين: ٢٥٦-٢٥٥

مونتيسكيو، شارل: ٥٧

- ن -

النائيني، محمد حسين: ٦٣-٦٢، ١٤٥، ٢٦٩، ١٧٩، ١٥٠

الانتخابات المحلية الإيرانية (٢٠٠٢): ٢٥٦

نجاد، محمود أحمد: ٢٥٧-٢٥٥

التزاع بين حرية الشعوب واستبداد الحكم: ٨٤

نظام الخلافة: ١٥

النظام الديمقراطي: ١٨، ٢٠، ٢٤، ٣٢، ١١٨، ٧٥-٧٤، ١٦١، ١٧١

٢٧٦، ٢٧٣

نظريّة الدمينو: ٩٩

- ي -

يتيم، محمد: ١٧٦

يعقوب، محمد حسين: ١٠٦

اليهود: ٥٩، ١٥٦، ١٩٦، ٢١١، ٢١٣، ٢١٢، ٢٢٢